

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٠



دارالمعارف

لَيْتَ اللَّيَالِي يَا كَيْشَةَ لَمْ تَكُنْ
إِلَّا كَلِيلَتَا بَعْرَم طَحَل
وَقَالَ الْأَخْطَلُ فِيهِ أَيْضًا:
وَعَلَا الْبَسِيطَةُ فَالْشَّقِيقَ بَرِّي
فَالضُّوْجَ بَيْنَ رُؤْيَا فَطَحَل
الْجَوْهَرِي: وَأَطْحَلُ جَبَلٌ بِمَكَّةَ يُصَافُ
إِلَيْهِ تَوْرُ بْنُ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ أَدَّ بْنِ طَابِخَةَ،
يُقَالُ: تَوْرُ أَطْحَلُ لِأَنَّهُ نَزَلَهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ:
أَطْحَلُ اسْمُ جَبَلٍ، وَلَمْ يَخْصُصْ بِمَكَّةَ
وَلَا يَغْيَرُهَا.
وَطَحَالُ: اسْمُ كَلْبٍ.

• طحلب. الطُّحْلُبُ والطَّحْلُبُ
والطُّحْلُبُ: خُضْرَةٌ تَعْلُو الْمَاءَ الْمُرِينِ.
وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْمَاءِ، كَأَنَّهُ نَسَجَ
الْعَنْكَبُوتَ. وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ طُحْلَبَةٌ وَطَحْلَبَةٌ.
وَطَحْلَبُ الْمَاءِ: عِلَاهُ الطُّحْلُبُ.
وَعَيْنٌ مُطَحْلَبَةٌ، وَمَاءٌ مُطَحْلَبٌ: كَثِيرُ
الطُّحْلُبِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَحَكَى
غَيْثُهُ: مُطَحْلَبٌ، وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ:
عَيْنًا مُطَحْلَبَةً الْأَرْجَاءَ طَامِيَةً
فِيهَا الصُّفَادُ وَالْحَيْتَانُ تَصْطَحِبُ
يُرْوَى بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
وَأَرَى اللَّحْيَانِي قَدْ حَكَى الطُّحْلُبَ فِي
الطُّحْلُبِ.
وَطَحْلَبَتِ الْأَرْضُ: أَوَّلُ مَا تَخْضَرُ
بِالْيَابِتِ، وَطَحْلَبَ الْقَدِيرُ، وَعَيْنٌ مُطَحْلَبَةٌ
الْأَرْجَاءِ.
وَالطُّحْلَبَةُ: الْقَتْلُ.

• طحلم. ماءٌ طُحْلُومٌ: آجِنٌ.

• طحيم. طَحْمَةُ السَّيْلِ وَطَحْمَتُهُ، يَفْتَحُ
الطَّاءُ وَصَمَّهَا: دَفَاعٌ مُعْظَمٌ، وَقِيلَ:
دَفَعْتُهُ الْأَوَّلَى وَمُعْظَمُهُ، وَكَذَلِكَ طَحْمَةُ
اللَّيْلِ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَامِرَةَ بْنِ عَقِيلٍ:
أَجَالَتْ حَصَاهُنَّ الدَّوَادِي وَحَيَّضَتْ
عَلَيْهِنَّ حَيْضَاتُ السَّيُولِ الطَّوَاخِمِ

وَأَتْنَا طَحْمَةً مِنَ النَّاسِ وَطَحْمَةً، أَيْ
جَمَاعَةً، وَفِي الْمُحْكَمِ: أَيْ دَفْعَةً، وَهُمْ
أَكْثَرُ مِنَ الْقَادِيَةِ، وَالْقَادِيَةُ أَوَّلُ مَنْ يَطْرَأُ
عَلَيْكَ، وَقِيلَ: طَحْمَةُ النَّاسِ جَمَاعَتُهُمْ.
وَطَحْمَةُ الْفِتْنَةِ: جَوْلَةُ النَّاسِ عِنْدَهَا.
وَرَجُلٌ طَحْمَةٌ مِثَالُ هَمَزَةٍ: شَدِيدُ
الْعِرَالِ.

وَقَوْسٌ طَحُومٌ: سَرِيعَةُ السَّهْمِ.
الْأَضْمَعِيُّ: الطَّحُومُ وَالطَّحُورُ الدَّفُوعُ.
وَقَوْسٌ طَحُومٌ وَطَحُورٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
وَالطَّحْمَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الثَّبَتِ، وَهِيَ
الطُّحْمَاءُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الطَّحْمَةُ مِنَ
الْحَمَضِ، وَهِيَ عَرِيضَةُ الْوَرَقِ كَثِيرَةُ الْمَاءِ.
وَالطُّحْمَاءُ: نَبْتَةٌ سَهْلِيَّةٌ حَفِيفَةٌ، قَالَ:
وَالطُّحْمَاءُ أَيْضًا النَّجِيلُ، وَهُوَ خَيْرُ الْحَمَضِ
كُلَّهُ، وَلَيْسَ لَهُ حَطْبٌ وَلَا خَشَبٌ إِنَّمَا يَنْبْتُ
نَبَاتًا تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ. الْأَزْهَرِيُّ: الطُّحْمَاءُ نَبْتُ
مَعْرُوفٌ.

• طحمر. طَحْمَرٌ: وَبَّ وَارْتَفَعَ. وَطَحْمَرُ
الْقَوْسِ: شَدٌّ وَتَرَاهَا. وَرَجُلٌ طَحَايِرُ
وَطَحْمَرِيرٌ: عَظِيمُ الْجَوْفِ. وَمَا فِي السَّمَاءِ
طَحْمَرِيرَةٌ، أَيْ شَيْءٌ مِنْ سَحَابٍ، حَكَاهُ
بِقُفُوبٍ فِي بَابٍ مَا لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا فِي
الْجَحْدِ. الْجَوْهَرِيُّ: مَا عَلَى السَّمَاءِ
طَحْمَرِيرَةٌ وَطَحْمَرِيرَةٌ، بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ، أَيْ
شَيْءٌ مِنْ غَيْمٍ. وَطَحْمَرُ السَّقَاءِ: مَلَأَهُ
كَطَحْمَرَمَةٍ.

• طحن. الْأَزْهَرِيُّ: الطَّحْنُ الطَّحِينُ
الْمَطْحُونُ، وَالطَّحْنُ الْفِعْلُ، وَالطَّحَانَةُ فِعْلُ
الطَّحَانِ. وَفِي إِسْلَامٍ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
فَأَخْرَجَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَفَيْنَ، لَهُ
كَدِيدٌ كَكَدِيدِ الطَّحِينِ، ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكَدِيدُ
الثَّرَابُ النَّاعِمُ، وَالطَّحِينُ الْمَطْحُونُ، فَعِيلٌ
بِمَعْنَى مَقُولٍ. ابْنُ سَيِّدَةَ: طَحْنَهُ يَطْحَنُهُ
طَحْنًا، فَهُوَ مَطْحُونٌ وَطَحِينٌ، وَطَحْنُهُ؛
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

عَيْشُهَا الْعِلْهُزُ الْمَطْحَنُ بِالْفَتْحِ
سَتْ وَإِضَاعُهَا الْقَعُودُ الْوَسَاعَا
وَالطَّحْنُ، بِالْكَسْرِ: الدَّقِيقُ.
وَالطَّاحُونَةُ وَالطَّحَانَةُ: الَّتِي تَدُورُ بِالْمَاءِ،
وَالْجَمْعُ الطَّوَاخِينُ. وَالطَّحْنَانُ: الَّذِي يَلِي
الطَّحِينَ، وَجَرَفَتُهُ الطَّحَانَةُ.
الْجَوْهَرِيُّ: طَحْنَتِ الرِّيحُ تَطْحَنُ،
وَطَحْنْتُ أَنَا الرِّيحَ، وَالطَّحْنُ الْمَصْدَرُ،
وَالطَّاحُونَةُ الرِّيحُ. وَفِي الْمَثَلِ: أَسْمَعُ
جَعَجَعَةً وَلَا أَرَى طَحْنًا.

وَالطَّوَاخِينُ: الْأَضْرَاسُ كُلُّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ
وَعَيْرِهِ عَلَى التَّشْبِيهِ، وَاجْتَدَتْهَا طَاحِنَةٌ.
الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ سِنٍّ مِنَ الْأَضْرَاسِ لَاحِقَةٌ.
وَكَتَبَتْهُ طَحُونٌ: تَطْحَنُ كُلُّ شَيْءٍ.
وَالطَّحْنُ: عَلَى هَيْئَةٍ أَمْ حَبِينٍ، إِلَّا أَنَّهَا
الطَّفُّ مِنْهَا، تَشْتَالُ بِذَنبِهَا كَمَا تَفْعَلُ الْحَفْلَةُ
مِنَ الْإِبِلِ، يَقُولُ لَهَا الصَّبِيَّانُ: اطْحَنِي لَنَا
جِرَابَنَا، فَطَحْنُ بِنَفْسِهَا فِي الْأَرْضِ حَتَّى
تَغِيْبَ فِيهَا فِي السَّهْلِ، وَلَا تَرَاهَا إِلَّا فِي بُلُوْقَةٍ
مِنَ الْأَرْضِ. وَالطَّحْنُ: كَيْثُ عَفْرَيْنَ؛
وَقَوْلُهُ:

إِذَا رَأَيْتِي وَاحِدًا أَوْ فِي عَيْنٍ
يَعْرِفُنِي أَطْرُقُ إِطْرَاقَ الطَّحْنِ
إِنَّمَا عَنَى إِحْدَى هَاتَيْنِ الْحَشْرَتَيْنِ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي: الرَّجُلُ لِيَجْتَدِلَ بِنِ الْمَتْنِ
الطَّهَوِيِّ.
الْأَزْهَرِيُّ: الطَّحْنَةُ دُوْنِيَّةٌ كَالْجُعَلِ،
وَالْجَمِيعُ الطَّحْنُ. قَالَ: وَالطَّحْنُ يَكُونُ فِي
الرَّمْلِ، وَيَقَالُ إِنَّهُ الْحُلْكُ وَلَا يُشَبَّهُ الْجُعَلَ،
وَقَالَ: قَالَ أَبُو خَيْرَةَ: الطَّحْنُ هُوَ كَيْثُ
عَفْرَيْنَ مِثْلُ الْفُسْتَقَةِ، لَوْنُهُ لَوْنُ الثَّرَابِ،
يَنْدَسُ فِي الثَّرَابِ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ عَلَى
هَيْئَةِ الْعِظَايَةِ يَشْتَالُ بِذَنبِهَا كَمَا تَفْعَلُ الْحَفْلَةُ مِنَ
الْإِبِلِ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ الْأَضْمَعِيِّ
قَالَ: الطَّحْنَةُ دَابَّةٌ دُونَ الْفَنْدِ، تَكُونُ فِي
الرَّمْلِ، تَظْهَرُ أحيانًا وَتَدُورُ كَأَنَّهَا تَطْحَنُ،
ثُمَّ تَعُوضُ، وَتَجْتَمِعُ صِبْيَانُ الْأَعْرَابِ لَهَا إِذَا
ظَهَرَتْ فَيَصِيحُونَ بِهَا: اطْحَنِي جِرَابًا

أَوْ جَرَّابِينَ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالطُّحْنَةُ دَوِيَّةٌ صُفْرَاءُ طَرْفِ الذَّنْبِ حَمْرَاءُ ، لَيْسَتْ بِخَالِصَةِ اللَّوْنِ ، أَصْفَرُّ رَأْسًا وَجَسَدًا مِنَ الْجِرَاءِ ذَنْبُهَا طُولُ إِبْصِيعٍ ، لَا تَعَضُّ . وَطَحَنَتِ الْأَفْعَى الرَّمْلَ إِذَا رَفَقَتْهُ وَدَخَلَتْ فِيهِ فَعَيَّيْتُ نَفْسَهَا وَأَخْرَجَتْ عَيْنَهَا ، وَتُسَمَّى الطُّحُونُ .

وَالطَّاحِنُ : الثَّورُ الْقَلِيلُ الدَّوْرَانِ الَّذِي فِي وَسْطِ الْكُدْسِ .

وَالطُّحَانَةُ وَالطُّحُونُ : الْإِبِلُ إِذَا كَانَتْ رِفَاقًا وَمَعَها أَهْلُهَا ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الطُّحُونُ مِنَ الْغَنَمِ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَكَى الطُّحُونُ فِي الْغَنَمِ غَيْرَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : الطُّحَانَةُ وَالطُّحُونُ الْإِبِلُ الْكَثِيرَةُ .

وَالطُّحْنَةُ : الْقَصِيرُ فِيهِ لُوثَةٌ (عَنِ الرَّجَّائِيِّ) . الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ نَهَائَةً فِي الْقَصْرِ فَهُوَ الطُّحْنَةُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَمَّا الطَّوِيلُ الَّذِي فِيهِ لُوثَةٌ فَيُقَالُ لَهُ عُسْفُودٌ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَقْصَرُ الْقِصَارِ الطُّحْنَةُ ، وَأَطْوَلُ الطَّوَالِ السَّمْرُطُولُ . وَحَرَّبَ طَحُونٌ : تَطَحَنَ كُلُّ شَيْءٍ . الْأَزْهَرِيُّ : وَالطُّحُونُ اسْمٌ لِلْحَرْبِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْكَيْبَةُ مِنْ كِتَابَةِ الْحَيْلِ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ شَوْكَةٍ وَكَثْرَةٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

حَوَاهُ حَاوِ طَالٍ مَا اسْتَبَانَا

ذُكُورَهَا وَالطُّحْنُ الْإِنَانَا^(١)

الْجَوْهَرِيُّ : الطُّحُونُ الْكَيْبَةُ تَطَحَنُ مَا لَقِيتْ : قَالَ : وَحَكَى التَّضَرُّعُ الْجَعْدِيُّ قَالَ : الطَّاحِنُ هُوَ الرَّائِيسُ مِنَ الدَّقُوفَةِ الَّتِي تَقُومُ فِي وَسْطِ الْكُدْسِ .

الْجَوْهَرِيُّ : طَحَنَتِ الْأَفْعَى : تَرَحَّتْ وَاسْتَدَارَتْ ، فِيهِ مِطْحَانٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ : بِحَرَّشَاءِ مِطْحَانٍ كَانَ فَحِيجَهَا إِذَا فَرَعَتْ مَاءَ هُرَيْقٍ عَلَى جَمْرِ

(١) قوله : «والطحن الإنانا» كذا بالأصل مضبوطاً ، ولم نجد الرجز في عبارة الأزهرى ، ولذلك لم ينطبق الشاهد على ما قبله .

وَالطُّحَانُ إِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الطُّحْنِ أَجَرِيَّتُهُ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الطَّحِّ أَوْ الطَّحَاءِ ، وَهُوَ الْمُنْبَسِطُ مِنَ الْأَرْضِ ، لَمْ تُجْرَوْا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَا يَكُونُ الطُّحَانُ مَضْرُوبًا إِلَّا مِنَ الطُّحْنِ ، وَوَزَنُهُ فَعَالٌ ، وَلَوْ جَعَلْتَهُ مِنَ الطَّحَاءِ لَكَانَ قِيَاسُهُ طَحُونًا لَا طَحَانًا ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الطَّحِّ كَانَ وَزَنُهُ فَعْلَانٌ لَا فَعَالٌ .

طحا . طحاه طحوا وطحوا : بَسَطَهُ . وَطَحَى الشَّيْءَ يَطْحِيهِ طَحْيًا : بَسَطَهُ أَيْضًا . الْأَزْهَرِيُّ : الطَّحُو كَالدَّحُو ، وَهُوَ الْبَسْطُ ، وَفِيهِ لَفْظَانِ طَحَا يَطْحُو ، وَطَحَى يَطْحِي . وَالطَّاحِي : الْمُنْبَسِطُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : «وَالْأَرْضِ وَمَا طَحَاهَا» ، قَالَ الْفَرَّاءُ : طَحَاهَا وَدَحَاهَا وَاحِدٌ ، قَالَ شَيْخٌ : مَعْنَاهُ وَمَنْ دَحَاهَا ، فَأَبْدَلَ الطَّاءَ مِنَ الدَّالِ ، قَالَ : وَدَحَاهَا وَسَعَاهَا . وَطَحُونُهُ مِثْلُ دَحُونُهُ أَيْ بَسَطْتُهُ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْكِسَائِيِّ طَحِيهَا بِالْإِمَالَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ، فَإِنَّمَا جَارَ ذَلِكَ لِأَنَّهَا جَاءَتْ مَعَ مَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ ، وَهُوَ يَغْشَاهَا وَبَنَاهَا ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ قَالُوا مِظْلَةً مَطْحِيَّةً ، فَلَوْلَا أَنَّ الْكِسَائِيَّ أَمَالَ تَلَاهَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَاهَا» ، لَقُلْنَا إِنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى قَوْلِهِمْ مِظْلَةً مَطْحِيَّةً . وَمِظْلَةً مَطْحُورَةً : عَظِيمَةً . ابْنُ سَيْدَةَ : وَمِظْلَةً طَاحِيَّةً وَمَطْحِيَّةً عَظِيمَةً ، وَقَدْ طَحَاهَا طَحُوا وَطَحِيًا . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلنَّيْتِ الْعَظِيمِ : مِظْلَةً مَطْحُورَةً وَمَطْحِيَّةً وَطَاحِيَّةً ، وَهُوَ الضَّحْمُ . وَضَرَبَهُ ضَرْبًا طَحَا مِنْهُ أَيْ امْتَدَّ .

وَطَحَا بِهِ قَلْبُهُ وَهَمَّهُ يَطْحِي طَحُوا : ذَهَبَ بِهِ فِي مَذْهَبٍ بَعِيدٍ ، مَأْخُذٌ مِنْ ذَلِكَ . وَطَحَا بِكَ قَلْبُكَ يَطْحِي طَحْيًا : ذَهَبَ . قَالَ : وَأَقْبَلَ التَّيْسُ فِي طَحْيَائِهِ أَيْ هَيَايِهِ .

وَطَحَا يَطْحُو طَحُوا : بَعُدَ (عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ) .

وَالْقَوْمُ يَطْحِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَيْ يَدْفَعُ .

وَيُقَالُ : مَا أَذْرَى أَيْنَ طَحَا ؟ مِنَ طَحَا الرَّجُلُ إِذَا ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ . وَالطَّحَا ، مَقْصُورٌ : الْمُنْبَسِطُ مِنَ الْأَرْضِ .

وَالطَّحْيُ مِنَ النَّاسِ : الرُّدَالُ . وَالْمُدَّوْمَةُ الطَّوَاخِي : هِيَ الثَّوَرُ تَسْتَلْبِزُ حَوْلَ الْقَتْلَى .

ابْنُ شَمِيلٍ : الْمُطْحَى اللَّازِقُ بِالْأَرْضِ . رَأَيْتُهُ مُطْحِيًا أَيْ مُنْبَطِحًا .

وَالْبَقْلَةُ الْمُطْحِيَّةُ : الثَّابِتَةُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قَدْ افْتَرَشَتْهَا .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِيمَا رَوَى عَنْهُ أَبُو عِيْنٍ : إِذَا ضَرَبَهُ حَتَّى يَمْتَدَّ مِنَ الضَّرْبَةِ عَلَى الْأَرْضِ قِيلَ طَحَا مِنْهَا ، وَأَنْشَدَ لِيَصْحُرَ الْعَيُّ :

وَحَقَّضْ عَلَيْكَ الْقَوْلَ وَاعْلَمْ بِأَنِّي

مِنَ الْأَنْسِ الطَّاحِي عَلَيْكَ الْعَرَمِمْ وَضَرَبَهُ ضَرْبَةً طَحَا مِنْهَا أَيْ امْتَدَّ ، وَقَالَ :

لَهُ عَسْكَرٌ طَاحِي الضُّفَافِ عَرَمَرَمٌ

وَمِنْهُ قِيلَ طَحَا بِهِ قَلْبُهُ ، أَيْ ذَهَبَ بِهِ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ ، قَالَ عُلْفَمَةُ بْنُ عُبَيْدَةَ :

طَحَا بِكَ قَلْبٌ فِي الْحِسَانِ طَرُوبٌ

بُعَيْدَ الشَّبَابِ عَصَرَ حَانَ مَشِيبُ قَالَ الْفَرَّاءُ : شَرِبَ حَتَّى طَحَى ، يُرِيدُ مَدَّ رَجْلَيْهِ ، قَالَ : وَطَحَى الْبَعِيرُ إِلَى الْأَرْضِ إِمَّا خِلَاءً وَإِمَّا هَزَالًا ، أَيْ لَزَقَ بِهَا . وَقَدْ طَحَى الرَّجُلُ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا مَا دَعُوهُ فِي نَصْرِ أَوْ مَعْرُوفٍ فَلَمْ يَأْتِهِمْ ، كُلُّ ذَلِكَ بِالتَّشْدِيدِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : كَأَنَّهُ رَدَّ قَوْلُهُ بِالتَّخْفِيفِ^(٢) .

وَالطَّاحِي : الْجَمْعُ الْعَظِيمُ .

وَالطَّانِعُ : الْهَالِكُ . وَطَحَا إِذَا مَدَّ الشَّيْءُ ، وَطَحَا إِذَا هَلَكَ .

وَطَحُونُهُ إِذَا بَطَحْتَهُ وَصَرَعْتَهُ فَطَحَى :

(٢) قوله : «قال الأصمعي كأنه رد قوله

بالتخفيف» هكذا في الأصل وعبارة التهذيب ، قلت : كأنه (يعني الفراء) عارض بهذا الكلام ما قال الأصمعي في طحا بالتخفيف .

أَنْطَحَ أَنْطَاحًا وَالطَّاحِي : الْمُنْتَدِي .
وَطَحَيْتُ أَيِ اضْطَجَعْتُ .

وَقَرَسَ طَاحٍ أَيِ مُشْرِفٌ . وَقَالَ بَعْضُ
الْعَرَبِ فِي يَمِينِ لَهُ : لَا وَالْقَمَرِ الطَّاحِي ، أَيِ
الْمُرْتَفِعِ .

وَالطَّحِي : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ مَلِيحٌ .
فَأَضْحَى بِأَجْزَاعِ الطَّحِي كَأَنَّهُ
فَكَيْكَ أَسَارَى فُكَّ عَنْهُ السَّلَاسِلُ
وَطَاحِيَةٌ : أَبُو بَطْنٍ مِنَ الْأَزْدِ ، مِنْ
ذَلِكَ .

* طَخَخَ : طَخَّ الشَّيْءُ يَطْخُهُ طَخًا : أَلْفَاهُ
مِنْ يَدِهِ فَأَبْعَدَ . وَالْمِطْخَةُ : خَشَبَةٌ يُحَدِّدُ أَحَدُ
طَرَفَيْهَا وَيَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيَّانُ .

وَالطَّخُّ كِتَابَةٌ عَنِ النَّكَاحِ ؛ وَقَدْ طَخَّ
الْمَرْأَةُ يَطْخُهَا طَخًا ؛ وَرَوَى عَنْ يَحْيَى
ابْنِ يَمَعْرٍ أَنَّهُ اشْتَرَى جَارِيَةً خُرَاسَانِيَّةً
ضَخْمَةً ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَصْحَابُهُ فَسَأَلُوهُ
عَنْهَا ، فَقَالَ : نِعَمَ الْمِطْخَةُ !
وَالطَّخُوخُ : الشَّرْسُ فِي الْخُلُقِ وَسُوهُ
الْعِشْرَةِ وَالْمُعَامَلَةِ ؛ طَخَّ طَخًا : شَرَسَ فِي
مُعَامَلَتِهِ .

وَالطَّخْطَخَةُ : اسْتِوَاءُ الشَّيْءِ وَتَسْوِيتُهُ ،
كَتَحْوِ السَّحَابِ يَكُونُ فِيهِ جُوبٌ ثُمَّ
يَنْطَخُطَخُ ، أَيِ يَنْصَمُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .
وَيَنْطَخُطَخُ السَّحَابُ إِذَا كَانَتْ فِيهِ جُوبٌ ثُمَّ
انْضَمَّ وَاسْتَوَى ؛ وَسَحَابٌ طَخْطَاحٌ .
أَبُو عَيْدٍ : الْمُتَطَخُطَخُ مِنَ الْغَيْمِ الْأَسْوَدِ .
وَيَنْطَخُطَخُ اللَّيْلُ : أَظْلَمَ وَتَرَكَمَ ، يَكُونُ
بَغِيمٍ وَبَغِيرٍ غَيْمٍ ، وَمِثْلُهُ تَدَخَّدَخَ ، وَذَلِكَ
إِذَا كَانَ غَيْمٌ يَسْتَرْصُوهُ النُّجُومُ ، وَذَلِكَ إِذَا
لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَمَرٌ ، وَلَا أَدْرَى مَا طَخْطَخَهُ ؛
وَلَيْلٌ طَخَاطِخٌ ، وَقَدْ طَخْطَخَهُ السَّحَابُ .
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الضَّعِيفِ النَّظَرِ :
مُتَطَخُطِخٌ ، وَالْجَمْعُ مُتَطَخُطَخُونَ .
ابْنُ سِيدَةَ : وَالْمُتَطَخُطَخُ الضَّعِيفُ الْبَصَرِ .
وَقَدْ طَخَطَخَ اللَّيْلُ بَصَرَهُ إِذَا حَجَبَتْهُ الظُّلْمَةُ
عَنْ انْفِسَاحِ النَّظَرِ .

وَالطَّخْطَخَةُ : حِكَايَةُ بَعْضِ الصَّحِيحِ .
وَطَخَطَخَ الضَّاحِكُ قَالَ : طِيخٌ طِيخٌ ، وَهُوَ
أَقْبَحُ الْفَهْقَةِ ، وَرَبَّهَا حَكِي صَوْتِ الْحَلِيِّ
وَنَحْوِهِ .
وَالطَّخْطَاحُ : اسْمُ رَجُلٍ .

* طَخَرَهُ : الطَّخَرُ : الْغَيْمُ الرَّيْقِيُّ . وَالطَّخْرُورُ
وَالطَّخْرُورَةُ : السَّحَابَةُ ، وَقِيلَ : الطَّخَارِيرُ
مِنْ السَّحَابِ قَطْعٌ مُسْتَدِقٌ رَفَاقٌ ، وَاحِدُهَا
طَخْرُورٌ وَطَخْرُورَةٌ . وَالطَّخَارِيرُ : سَحَابَاتٌ
مُتَفَرِّقَةٌ ، وَيُقَالُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْمَطَرِ . وَالتَّاسُ
طَخَارِيرٌ ، إِذَا تَفَرَّقُوا . وَقَوْلُهُمْ : جَاءَنِي
طَخَارِيرٌ ، أَيِ أَشَابَهُ مِنَ التَّاسِ مُتَفَرِّقُونَ .
الْجَوْهَرِيُّ : الطَّخْرُورُ مِثْلُ الطَّخْرُورِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

لَا كَاذِبَ التَّوَهُ وَلَا طَخْرُورَهُ

جَوْنٌ تَعِيجُ الْمَيْثُ مِنْ هَدِيرِهِ

وَالْجَمْعُ الطَّخَارِيرُ ؛ وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

إِنَّا إِذَا قَلَّتْ طَخَارِيرُ الْقَرْعِ

وَصَدَرَ الشَّارِبُ مِنْهَا عَنْ جُرْعٍ

تَفَحَّلَهَا الْبَيْضُ الْقَلِيلَاتِ الطَّبْعِ

وَمَا عَلَى السَّمَاءِ طَخَرٌ وَطَخْرَةٌ وَطَخْرُورٌ
وَطَخْرُورَةٌ ، أَيِ شَيْءٍ مِنَ غَيْمٍ . وَمَا عَلَيْهِ
طَخْرُورٌ وَلَا طَخْرُورٌ ، أَيِ قِطْعَةٍ مِنْ خِرْقَةٍ ،
وَأَكْثَرُ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي طَخَرٍ ، بِالْهَاءِ
الْمُهْمَلَةِ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ جَلْدًا
وَلَا كَيْفًا : إِنَّهُ لَطَخْرُورٌ وَتَخْرُورٌ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ .

وَالنَّاسُ طَخَارِيرُ أَيِ مُتَفَرِّقُونَ .
وَأَتَانُ طَخَارِيَّةٌ : فَارِهَةٌ عَقِيقَةٌ .
وَالطَّاخِرُ : الْغَيْمُ الْأَسْوَدُ .

* طَخِرَهُ : جَاءَ وَمَا عَلَيْهِ طَخْرِيَّةٌ أَيِ لَيْسَ
عَلَيْهِ شَيْءٌ . وَبُرِئَ بِالْهَاءِ الْمُهْمَلَةِ أَيْضًا ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ
مِنْهُمْ طَخْرِيَّةٌ ، وَطَخْرِيَّةٌ ، وَقَدْ شَرَحْنَاهُ فِي

« طَخَرَبَ » لِأَنَّهُ يُقَالُ بِالْهَاءِ وَالْهَاءِ .

* طَخَسَ : الطَّخْسُ : الْأَصْلُ .
الْجَوْهَرِيُّ : الطَّخْسُ ، بِالْكَسْرِ ، الْأَصْلُ
وَالنَّجَارُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : إِنَّهُ لِلنَّيْمِ
الطَّخْسُ ، أَيِ لَيْئَمِ الْأَصْلِ ؛ وَأَنشَدَ :
إِنَّ أَمْرًا أُخِّرَ مِنْ أَصْلِنَا
الْأَمْنَا طَخْسًا إِذَا يُنْسَبُ
وَكَذَلِكَ لَيْئَمُ الْكِرْسِيِّ وَالْإِنْسِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : فُلَانٌ طَخْسُ شَرٍّ ،
وَسَبِيلُ شَرٍّ ، وَسِنْ شَرٍّ ، وَصِنُ شَرٍّ ، وَرَكْبَةُ
شَرٍّ ، وَبِلُوشَرٍّ ، وَطَمَرُ شَرٍّ ، وَفَرَقُ شَرٍّ ، إِذَا
كَانَ نِهَآيَةً فِي الشَّرِّ .

* طَخَشَ : الطَّخْشُ : إِطْلَامُ الْبَصَرِ ،
طَخَشَ طَخْشًا وَطَخْشًا .

* طَخَفَ : الطَّخْفُ وَالطَّخَافُ : السَّحَابُ
الْمُرْتَفِعُ الرَّيْقِيُّ ؛ قَالَ صَخْرُ الْعَلِيِّ :
أَعْيَنِي لَا يَبْقَى عَلَى الدَّهْرِ قَادِرٌ
يَنْهَوْرُو تَحْتَ الطَّخَافِ الْعَصَابِ
وَرَوَى الطَّخَافُ عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ طَخْفٍ ،
وَالطَّخْفُ : شَيْءٌ مِنَ الْهَمِّ يَغْشَى الْقَلْبَ .
وَوَجَدَ عَلَى قَلْبِهِ طَخْفًا وَطَخْفًا أَيِ غَمًّا .
وَالطَّخْفُ وَطَخْفَةٌ ، بِالْكَسْرِ ^(١) : مَوْضِعَانِ ؛
قَالَ :

خُدَارِيَّةٌ صَفْعَاءُ الْأَصَقِ رِيَشَهَا

بِطَخْفَةٍ يَوْمَ ذُوَاهَا ضَيْبٌ مَاطِرٌ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْبَيْتُ لِلْمَحَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ

الْجَرْمِيِّ ، وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ :

خُدَارِيَّةٌ صَفْعَاءُ لَبْدٌ رِيَشَهَا

مِنْ الطَّلِّ يَوْمَ ذُوَاهَا ضَيْبٌ مَاطِرٌ
وَقَالَ جَرِيرٌ :

بِطَخْفَةٍ جَالِدْنَا الْمُلُوكَ وَخَيْلَنَا

عَشِيَّةَ بَسْطَامٍ جَرَيْنَ عَلَى نَحْبِ

(١) قوله : « طخفة بالكسر » اقصر عليه نبأ

للجهرى . والذي في القاموس وسبقه باقوت :
زيادة الفتح .

وَقَالَ الْحَذَلِيُّ :

كَأَنَّ قَوْقَ الْمَتْنِ مِنْ سَامِيهَا
عَنْقَاءً مِنْ طُحْفَةٍ أَوْ رَجَامِهَا

وَمِنْهُ يَوْمٌ طُحْفَةٌ لَيْتَى يَرْبُوعٍ عَلَى قَابُوسَ
ابْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مَاءِ السَّمَاءِ .

وَضُرِبَ طُحْفُفٌ ، بِزِيَادَةِ اللَّامِ ، وَمِثْلُ
حِجْرٍ ، أَيْ شَدِيدٍ ؛ قَالَ حَسَّانُ :

أَقَمْنَا لَكُمْ ضَرْبًا طُحْفًا مُنْكَلًّا
وَحَزْنَاكُمْ بِالطَّغْنِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ

وَقَالَ آخَرُ :

ضَرْبًا طُحْفًا فِي الطَّلَى سَخِينَا
وَالطُّحْفُ : اللَّبَنُ الْحَامِضُ ؛ وَقَالَ

الطَّرِمَاحُ :

لَمْ تُعَالِجْ دَمْحًا بَاتِيًا
شَجَّ بِالطُّحْفِ لِلذَّمِّ الدَّعَاعِ

الذَّمُّ : اللَّعْنُ . وَالدَّعَاعُ : عِيَالُ الرَّجُلِ .
وَقَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ : الطُّحْفَةُ

وَاللَّخِيفَةُ الْخَزِيرَةُ (رَوَاهُ أَبُو ثَرَابٍ) ،
وَقِيلَ : الطُّحْفُ اللَّبَنُ الْحَامِضُ .

• طُحْمٌ • الْأَطْحَمُ : مُقَدَّمُ الْخُرُطُومِ فِي
الْإِنْسَانِ وَالذَّائِبَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا ظَرَابِيُ قَصَصَةٍ
تَقَاسَى وَتَسْتَنْشِي بِأَنْفِهَا الطُّحْمُ ^(١)

قَالَ : يَغْنَى لَطْحًا مِنْ قَدَرٍ .
وَالطُّحْمَةُ : سَوَادٌ فِي مُقَدَّمِ الْأَنْفِ

وَمُقَدَّمُ الْخُطْمِ . وَكَبِشَ الْأَطْحَمُ : أَسْوَدَ
الرَّأْسِ وَسَائِرَهُ أَكْدَرَ . وَلَحْمٌ أَطْحَمٌ

وَطَحِيمٌ : جَافٌ يَضْرِبُ لَوْنُهُ إِلَى السَّوَادِ ،
وَقِيلَ أَطْحَمٌ . وَالْأَطْحَمُ : كَالْأَدْعَمِ ،

وَقِيلَ : هُوَ لَعْفٌ فِي الْأَدْعَمِ . ابْنُ السَّكَيْتِ :

يُقَالُ أَطْحَمٌ أَخْضَرُ أَدْعَمٌ ، وَهُوَ الدَّيْرُجُ .
وَقَرَسَ أَطْحَمٌ : لَعْفٌ فِي الْأَدْعَمِ . وَطَحَمَ

الرَّجُلُ وَطَحَمَ : تَكَبَّرَ .
وَالطُّحْمَةُ : جِمَاعَةُ الْمَعَزِ .

(١) قوله : « وما أنتم إلا ظرابي قصة إلخ »
أنشده الجوهري في مادة طرب :
وهل أنتم إلا ظرابي مذبح .

التَّهْدِيبُ : الطُّحُومُ بِمَعْنَى التَّخْوِمِ ،
وَهِيَ الْحُدُودُ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ ، قِيلَتْ النَّاءُ طَاءَ
لِقُرْبِ مَحَرَجِهَا ^(١) .

• طُخْمَرٌ • مَا عَلَى السَّمَاءِ طُخْمَرِيرَةٌ
وَطُخْمَرِيرَةٌ ، بِالْهَاءِ وَالْخَاءِ ، أَيْ شَيْءٌ مِنْ
غَيْمٍ .

• طُخْمَلٌ • الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ خَرَطَ قَالَ :
قُرِئَتْ فِي نُسَخَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّيْثِ :

عَجِبْتُ لَخْرِيطِ وَرَثَمِ جَنَاحِهِ
وَرَثَمَةُ طُخْمِيلِ وَرَعَثِ الصَّغَادِرِ

قَالَ : الطُّخْمِيلُ الدَّبِكُ .

• طُخَا • طُخَا اللَّيْلُ طُخُوًا وَطُخُوًا : أَظْلَمَ .
وَالطُّخُوءُ : السَّحَابَةُ الرَّقِيقَةُ . وَلَيْلَةٌ طُخُوًا :

مُظْلِمَةٌ . وَالطُّحِيَّةُ وَالطُّحِيَّةُ (عَنْ كُرَاعٍ) :
الظُّلْمَةُ . وَلَيْلَةٌ طُخِيَاءُ : شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ قَدْ

وَارَى السَّحَابُ قَمَرَهَا . وَلِبَالُ طَاخِيَاءُ عَلَى
الْفِعْلِ أَوْ عَلَى النَّسَبِ ، إِذْ فَاعِلَاتٌ لَا يَكُونُ

جَمْعَ فَعْلَاءَ . وَظَلَامٌ طَاخِرٌ . وَالطُّخِيَاءُ :
ظُلُمَةُ اللَّيْلِ ، مَمْدُودٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ :

الْلَيْلَةُ الْمُظْلِمَةُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :
فِي لَيْلَةٍ صَرَّةٍ طُخِيَاءٍ دَاجِيَةٍ

مَا تُبْصِرُ الْعَيْنُ فِيهَا كَفَّ مُلْتَمِسٍ
قَالَ : وَطُخَا لَيْلُنَا طُخُوًا وَطُخُوًا أَظْلَمَ .

وَالطُّخَاءُ وَالطُّهَاءُ وَالطُّخَافُ ، بِالْمَدِّ :
السَّحَابُ الرَّقِيقُ الْمُرْتَفِعُ ؛ يُقَالُ : مَا فِي

السَّمَاءِ طُخَاءٌ ، أَيْ سَحَابٌ وَظُلْمَةٌ ، وَاحِدَتُهُ
طُخَاءَةٌ . وَكُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ شَيْئًا طُخَاءً .

وَعَلَى قَلْبِهِ طُخَاءٌ وَطُخَاءَةٌ ، أَيْ غَشِيَةٌ
وَكَرَبٌ ، وَيُقَالُ : وَجَدْتُ عَلَى قَلْبِي طُخَاءً

مِنْ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ
عَلَى قَلْبِهِ طُخَاءً فَلْيَأْكُلِ السَّقَرَجَلَ ؛

الطُّخَاءُ : ثِقَلٌ وَغِشَاءٌ وَغَشِيٌّ ، وَأَصْلُ
الطُّخَاءِ وَالطُّحِيَّةِ الظُّلْمَةُ وَالْقَيْمُ . وَفِي

(٢) زاد في التكملة : الطخادام كملابط :
الغضبان .

الْحَدِيثُ : إِنَّ لِقَلْبِ طُخَاءَ كَطُخَاءِ الْقَمَرِ ،
أَيْ شَيْئًا يَغْشَاهُ كَمَا يُغْشَى الْقَمَرَ .

وَالطُّحِيَّةُ : السَّحَابَةُ الرَّقِيقَةُ . اللَّحْيَانِيُّ :

مَا فِي السَّمَاءِ طُحِيَّةٌ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ شَيْءٌ مِنْ
سَحَابٍ ، قَالَ : وَهُوَ مِثْلُ الطُّخُرُورِ .

التَّهْدِيبُ : الطُّخَاءَةُ وَالطُّهَاءَةُ مِنَ الْقَيْمِ كُلُّ
قِطْعَةٍ مُسْتَدِيرَةٍ تَسُدُّ ضَوْءَ الْقَمَرِ وَتُعْطِي نُورَهُ ،

وَيُقَالُ لَهَا الطُّحِيَّةُ ، وَهُوَ مَا رَقَّ وَانْفَرَدَ ،
وَيُجْمَعُ عَلَى الطُّخَاءِ وَالطُّهَاءِ .

وَالطُّحِيَّةُ : الْأَحْمَقُ ، وَالْجَمْعُ
الطُّحِيُونَ . وَتَكَلَّمَ فُلَانٌ بِكَلِمَةٍ طُخِيَاءٍ : لَا

تُفْهَمُ .
وَطَاخِيَةٌ ، فِيمَا ذُكِرَ عَنِ الصَّحَاكِيِّ : اسْمُ

التَّمَلَّةِ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَلَّمَتْ سَلْمَانَ ،
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

• طُلْدَى • الْجَوْهَرِيُّ : عَادَةُ طَاوِدِيَّةٌ أَيْ ثَابِتَةٌ
قَدِيمَةٌ ، وَيُقَالُ : هُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ وَاطِدَةٍ ؛

قَالَ الْقُطَيْمِيُّ :
مَا اعْتَادَ حُبُّ سَلِيمِي حِينَ مُعْتَادٍ

وَمَا تَقْضَى بَوَاقِي دِينِهَا الطَّادِي
أَيْ مَا اعْتَادَنِي حِينَ اعْتِيَادِي ، وَالذَّيْنُ :

الدَّابُّ وَالْعَادَةُ .

• طَرَا • طَرَا عَلَى الْقَوْمِ يَطْرَأُ طَرَاءً أَوْ طَرُوءًا :

أَتَاهُمْ مِنْ مَكَانٍ ، أَوْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَلَدٍ
آخَرَ ، أَوْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ

فُجَاءَةً ، أَوْ أَتَاهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمُوا ، أَوْ
خَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ فُجْوَ . وَهُمْ الطَّرَاءُ

وَالطَّرَاءُ . وَيُقَالُ لِلْغُرَبَاءِ الطَّرَاءُ ، وَهُمْ الَّذِينَ
يَأْتُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :

وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ مِنْ طَرَأَ يَطْرَأُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : طَرَأَ عَلَى حِزْبِي مِنَ
الْقُرَّانِ ، أَيْ وَرَدَ وَأَقْبَلَ . يُقَالُ : طَرَأَ يَطْرَأُ ،

مَهْمُوزًا ، إِذَا جَاءَ مُفَاجَأَةً ، كَأَنَّهُ فَجِئَتْهُ
الْوَقْتُ الَّذِي كَانَ يُودِي فِيهِ وَرَدَهُ مِنْ

الْقُرَّانِ ، أَوْ جَعَلَ ابْتِدَاءَهُ فِيهِ طَرُوءًا مِنْهُ

عَلَيْهِ. وَقَدْ يُتْرَكُ الْهَمْزُ فِيهِ فَيَقَالُ: طَرَا يَطُرُو طُرُوا.

وَطَرًا مِنَ الْأَرْضِ: خَرَجَ، وَمِنْهُ اسْتَقَّ الطَّرَانِيُّ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: طَرَانٌ جَبَلٌ فِيهِ حَامٌ كَثِيرٌ، إِلَيْهِ يُنْسَبُ الْحَامُ الطَّرَانِيُّ، لَا يُدْرَى مِنْ حَيْثُ أَتَى. وَكَذَلِكَ أَمْرُ طَرَانِيٍّ، وَهُوَ نَسَبٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَقَالَ الْعَجَّاجُ يَذْكُرُ عَقْفَاهُ:

إِنْ تَذَنُّ أَوْ تَنَّا فَلَا نَسِيْ
لَا قَضَى اللَّهِ وَلَا قَضِيْ
وَلَا مَعَ الْمَاشِي وَلَا مَشِيْ
بِسِرِّهَا وَذَلِكَ طَرَانِيْ

وَلَا مَشِيْ: فَعُولٌ مِنَ الْمَشَى. وَالطَّرَانِيُّ يَقُولُ: هُوَ مُنْكَرٌ عَجَبٌ. وَقِيلَ حَامٌ طَرَانِيٌّ: مُنْكَرٌ، مِنْ طَرَا عَلَيْنَا فَلَانٌ، أَيْ طَلَعَ، وَلَمْ نَعْرِفْهُ. قَالَ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: حَامٌ طُورَانِيٌّ، وَهُوَ خَطَأً. وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ قَوْلِهِ ذِي الرُّمَّةِ:

أَعَارِبُ طُورِيُونَ عَنْ كُلِّ قَرْيَةٍ
يَحِيدُونَ عَنْهَا مِنْ حِذَارِ الْمَقَادِرِ

فَقَالَ: لَا يَكُونُ هَذَا مِنْ طَرَا، وَلَوْ كَانَ مِنْهُ لَقَالَ طَرِيُونَ، الْهَمْزَةُ بَعْدَ الرَّاءِ. فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعْنَاهُ؟ فَقَالَ: أَرَادَ أَنَّهُمْ مِنْ بِلَادِ الطُّورِ يَعْنِي الشَّامَ، فَقَالَ طُورِيُونَ كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ:

دَانِي جَنَاحِيهِ مِنَ الطُّورِ قَمَرٌ
أَرَادَ أَنَّهُ جَاءَ مِنَ الشَّامِ.
وَطَرَاةُ السَّيْلِ: دَفَعَتْهُ.

وَطَرُو الشَّيْءَ طَرَاةً وَطَرَاهُ فَهُوَ طَرِيٌّ، وَهُوَ خِلَافُ الدَّائِي. وَأَطَرَا الْقَوْمَ: مَدَحَهُمْ، نَادِرَةٌ، وَالْأَعْرَفُ بِالْبَاءِ.

• طرب • الطَّرْبُ: الْفَرَحُ وَالْحَزْنُ (عَنْ ثَعْلَبٍ). وَقِيلَ: الطَّرْبُ خِفَةٌ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الْفَرَحِ أَوْ الْحَزَنِ وَالْهَمِّ. وَقِيلَ: حُلُولُ الْفَرَحِ وَذَهَابُ الْحَزَنِ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ فِي الْهَمِّ:

سَأَلْتَنِي أَمْتِي عَنْ جَارَتِي
وَمِذَا مَا عَنَى ذُو اللَّبِّ سَأَلْ
سَأَلْتَنِي عَنْ أَنَاسٍ هَلَكُوا
شَرِبَ الدَّهْرَ عَلَيْهِمْ وَأَكَلْ
وَأَرَانِي طَرِبًا فِي إِثْرِهِمْ
طَرَبَ الْوَالِيَهُ أَوْ كَالْمُخْتَبِلِ
وَالْوَالِيَهُ: النَّاسِكُ. وَالْمُخْتَبِلُ: الَّذِي اخْتَبَلَ عَقْلَهُ، أَيْ جُنَّ.

وَأَطْرَبَهُ هُوَ، وَطَطْرَبَهُ، قَالَ الْكُمَيْتُ:
وَلَمْ تُلْهِنِي دَارٌ وَلَا رَسْمٌ مَنَزَلِي
وَلَمْ يَتَطَرَّنِي بَنَانٌ مُخَضَّبٌ
وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الطَّرْبُ عِنْدِي هُوَ الْحَرَكَةُ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلَا أَعْرِفُ ذَلِكَ. وَالطَّرْبُ: الشَّقُّ، وَالْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ أَطْرَابٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

اسْتَحْدَثَ الرُّكْبَ عَنْ أَشْيَاعِهِمْ خَيْرًا
أَمْ رَاجَعَ الْقَلْبَ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرِبٌ؟
وَقَدْ طَرِبَ طَرِبًا، فَهُوَ طَرِبٌ، مِنْ قَوْمٍ طِرَابٍ وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ:

حَتَّى شَاَهَا كَلِيلٌ مُوَهِنًا عَمِلُ
بَاتَتْ طِرَابًا وَبَاتَ اللَّيْلُ لَمْ يَنْمِ
يَقُولُ: بَاتَتْ هَذِهِ الْبَقَرُ الْعِطَاشُ طِرَابًا لِمَا رَأَتْهُ مِنَ الْبَرَقِ، فَرَجَتْهُ مِنَ الْمَاءِ.
وَرَجُلٌ طَرُوبٌ وَمِطْرَابٌ وَمِطْرَابَةٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ): كَثِيرُ الطَّرِبِ، قَالَ: وَهُوَ نَادِرٌ.

وَأَسْتَطَرَبَ: طَلَبَ الطَّرْبَ وَاللَّهُوَ.
وَوَطْرَبَهُ هُوَ، وَطَرَبَ: تَعَمَّى، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

يُعْرَدُ بِالْأَسْحَارِ فِي كُلِّ سُدُقَةٍ
تَعْرَدُ مِتَاحَ التَّدَامِي الْمُطَرَّبِ
وَيُقَالُ: طَرَبَ فَلَانٌ فِي غِنَايِهِ تَطَرِبًا إِذَا رَجَعَ صَوْتُهُ وَزَيْنُهُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

كَمَا طَرَبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرَّ
أَي رَجَعَ [صَوْتُهُ وَفَتَ السَّحَرِ].
وَالْتَطَرِبُ فِي الصَّوْتِ: مَدَّةٌ وَتَحْسِيئَةٌ.
وَوَطَرَبَ فِي قِرَاعَتِهِ: مَدَّ وَرَجَعَ. وَطَرَبَ الطَّائِرُ فِي صَوْتِهِ، كَذَلِكَ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ

الْمَكَاءَ. وَقَوْلُ سُلَيْمٍ بْنِ الْمُقْعَدِ:
لَمَّا رَأَى أَنَّ طَرَبُوا مِنْ سَاعَةٍ
الْوَى بِرِنْعَانِ الْعِدَى وَأَجْزَمَا
قَالَ السُّكْرِيُّ: طَرَبُوا صَاحُوا سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ.

وَالْأَطْرَابُ: نِقَاوَةُ الرِّيَاحِينَ، وَقِيلَ:
الْأَطْرَابُ الرِّيَاحِينَ وَأَذْكَأُهَا.
وَأَيْلُ طِرَابٍ تَنْتَرِعُ إِلَى أَوْطَانِهَا، وَقِيلَ:
إِذَا طَرِبْتَ لِحُدَاتِهَا.

وَأَسْتَطَرَبَ الْحِدَاةُ الْإِبِلَ إِذَا خَفَّتْ فِي سَبِيلِهَا مِنْ أَجْلِ حُدَاتِهَا، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ:
وَأَسْتَطَرَبْتُ طَعْمَهُمْ لَمَّا اخْرَزَلَّ بِهِمْ
آلُ الضُّحَى نَاشِطًا مِنْ دَاعِيَاتِ دَدٍ (١)
يَقُولُ: حَمَلَهُمْ عَلَى الطَّرِبِ شَوْقٌ نَارِعٌ، وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ:

يُرِيدُ أَهْرَعَ حَتَانًا يُعَلِّهُ

عِنْدَ الْإِدَامَةِ حَتَّى يَرِنَّا الطَّرِبُ (٢)
فَأَنَّا عَنَى بِالطَّرِبِ السَّهْمَ، سَمَاءُ طَرِبًا لَتَصْوَيتِهِ إِذَا دُومَ، أَيْ قُتِلَ بِالْأَصَابِعِ.
وَالْمَطَرَبُ وَالْمَطْرَبَةُ: الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ، وَلَا فِعْلَ لَهُ، وَالْجَمْعُ الْمَطَارِبُ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ الْهَلَلِيُّ:

وَمَتَلَفٍ مِثْلُ فَرْقِ الرَّأْسِ تَخْلُجُهُ -
مَطَارِبُ رَقَبِ أُمِّيَالِهَا فَيَحُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَطَرَبُ وَالْمَقَرَّبُ الطَّرِيقُ الْوَاضِعُ، وَالْمَتَلَفُ: الْقَفَرُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَلَفُ سَالِكُهُ فِي الْأَسْحَرِ، كَمَا سَمَوْا الصَّخْرَاءَ بَيْدَاءَ لِأَنَّهُا تُبِيدُ سَالِكِيهَا. وَالرَّقَبُ: الصَّيْقَةُ. وَقَوْلُهُ: مِثْلُ فَرْقِ الرَّأْسِ أَيْ مِثْلُ فَرْقِ الرَّأْسِ فِي ضَيْقِهِ. وَتَخْلُجُهُ أَيْ تَجْزِيئُهُ

(١) قوله: «من داعيات دد أي من دواعيه وأسبابه، يعني الناشط وهو الحادي، لأنه ينشط من مكان إلى مكان.

(٢) قوله: «يريد أهرع إلخ والأهرع بالزاي السريع، دوم: فاستهل أهرع إلخ والأهرع بالزاي السريع،

هَذِهِ الطَّرِيقُ إِلَى هَذِهِ، وَهَذِهِ إِلَى هَذِهِ.
وَأَمَّا يَأْتِي فَيَحُ أَىْ وَاسِعَةً، وَالْمِيلُ: الْمَسَافَةُ
مِنَ الْعَلَمِ إِلَى الْعَلَمِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَطْرَةَ
وَالْمَقْرَةَ. الْمَطْرَةُ: وَاحِدَةُ الْمَطَارِبِ،
وَهِيَ طَرِيقٌ صِغَارٌ تَنْقُدُ إِلَى الطَّرِيقِ الْكِبَارِ،
وَقِيلَ: الْمَطَارِبُ طَرِيقٌ مُتَفَرِّقَةٌ، وَاحِدَتُهَا
مَطْرَبَةٌ وَمَطْرَبٌ؛ وَقِيلَ: هِيَ الطَّرِيقُ الضَّيْفَةُ
الْمُتَفَرِّدَةُ.

يُقَالُ: طَرَبْتُ عَنْ الطَّرِيقِ: عَدَلْتُ
عَنْهُ.

وَالطَّرَبُ^(١): اسْمُ فَرَسٍ سَيِّدِنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، وَطَبْرَبٌ: اسْمٌ.

* طَرِبِل * الطَّرِبَالُ: عَلَمٌ يَبْنَى، وَقِيلَ:
هُوَ كُلُّ بِنَاءٍ عَالٍ، وَقِيلَ: هِيَ كُلُّ قِطْعَةٍ مِنْ
جَبَلٍ أَوْ حَائِطٍ مُسْتَقِلَّةٍ فِي السَّمَاءِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا مَرَّ
أَحَدُكُمْ بِطَرِبَالٍ مَائِلٍ فَلْيَسْرِعِ الْمَشَى؛ قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ: هُوَ شَيْءٌ بِالْمَنْظَرَةِ مِنْ مَنَاطِرِ
الْعَجَمِ كَهَيْئَةِ الصَّوْمَعَةِ وَالْبِنَاءِ الْمَرْتَفِعِ؛ قَالَ
جَرِيرٌ:

أَلْوَى بِهَا شَدْبُ الْعُرُوقِ مُشَدَّبٌ
فَكَأَنَّمَا وَكَنْتَ عَلَى طَرِبَالٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَأَيْتُ أَهْلَ النَّحْلِ فِي
بَيْضَاءِ بَنَى جَدِيمَةً يَتَوْنُ خِيَامًا مِنْ سَعَفِ
النَّحْلِ فَوْقَ نَفْيَانِ الرَّمَالِ، يَتَطَلَّلُ بِهَا
نَوَاطِيرُهُمْ، وَيُسَمُّونَهَا الطَّرَابِيلَ وَالْعَرَاذِيلَ.
وَقَالَ شَمِرٌ: الطَّرَابِيلُ الْأُمِّيَالُ، وَاحِدُهَا
طَرِبَالٌ؛ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: هُوَ بِنَاءٌ يَبْنَى
عَلَمًا لِلنَّحْلِ يُسَمُّونَ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مِثْلُ
الْمَنَارَةِ، وَبِالْمَنْجَشَانِيَّةِ وَاحِدٌ مِنْهَا بِمَوْضِعِ

(١) قوله: «وَالطَّرَبُ اسْمُ فَرَسٍ... إلخ»
المشهور أَنَّهُ الطَّرِبُ - بِالظَّاءِ الْمُجَمَّةِ، وَعَلَى وَزْنِ
كَيْفٍ - كَمَا جَاءَ فِي مَادَّةِ «طَرِبَ»، وَفِي النِّهَايَةِ
لَا بِنَ الْأَثَرِ، وَفِي الْمَوَاقِبِ وَغَيْرِهَا.

[عبد الله]

قَرِيبٍ مِنَ الْبَصَرَةِ؛ قَالَ ذِكْرٌ:
حَتَّى إِذَا كَانَ دَوِينِ الطَّرِبَالِ
رَجَعْنَ مِنْهُ بِصَهْلِي صَلْصَالٍ
مَطْهَرِ الصُّورَةِ مِثْلَ التَّمَالِ^(٢)

فُسِّرَ الطَّرِبَالُ هُنَا بِالْمَنَارَةِ. الْقَرَاءُ: الطَّرِبَالُ
الصَّوْمَعَةُ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْهَدَفُ
الْمُشْرَفُ؛ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الطَّرِبَالُ الْقِطْعَةُ
الْعَالِيَةُ مِنَ الْجِدَارِ، وَالصَّحْرَةُ الْعَظِيمَةُ
الْمُشْرِفَةُ مِنَ الْجَبَلِ، قَالَ: وَطَرَابِيلُ الشَّامِ
صَوَامِعُهَا.

وَرَجُلٌ مَطْرِبِلٌ: يَسْحَبُ ذُبُولَهُ. وَكَتَبَ
أَبُو مَحَلَمٍ إِلَى رَجُلٍ: اشْتَرِ لَنَا جَرَّةً وَلْتَكُنْ
غَيْرَ فَرَاءٍ وَلَا دَنَاءٍ وَلَا مُطْرَبَلَةَ الْجَوَابِ؛
قَالَ ابْنُ حَمَوْنٍ: سَأَلْتُ شَعْرًا عَنْ الدَّنَاءِ
فَقَالَ: الْقَصِيرَةُ، قَالَ: وَالْمُطْرَبَلَةُ
الطَّوِيلَةُ، وَيُقَالُ: طَرَبِلَ بَوْلَهُ إِذَا مَدَّهُ إِلَى
فَوْقَ.

* طَرْتُ * الطَّرْتُ: الْاسْتِرْخَاءُ.
وَالطَّرْتُوثُ: نَبْتُ يُوَكَّلُ؛ وَفِي
الْمَحْكَمِ: نَبْتُ رَمْلِي طَوِيلٌ مُسْتَدِقٌ
كَالْفَطْرِ، يَضْرِبُ إِلَى الْحُمْرَةِ وَيَبَسُّ، وَهُوَ
دِيَاعٌ لِلْمِعْدَةِ، وَاحِدُهُ طَرْتُوثَةٌ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ)؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ أَيْضًا: الطَّرْتُوثُ
يَنْقُصُ الْأَرْضَ تَنْقِصًا، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ
أَطْيَبَ مِنْ سَوْقِيهِ، وَلَا أَخْلَى، وَرُبَّمَا طَالَ،
وَرُبَّمَا قَصُرَ، وَلَا يَخْرُجُ إِلَّا فِي الْحَمَضِ،
وَهُوَ ضَرَبَانُ: فَمِنْهُ خُلُوٌّ، وَهُوَ الْأَحْمَرُ،
وَمِنْهُ مَرٌّ، وَهُوَ الْأَبْيَضُ؛ قَالَ: وَقَالَ أَبُو
زِيَادٍ: الطَّرَائِثُ تَنْحَدُّ لِلْأَذْوِيَةِ، وَلَا يَأْكُلُهَا
إِلَّا الْجَائِعُ، لِمَرَارَتِهَا؛ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الطَّرْتُوثُ يَنْبْتُ عَلَى طُولِ
الدَّرَاعِ، لَا وَرَقَ لَهُ، كَأَنَّهُ مِنْ جَنْسِ
الْكَمَاثَةِ.

(٢) قوله: «رجعن» هكذا في الأصل، وفي
التَهْدِيبِ وَمَعْجَمِ يَاقُوتَ: بَشَرٌ. وَقَوْلُهُ «مَطْهَرٌ» كَذَا
فِي الْأَصْلِ وَمَعْجَمِ يَاقُوتَ بِالرَّاءِ، وَفِي نَسْخَةٍ مِنْ
التَهْدِيبِ: مَطْهَرٌ بِالْمِيمِ.

وَتَطَرَّتْ الْقَوْمُ: خَرَجُوا يَجْتَنُونَ
الطَّرَائِثَ، وَخَرَجُوا يَتَطَرَّتُونَ أَىْ يَجْتَنُونَهُ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الطَّرْتُوثُ لَيْسَ بِالرِّيَاسِ
الَّذِي عِنْدَنَا وَرَأَيْتُ الطَّرْتُوثَ الَّذِي وَصَفَهُ
اللِّثُ فِي الْبَادِيَةِ، وَأَكَلْتُ مِنْهُ، وَهُوَ كَمَا
وَصَفَهُ، وَلَيْسَ بِالطَّرْتُوثِ الْحَامِضِ الَّذِي
يَكُونُ فِي جِبَالِ خُرَّاسَانَ، لِأَنَّ الطَّرْتُوثَ
الَّذِي عِنْدَنَا، لَهُ وَرَقٌ عَرِيضٌ، مِثْنُهُ
الْجِبَالُ. وَطَرْتُوثُ الْبَادِيَةِ لَا وَرَقَ لَهُ وَلَا
نَمْرَ، وَمِثْنُهُ الرَّمَالُ وَسَهْلَةُ الْأَرْضِ، وَفِيهِ
حَلَاوَةٌ مُشْرِفَةٌ عَفُوصَةٌ، وَهُوَ أَحْمَرٌ، مُسْتَدِيرُ
الرَّاسِ، كَأَنَّهُ نُومَةٌ ذَكَرَ الرَّجُلُ. وَالْعَرَبُ
تَقُولُ: طَرَائِثُ لَا أَرُطِي لَهَا، وَذَائِنُ لَا
رِمَتْ لَهَا، لِأَنَّهُمَا لَا يَبْتَنَانِ إِلَّا مَعَهَا،
يُضْرَبَانِ مِثْلًا لِلَّذِي يُسْتَأْصَلُ، فَلَا تَبْقَى لَهُ
بَقِيَّةٌ، بَعْدَمَا كَانَ لَهُ أَصْلٌ وَقَدَرٌ وَمَالٌ؛
وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

فَالْأَطْيَانُ بِهَا الطَّرْتُوثُ وَالضَّرْبُ
قَالَ شَمِرٌ: لَا أَعْرِفُ لِلرِّيَاسِ وَالْكَمَةِ اسْمًا
عَرَبِيًّا، قَالَ: وَفِي رُسْتَاقِ نَبَسَابُورَ قَرِيَةً يُقَالُ
لَهَا طَرُشِيرُ، وَتُكْتَبُ طَرُثِثُ.
وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ: حَتَّى يَنْبُتَ اللَّحْمُ
عَلَى أَجْسَادِهِمْ، كَمَا تَنْبُتُ الطَّرَائِثُ عَلَى
وَجْهِ الْأَرْضِ، هِيَ جَمْعُ طَرْتُوثٍ، وَهُوَ
نَبْتُ يَنْسَبُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالْفَطْرِ.

* طَرْمٌ * الطَّرْمَةُ وَالطَّرْمَةُ: الْإِطْرَاقُ مِنْ
عَضْبٍ أَوْ تَكْبِيرٍ.

* طَرَجْهَلٌ * الْجَوْهَرِيُّ: الطَّرْجَهَالَةُ
كَالْفُجْجَانَةِ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ: وَرُبَّمَا قَالُوا
طَرْجَهَارَةً، بِالرَّاءِ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ:
وَلَقَدْ شَرَبْتُ الْحَمْرَ أَسْ
نَقَى مِنْ إِنْاءِ الطَّرْجَهَارَةِ^(٣)

(٣) قوله: «من إناء» في صحاح الجوهري:
«فِي إِنْاء».

[عبد الله]

* طرح : ابنُ سيدة : طَرَحَ بالشَّيءِ وطَرَحَهُ
يَطْرَحُهُ طَرَحًا وَاطْرَحَهُ وطَرَحَهُ : رَمَى بِهِ ؛
أَنشَدَ نَعْلَبُ :

تَنَحَّ يا عَسِيفُ عَنْ مَقَامِهَا
وَطَرَحَ الدَّلُو إِلَى غُلَايِهَا

الأزهرى : وَالطَّرْحُ الشَّيْءُ الْمَطْرُوحُ لَا
حَاجَةَ لِأَحَدٍ فِيهِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَطَرَحَهُ تَطْرَحًا
إِذَا أَكْثَرَ مِنْ طَرَحِهِ . وَيُقَالُ : اطْرَحَهُ ، أَيْ
أَبْعَدَهُ ، وَهُوَ أَفْعَلُهُ ؛ وَشَيْءٌ طَرِيحٌ وَطَرِحٌ :
مَطْرُوحٌ .

وَطَرَحَ عَلَيْهِ مَسْأَلَةٌ : أَلْقَاهَا ، وَهُوَ مِثْلُ مَا
تَقَدَّمَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةٍ : وَأَرَاهُ مَوْلَدًا .
وَالْأَطْرُوحَةُ : الْمَسْأَلَةُ تَطْرَحُهَا .
وَالطَّرْحُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْبُعْدُ وَالْمَكَانُ
الْبَعِيدُ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

تَبَنَّى الْحَمْدَ وَتَسْمُو لِلْعُلَى

وَتَرَى نَارَكَ مِنْ نَاءِ طَرَحٍ
وَالطَّرُوحُ مِنْ الْإِلَادِ : الْبَعِيدُ وَبَلَدٌ
طَرُوحٌ : بَعِيدٌ . وَطَرَحَتِ النَّوَى بِفُلَانٍ كُلَّ
مَطْرَحٍ إِذَا نَأَتْ بِهِ . وَطَرَحَ بِهِ الذَّهْرُ كُلَّ
مَطْرَحٍ إِذَا نَأَى عَنْ أَهْلِهِ وَعَشِيرَتِهِ . وَنَيْتُهُ
طَرُوحٌ : بَعِيدَةٌ . وَفِي التَّهْذِيبِ : نَيْتُهُ طَرَحٌ
أَيْ بَعِيدَةٌ . وَقَوْسٌ طَرُوحٌ مِثْلُ ضَرُوحٍ :
شَدِيدَةُ الْحَفْزِ لِلْسَّهْمِ ؛ وَقِيلَ : قَوْسٌ طَرُوحٌ
بَعِيدَةٌ مَوْقِعُ السَّهْمِ يَبْعُدُ ذَهَابُ سَهْمِهَا ؛
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ أَبْعَدُ الْقِيَاسِ مَوْقِعِ
سَهْمٍ ؛ قَالَ : تَقُولُ طَرُوحٌ مَرُوحٌ ، تَعَجَّلُ
الطَّبِيُّ أَنْ يَرُوحَ ؛ وَأَنشَدَ :

وَسَيِّئٌ سَهْمًا صِغَةً يَثْرِبُهُ

وقَوْسًا طَرُوحَ التَّبَلِّ غَيْرَ لَبَاطٍ
وَسَيِّئًا ذَكَرَ الْمَرُوحُ . وَبَحْلَةٌ طَرُوحٌ : بَعِيدَةٌ
الْأَعْلَى مِنَ الْأَسْفَلِ ، وَقِيلَ : طَوِيلَةٌ
الْعَرَاجِينِ ، وَالْجَمْعُ طَرَحٌ .

وَطَرَفٌ وَطَرِحٌ : بَعِيدُ النَّظَرِ . وَقَحْلٌ
مِطْرَحٌ : بَعِيدُ مَوْقِعِ الْمَاءِ فِي الرَّجَمِ .

الأزهرى عَنْ اللَّحْيَانِيِّ قَالَ : قَالَتْ امْرَأَةٌ
مِنَ الْعَرَبِ : إِنَّ زَوْجِي لَطَرُوحٌ ؛ أَرَادَتْ أَنَّهُ
إِذَا جَامَعَ أَحْبَلُ .

وَرُمُحٌ وَمِطْرَحٌ : بَعِيدٌ طَوِيلٌ .
وَسَنَامٌ إِطْرِيحٌ : طَالَ ثُمَّ مَالَ فِي أَحَدٍ
شَيْئِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ تِلْكَ الْأَعْرَابِيَّةِ :

شَجَرَةٌ أَبِي الْإِسْلِيحِ
رَغْوَةٌ وَصَرِيحٌ
وَسَنَامٌ إِطْرِيحٌ

(حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ
طَرَحًا ، يَسْكُونُ الرَّاءَ ، وَلَمْ يَفْسَرْهُ ، وَأَظْلَهُ
طَرَحًا ، أَيْ بُعْدًا ، لِأَنَّهُ إِذَا طَالَ تَبَاعَدَ أَغْلَاهُ
مِنْ مَرْكَزِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : طَرِحَ الرَّجُلُ إِذَا سَاءَ
خُلُقُهُ وَطَرِحَ إِذَا تَعَمَّ تَعَمًُّا وَاسِعًا .
طَرَحَ الشَّيْءُ : طَوَّلَهُ ، وَقِيلَ : رَفَعَهُ
وَأَعْلَاهُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبِنَاءَ فَقَالَ :
طَرِحَ بِنَاءَهُ تَطْرَحًا طَوَّلَهُ جِدًّا ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ طَرَمَحَ ، وَالْمِيمُ
زَائِدَةٌ .

وَالطَّرِيحُ : بُعْدُ قَدْرِ الْفَرَسِ فِي الْأَرْضِ
إِذَا عَدَا . وَمَنْعَى مُطْرَحًا ، أَيْ مُتَسَاوِطًا .
وَقَدْ سَمَتْ مُطْرَحًا وَطَرَحًا وَطَرِنَحًا .

وَسَيَّرَ طَرَاحِي ، بِالضَّمِّ ، أَيْ بَعِيدًا ،
وَقِيلَ : شَدِيدًا ؛ وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِمُرَاجِمٍ
الْعُقَيْلِيِّ :

يَسِيرُ طَرَاحِي تَرَى مِنْ نَجَائِهِ
جُلُودَ الْمَهَارَى بِالنَّدَى الْجَوْنُ تَنَبُّعُ
وَمُطَارَحَةُ الْكَلَامِ مَعْرُوفٌ .

* طَرَحِمٌ : الطَّرْحُومُ نَحْوُ الطَّرْمُوحِ : وَهُوَ
الطَّوِيلُ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَحْسَبُهُ مَقْلُوبًا .

* طَرَحٌ : الطَّرْحَةُ : مَا جِلُّ يَتَّخِذُ كَالْحَوْضِ
الْوَاسِعِ عِنْدَ مَخْرَجِ الْفَنَاقِ يَجْتَمِعُ فِيهَا
الْمَاءُ ، ثُمَّ يَتَفَجَّرُ مِنْهَا إِلَى الْمَرْزَعَةِ ، وَهُوَ
دَحِيلٌ ، لَيْسَتْ فَارِسِيَّةً لَكِنَّا وَلَا عَرَبِيَّةً
مُخَضَّةً .

وَطَرَحَانٌ : اسْمٌ لِلرَّجُلِ الشَّرِيفِ ، يُلْعَقُ
أَهْلُ خُرَّاسَانَ ، وَالْجَمْعُ الطَّرَاخَةُ .

* طَرَخَفٌ : الطَّرَخُفُ : مَا رَقَّ مِنَ الزُّبْدِ
وَسَالَ ، وَهُوَ الرَّخْفُ أَيْضًا ، وَزَادَ أَبُو
حَاتِمٍ : هُوَ شَرُّ الزُّبْدِ . وَالرَّخْفُ كَأَنَّهُ سَلَحٌ
طَائِرٌ .

* طَرَحِمٌ : الْإِطْرَحِمَامُ : الْإِصْطِجَاعُ .
وَالْمُطْرَحِمُ : الْمُضْطَجِعُ ، وَقِيلَ : الْقَضْبَانُ
الْمُتَطَوِّلُ ، وَقِيلَ : الْمُتَكَبِّرُ ، وَقِيلَ :
الْمُسْتَفْحُ مِنَ الثُّخْمَةِ .

وَاطْرَحِمَ اللَّيْلُ : اسْوَدَّ كَاطْرَحِمَ .
وَاطْرَحِمَ أَيْ شَمَخَ بِأَنفِهِ وَتَعَظَّمَ
اطْرَحَامًا ، وَاطْرَحِمَ الرَّجُلُ ، وَهُوَ عَظْمَةٌ
الْأَحْمَقِ ؛ وَأَنشَدَ :

وَالْأَزْدُ دَعَاؤُ الثُّوَكِ وَاطْرَحِمُوا
يَقُولُ : ادْعُوا الثُّوَكَ ثُمَّ تَعَظَّمُوا .
الْأَضْمِيُّ : إِنَّهُ لِمُطْرَحِمٌ وَمُطْلَحِمٌ أَيْ مُتَكَبِّرٌ
مُتَعَظِّمٌ ، وَكَذَلِكَ مُسْلَحِمٌ .

وَاطْرَحِمَ الرَّجُلُ إِذَا كَلَّ بَصَرُهُ . وَشَابَ
مُطْرَحِمٌ ، أَيْ حَسَنٌ تَامٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :
وَجَامِعُ الْفُقَرَانِ مُطْرَحِمٌ

يَبْيَضُ عَيْنُهُ أَلْعَمَى الْمُعَمَّى
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّجُلُ يُرْوَنُ ؛ وَبَعْدَهُ :

مِنْ نَحَائِهِ حَسَدٌ يَحِمُّ
أَيْ رَبُّ جَامِعٍ قُطْرِيهِ عَنْهُ مُتَكَبِّرٌ عَلَى يَبْيَضَ
عَيْنِيهِ حَسَدُهُ ، فَهُوَ يَنْحِمُ . وَشَبَابُ مُطْرَحِمٍ
وَمُطْرَحِمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

* طَرَحَنُ : الطَّرْحُونُ : يَقْلُ طَيِّبٌ يُطْبَخُ
بِاللَّحْمِ .

* طَرْدٌ : الطَّرْدُ : الشَّلُّ ؛ طَرَدَهُ يَطْرُدُهُ طَرْدًا
وَطَرْدًا وَطَرْدَةً ؛ قَالَ :

فَأَقْسِمُ لَوْلَا أَنَّ حُذْبًا تَتَابَعَتْ
عَلَيَّ وَلَمْ أُبْرَحْ بِدَيْنٍ مُطَرَّدَا
حُذْبًا : يَغْنَى دَوَاهِي ، وَكَذَلِكَ اطْرَدَهُ ؛ قَالَ
طَرْنُحٌ :

أَمْسَتْ تُصَفِّقُهَا الْجُبُوبُ وَأَصْبَحَتْ
زَرْقَاءَ تَطْرُدُ الْقَذَى بِحِيَابٍ

وَالطَّرِيدُ: الْمَطْرُودُ مِنَ النَّاسِ، وَفِي الْمَحْكَمِ الْمَطْرُودُ، وَالْأُنْثَى طَرِيدٌ وَطَرِيدَةٌ، وَجَمْعُهَا مَعَ طَرَائِدُ. وَنَاقَةٌ طَرِيدٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ: طَرِدْتُ فَذَهَبَ بِهَا كَذَلِكَ، وَجَمْعُهَا طَرَائِدُ. وَيُقَالُ: طَرِدْتُ فَلَانًا فَذَهَبَ، وَلَا يُقَالُ فَاطَرِدُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: لَا يُقَالُ مِنْ هَذَا انْفَعَلَ وَلَا انْفَعَلَتْ إِلَّا فِي لَفْعٍ رَدِيئَةٍ.

وَالطَّرْدُ: الْإِبْعَادُ، وَكَذَلِكَ الطَّرْدُ، بِالْتَّخْرِيكِ. وَالرَّجُلُ مَطْرُودٌ وَطَرِيدٌ. وَمَنْ فَلَانٌ يَطْرُدُهُمْ، أَيْ يَشْلُهُمْ وَيَكْسُوهُمْ.

وَطَرِدْتُ الْإِبِلَ طَرْدًا وَطَرْدًا أَيْ ضَمَمْتُهَا مِنْ نَوَاجِحِهَا، وَأَطَرِدْتُهَا، أَيْ أَمَرْتُ بِطَرْدِهَا. وَفُلَانٌ أَطَرَدَهُ السُّلْطَانُ إِذَا أَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ عَنْ بَلَدِهِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: أَطَرَدْتُهُ إِذَا صَيَّرْتُهُ طَرِيدًا، وَطَرِدْتُهُ إِذَا نَفَيْتُهُ عَنْكَ وَقُلْتَ لَهُ: اذْهَبْ عَنَّا. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَطَرَدْنَا الْمُعْتَرِفِينَ. يُقَالُ: أَطَرَدَهُ السُّلْطَانُ وَطَرَدَهُ أَخْرَجَهُ عَنْ بَلَدِهِ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ صَيَّرَهُ طَرِيدًا. وَطَرِدْتُ الرَّجُلَ طَرْدًا إِذَا أَبْعَدْتُهُ، وَطَرِدْتُ الْقَوْمَ إِذَا أَتَيْتَ عَلَيْهِمْ وَجَزَّيْتَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ قِيَامِ اللَّيْلِ: هُوَ قَوْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَمَطَرْدَةُ الدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ، أَيْ أَنَّهَا حَالَةٌ مِنْ شَأْنِهَا إِبْعَادُ الدَّاءِ، أَوْ مَكَانٌ يَحْتَصُّ بِهِ وَيُعْرَفُ، وَهِيَ مَفْعَلَةٌ مِنَ الطَّرْدِ. وَالطَّرِيدُ: الرَّجُلُ يُولَدُ بَعْدَ أَحْيَا، فَالْثَّانِي طَرِيدٌ الْأَوَّلُ، يُقَالُ: هُوَ طَرِيدُهُ. وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ طَرِيدَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا طَرِيدٌ صَاحِبِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

يُعِيدَانِي لِي مَا أَمْضَا وَهِيَ مَعَ

طَرِيدَانِ لَا يَسْتَلْهُمَا قَرَارِي وَبَعِيرٌ مَطْرُدٌ، وَهُوَ الْمَتَابِعُ فِي سَبِيلِهِ وَلَا يَكْبُو؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

فَمَجْتُ مِنْ مَطْرِدٍ مَهْدِي

وَطَرِدْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَحَيْتُهُ. وَأَطَرَدُ

الرَّجُلَ: جَعَلْتُهُ طَرِيدًا وَنَفَاةً. ابْنُ شُمَيْلٍ: أَطَرَدْتُ الرَّجُلَ جَعَلْتُهُ طَرِيدًا لَا يَأْمَنُ.

وَطَرِدْتُهُ: نَحَيْتُهُ ثُمَّ يَأْمَنُ. وَطَرِدْتُ الْكِلَابَ الصَّيْدَ طَرْدًا: نَحَيْتُهُ وَأَرْهَقْتُهُ. قَالَ سَيِّوْنَةُ: يُقَالُ طَرِدْتُهُ فَذَهَبَ، لَا مُضَارِعَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

وَالطَّرِيدَةُ: مَا طَرِدْتَ مِنْ صَيْدٍ وَغَيْرِهِ. وَبَدَدَ طَرَادٌ: وَاسِعٌ يَطْرُدُ فِيهِ السَّرَابُ. وَمَكَانٌ طَرَادٌ أَيْ وَاسِعٌ. وَسَطَحَ طَرَادٌ: مُسْتَوٍ وَاسِعٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ:

وَكَمْ قَطَعْنَا مِنْ خِفَافِ حُمْسٍ

غَيْرِ الرَّعَانِ وَرِمَالِ دُهَسٍ

وَصَحْفَصَحَانِ قَدَفٍ كَالثَّرَسِ

وَعَرِ نُسَامِيهَا بِسِيرٍ وَهَسٍ

وَالْوَعَسِ وَالطَّرَادُ بَعْدَ الْوَعَسِ

قَوْلُهُ نُسَامِيهَا أَيْ نَعَالِهَا. بِسِيرٍ وَهَسٍ، أَيْ ذِي وَطْءٍ شَدِيدٍ. يُقَالُ: وَهَسَهُ أَيْ وَطِئَهُ وَطْئًا شَدِيدًا يَهْسُهُ، وَكَذَلِكَ وَعَسَهُ، وَخَرَجَ

فُلَانٌ يَطْرُدُ حُمْرَ الْوَحْشِ. وَالرَّيْحُ تَطْرُدُ

الْحَصَى وَالْجَوْلَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَهُوَ

عَضْفُهَا وَذَهَابُهَا بِهَا. وَالْأَرْضُ ذَاتُ الْآلِ

تَطْرُدُ السَّرَابَ طَرْدًا؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

كَانَهُ وَالرَّهَاءُ الْمَرْتُ تَطْرُدُهُ

أَغْرَاسُ أَزْهَرَ تَحْتَ الرِّيحِ مَتَوَجٍّ (١)

وَأَطَرَدَ الشَّيْءُ: تَبَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَجَرَى.

وَأَطَرَدَ الْأَمْرُ: اسْتَقَامَ. وَأَطَرَدَتِ الْأَشْيَاءُ إِذَا

تَبَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَأَطَرَدَ الْكَلَامُ إِذَا تَتَابَعَ.

وَأَطَرَدَ الْمَاءُ إِذَا تَتَابَعَ سَيْلَانُهُ؛ قَالَ قَبَسُ بْنُ

الْحَطِيمِ:

أَتَعْرِفُ رَسْمًا كَاطْرَادِ الْمَذَاهِبِ

أَرَادَ بِالْمَذَاهِبِ جُلُودًا مُذَهَبَةً بِحُطُوطٍ يَرَى

بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ، فَكَانَهَا مُتَتَابِعَةً، وَقَوْلُ

الرَّاعِي يَصِفُ الْإِبِلَ وَاتِّبَاعَهَا مَوَاضِعَ الْقَطْرِ:

سَيَكْفِيكَ الْإِلَهُ وَمُسْتَنَاتُ

كَجَنْدَلٍ لَبِنٍ تَطْرُدُ الصَّلَالَا

أَيْ تَتَابَعُ إِلَى الْأَرْضِينَ الْمَنْطُورَةِ، لِتَشْرَبَ

مِنْهَا، فَهِيَ تُسْرِعُ وَتُسَمِّرُ إِلَيْهَا، وَحَذَفَ

(١) قوله: «متوج» في الأساس:

«منفوح».

[عبد الله]

فَأَوْصَلَ الْفِعْلَ وَأَعْمَلَهُ.

وَالْمَاءُ الطَّرِيدُ: الَّذِي تَحْوِضُهُ الدَّوَابُّ،

لَأَنَّهَا تَطْرُدُ فِيهِ وَتَدْفَعُهُ، أَيْ تَتَتَابَعُ. وَفِي

حَدِيثِ قَتَادَةَ: فِي الرَّجُلِ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ

الرَّمْلِ (٢) وَالْمَاءُ الطَّرِيدُ؛ هُوَ الَّذِي تَحْوِضُهُ

الدَّوَابُّ.

وَرَمَلٌ مُتَطَارِدٌ: يَطْرُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا

وَيَتَبَعُهُ؛ قَالَ كُبَيْرُ عَزَّةَ:

ذَكَرْتُ ابْنَ لَيْلَى وَالسَّاحَةَ بَعْدَمَا

جَرَى بَيْنَنَا مَوْرُ الثَّقَا الْمُتَطَارِدِ

وَجَدُولِ مُطَرِدٍ: سَرِيعُ الْجَرِيَةِ. وَالْأَنْهَارُ

تَطْرُدُ أَيْ تَجْرِي. وَفِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ: وَإِذَا

نَهَرَانِ يَطْرُدَانِ، أَيْ يَجْرِيَانِ وَهِيَ يَقْتَعِلَانِ.

وَأَمْرٌ مُطَرِدٌ: مُسْتَقِيمٌ عَلَى جِهَتِهِ.

وَفُلَانٌ يَمْشِي مَشْيًا طَرَادًا، أَيْ

مُسْتَقِيمًا.

وَالْمُطَارَدَةُ فِي الْقِتَالِ: أَنْ يَطْرُدَ بَعْضُهُمْ

بَعْضًا. وَالْفَارِسُ يَسْتَطِرِدُ لِيَحْمِلَ عَلَيْهِ قِرْنَهُ ثُمَّ

يَكْرَهُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَتَحَيَّرُ فِي اسْتِطْرَادِهِ إِلَى

قِتْنِهِ وَهُوَ يَنْتَهِرُ الْفُرْصَةَ لِمُطَارَدَتِهِ؛ وَقَدْ

اسْتَطَرَدَ لَهُ، وَذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ الْمَكِيدَةِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: كُنْتُ أَطَارِدُ حَيَّةً، أَيْ

أَخَذْتُهَا لِأَصِيدَهَا؛ وَمِنْهُ طَرَادُ الصَّيْدِ.

وَمُطَارَدَةُ الْأَقْرَانِ وَالْفُرْسَانِ وَطَرَادُهُمْ: هُوَ أَنْ

يَحْمِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَرْبِ

وغيرها. يُقَالُ: هُمْ فُرْسَانُ الطَّرَادِ.

وَالْمِطْرُدُ: رُمْعٌ قَصِيرٌ تُطْعَنُ بِهِ حُمْرُ

الْوَحْشِ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْمِطْرُدُ،

بِالْكَسْرِ، رُمْعٌ قَصِيرٌ يَطْرُدُ بِهِ، وَقِيلَ: يَطْرُدُ

بِهِ الْوَحْشُ. وَالطَّرَادُ: الرُّمْحُ الْقَصِيرُ، لِأَنَّ

صَاحِبَهُ يَطَارِدُ بِهِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمِطْرُدُ مِنَ

الرُّمَحِ مَا بَيْنَ الْجَبَّةِ وَالْعَالِيَةِ.

وَالطَّرِيدَةُ: مَا طَرِدْتَ مِنْ وَحْشٍ

وَنَحْوِهِ. وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: إِذَا كَانَ عِنْدَ

(٢) قوله: «بالماء الرمل» في النهاية، وفي

اللسان - مادة «رمد»: «بالماء الرميدي»، والرديد:

الكثير الذي صار على لون الرماد.

[عبد الله]

إطْرَادُ الْحَيْلِ وَعِنْدَ سَلِّ الشُّيُوفِ أَجْزَاءُ الرَّجُلِ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُ تَكْبِيرًا.

الاضْطِرَادُ: هُوَ الطَّرَادُ، وَهُوَ افْتِعَالٌ، مِنْ طَرَادِ الْحَيْلِ، وَهُوَ عَدُوُّهَا وَتَتَابُعُهَا، فَقُلِّبَتْ تَاءُ الْافْتِعَالِ طَاءً ثُمَّ قُلِّبَتْ الطَّاءُ الْأَصْلِيَّةُ ضَادًا.

وَالطَّرِيدَةُ: قَصَبَةٌ فِيهَا حَزَّةٌ تُوضَعُ عَلَى الْمَغَازِلِ وَالْعُودِ وَالْقِدَاحِ فَتَنْتَحِثُ عَلَيْهَا وَتُبْرَى بِهَا، قَالَ الشَّمَاخُ يَصِفُ قَوْسًا:

أَقَامَ الثَّقَافُ وَالطَّرِيدَةُ دَرَاهَا
كَمَا قَوَّمتْ ضِعْنُ الشَّمُوسِ الْمَهَامِرُ

أَبُو الْهَيْثَمِ: الطَّرِيدَةُ السَّفْنُ، وَهِيَ قَصَبَةٌ تَجُوفُ ثُمَّ يَفْعَرُ مِنْهَا مَوَاضِعُ فَيَنْتَحِثُ بِهَا جَذَبُ السَّهْمِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الطَّرِيدَةُ قِطْعَةُ عُوْدٍ صَغِيرَةٍ فِي هَيْئَةِ الْمِزَابِ كَانَتْهَا يَنْصَفُ قَصَبَةً، سَعَتْهَا بِقَدَرٍ مَا يَلْزَمُ الْقَوْسَ أَوِ السَّهْمَ.

وَالطَّرِيدَةُ: الْخِرْقَةُ الطَّرِيدَةُ مِنَ الْحَرِيرِ. وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ: أَنَّهُ صَعِدَ الْعَبْرَ وَيَكِدُو طَرِيدَةً، التَّفْسِيرُ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ. أَبُو عَمْرٍو: الْحَبَّةُ الْخِرْقَةُ الْمُدَوَّرَةُ، وَإِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً، فَهِيَ الطَّرِيدَةُ. وَيُقَالُ لِلْخِرْقَةِ الَّتِي تُبَلُّ وَيُمْسَحُ بِهَا الثُّورُ: الْمَطْرَدَةُ وَالطَّرِيدَةُ. وَتَوْبُ طَرَائِدُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) أَيْ خَلَقَ. وَيَوْمَ طَرَادٍ وَمُطَرَّدٍ: كَامِلٌ مَتَّعٌ، قَالَ:

إِذَا الْقَعُودُ كَرَّ فِيهَا حَقْدًا
يَوْمًا جَدِيدًا كُلُّهُ مُطَرَّدَا

وَيُقَالُ: مَرَّ بِنَا يَوْمَ طَرِيدٍ وَطَرَادٍ، أَيْ طَوِيلٍ. وَيَوْمَ مُطَرَّدٍ أَيْ طَرَادٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَوْلُ الشَّاعِرِ يَصِفُ الْفَرَسَ:

وَكَانَ مُطَرَّدَ النَّسِيمِ إِذَا جَرَى
بَعْدَ الْكَلَالِ خَلَيْتَا زُبُورِ

يَعْنِي بِهِ الْأَنْفَ.

وَالطَّرْدُ: فِرَاحُ النَّحْلِ، وَالْجَمْعُ طُرُودٌ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ. وَالطَّرِيدَةُ: أَصْلُ الْبَذْرِ. وَالطَّرِيدُ: الْعَرَجُونُ.

وَالطَّرِيدَةُ: بُحَيْرَةٌ (١) مِنَ الْأَرْضِ قَلِيلَةُ الْعَرْضِ، إِنَّمَا هِيَ طَرِيقَةٌ. وَالطَّرِيدَةُ: شَقَّةٌ مِنَ الثُّوبِ شَقَّتْ طَوْلًا. وَالطَّرِيدَةُ: الْوَسِيقَةُ مِنَ الْإِبِلِ يُغَيَّرُ عَلَيْهَا قَوْمٌ فَيَطْرُدُونَهَا، وَفِي الصَّحَاحِ: وَهُوَ مَا يَسْرِقُ مِنَ الْإِبِلِ. وَالطَّرِيدَةُ: الْخُطَّةُ بَيْنَ الْعَجَبِ وَالْكَاهِلِ؛ قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ:

فَهَذَّبَ عَنْهَا مَا بَلَى الْبَطْنَ وَانْتَحَى

طَرِيدَةً مَتْنٍ بَيْنَ عَجَبٍ وَكَاهِلٍ
وَالطَّرِيدَةُ: لُعْبَةُ الصَّبِيَّانِ، صَبِيَّانِ الْأَعْرَابِ، يُقَالُ لَهَا الْمَاسَةُ وَالْمَسَةُ، وَلَيْسَتْ يَنْبَغُ؛ وَقَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ جَوَارِيَّ أَدْرَكَنَّ فَتَرَعْنَ عَنْ لَعِبِ الصَّغَارِ وَالْأَحْدَاثِ:

قَضَتْ مِنْ عَيَافٍ وَالطَّرِيدَةُ حَاجَةً

فَهَنَ إِلَى لَهْوِ الْحَدِيثِ خُضُوعٌ
وَأَطْرَدَ الْمُسَابِقُ صَاحِبَهُ: قَالَ لَهُ إِنْ

سَبَقْتَنِي فَلَكَ عَلَى كَذَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا بَاسَ بِالسَّبَاقِ مَا لَمْ تُطْرِدْهُ وَيُطْرَدُكَ. قَالَ: الْإِطْرَادُ أَنْ يَقُولَ: إِنْ سَبَقْتَنِي فَلَكَ عَلَى كَذَا، وَإِنْ سَبَقْتَنِي فَلِي عَلَيْكَ كَذَا. قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: يُقَالُ، أَطْرَدُ أَخَاكَ فِي سَبَقٍ أَوْ قَارِ أَوْ صِرَاعٍ، فَإِنْ ظَفِرَ كَانَ قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، وَإِلَّا لَزِمَهُ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَطْرَدْنَا الْقَتْمَ وَأَطْرَدْتُمْ، أَيْ أَرَسْنَا الثِّيَوسَ فِي الْقَتْمِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَيَتَّبِعِي لِلْحَاكِمِ إِذَا شَهِدَ الشُّهُودَ لِرَجُلٍ عَلَى آخِرٍ أَنْ يُحْضِرَ الْخَصْمَ، وَيَقْرَأَ عَلَيْهِ مَا شَهِدُوا بِهِ عَلَيْهِ، وَيُنَسِّخُهُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَنَسَابَهُمْ وَيُطْرِدُهُ جَرْحَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ حَكَمٌ عَلَيْهِ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: مَعْنَى قَوْلِهِ يُطْرِدُهُ جَرْحُهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُ: قَدْ عُدِّلَ هَؤُلَاءِ الشُّهُودُ، فَإِنْ جِئْتَ بِجَرْحِهِمْ وَإِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا شَهِدُوا بِهِ عَلَيْكَ؛ قَالَ: وَأَصْلُهُ مِنَ

(١) قَوْلُهُ: «بُحَيْرَةٌ» تَحْرِيفٌ؛ وَإِنَّمَا هِيَ «بُحَيْرَةٌ». وَالتَّصَوُّبُ مِنَ التَّهْدِيبِ، وَمِنَ اللِّسَانِ نَفْسُهُ - مَادَّةُ «نَحَرَ».

[عبد الله]

الِإِطْرَادِ فِي السَّبَاقِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُ الْمُسَابِقَيْنِ لِصَاحِبِهِ: إِنْ سَبَقْتَنِي فَلَكَ عَلَى كَذَا، وَإِنْ سَبَقْتُ فَلِي عَلَيْكَ كَذَا، كَانَ الْحَاكِمُ يَقُولُ لَهُ: إِنْ جِئْتَ بِجَرْحِ الشُّهُودِ وَإِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِشَهَادَتِهِمْ.

وَبَنُو طُرُودٍ: بَطْنٌ. وَقَدْ سَمَتْ طَرَادًا وَمُطَرَّدًا.

طرد. طَرَهُمُ بِالسِّيفِ يَطْرَهُمُ طَرًا، وَالطَّرُّ كَالشَّلِّ، وَطَرَّ الْإِبِلَ يَطْرُهَا طَرًا: سَاقَهَا سَوْفًا شَدِيدًا وَطَرَدَهَا. وَطَرَزْتُ الْإِبِلَ: مِثْلُ طَرَدْتُهَا إِذَا ضَمَمْتَهَا مِنْ نَوَاحِيهَا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَطَرَهُ يَطْرُهُ إِطْرَارًا إِذَا طَرَدَهُ؛ قَالَ أَوْسٌ:

حَتَّى أَتَيْتَ لَهُ أَخُو قَصَصٍ
شَهْمٌ يُطَرُّ ضَوَارِيًا كُنْبَا

وَيُقَالُ: طَرَّ الْإِبِلَ يَطْرُهَا طَرًا إِذَا مَشَى مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهَا ثُمَّ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ لِيَقُومَهَا. وَطَرَّ الرَّجُلُ إِذَا طَرَدَ. وَقَوْلُهُمْ جَاءُوا طَرًا أَيْ جَمِيعًا، وَفِي

حَدِيثٍ قَسِي:

وَمَرَادًا لِمَحْشَرِ الْخَلْقِ طَرًا

أَيْ جَمِيعًا، وَهُوَ مَتَّصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْحَالِ. قَالَ سَيِّبُونَهُ: وَقَالُوا مَرَرْتُ بِهِمْ طَرًا، أَيْ جَمِيعًا، قَالَ: وَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا حَالًا، وَاسْتَعْمَلَهَا خَصِيبُ النَّضْرَانِيِّ

الْمُتَطَبِّعُ فِي غَيْرِ الْحَالِ، وَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَى طَرِّ خَلْقِهِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَنْبَأَنِي بِذَلِكَ أَبُو الْعَلَاءِ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: رَأَيْتُ بَنِي فَلَانٍ يَطْرُونَ، إِذَا رَأَيْتَهُمْ بِاجْتِمَاعِهِمْ. قَالَ يُونُسُ: الطَّرُّ الْجَمَاعَةُ. وَقَوْلُهُمْ: جَاءَنِي الْقَوْمُ طَرًا مَتَّصُوبٌ عَلَى الْحَالِ. يُقَالُ: طَرَزْتُ الْقَوْمَ أَيْ مَرَرْتُ بِهِمْ جَمِيعًا. وَقَالَ غِيَاثُ: طَرًا أَقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ، كَقَوْلِكَ:

جَاءَنِي الْقَوْمُ جَمِيعًا.

وَطَرَّ الْحَدِيدَةَ طَرًا وَطُرُورًا: أَحَدَهَا.

وَسِنَانُ طَرِيرٍ وَمَطُرُورٍ: مُحَدَّدٌ. وَطَرَزْتُ

السَّانَ : حَدَّثَهُ وَسَهُمُ طَرِيرٌ : مَطْرُورٌ .
وَرَجُلٌ طَرِيرٌ : ذُو طَرَفٍ وَهَيْئَةٍ حَسَنَةٍ
وَجَالٍ . وَقِيلَ : هُوَ الْمُسْتَقْبِلُ الشَّبَابِ ؛ ابْنُ
شُمَيْلٍ : رَجُلٌ جَمِيلٌ طَرِيرٌ . وَمَا أَطَرَهُ ! أَيْ
مَا أَجْمَلَهُ ! وَمَا كَانَ طَرِيرًا وَلَقَدْ طَرَّ .
وَيُقَالُ : رَأَيْتُ شَيْخًا جَمِيلًا طَرِيرًا . وَقَوْمٌ
طَرَارٌ يَبْنُو الطَّرَارَةَ ، وَالطَّرِيرُ : ذُو الرُّوَاءِ
وَالْمَنْظَرِ ؛ قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ ، وَقِيلَ
الْمُتَلَمَّسُ :

وَيُعْجِبُكَ الطَّرِيرُ فَتَبْتَلِيهِ
فَيُخْلِفُ ظَنَّاكَ الرَّجُلُ الطَّرِيرُ
وَقَالَ الشَّخَّاحُ :

يَارَبُّ تَوَرَّ بِرِمَالٍ عَالِجٍ
كَأَنَّهُ طَرَّةٌ نَجْمٌ خَارِجٍ
فِي رَبْرِ مِثْلِ مَلَاءِ النَّاسِجِ
وَمِنْهُ يُقَالُ : رَجُلٌ طَرِيرٌ .

وَيُقَالُ : اسْتَطَرَّ إِثَامُ الشَّكِيرِ الشَّعْرَ ، أَيْ
أَنَبَتْهُ حَتَّى بَلَغَ ثَمَامَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ
يَصِفُ إِبِلًا أَجْهَضَتْ أَوْلَادَهَا قَبْلَ طُرُورِ
وَبَرِّهَا :

وَالشَّدَائِيَّاتُ يُسَاقِطْنَ الثَّعْرَ
حُوصَ الْعُيُونِ مُجْهَضَاتٍ مَا اسْتَطَرَّ
مِنْهُنَّ إِثَامُ شَكِيرٍ فَاشْتَكَّرَ
بِحَاجِبٍ وَلَاقَفًا وَلَا أَزْبَارَ
مِنْهُنَّ سَيْسَاءَ وَلَا اسْتَعْشَى الْوَبْرَ

اسْتَعْشَى : لَيْسَ الْوَبْرُ ، أَيْ وَلَا لَيْسَ الْوَبْرُ .
وَطَرَّ حَوْضُهُ أَيْ طَبَنَهُ . وَفِي حَدِيثٍ
عَطَاءُ : إِذَا طَرَّرْتَ مَسْجِدَكَ يَمْدَرُ فِيهِ رَوْتُ
فَلَا تُصَلِّ فِيهِ حَتَّى تَعْسِلَهُ السَّمَاءُ ، أَيْ إِذَا
طَبَنَتْهُ وَزَيَّنَتْهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ طَرِيرٌ ، أَيْ
جَمِيلُ الْوَجْهِ .

وَيَكُونُ الطَّرُّ الشَّقَّ وَالْقَطْعَ ؛ وَمِنْهُ
الطَّرَارُ . وَالطَّرُّ : الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي
يَقْطَعُ الْهَمَائِينَ : طَرَرًا ، وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّهُ كَانَ يَطَّرُ شَارِبَهُ ؛ أَيْ يَقْصُصُهُ . وَحَدِيثُ
الشَّعْبِيِّ : يَقْطَعُ الطَّرَارُ ، وَهُوَ الَّذِي يَشُقُّكُمْ
الرَّجُلُ وَيَسَلُّ مَا فِيهِ ، مِنْ الطَّرِّ وَهُوَ الْقَطْعُ
وَالشَّقُّ . يُقَالُ : أَطَّرَ اللَّهُ يَدَ فُلَانٍ وَأَطْنَهَا

فَطَرَّتْ وَطَلَّتْ ، أَيْ سَقَطَتْ . وَضَرَبَهُ فَأَطَّرَ
يَدَهُ ، أَيْ قَطَعَهَا وَأَنْدَرَهَا .

وَطَرَّ الْبَنَانُ : جَدَّدَهُ .
وَطَرَّ الثَّبْتُ وَالشَّارِبُ وَالْوَبْرُ يَطَّرُ ،
بِالضَّمِّ ، طَرًّا وَطُرُورًا : طَلَعَ وَبَنَتْ ؛
وَكَذَلِكَ شَعْرُ الْوَحْشِيِّ إِذَا نَسَلَهُ ثُمَّ نَبَتْ ؛
وَمِنْهُ طَرَّ شَارِبُ الْغَلَامِ فَهُوَ طَارٌ .
وَالطَّرِيُّ : الْآتَانُ . وَالطَّرِيُّ : الْحَارُ
النَّشِيطُ .

الْلَيْثُ : الطَّرَّةُ طَرَّةُ الثَّوْبِ ، وَهِيَ شَيْءٌ
عَلَمَيْنِ يُخَاطَانِ بِجَانِبِي الْبُرْدِ عَلَى حَاشِيَتِهِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الطَّرَّةُ كَفَةُ الثَّوْبِ ، وَهِيَ جَانِبُهُ
الَّذِي لَا هَذَبَ لَهُ .

وَعِلَامٌ طَارٌ وَطَرِيرٌ : كَمَا طَرَّ شَارِبُهُ .
التَّهْدِيبُ : يُقَالُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، وَبَعْضُهُمْ
يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ .
الْلَيْثُ : فَتَى طَارًا إِذَا طَرَّ شَارِبُهُ .

وَالطَّرُّ : مَا طَلَعَ مِنَ الْوَبْرِ وَشَعْرُ الْحَارِ بَعْدَ
النُّسُولِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ
وَجْهَهُ : أَنَّهُ قَامَ مِنْ جُوزِ اللَّيْلِ وَقَدْ طَرَّتِ
النُّجُومُ ، أَيْ أَضَاءَتْ ؛ وَمِنْهُ سَيْفٌ مَطْرُورٌ ،
أَيْ صَقِيلٌ ، وَمَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الطَّاءُ أَرَادَ :
طَلَعَتْ ، مِنْ طَرَّ الثَّبَاتُ يَطَّرُ إِذَا نَبَتْ ؛
وَكَذَلِكَ الشَّارِبُ .

وَطَرَّةُ الْمَرَادَةِ وَالْثَّوْبِ : عَلَمُهَا ،
وَقِيلَ : طَرَّةُ الثَّوْبِ مَوْضِعُ هُذْبِهِ ، وَهِيَ
حَاشِيَتُهُ الَّتِي لَا هَذَبَ لَهَا . وَطَرَّةُ الْأَرْضِ :
حَاشِيَتُهَا . وَطَرَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ . وَطَرَّةُ
الْجَارِيَةِ : أَنَّ يَقْطَعَ لَهَا فِي مُقَدِّمِ نَاصِيَتِهَا
كَالْعَلَمِ أَوْ كَالطَّرَّةِ تَحْتَ النَّاجِ ، وَقَدْ تَنَحَّضَ
الطَّرَّةُ مِنْ رَامِلِكِ ، وَالْجَمْعُ طَرَّرٌ وَطَرَارٌ ،
وَهِيَ الطَّرُورُ . وَيُقَالُ : طَرَّرْتَ الْجَارِيَةَ
تَطَرِيرًا إِذَا اتَّخَذْتَ لِنَفْسِهَا طَرَّةً . وَفِي
الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَهْدَى أَكِيدِرُ
دُومَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، حَلَّةً سِيرَاءَ ،
فَاعْطَاهَا عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ : أَنْعِطْنِيهَا وَقَدْ قُلْتُ أَمْسَ فِي حَلَّةٍ
عُطَارِدٍ مَا قُلْتُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ،

ﷺ : لَمْ أُعْطِكْهَا لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّا أَعْطَيْنَاكَهَا
لِنُعْطِيهَا بَعْضَ نِسَائِكَ يَتَّخِذْنَهَا طَرَاتٍ
يَتَنَهَّنُ ؛ أَرَادَ يَقْطَعْنَهَا وَيَتَّخِذْنَهَا سُبُورًا (١) ؛
وَفِي النَّهَائَةِ أَيْ يَقْطَعْنَهَا وَيَتَّخِذْنَهَا مَقَانِعَ ،
وَطَرَاتُ جَمْعُ طَرَّةٍ ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ :
يَتَّخِذْنَهَا طَرَاتٍ ، أَيْ قِطْعًا ، مِنْ الطَّرِّ ، وَهُوَ
الْقِطْعُ . وَالطَّرَّةُ مِنَ الشَّعْرِ : سُمِّيَتْ طَرَّةً لِأَنَّهَا
مَقْطُوعَةٌ مِنْ جُمْلَتِهِ .

وَالطَّرَّةُ ، يَفْتَحُ الطَّاءُ : الْمَرْءُ ، وَبِضْمٍ
الطَّاءُ : اسْمُ الشَّيْءِ الْمَقْطُوعِ بِمَنْزِلَةِ الْغَرْقَةِ
وَالْغَرْقَةِ ؛ قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ . وَالطَّرَاتَانِ
مِنْ الْحَارِ وَغَيْرِهِ : مَحْطُ الْجَنِينِ ؛ قَالَ أَبُو
ذُؤَيْبٍ يَصِفُ رَامِيًا رَمَى عَيْرًا وَأَتْنَا :

قَرَمِي فَأَنْفَذَ مِنْ نَحْوِصِ عَانِطٍ
سَهْمًا فَأَنْفَذَ طَرَّتِيهِ الْمَتَرَعُ
وَالطَّرَّةُ : النَّاصِيَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : الطَّرَاتَانِ
مِنْ الْحَارِ : خَطَّانِ أُسُودَانِ عَلَى كَفَيْهِ ، وَقَدْ
جَعَلَهَا أَبُو ذُؤَيْبٍ لِلثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ أَيْضًا ؛ وَقَالَ
يَصِفُ الثَّوْرَ وَالْكِلَابَ :

يَنْهَشُهُ وَيَبْدُوهُنَّ وَيَحْتَمِي
عَيْلُ الشَّوَى بِالطَّرَّتَيْنِ مُوَلِّعُ
وَطَرَّةٌ مَتْنِيهِ : طَرِيقَتُهُ ، وَكَذَلِكَ الطَّرَّةُ مِنْ
السَّحَابِ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

بَعِيدُ الْغَرَاةِ فَمَا إِنْ يَرَا
لُ مُضْطَرِيرًا طَرَّتَاهُ طَلِيحًا

قَالَ ابْنُ جَنِّي : ذَهَبَ بِالطَّرَّتَيْنِ إِلَى الشَّعْرِ ؛
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ الشَّعْرَ
لَا يَكُونُ مُضْطَرِيرًا ، وَإِنَّا عَنَى ضَمَرَ كَشْحِيهِ ،
يَمْدَحُ بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ . قَالَ ابْنُ
جَنِّي : وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ تَكُونَ طَرَّتَاهُ بَدَلًا مِنْ
الضَّمِيرِ فِي مُضْطَرِيرًا ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :

« جَاءَتْ عَذْنِي مُفْتَحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ » ، إِذَا
جَعَلَتْ فِي مُفْتَحَةٍ ضَمِيرًا وَجَعَلَتْ الْأَبْوَابَ
بَدَلًا مِنْ ذَلِكَ الضَّمِيرِ ، وَلَمْ تَكُنْ مُفْتَحَةً
الْأَبْوَابُ مِنْهَا عَلَى أَنْ تُحْلَى مُفْتَحَةً مِنْ

(١) قوله : « سبورا » هكذا في الطبقات

جميعها . وفي الهروى : سورا .

صَيبِرْ.

وطَرُّ الوَادِي وَأَطْرَارُهُ : نَوَاحِيهِ ،
وَكَذَلِكَ أَطْرَارُ الْبِلَادِ وَالطَّرِيقِ ، وَاحِدُهَا
طَرٌّ ، وَفِي التَّهْنِيبِ : الْوَاحِدَةُ طَرَّةٌ ، وَطَرَّةٌ
كُلُّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ . وَطَرَّةُ النَّهْرِ وَالْوَادِي :
شَفِيرُهُ . وَأَطْرَارُ الْبِلَادِ : أَطْرَافُهَا .

وَأَطْرَأَى أَدَلَّ . وَفِي الْمَثَلِ : أَطْرَى إِنَّكَ
نَاعِلَةٌ ، وَقِيلَ : أَطْرَى أَجْمَعِي الْإِبِلَ ،
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَدْلَى فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ ،
يُضْرَبُ لِلْمَذَكَّرِ وَالْمَوْنِثِ وَالْإِنْثَيْنِ وَالْجَمْعِ
عَلَى لَفْظِ التَّأْنِيثِ ، لِأَنَّ أَصْلَ الْمَثَلِ
خَوِطِيَتْ بِهِ امْرَأَةٌ ، فَيَجْرَى عَلَى ذَلِكَ .

التَّهْنِيبُ : هَذَا الْمَثَلُ يُقَالُ فِي جَلَادَةِ
الرَّجُلِ ، قَالَ : وَمَعْنَاهُ أَيِ ارْكَبِ الْأَمْرَ
الشَّدِيدَ فَإِنَّكَ قَوِيٌّ عَلَيْهِ . قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا
أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَأْسِي لَهْ ، وَكَانَتْ تَزْعَى فِي
السُّهُولَةِ وَتَتْرُكُ الْحَزُونَ ، فَقَالَ لَهَا : أَطْرَى ،
أَيُّ خَذَى فِي أَطْرَارِ الْوَادِي ، وَهِيَ نَوَاحِيهِ ،
فَإِنَّكَ نَاعِلَةٌ : فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ ، وَقَالَ أَبُو
سَعِيدٍ : أَطْرَى ، أَيُّ خَذَى أَطْرَارُ الْإِبِلِ ،
أَيُّ نَوَاحِيهَا ، يَقُولُ : خَوِطِيَهَا مِنْ أَقَاصِيهَا
وَاحْفَظِيهَا ، يُقَالُ طَرَّى وَأَطْرَى ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُهُ عَنِّي بِالتَّلْعَيْنِ غِلَظَ جِلْدٍ
قَدَمَيْهَا .

وَجَلَبُ مَطَرٍ : جَاءَ مِنْ أَطْرَارِ الْبِلَادِ .
وَعَضَبُ مَطَرٍ : فِيهِ بَعْضُ الْإِدْلَالِ ، وَقِيلَ :
هُوَ الشَّدِيدُ . وَقَوْلُهُمْ : عَضَبَ مَطَرٌ إِذَا كَانَ
فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَفِيَا لَا يُوجِبُ غَضَبًا ، قَالَ
الْحُطَيْثَةُ :
غَضِبْتُمْ عَلَيْنَا أَنْ قَتَلْنَا بِخَالِدٍ

بَنِي مَالِكٍ هَا إِنْ ذَا غَضَبَ مَطَرٌ
ابْنُ السَّكَنِيتِ : يُقَالُ أَطَرُ إِذَا أَدَلَّ .
وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ مَطَرًا ، أَيُّ مُسْتَطِيلًا
مُدْبِلًا . وَالْإِطْرَارُ : الْإِغْرَاءُ . وَالطَّرَّةُ :
الْإِنْفَاحُ مِنْ ضَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ . وَطَرَتْ يَدَا تَطَرَّ
وَتَطَرَّ : سَقَطَتْ ، وَتَرَّتْ تَرَّتْ وَأَطَرَهَا هُوَ
وَأَتَرَهَا .

وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِثْنَاءِ : فَتَشَاتَ طَرِيرَةٌ

مِنْ السَّحَابِ ، وَهِيَ تَصْغِيرُ طَرَّةٍ ، وَهِيَ
قِطْعَةٌ مِنْهَا تَبْدُو مِنَ الْأَفَقِ مُسْتَطِيلَةً . وَالطَّرَّةُ :
السَّحَابَةُ تَبْدُو مِنَ الْأَفَقِ مُسْتَطِيلَةً ؛ وَمِنْهُ طَرَّةٌ
الشَّعَرِ وَالثَّوْبِ ، أَيُّ طَرَفُهُ .
وَالطَّرُّ : الْحَلْسُ ، وَالطَّرُّ : اللَّطْمُ
(كَلَنَاهَا عَنْ كِرَاعٍ) .

وَتَكَلَّمَ بِالشَّيْءِ مِنْ طَرَارِهِ إِذَا اسْتَبْطَهُ
مِنْ نَفْسِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ صَفِيَّةُ
لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَنْ فَيَكُنْ مِثْلِي ؟
أَبَى نَبِيٌّ وَعَمَى نَبِيٌّ وَزَوْجِي نَبِيٌّ ، وَكَانَ
عَلَمُهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، ذَلِكَ ، فَقَالَتْ
عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَيْسَ هَذَا الْكَلَامُ
مِنْ طَرَارِكَ .

وَالطَّرَّةُ : كَالطَّرْمَدَةِ مَعَ كَثَرَةِ كَلَامٍ .
وَرَجُلٌ مَطَرٌ : مِنْ ذَلِكَ :

وَطَرَطَرُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :
أَلَا رَبُّ يَوْمٍ صَالِحٍ قَدْ شَهِدْتُهُ

يَتَذَوَّفُ ذَاتِ الثَّلِّ مِنْ فَوْقِ طَرَطَرَا
وَيُقَالُ : رَأَيْتُ طَرَّةَ بَنِي فُلَانٍ إِذَا نَظَرْتَ
إِلَى حِلْيَتِهِمْ مِنْ بَعِيدٍ فَانْتَسَتْ بَيُوتُهُمْ .

أَبُو زَيْدٍ : وَالْمَطَرَةُ الْعَادَةُ ، بِتَشْدِيدِ
الرَّاءِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مُحَقَّقَةُ الرَّاءِ .

أَبُو الْهَيْثَمِ : الْأَيْطَلُ وَالطَّرَّةُ وَالْقَرْبُ :
الْخَاصِرَةُ ، قِيدَهُ فِي كِتَابِهِ يَفْتَحُ الطَّاءُ .

الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ : يُقَالُ لِلطَّبَّيِّ الَّذِي يُوَكِّلُ
عَلَيْهِ الطَّعَامَ الطَّرِيَانَ يَوْزَنُ الصَّلْيَانِ ، وَهِيَ
فَعْلِيَانٌ مِنَ الطَّرِّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ : طَرَطَرُ ،
إِذَا أَمَرَتْهُ بِالْمَجَاوِرَةِ لَيْبَتِ اللَّهِ الْحَرَامِ
وَالدَّوَامِ عَلَى ذَلِكَ .

وَالطَّرَطُورُ : الْوَعْدُ الضَّعِيفُ مِنْ
الرَّجَالِ ، وَالْجَمْعُ الطَّرَاطِيرُ ، وَأَنْشَدَ :
قَدْ عَلِمْتَ بِشَكْرٍ مَنْ غَلَامُهَا

إِذَا الطَّرَاطِيرُ أَقْشَعَرُ هَامُهَا
وَرَجُلٌ طَرَطُورٌ ، أَيُّ دَقِيقٌ طَوِيلٌ .
وَالطَّرَطُورُ : قَلَنْسَوَةٌ لِلْأَعْرَابِ طَوِيلَةُ الرَّأْسِ .

• طَرُزٌ • الطَّرُّ : الْبُرُّ وَالْهَيْئَةُ . وَالطَّرُّزُ :

يَبْتُ إِلَى الطُّولِ ، فَارِسِيٌّ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْيَبْتُ الصَّنْفِيُّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَاهُ مُعْرَبًا ،
وَأَصْلُهُ تَرَزُّزٌ . وَالطَّرَازُ : مَا يُسَجَّجُ مِنَ الثِّيَابِ
لِلسُّلْطَانِ ، فَارِسِيٌّ أَيْضًا . وَالطَّرُّزُ وَالطَّرَازُ :
الْجَيْدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . اللَّيْتُ : الطَّرَازُ مَعْرُوفٌ
هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تُنْسَجُ فِيهِ الثِّيَابُ الْجَيَادُ ،
وَقِيلَ : هُوَ مُعْرَبٌ وَأَصْلُهُ التَّقْدِيرُ الْمُسَوَّى
بِالْفَارِسِيَّةِ ، جُعِلَتِ الثَّاءُ طَاءً ، وَقَدْ جَاءَ فِي
الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ
الْأَنْصَارِيُّ يَمْدَحُ قَوْمًا :

يَبِضُ الْوَجُوهِ كَرِيمَةً أَحْسَابُهُمْ
شَمُّ الْأَنْوَفِ مِنَ الطَّرَازِ الْأَوَّلِ

وَالطَّرَازُ : عِلْمُ الثَّوْبِ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ .
وَقَدْ طَرَزَ الثَّوْبَ ، فَهُوَ مُطَرَّزٌ . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : الطَّرُّزُ وَالطَّرُّزُ الشَّكْلُ ، يُقَالُ :
هَذَا طَرُّزٌ هَذَا أَيُّ شَكْلُهُ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا

تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ جَيِّدٍ اسْتِثْنَاءً وَقَرِيحَةً : هَذَا مِنْ
طَرَاوِزِهِ . وَرَوَى عَنْ صَفِيَّةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،

أَنَّهَا قَالَتْ لِرِجَالِ النَّبِيِّ ، ﷺ : مَنْ
فَيَكُنْ مِثْلِي ؟ أَبَى نَبِيٌّ وَعَمَى نَبِيٌّ وَزَوْجِي

نَبِيٌّ ، وَكَانَ ، ﷺ ، عَلَمُهَا لِقَوْلِ ذَلِكَ ،
فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَيْسَ

هَذَا مِنْ طَرَارِكَ ، أَيُّ مِنْ نَفْسِكَ وَقَرِيحَتِكَ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّرُّزُ الدَّفْعُ بِاللُّكْزِ ،

يُقَالُ : طَرَزَهُ طَرَزًا إِذَا دَفَعَهُ .

• طَرَسَ • الطَّرْسُ : الصَّحِيفَةُ ، وَيُقَالُ هِيَ
الَّتِي مُحِيتْ ثُمَّ كَتِبَتْ ، وَكَذَلِكَ الطَّرْسُ .

ابْنُ سِيدَةَ : الطَّرْسُ الْكِتَابُ الَّذِي مُحِيَ ثُمَّ
كُتِبَ ، وَالْجَمْعُ أَطْرَاسٌ وَطُرُوسٌ ، وَالصَّادُ

لُغَةٌ . اللَّيْتُ : الطَّرْسُ الْكِتَابُ الْمُنْحَوُّ الَّذِي
يُسْتَطَاعُ أَنْ تُعَادَ عَلَيْهِ الْكِتَابَةُ ، وَفُتْلَكَ بِهِ

التَّطْرِيسُ . وَطَرَسَهُ : أَفْسَدَهُ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : كَانَ النَّحْيُ يَأْتِي عَيْدَةً فِي

الْمَسَائِلِ ، فَيَقُولُ عَيْدَةً : طَرَسَهَا
يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ ، أَيُّ أَمَحَّهَا ، يَعْنِي

الصَّحِيفَةَ : يُقَالُ طَرَسْتُ الصَّحِيفَةَ إِذَا
أَتَمَمْتُ مَحْوَهَا . وَطَرَسَ الْكِتَابَ : سَوَّدَهُ .

ابن الأعرابي: المتطرس والمتطرس المتنوق المختار؛ قال المرار الفقعسي يصف جارية:

يضاء مطعمة الملاحه مثلها

لهو المجلس ونيقة المتطرس وطرسوس^(١): بلد بالشام، ولا يخفف إلا في الشعر لأن فعلوا ليس من أبنيتهم، والله أعلم.

• طرس • سطرع وطرّس، كلاهما: عدا عدواً شديداً من فرع.

• طرس • طرسم الليل وطرّس: أظلم، ويُقال بالثين المعجمة. وطرّس الطريق: مثل طرس ودرّس. وطرّس الرجل: سكّت بين فرع.

الأصمعي: طرسم طرسمة وطرّس بلسمة، إذا فرق أطرق وسكت. ويُقال للرجل إذا نكص هارباً: قد سطرّم وطرّس. الجوهري: طرسم الرجل أطرق، وطرّس مثله.

• طرش • الطرش: الصم، وقيل: هو أهون الصم، وقيل: هو مؤلّد، الأطرش والأطروش الأصم؛ الأولى في بعض نسخ يعقوب من الإصحاح، وقد طرش طرشاً، ورجال طرش.

• طرشح • الطرشحة: استرخاء؛ وقد طرشح، وضرّبه حتى طرشحه؛ قال أبو زيد: هذا الحرف في كتاب الجهمرة لابن دريد مع غيره، وما وجدته لأحد من الثقات، ويتبعني للتأخر أن يخصص عنه، فما وجدته لإمام مؤتوق به الحق بالرباعي، وما لم يجده ليقف كان منه على ريبه وحذر.

(١) قوله: «وطرسوس» كحلزون، واختار الأصمعي فيه ضم الطاء كصفور ١. هـ شارح القاموس.

• طوش • طوشم وطرّمش: أظلم، والسين أعلى.

• طوط • الطوط: خفة شعر العينين والحاجبين، طوط طوطاً فهو طوط وأطوط. أبو زيد: رجل أطوط الحاجبين، وأمّط الحاجبين، ليس له حاجبان، ولا يستغني عن ذكر الحاجبين. وقال بعضهم: هو الأضرط، بالضاد المعجمة، قال: ولم يعرفه أبو الفوت. ابن الأعرابي: في حاجبيه طوط أي رقة شعر، قال: والطارط الحاجب الخفيف الشعر. والطوط: الحنق. ورجل طوط: أحنق.

• طوطب • طوطب بالضم: أشلاها؛ وقيل: الطوطبة بالثقتين؛ قال ابن جنّة: فإن استك الكومة عيب وعورة يُطوطب فيها ضاغطان وناكث وفي حديث الحسن، وقد خرج من عند الحجاج، فقال: دخلت على أحوّل يُطوطب شعيرات له. يريد: ينفخ بشفتيه في شارب غيظاً وكبراً. والطوطبة: الصغير بالثقتين للضأن. أبو زيد: طوطب بالثقة طوطبة إذا دعاها. وطوطب الحالب بالمعزى إذا دعاها.

ابن سيده: الطوطبة صوت الحالب للمعز يسكنها بشفتيه. وقد طوطب بها طوطبة إذا دعاها. والطوطبة: اضطراب الماء في الجوف أو الفرية. والطوطب، بالضم وتشديد الباء^(٢): الثدي الضخم المسترخي الطويل؛ يقال: أخزى الله طوطبيها. ومنهم من يقول: طوطبة، للواحدة، فمن يؤث الثدي. وفي حديث الأشر في صفة امرأة: أرادها (٢) قوله: «بالضم وتشديد الباء» زاد في القاموس تخفيفها.

صمّجاً طوطباً. الطوطب: العظيمة الثديين. والنقص يقول للواحدة: طوطبي، فمن يؤث الثدي. والطوطبة: الطويلة الثديين؛ قال الشاعر:

ليست بقثانة سهلة

ولا بطوطبة لها هلب
وأمرأة طوطبة: مسترخية الثديين؛ وأنشد:

أف لئلك الدلقم الهزبه

العنقير الجلبج الطوطبة

والطوطبة: الضرع الطويل (يمانيه عن كراع). والطوطبانية من المعز: الطويلة شطري الضرع. الأزهرى في ترجمة «قرب» قال الشاعر:

إذا رأيت قد أثبت قوطباً

وجال في جحاشيه ووطباً

قال: الطوطبة دعاء الحمر.

أبو زيد في نوادرو: يقال للرجل يهزأ منه: دهنّرين ووططين.

رأيت في حاشية نسخة من الصحاح يوق بها: قال عثمان بن عبد الرحمن:

طوطب، غير ذي ترجمة في الأصول، والذي يتبع أفرادها في ترجمة، إذ هي ليست من فصل «طرب» وهو من كتب اللغة في الرباعي.

• طوطيس • الطوطيس: الثاقفة الخوّارة. ويُقال: ناقة طوطيس إذا كانت خوّارة في الحلب.

والطوطيس والدرديس واحد، وهي المعجوز المسترخية. والطيس والطيسل والطوطيس بمعنى واحد في الكثرة، والطوطيس: الماء الكثير.

• طرغش • طرغش من مرضيه وطرغش المريض اطرغشاً: برئ. وأنتمل. واطرغش من مرضيه: قام وتحرك ومشى.

ومهر مطرغش: ضعیف تضطرب قوائمه والمطرغش: الثاقه من الممرض غیر أن کلامه وقواده ضعیف. واطرغش من مريضه واطرغش، أى افاق بمعنى واحد. واطرغش القوم إذا غيئوا فأخصبوا بعد الهزال والجهد.

• طرف • التهذيب: فى كتاب شعر: الأطراف هى الدباسى والقمارى والصلاصیل ذوات الأطواق، قال: ولا أدرى أمرب هو أم عربى.

• طوعم • المطرغم: المتكبر. واطرغم إذا تكبر. والاطرغام: التكبر، وأنشد: أودح لَمَا أن رأى الجد حكم وكنت لا أنصفه إلا اطرغم والإيداح: الإقرار بالباطل، قال الأزهرى: واطرحم مثل اطرغم.

• طرف • الطرف: طرف العين. والطرف: إطباق الجفن على الجفن. ابن سيدة: طرف يطرف طرفاً: لحظ، وقيل: حرك شفره ونظر. والطرف: تحريك الجفون فى النظر. يقال: شخص بصره فما يطرف. وطرف البصر نفسه يطرف، وطرفة يطره وطرفة كلاهما إذا أصاب طرفة، والاسم الطرفة. وعين طريف: مطروقة. التهذيب وغيره: الطرف اسم جامع للبصر، لا يثنى ولا يجمع، لأنه فى الأصل مصدر، فيكون واحداً ويكون جماعة. وقال تعالى: «لا يرتد إليهم طرفهم».

والطرف: إصابتك عيناً بتوب أو غيره. يقال: طرفت عينه، وأصابته طرفة، وطرفها الحزن بالكاء. وقال الأضمرى: طرفت عينه فهى تطرف طرفاً إذا حركت جفونها بالنظر. ويقال: هو يمكان لا تراه الطوارف، يعنى العيون.

وطرف بصره يطرف طرفاً إذا أطبق أحد جانبيه على الآخر، الواحدة من ذلك طرفة. يقال: أسرع من طرفة عين.

وفى حديث أم سلمة: قالت لعائشة، رضى الله عنها: حمديات النساء غص الأطفاف، أرادت بغص الأطفاف قبض اليد والرجل عن الحركة والسير، تعنى تسكين الأطراف وهى الأعضاء، وقال الفتيلى: هى جمع طرف العين، أرادت غص البصر. وقال الزمخشري: الطرف لا يثنى ولا يجمع لأنه مصدر، ولو جمع لم يسمع فى جمعه أطراف، قال: ولا أكاد أشك فى أنه تصحيف، والصواب غص الأطراق أى يغضض من أبصارهم مطرقات رايات بأبصارهم إلى الأرض.

وجاء من المالو بطارقة عين كما يقال يعاثره عين. الجوهري: وقولهم جاء فلان بطارقة عين أى جاء بالوكبر.

والطرف، بالكسر، من الخيل: الكريم العتيق، وقيل: هو الطويل القوائم والعنى المطرف الأذنين، وقيل: هو الذى ليس من نتاجك، والجمع أطراف وطروف، والأثنى بالهاء. يقال: فرس طرف من خيل طروف، قال أبو زيد: وهو نعت للدكور خاصة. وقال الكسائى: فرس طرفة، بالهاء للأثنى، وصارمة وهى الشديدة. وقال الليث: الطرف الفرس الكريم الأطراف، يعنى الآباء والأمهات. ويقال: هو المستطرف ليس من نتاج صاحبه، والأثنى طرفة، وأنشد: وطرفة شدت دخلاً مدمجاً

والطرف والطرف: الخرق الكريم من الفتيان والرجال، وجمعها أطراف، وأنشد ابن الأعرابى لابن أحمز:

عليهن أطراف من القوم لم يكن طعامهم حباً برغمة أسمرأ يعنى العدس، لأن لونه السمر. ورغمة: موضع، وهو مذكور فى موضعه، وقال

الشاعر:

أبيض من غسان فى الأطراف
الأزهرى: جعل أبو ذؤيب الطرف الكريم من الناس فقال:

وإن غلاماً نيل فى عهد كاهل
لطرف كفضل السمهرى صريح^(١)
وأطرف الرجل: أعطاه ما لم يعطه أحدًا قبله وأطرف فلاناً شيئاً أى أعطته شيئاً لم يملك مثله فأعجبه، والاسم الطرفة، قال بعض اللصوص بعد أن تاب:

قل للصوص بنى اللئاء يحسبوا
بر العراق ويتسوا طرفة اليمن
وشىء طريف: طيب غريب يكون (عن ابن الأعرابى)، قال: وقال خالد ابن صفوان خير الكلام ما طرفت معانيه، وشرفت مبانيه، والتده أذان سامعيه. وأطرف فلان إذا جاء بطرفة.

واستطرف الشيء أى عده طريفاً. واستطرف الشيء: استحدثته. وقولهم: فعلت ذلك فى مستطرف الأيام أى فى مستأنف الأيام. واستطرف الشيء وتطرفة وأطره: استفاد.

والطريف والطارف من المال: المستحدث، وهو خلاف التاليد والتليد، والاسم الطرفة، وقد طرف، بالضم، وفى المحكم: والطرف والطريف والطارف المال المستفاد، وقول الطرماح:

فدى لفوارس الحين غوث
وزمان التلاد مع الطراف
يجوز أن يكون جمع طريف كطريف وطراف، أو جمع طارف كصاحب وصحاب، ويجوز أن يكون لغة فى الطريف، وهو أقيس لأقترانه بالتلاد، والعرب تقول: ماله طارف ولا تاليد، ولا طريف ولا تليد، فالطارف والطريف:

(١) قوله: «صريح» هو بالصاد المهملة هنا، وأنشده فى مادة قرح بالقاف، وفسره هناك، والقريح والصريح واحد.

ما استحدثت من المال واستطرفته، والتلاد والتلبد ما ورثته عن الآباء قديماً. وقد طرف طرفةً وأطرفةً: أفاده ذلك؛ أنشد ابن الأعرابي:

تَنُطُّ وتَأدوها الإفاة مربةً

بأوطانها من مطرفات الحمايل^(١) مطرفات: أطرفوها غنمة من غيرهم.

ورجل طرف وطرف ومطرف ومسطرف: لا يثبت على أمر. وامرأة مطروقة بالرجال إذا كانت لا خير فيها، تطمح عينها إلى الرجال وتصرف بصرها عن بعلها إلى سواه. وفي حديث زياد في خطبه: إن الدنيا قد طرفت أعينكم، أي طمحت بأبصاركم إليها وإلى زخرفها وزينتها. وامرأة مطروقة: تطرف الرجال، أي لا تثبت على واحد، وضع المفعول فيه موضع الفاعل؛ قال الحطيفة:

وما كنت مثل الهالكى وعزبه^(٢)

بقي الود من مطروقة العين طامح وفي الصحاح: من مطروقة الود طامح؛ قال أبو منصور: وهذا التفسير مخالف لأصل الكلمة. والمطروقة من النساء: التي قد طرفها حب الرجال، أي أصاب طرفها، فهي تطمح وتشرف لكل من أشرف لها ولا تغض طرفها، كأنها أصاب طرفها طرفة أو عود، ولذلك سميت مطروقة؛ الجوهري:

ورجل طرف لا يثبت على امرأة ولا صاحب؛ وأنشد الأضمر:

ومطروقة العيين خفاقة الحشى

منعم كالريم طابت فطلت

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

وقال طرفة يذكر جارية معينة:

إذا نحن قلنا: أسمعنا أنبرت لنا على رسلها مطروقة لم تشدد

قال ابن الأعرابي: المطروقة التي أصابتها طرفة، فهي مطروقة، فأراد كأن في عينها قذى من استرخائها. وقال ابن الأعرابي:

مطروقة منكسرة العين كأنها طرفت عن كل شيء تنظر إليه.

وطرفت عينه إذا أصبتها بشيء فدمعت، وقد طرفت عينه، فهي مطروقة. والطرفة أيضاً: نقطة حمراء من الدم تحدث في العين من ضربة وغيرها. وفي حديث فضيل: كان محمد بن عبد الرحمن أصلع فطرف له طرفة، أصل الطرف: الضرب على طرف العين ثم نقل إلى الضرب على الرأس.

ابن السكيت: يقال طرفت فلاناً أطرفه إذا صرفته عن شيء، وطرفه عنه، أي صرفه وردّه؛ وأنشد لعمرو بن ربيعة:

إنك والله لئلو ملّة

يطرفك الأذى عن الأبعد

أي يصرفك؛ الجوهري: يقول يصرف بصره عنه أي تستطرف الجديد وتنسى القديم؛ قال ابن بري: وصواب إنشاده:

يطرفك الأذى عن الأقدم

قال: ويغده:

قلت لها بل أنت معتلة

في الوصل يهتد لكي تصرمي

وفي حديث نظر الفجأة: وقال أطرف بصرك، أي اصرفه عما وقع عليه وامتد إليه، ويروى بالقاف، وسبأى ذكره.

ورجل طرف وامرأة طرفة إذا كانا لا يثبتان على عهد، وكل واحد منهما يحب أن يستطرف آخر غير صاحبه ويطرف غير ما بيده أي يستحدث.

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

وأطرفت الشيء أي اشتريته حديثاً، وهو افتعلت. وبغير مطرف: قد اشتري حديثاً؛ قال ذو الرمة:

كأنني من هوى خرقاء مطرف دامي الأظفل بعيد السأو مهيم

أراد أنه من هواها كالبعير الذي اشتري حديثاً فلا يزال يحن إلى الألف. قال ابن بري:

المطرف الذي اشتري من بلد آخر، فهو ينزع إلى وطنه، والسأو: الهمة، ومهيم: به هيام. ويقال: هائم القلب. وطرفه عثا شغل: حسه وصرفه. ورجل مطروف: لا يثبت على واحدة كالمطروقة من النساء؛ حكاه ابن الأعرابي:

وفي الحي مطروف يلاحظ ظله

خبوط لأبدى اللامسات ركوض

والطرف من الرجال: الرغب العين الذي لا يرى شيئاً إلا أحب أن يكون له.

أبو عمرو: فلان مطروف العين بفلان إذا كان لا ينظر إلا إليه.

واستطرفت الإبل المريع: اختارته، وقيل: استأنفته.

وناقة طرفة ومطراف: لا تكاد ترعى حتى تستطرف. الأضمر: المطراف التي لا ترعى مرعى حتى تستطرف غيره.

الأضمر: ناقة طرفة إذا كانت تطرف الرياض روضة بعد روضة؛ وأنشد:

إذا طرفت في مريع بكراتها

أو استأخرت عنها الثقال القاعس

ويروى: إذا أطرفت. والطرف: مضد قولك طرفت الناقة، بالكسر، إذا تطرفت أي رعت أطراف المرعى ولم تحلظ بالثوق. وناقة طرفة: لا تثبت على مرعى واحد.

وسباع طواف: سواب.

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

والطريف في النسب: الكثير الآباء إلى الجد الأكبر. ابن سيده: رجل طرف وطريف كثير الآباء إلى الجد الأكبر ليس يذى قعد، وفي الصحاح: يقبض القعد، وقيل: هو الكثير الآباء في الشرف، والجمع طرف وطرف وطراف؛ الأحيان شاذان؛ وأنشد ابن الأعرابي في

(١) قوله «تنط» هو في الأصل هنا بهز

ثانيه، مضارع أط، وسبق تفسيره في أدنى.

(٢) قوله: «مثل الهالكى» هكذا في

الطبقات كلها، وفي الصحاح أيضاً. وفي شرح

القاموس: الكاهلي. وقال السكري في شرح

ديوان الحطيفة: «الكاهلي» وهو رجل من بني كاهل

ابن أسد.

[عبد الله]

الكثير الآباء في الشرف للأعشى :

أَمْرُونَ وَلَا دُونَ كُلِّ مَبَارَكٍ

طَرَفُونَ لَا يَرْتَوْنَ سَهْمَ الْقُعْدُو

وَقَدْ طَرَفَ ، بِالضَّمِّ ، طَرَفَةً . قَالَ

الْبُجْهَرِيُّ : وَقَدْ يُدْحَ بِهِ . وَالْإِطْرَافُ :

كثرة الآباء . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ أَطْرَفُهُمْ ،

أَيُّ أَبْعَدَهُمْ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ . قَالَ

ابْنُ بَرٍّ : وَالطَّرْفِيُّ فِي النَّسَبِ مَاخُذٌ مِنَ

الطَّرَفِ ، وَهُوَ الْبَعْدُ ، وَالْقُعْدِيُّ أَقْرَبُ نَسَبًا

إِلَى الْجَدِّ مِنَ الطَّرْفِيِّ ، قَالَ : وَصَحَّفَهُ

ابْنُ وَلاَدٍ فَقَالَ : الطَّرْفِيُّ ، بِالْقَافِ .

وَالطَّرْفُ ، بِالتَّحْرِيكِ : النَّاحِيَةُ مِنَ

النَّوَاحِي وَالطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ

أَطْرَافٌ . وَفِي حَدِيثِ عَذَابِ الْقَبْرِ : كَانَ

لَا يَنْتَظِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، أَيْ لَا يَتَبَاعَدُ ، مِنَ

الطَّرَفِ : النَّاحِيَةِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي

النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ » ، يَعْنِي الصَّلَاةَ

الْحَمْسَ فَاحِدَ طَرَفِي النَّهَارِ صَلَاةَ الصُّبْحِ ،

وَالطَّرَفُ الْآخِرُ فِيهِ صَلَاتَا الْعِشَاءِ ، وَهِيَ الظُّهْرُ

وَالْعَصْرُ ، وَقَوْلُهُ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ يَعْنِي صَلَاةَ

الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمِنَ

اللَّيْلِ فَسِّحْ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ » ، أَرَادَ وَسِّحْ

أَطْرَافِ النَّهَارِ ، قَالَ الرَّجَّازُ : أَطْرَافِ النَّهَارِ

الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ ، وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : أَطْرَافُ

النَّهَارِ سَاعَاتُهُ . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : أَرَادَ طَرَفِيهِ

فَجَمَعَهُ .

وَيُقَالُ : طَرَفَ الرَّجُلُ حَوْلَ الْعَسْكَرِ

وَحَوْلَ الْقَوْمِ ، يُقَالُ : طَرَفَ فُلَانٌ إِذَا قَاتَلَ

حَوْلَ الْعَسْكَرِ ، لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَلَى طَرَفِ مِنْهُمْ

فَيَرُدُّهُمْ إِلَى الْجُمْهُورِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَطَرَفَ

حَوْلَ الْقَوْمِ قَاتِلٌ عَلَى أَقْصَاهُمْ وَنَاحِيَّتِهِمْ ،

وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ مَطْرَفًا .

وَتَطَرَّفَ عَلَيْهِمْ : أَعَارَ ، وَقِيلَ :

الْمَطْرَفُ الَّذِي يَأْتِي أَوَائِلَ الْحَيْلِ فَيَرُدُّهَا عَلَى

آخِرِهَا ، وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي يُقَاتِلُ أَطْرَافَ

النَّاسِ ، وَقَالَ سَاعِدَةُ الْهَذَلِيُّ :

مَطْرَفٌ وَسَطٌ أَوَّلَى الْحَيْلِ مُعْتَكِرٌ

كَالْفَحْلِ قَفَرٌ وَسَطٌ الْهَجْمَةِ الْقَطِمْ

وَقَالَ الْمَفْضَلُ : التَّطْرِيفُ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ

عَنْ أَخْرِيَاتِ أَصْحَابِهِ . وَيُقَالُ : طَرَفَ عَنَّا

هَذَا الْفَارِسُ ، وَقَالَ مُتَمِّمٌ :

وَقَدْ عَلِمْتَ أَوَّلَى الْمُغِيرَةِ أَنَّا

نُطَرِّفُ خَلْفَ الْمُوقِصَاتِ السَّوَابِقَا

وَقَالَ شَيْخٌ : أَعْرِفْ طَرَفَهُ إِذَا طَرَدَهُ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَطَرَفَ كُلُّ شَيْءٍ مَشَاهِدَهُ ،

وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَالطَّائِفَةُ مِنْهُ طَرَفٌ

أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،

قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالتَّائِيَةِ ، وَكَانَ إِذَا اشْتَكَى

أَحَدُهُمْ لَمْ تَنْزِلْ الرِّمَّةُ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَحَدٍ

طَرَفِيهِ ، أَيْ حَتَّى يَفِيقَ مِنْ عِلَّتِهِ أَوْ يَمُوتَ ،

وَأَنَا جَعَلَ هَذَيْنِ طَرَفِيهِ لِأَنَّهُمَا مَتْنَاهُ أَمْرُ الْعَلِيلِ

فِي عِلَّتِهِ ، فَهِيَ طَرَفَاهُ أَيْ جَانِبَاهُ . وَفِي حَدِيثِ

أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ : قَالَتْ لِأَيُّهَا

عَبْدُ اللَّهِ : مَا بِي عَجَلَةٌ إِلَى الْمَوْتِ حَتَّى أَخُذَ

عَلَى أَحَدِ طَرَفَيْكَ : إِذَا أَنْ تُسْتَحْلَفَ فَتَقَرَّ

عَيْنِي ، وَإِنَّمَا أَنْ تُقْتَلَ فَاحْتَسِبْكَ .

وَتَطَرَّفَ الشَّيْءُ : صَارَ طَرَفًا .

وَشَاءَ مَطْرَفَةً : بَيَّضَاءُ أَطْرَافِ الْأَذْيَنِ

وَسَائِرِهَا أَسْوَدُ ، أَوْ سَوْدَاوُهَا وَسَائِرُهَا أَيْبُضُ .

وَفَرَسٌ مَطْرَفٌ : خَالَفَ لَوْنُ رَأْسِهِ وَذَنَبِهِ سَائِرَ

لَوْنِهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مِنَ الْحَيْلِ أَبْلَقُ

مَطْرَفٌ ، وَهُوَ الَّذِي رَأْسُهُ أَيْبُضُ ، وَكَذَلِكَ

إِنْ كَانَ ذَنَبُهُ وَرَأْسُهُ أَيْبُضَيْنِ ، فَهُوَ أَبْلَقُ

مَطْرَفٌ . وَقِيلَ : تَطْرِيفُ الْأَذْيَنِ تَأْلِيلُهَا ،

وَهِيَ دِفَّةُ أَطْرَافِهَا . الْبُجْهَرِيُّ : الْمَطْرَفُ مِنَ

الْحَيْلِ ، يَفْتَحُ الرَّأْسَ ، هُوَ الْأَيْبُضُ الرَّأْسِ

وَالذَّنْبِ ، وَسَائِرُهُ يُخَالِفُ ذَلِكَ ، قَالَ :

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَسْوَدَ الرَّأْسِ وَالذَّنْبِ ،

قَالَ : وَيُقَالُ لِلشَّائِقِ إِذَا اسْوَدَّ طَرَفُ ذَنَبِهَا

وَسَائِرُهَا أَيْبُضُ مَطْرَفَةٌ .

وَالطَّرَفُ : الشَّوَاءُ ، وَالْجَمْعُ أَطْرَافٌ .

وَالْأَطْرَافُ : الْأَصَابِعُ ، وَفِي التَّهْنِيبِ :

اسْمُ الْأَصَابِعِ وَكِلَاهُمَا مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ :

وَلَا تُفَرِّدِ الْأَطْرَافَ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ كَقَوْلِكَ

أَشَارَتْ بِطَرَفِ إِصْبَعِهَا ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

يُبْدِينَ أَطْرَافًا لِبَاطِنِ عَمَّةٍ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ الْأَطْرَافَ بِمَعْنَى

الطَّرَفِ الْوَاحِدِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَمَّةٌ .

وَيُقَالُ : طَرَفَتِ الْجَارِيَةُ بَنَانَهَا إِذَا

خَضِبَتْ أَطْرَافَ أَصَابِعِهَا بِالْحِجَاءِ ، وَهِيَ

مَطْرَفَةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، جُعِلَ فِي سَرَبٍ وَهُوَ طِفْلٌ ،

وَجُعِلَ رِزْقُهُ فِي أَطْرَافِهِ ، أَيْ كَانَ يَمَصُّ

أَصَابِعَهُ فَيَجِدُ فِيهَا مَا يُغْنِيهِ .

وَأَطْرَافُ الْعِدَارَى : عَنَبٌ أَسْوَدُ طَوَالُ

كَانَهُ الْبَلُوطُ يُشَبِّهُ بِأَصَابِعِ الْعِدَارَى الْمُخَضَّبَةِ

لِطَوِيلِهِ ، وَعَتَقُوهُ نَحْوَ الذَّرَاعِ ، وَقِيلَ : هُوَ

ضَرْبٌ مِنَ عَنَبِ الطَّائِفِ أَيْبُضُ طَوَالُ دِقَاقٌ .

وَطَرَفَ الشَّيْءُ وَتَطَرَّفَهُ : اخْتَارَهُ ، قَالَ سُوَيْدٌ

ابْنَ كُرَاعِ الْمُكَلْبِيِّ :

أَطْرَفُ أَبْكَارًا كَانَ وَجُوهَهَا

وُجُوهُ عِدَارَى حُسْرَتْ أَنْ تُفَقَّا

وَطَرَفَ الْقَوْمَ : رَيَّسَهُمْ ، وَالْجَمْعُ

كَالْجَمْعِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي

الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا » ، قَالَ : مَعْنَاهُ

مَوْتٌ عُلَمَائِهَا ، وَقِيلَ : مَوْتٌ أَهْلِهَا وَنَقْصُ

نَاهِهَا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا فَخَنَّا

عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَرْضِ مَا أَتَدَّتْ بَيْنَهُمْ ،

كَمَا قَالَ : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا

مِنْ أَطْرَافِهَا أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ » ، الْأَزْهَرِيُّ :

أَطْرَافُ الْأَرْضِ نَوَاحِيهَا ، الْوَاحِدُ طَرَفٌ ،

وَتَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا أَيْ مِنْ نَوَاحِيهَا نَاحِيَةً

نَاحِيَةً ، وَعَلَى هَذَا مِنْ فَرَسٍ نَقْصُهَا مِنْ

أَطْرَافِهَا فَتُوحِ الْأَرْضِينَ ، وَأَمَّا مَنْ جَعَلَ

نَقْصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا مَوْتٌ عُلَمَائِهَا فَهُوَ مِنْ غَيْرِ

هَذَا ، قَالَ : وَالتَّصْدِيرُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

وَأَطْرَافُ الرِّجَالِ : أَشْرَافُهُمْ ، وَإِلَى هَذَا

ذَهَبَ بِالتَّصْدِيرِ الْآخِرِ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

عَلَيْهِمْ أَطْرَافٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَكُنْ

طَعَامُهُمْ حَبًّا بِرُغْبَةٍ أَعْبَرَا

وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَأَسْأَلُ بَنِي وَبِكْمَ إِذَا وَرَدَتْ مِنِّي
أَطْرَافُ كُلِّ قَبِيلَةٍ مَنِ يَنْبَغُ

يُرِيدُ أَشْرَافَ كُلِّ قَبِيلَةٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

الْأَطْرَافُ بِمَعْنَى الْأَشْرَافِ جَمْعُ الطَّرَفِ
أَيْضًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى :

هُمُ الطَّرَفُ الْبَادُو الْعَدُوُّ وَأَنْتُمْ
بِقُصْوَى ثَلَاثٍ تَأْكُلُونَ الرِّقَاصَا

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّرَفُ فِي هَذَا النَّسَبِ ،

يَبْتِ الْأَعَشَى ، جَمْعُ طَرِيفٍ ، وَهُوَ الْمُنْحَدِرُ

فِي النَّسَبِ ، قَالَ : وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَشْرَفُ مِنْ

الْفَعْدُو . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ فُلَانٌ

طَرِيفُ النَّسَبِ ، وَالطَّرَافَةُ فِيهِ بَيِّنَةٌ ، وَذَلِكَ

إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْآبَاءِ إِلَى الْجَدِّ الْأَكْبَرِ ، وَفِي

الْحَدِيثِ : قَالَ طَرَفٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ قِطْعَةً مِنْهُمْ

وَجَانِبٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «لَيَقْطَعَ طَرَفًا

مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا» . وَكُلُّ مُخْتَارٍ طَرَفٌ ،

وَالْجَمْعُ أَطْرَافٌ ، قَالَ :

وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ بَنِي كُلِّ حَاجَةٍ
وَمَسَحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحٌ

أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيِّنَاتَا
وَسَاكَتْ بِأَغْنَاكِ الْمَطَى الْأَبَاطِحُ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : عَنَى بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ

مُخْتَارَهَا ، وَهُوَ مَا يَتَعَاطَاهُ الْمُحِبُّونَ

وَيَتَفَاوَضُهُ ذَوُو الصَّبَابَةِ الْمُتَيَّمُونَ مِنْ

التَّعْرِيفِ وَالذَّلِيلِ وَالْإِيمَاءِ دُونَ التَّضَرُّعِ ،

وَذَلِكَ أَحْلَى وَأَخَفٌ وَأَعَزُّ وَأَنْسَبُ مِنْ أَنْ

يَكُونَ مُشَافَهَةً أَوْ كَشْفًا وَمُصَارَحَةً وَجَهْرًا .

وَطَرَائِفُ الْحَدِيثِ : مُخْتَارُهُ أَيْضًا كَأَطْرَافِهِ ؛

قَالَ :

أَذْكُرُ مِنْ جَارِدِي وَمَجْلِسِهَا
طَرَائِفًا مِنْ حَدِيثِهَا الْحَسَنِ

وَمِنْ حَدِيثِ يَزِيدُنِي مِقَّةً
مَا لِحَدِيثِ الْأُمَوِيِّ مِنْ ثَمَرٍ

أَرَادَ يَزِيدُنِي مِقَّةً لَهَا .

وَالطَّرَفُ : اللَّحْمُ . وَالطَّرَفُ : الطَّائِفَةُ

مِنَ النَّاسِ . تَقُولُ : أَصَبْتُ طَرَفًا مِنْ

الشَّيْءِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِنْ
الَّذِينَ كَفَرُوا» ، أَيْ طَائِفَةً .

وَأَطْرَافُ الرَّجُلِ : أَخْوَالُهُ وَأَعَامُهُ وَكُلُّ

قَرِيبٍ لَهُ مُحَرَّمٌ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَا يَذَرِي

أَيُّ طَرَفِيهِ أَطْوَلَ ، وَمَعْنَاهُ لَا يَذَرِي أَيُّ وَالِدَيْهِ

أَشْرَفُ ، قَالَ : هَكَذَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ . وَيُقَالُ :

لَا يَذَرِي أَنْسَبُ أَبِيهِ أَفْضَلُ أَمْ نَسَبُ أُمِّهِ .

وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا يَذَرِي

فُلَانٌ أَيُّ طَرَفِيهِ أَطْوَلَ ، أَيُّ أَيُّ نِصْفِيهِ

أَطْوَلَ ، الطَّرَفُ الْأَسْفَلُ أَمِ الطَّرَفُ الْأَعْلَى ،

فَالنِّصْفُ الْأَسْفَلُ طَرَفٌ ، وَالْأَعْرَى طَرَفٌ ،

وَالْخَصْرُ مَا بَيْنَ مُنْقَطَعِ الصُّلُوعِ إِلَى أَطْرَافِ

الْوَرَكَيْنِ وَذَلِكَ نِصْفُ الْبَدَنِ ، وَالسَّوْدَةُ

بَيْنَهُمَا ، كَأَنَّهُ جَاهِلٌ لَا يَذَرِي أَيُّ طَرَفِي نَفْسِيهِ

أَطْوَلَ . ابْنُ سِيدَةَ : مَا يَذَرِي أَيُّ طَرَفِيهِ

أَطْوَلَ يَعْنِي بِذَلِكَ نَسَبُهُ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ،

وَقِيلَ : طَرَفَاهُ لِسَانُهُ وَفَرْجُهُ ، وَقِيلَ : اسْتَهْ

وَفَمُهُ لَا يَذَرِي أَيُّهُمَا أَغْفُ ، وَيَقْوِيهِ قَوْلُ

الرَّاجِزِ :

لَوْ لَمْ يَهْوِذْ طَرَفَاهُ لَتَجَمَّعَ
فِي صَدْرِهِ مِثْلُ قَفَا الْكَبْشِ الْأَجَمِ

يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّهُ سَلَحَ وَقَاءَ لَقَامَ فِي صَدْرِهِ مِنْ

الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلَ مَا هُوَ أَغْلَظُ وَأَضْحَمُ مِنْ

قَفَا الْكَبْشِ الْأَجَمِ . وَفِي حَدِيثِ طَاوُسٍ : أَنَّ

رَجُلًا وَاقَعَ الشَّرَابَ الشَّدِيدَ فَسَقَى قُضْرِي ،

فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي الطَّلَعِ وَمَا أَذْرَى أَيُّ طَرَفِيهِ

أَسْرَعَ ، أَرَادَ حَلْقَهُ وَذُبْرَهُ ، أَيُّ أَصَابَةِ الْقَيْمِ

وَالْإِسْهَالِ ، فَلَمْ أَذَرِ أَيُّهُمَا أَسْرَعَ خُرُوجًا مِنْ

كَثْرَتِهِ . وَفِي حَدِيثِ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ :

مَا رَأَيْتُ أَقْطَعَ طَرَفًا مِنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ ؛

يُرِيدُ أَمْضَى لِسَانًا مِنْهُ . وَطَرَفَا الْإِنْسَانِ :

لِسَانُهُ وَذِكْرُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : لَا يَذَرِي أَيُّ

طَرَفِيهِ أَطْوَلَ .

كَفَيْفَ بِأَطْرَافِي إِذَا مَا شَمَنْتَنِي

وَمَا بَعْدَ شَمِّ الْوَالِدَيْنِ صُلُوحُ

جَمَعَهَا أَطْرَافًا لِأَنَّهُ أَرَادَ أَبَوَيْهِ وَمَنْ اتَّصَلَ بِهَا

مِنْ ذَوِيهَا ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ بِأَطْرَافِي

قَالَ : أَطْرَافُهُ أَبَوَاهُ وَإِخْوَتُهُ وَأَعَامُهُ وَكُلُّ

قَرِيبٍ لَهُ مُحَرَّمٌ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ فِي غَيْرِ هَذَا فُلَانٌ

فَاسِدُ الطَّرَفَيْنِ إِذَا كَانَ كَانَ خَيْبَتِ اللِّسَانِ

وَالْفَرْجِ ، وَقَدْ يَكُونُ طَرَفَا الذَّائِبَةِ مُقَدِّمَتَا

وَمُؤَخَّرَتَا ، قَالَ حَمِيدُ بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ ذُبَابًا

وَسُرْعَتَهُ :

تَرَى طَرَفِيهِ يَغْسِلَانِ كِلَاهُمَا

كَمَا اهْتَرَّ عُرْدُ السَّاسِمِ الْمَتَابِجِ

أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُقَالُ فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ

طَرَفِيهِ ، يَعْنُونَ اسْتَهْ وَفَمُهُ إِذَا شَرِبَ دَوَاءً

أَوْ خَمْرًا فَقَاءَ وَسَكَرَ وَسَلَحَ .

وَالْأَسْوَدُ ذُو الطَّرَفَيْنِ : حَيَّةٌ لَهُ إِبْرَتَانِ

إِحْدَاهُمَا فِي أَنْفِهِ وَالْأُخْرَى فِي ذَنْبِهِ ، يُقَالُ إِنَّهُ

يَضْرِبُ بِهَا فَلَا يُطْنِي الْأَرْضَ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَالطَّرَفَانِ فِي الْمَدِيدِ حَذَفُ

الْفَوِ فَاعِلَاتْنِ وَنُونِيهَا ، هَذَا قَوْلُ الْحَلِيلِ ،

وَأَنَّهُ حَكَّمَهُ أَنْ يَقُولَ : الشُّطْرِيفُ حَذَفُ الْفَوِ

فَاعِلَاتْنِ وَنُونِيهَا ، أَوْ يَقُولَ : الطَّرَفَانِ الْأَيْفُ

وَالثَّوْنُ الْمَحْدُوقَتَانِ مِنَ فَاعِلَاتْنِ .

وَتَطَرَّفَتِ الشَّمْسُ : دَنَتْ لِلْفُرُوبِ ؛

قَالَ :

دَنَا وَفَرَنَ الشَّمْسُ قَدْ تَطَرَّفَا

وَالطَّرَافُ : يَبْتُ مِنْ أَدَمٍ لَيْسَ لَهُ

كِفَاءٌ ، وَهُوَ مِنْ ثِيَابِ الْأَعْرَابِ ، وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ : كَانَ عَمْرُو لِمَعَاوِيَةَ كَالطَّرَافِ

الْمَمْدُودِ .

وَالطَّوَارِفُ مِنَ الْخِيَاءِ : مَا رَفَعَتْ مِنْ

نَوَاحِيهِ لِتَنْظُرَ إِلَى خَارِجٍ ، وَقِيلَ : هِيَ حَلَقٌ

مُرَكَّبَةٌ فِي الرُّمُوفِ وَفِيهَا حِيَالٌ تُشَدُّ بِهَا إِلَى

الْأَوْتَادِ .

وَالْمُطَرَفُ وَالْمُطَرَفُ : وَاحِدٌ

الْمُطَارِفِ ، وَهِيَ أَرْدِيَةٌ مِنْ خَرٍّ مُرَبَّعَةٌ لَهَا

أَعْلَامٌ ، وَقِيلَ : ثَوْبٌ مُرَبَّعٌ مِنْ خَزَلَةٍ

أعلام. الفراء: المطرف من الثياب ما جعل في طرفيه علان، والأضل مطرف، بالصم، فكسروا الهمزة ليكون أخف، كما قالوا يعزل وأضله معزل، من أغزل أي أدير، وكذلك المصحف والمجسد؛ وقال الفراء: أضله الصم لأنه في المعنى مأخوذ من أطرف، أي جعل في طرفه العلان، ولكنهم استعملوا الصمة فكسروه. وفي الحديث: رأيت على أبي هريرة رضي الله عنه، ومطرف خمر؛ هو - بكسر الهمزة - وفنحها وصمها -، الثوب الذي في طرفيه علان، والهمزة زائدة.

الأزهرى: سمعت أعرابياً يقول لآخر قديم من سفر: هل وراءك طرفة خبير تطرفناه؟ يعني خيراً جديداً، ومعرفة خبير مثله.

والطرفة: كل شيء استحدثه فأعجبك، وهو الطريف وما كان طريفاً، ولقد طرف بطرف.

والطرفة: ضرب من الكلال؛ وقيل: هو النقص إذا بيس وأبيض؛ وقيل: الطرفة الصلابة وجميع أنواعها إذا اعتما وتما؛ وقيل: الطرفة من الثبات أول شيء يستطرقه المال فبرعه، كائناً ما كان، وسميت طرفة لأن المال يطرفه إذا لم يجد بطلاً. وقيل: سميت بذلك لكرهها وطرافتها واستطراف المال إياها.

وأطرفت الأرض: كثرت طريفاتها. وأرض مطروفة: كثيرة الطرفة. وأبل طرفة: تحانت مقادير أفواها من الكبير.

ورجل طريف بين الطرافة: ماضو هش.

والطرف: اسم يجمع الطرفاء، وقلاً يستعمل في الكلام إلا في الشعر، والواحدة طرفة، وقياسه قصبه وقصب وقصبا، وشجرة وشجر وشجراً.

ابن سيده: والطرفة شجرة، وهي

الطرف، والطرفاء جماعة الطرفة شجر، وبها سمي طرفه بن العبد، وقال سيويو: الطرفاء واحد وجمع، والطرفاء اسم للجمع، وقيل: واحدتها طرفة. وقال ابن جني: من قال طرفة فالهمزة عنده للتأنيث، ومن قال طرفة فالتاء عنده للتأنيث، وأما الهمزة على قوله فزائدة لغير التأنيث، قال: وأقوى القولين فيها أن تكون همزة مرتجلة غير منقلبة، لأنها إذا كانت منقلبة في هذا المثال فإنها تنقلب عن ألف التأنيث لا غير، نحو صحراء وصلفاء وخبراء والخزفاء، وقد يجوز أن تكون عن حرف علة لغير الإلحاق فتكون في الألف لافي الإلحاق كالألف علباء وحرباء، قال: وهذا مما يؤكد عندك حال الهاء، ألا ترى أنها إذا ألحقت اعتقدت فيها قبلها حكماً ما، فإذا لم تلحق جاز الحكم إلى غيره؟ والطرفاء أيضاً: منبتها، وقال أبو حنيفة: الطرفاء من العضاء، وهذبته مثل هذب الأثل، وليس له خشب، وإنما يخرج عصياً سمحة في السماء، وقد تتحمض بها الإبل إذا لم تجد حمضاً غيره؛ قال: وقال أبو عمرو: الطرفاء من الحمض، قال: وبها سمي الرجل طرفة.

والطرف من منازل القمر: كوكبان يقدمان الجبهة، وهما عينا الأسد ينزلها القمر. وبنو طرف: قوم من اليمن. وطارف وطريف وطريف وطرفة ومطرف: أسماء. وطريف: موضع، وكذلك الطريفات؛ قال: رعت سميراً إلى إزماعها إلى الطريفات إلى أنفصامها وكان يقال ليني عدي بن حاتم الطرافات قتلوا بصفين، أسأوهم: طريف وطرفة ومطرف.

طرفس: الطرفسان: القطعة من

الأرض، وقيل: من الرمل؛ قال ابن مقبل:

فمرت على أطراب هر عشيّة لها التوء بانيان لم يتفلا أنيحت فخرت فوق عوج ذوابل ووسدت رأسي طرفساناً متحلاً

قوله: فوق عوج يريد قوائمها. والذوابل: القليلة اللحم الصلبة. والمتحل: الرمل الذي نخلته الرياح؛ وروى عن ابن الأعرابي أنه قال: عني بالطرفسان الطنفسة، وبالمحل المتخير.

ابن شميل: الطرفساء الظلماء ليست من القيم في شيء ولا تكون ظلماء إلا بغير. ويقال: السماء مطروسة ومطنوسة إذا استغمدت في السحاب الكثير، وكذلك الإنسان إذا ليس الثياب الكثيرة مطرفس ومطنفس.

وطرفس الرجل إذا حدّد النظر، هكذا رواه الليث بالسین، وروى أبو عمرو طرفس، بالشين المعجمة، إذا نظر وكسر عينيه.

طرفش: طرفش الرجل طرفشة: نظر وكسر عينه. وطرفشت عينه: عشت. والطرافش: السبي الخلق. النضر: الطغمسة والطرفشة ضعف البصر.

طرفل: التهذيب في الرابع: طرفل دواء مؤلف، وليس بعري مخضر.

طرق: روى عن النبي ﷺ، أنه قال: الطرق والعيافة من الجبت، والطرق: الضرب بالحصي، وهو ضرب من التكهون. والخط في الثراب: الكهانة. والطرائق: المتكهنون. والطوارق: المتكهنات، طرق بطرق طرقاً، قال لييد: لعمرك! ما تدرى الطوارق بالحصي ولا زاجرات الطير ما الله صانع

وَأَسْتَطْرَقَهُ : طَلَبَ مِنْهُ الطَّرْقَ بِالْحَصَى
وَأَنْ يَنْظُرَ لَهُ فِيهِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

خَطَّ يَدَ الْمُسْتَطْرِقِ الْمَسْئُولِ .

وَأَصْلُ الطَّرْقِ الضَّرْبُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ
مِطْرَقَةُ الصَّائِغِ وَالْحَدَّادِ ، لِأَنَّهُ يَطْرُقُ بِهَا ،
أَيُّ يَضْرِبُ بِهَا ، وَكَذَلِكَ عَصَا التَّجَادِ الَّتِي
يَضْرِبُ بِهَا الصُّوفِ . وَالطَّرْقُ : خَطُّ
بِالْأَصَابِعِ فِي الْكَهَانَةِ ، قَالَ : وَالطَّرْقُ أَنْ
يَخْلُطَ الْكَاهِنُ الْقُطْنَ بِالصُّوفِ فَيَتَكَهَّنَ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا بَاطِلٌ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي
تَفْسِيرِ الطَّرْقِ أَنَّهُ الضَّرْبُ بِالْحَصَى ، وَقَدْ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ : الطَّرْقُ أَنْ يَخْطُ الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ
بِأَصْبَعَيْهِ ثُمَّ يَأْصِغُ وَيَقُولُ : ابْنَى عِيَانُ ،
أَسْرَعَا الْبَيَانَ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : الطَّيْرَةُ وَالْعِيفَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ

الْحَبِثِ ، الطَّرْقُ : الضَّرْبُ بِالْحَصَى الَّذِي
تَفْعَلُهُ النِّسَاءُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْخَطُّ فِي الرَّمْلِ .
وَطَرَقَ التَّجَادُ الصُّوفَ بِالْعُودِ يَطْرُقُهُ
طَرَقًا : ضَرْبُهُ ، وَاسْمُ ذَلِكَ الْعُودِ الَّذِي
يَضْرِبُ بِهِ الْمِطْرَقَةَ ، وَكَذَلِكَ مِطْرَقَةُ
الْحَدَّادِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَأَى عَجُوزًا
تَطْرُقُ شَعْرًا ، هُوَ ضَرْبُ الصُّوفِ وَالشَّعْرِ
بِالْقَصْبِ لِيَتَشَفَا . وَالْمِطْرَقَةُ : مِضْرَبَةُ
الْحَدَّادِ وَالصَّائِغِ وَنَحْوِهَا ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

عَاذِلَ قَدْ أَوْلَعْتَ بِالتَّرْقِيشِ

إِلَى سِرًّا فَاطْرُقْ وَمِيشِ

التَّهْنِيبُ : وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ الَّتِي
تُضْرَبُ لِلَّذِي يَخْلُطُ فِي كَلَامِهِ وَيَتَفَنَّنُ فِيهِ
قَوْلُهُمْ : اطْرُقْ وَمِيشِ . وَالطَّرْقُ : ضَرْبُ
الصُّوفِ بِالْعَصَا . وَالْمِيشُ : خَلْطُ الشَّعْرِ
بِالصُّوفِ .

وَالطَّرْقُ : الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ الَّذِي خِيَضَ فِيهِ
وَبِيلٌ وَغَيْرُ فَكْدِيرٍ ، وَالْجَمْعُ أَطْرَاقٌ . وَطَرَقَتْ
الْإِبِلُ الْمَاءَ إِذَا بَالَتْ فِيهِ وَبَعَرَتْ ، فَهُوَ مَاءٌ
مَطْرُوقٌ وَطَرَقَ . وَالطَّرْقُ وَالْمَطْرُوقُ أَيْضًا :
مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي ثَبُلَ فِيهِ الْإِبِلُ وَتَبَعَرُ ، قَالَ
عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

وَدَعَا بِالصُّبُوحِ يَوْمًا فَجَاءَتْ
قَيْتَهُ فِي يَمِينِهَا إِبْرِيْقُ

قَدَمَتُهُ عَلَى عَقَارٍ كَعَيْنِ الدِّ
لَذِيكُ صَفَى سَلَافَهَا الرَّأْوُوقُ
مَرْقُ قَبْلَ مَرْجِهَا فَإِذَا مَا
مُرْجَتْ لَذَّ طَعْمُهَا مِنْ يَذْوُوقُ
وَطَفَا فَوْقَهَا فَقَاقِيعُ كَالْيَا

قُوتِ حُمُرٍ يَزِيئُهَا التَّصْفِيقُ
ثُمَّ كَانَ الْغَزَاجُ مَاءَ سَحَابٍ

لَا جَوْ آجِرُ وَلَا مَطْرُوقُ
وَمِنْهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ (١) فِي الْوُضُوءِ بِالمَاءِ :
الطَّرْقُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ التَّيْمُمِ ، هُوَ الْمَاءُ الَّذِي
خَاضَتْ فِيهِ الْإِبِلُ وَبَالَتْ وَبَعَرَتْ .

وَالطَّرْقُ أَيْضًا : مَاءُ الْفَحْلِ . وَطَرَقَ
الْفَحْلُ الثَّاقَةَ يَطْرُقُهَا طَرَقًا وَطَرُوقًا ، أَيْ قَمَا
عَلَيْهَا وَضَرَبَهَا .

وَأَطْرَقَهُ فَحْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ يَضْرِبُ فِي
إِبِلِهِ ، يُقَالُ : أَطْرَقَنِي فَحْلُكَ ، أَيْ أَعْرَضَنِي
فَحْلُكَ لِيَضْرِبَ فِي إِبِلِي . الْأَصْمَعِيُّ : يَقُولُ
الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ أَعْرَضَنِي طَرَقَ فَحْلُكَ الْعَامَ ، أَيْ
مَاءَهُ وَضَرَبَاهُ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ
يَسْتَطْرِقُ مَاءَ طَرَقِي . وَفِي الْحَدِيثِ : وَمِنْ
حَقِّهَا إِطْرَاقُ فَحْلِهَا ، أَيْ إِعَارَتُهُ لِلضَّرَابِ ،
وَأَسْتَطْرَاقُ الْفَحْلِ إِعَارَتُهُ لِذَلِكَ . وَفِي
الْحَدِيثِ : مَنْ أَطْرَقَ مُسْلِمًا ، فَعَقَّتْ لَهُ
الْفَرَسُ [كَانَ لَهُ أَجْرٌ كَذَا] . . . وَمِنْهُ

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : مَا أُعْطِيَ رَجُلٌ قَطُّ أَفْضَلَ
مِنَ الطَّرْقِ ، يَطْرُقُ الرَّجُلُ الْفَحْلَ فَيُلْقِحُ مِائَةً
فَيَذْهَبُ حَيْرَى دَهْرٍ ، أَيْ يَحْوِي أَجْرَهُ أَبَدَ
الْأَبْدِينَ ، وَيَطْرُقُ أَيْ يُعِيرُ فَحْلَهُ فَيَضْرِبُ
طَرُوقَةً الَّتِي يَسْتَطْرِقُهَا .

وَالطَّرْقُ فِي الْأَصْلِ : مَاءُ الْفَحْلِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الضَّرَابُ ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ الْمَاءُ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَالْبَيْضَةُ
مَنْسُوبَةٌ إِلَى طَرَقِهَا ، أَيْ إِلَى فَحْلِهَا .

وَأَسْتَطْرَقَهُ فَحْلًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَطْرُقَهُ
(١) إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ .

[عبد الله]

إِيَّاهُ لِيَضْرِبَ فِي إِبِلِهِ .

وَطَرُوقَةُ الْفَحْلِ : أَثْنَاهُ ، يُقَالُ : نَاقَةٌ
طَرُوقَةُ الْفَحْلِ ، لَقِيَ بَلَكْتَ أَنْ يَضْرِبَهَا
الْفَحْلُ ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ :

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُشْبِهَكَ وَلَدُكَ فَأَغْضِبْ
طَرُوقَتَكَ ثُمَّ اثْنَاهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
يُضْبِعُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ طَرُوقَةٍ ، أَيْ زَوْجًا وَكُلُّ
امْرَأَةٍ طَرُوقَةُ زَوْجِهَا ، وَكُلُّ نَاقَةٍ طَرُوقَةُ
فَحْلِهَا ، نَعَتْ لَهَا مِنْ غَيْرِ فَعْلٍ لَهَا ، قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَارَى ذَلِكَ مُسْتَعَارًا لِلنِّسَاءِ كَمَا
اسْتَعَارَ أَبُو السَّمَاكِ الطَّرْقَ فِي الْإِنْسَانِ حِينَ
قَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ : مَا تَسْقِينِي ؟ قَالَ : شَرَابُ
كَالْوَرَسِ ، يُطَبِّبُ النَّفْسَ ، وَيُكْثِرُ الطَّرْقَ ،
وَيُكْثِرُ فِي الْعِرْقِ ، يَشُدُّ الْعِظَامَ ، وَيُسَهِّلُ
لِلْقَدَمِ الْكَلَامَ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الطَّرْقُ
وَضْعًا فِي الْإِنْسَانِ فَلَا يَكُونُ مُسْتَعَارًا . وَفِي

حَدِيثِ الزَّكَوَةِ فِي فَرَائِضِ صَدَقَاتِ الْإِبِلِ :
فَإِذَا بَلَكْتَ الْإِبِلَ كَذَا فَفِيهَا حَقَّةٌ طَرُوقَةُ
الْفَحْلِ ، الْمَعْنَى فِيهَا نَاقَةٌ حَقَّةٌ يَطْرُقُ الْفَحْلُ
مِثْلَهَا ، أَيْ يَضْرِبُهَا ، وَيَعْلُو مِثْلَهَا فِي سَيْئِهَا ،
وَهِيَ قَوْلُهُ بِمَعْنَى مَقْعُولَةٍ ، أَيْ مَرْكُوبَةٍ
لِلْفَحْلِ . وَيُقَالُ لِلْقُلُوصِ الَّتِي بَلَكْتَ الضَّرَابُ
وَأُرْبِتَ بِالْفَحْلِ فَاخْتَارَهَا مِنَ الشُّوْلِ : هِيَ
طَرُوقَتُهُ . وَيُقَالُ لِلْمُتَزَوِّجِ : كَيْفَ وَجَدْتَ
طَرُوقَتَكَ ؟ وَيُقَالُ : لَا أَطْرُقُ اللَّهَ عَلَيْكَ ،
أَيْ لَا صَبِرَ لَكَ مَا تَنْكِحُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهُ قَدِمَ
عَلَى عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مِنْ يَصْرَ فَجَرَى
بَيْنَهُمَا كَلَامٌ ، وَأَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ : إِنَّ الْأَنْدَاجَةَ
لَتَفْخَصُ فِي الرَّمَادِ ، فَتَضَعُ لِغَيْرِ الْفَحْلِ ،
وَالْبَيْضَةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى طَرَقِهَا ، فَقَامَ عُمَرُ مُتَرَبِّدًا
الْوَجُو ، قَوْلُهُ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى طَرَقِهَا ، أَيْ إِلَى
فَحْلِهَا ، وَأَصْلُ الطَّرْقِ الضَّرَابُ ، ثُمَّ يُقَالُ
لِلضَّرَابِ طَرَقَ بِالْمُضَدَّرِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ
ذُو طَرَقٍ ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

كَانَتْ هَجَائِنُ مُنْذِرٍ وَمُحَرِّقٍ
أَمَانِيْنٌ وَطَرَفُهُنَّ فَحِيلًا
أَيُّ كَانَ ذُو طَرَقِهَا فَحْلًا فَحِيلًا ، أَيْ مُنْجِيًا .

وَنَاقَةُ مِطْرَاقٍ: قَرِيبَةُ الْعَهْدِ يَطْرُقُ الْفَحْلُ
إِيَّاهَا. وَالطَّرْقُ: الْفَحْلُ، وَجَمْعُهُ طُرُوقٌ
وَمِطْرَاقٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ نَاقَةً:
مُخْلِيفُ الطَّرَاقِ مَجْهُولَةٌ

مُحَدِّثٌ بَعْدَ طَرِاقِ اللَّوَامِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: مُخْلِيفُ الطَّرَاقِ: لَمْ تُنْفَخْ،
مَجْهُولَةٌ: مُحَرَّمَةُ الظَّهْرِ لَمْ تَرْكَبْ وَلَمْ
تُحَلَبْ، مُحَدِّثٌ: أَحَدَثَتْ لِقَاحًا،
وَالطَّرَاقُ: الضَّرَابُ، وَاللَّوَامُ: الَّذِي
يَلَاتِيهَا. قَالَ شَمِرٌ: وَيُقَالُ لِلْفَحْلِ مِطْرُقٌ؛
وَأَنشَدَ:

يَهَبُ النَّجِيَّةَ وَالنَّجِيبَ إِذَا شَتَا
وَالْبَازِلَ الْكُومَاءَ مِثْلَ الْمِطْرُقِ

وَقَالَ تَيْمٌ:

وَهَلْ تُبْلِغُنِي حَيْثُ كَانَتْ دِيَارُهَا
جَالِيَةً كَالْفَحْلِ وَجَنَاءَ مِطْرُقٍ؟

قَالَ: وَيَكُونُ الْمِطْرُقُ مِنَ الْإِطْرَاقِ،
أَيْ لَا تَزْغُو وَلَا تَضْجَعُ. وَقَالَ خَالِدٌ
ابْنُ جَنْبَةَ: مِطْرُقٌ مِنَ الطَّرْقِ، وَهُوَ سُرْعَةُ
الْمَشْيِ، وَقَالَ: الْعَقْبُ جَهْدُ الطَّرْقِ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلرَّاجِلِ مِطْرُقٌ
وَجَمْعُهُ مِطَارِيقٌ، وَأَمَّا قَوْلُ رُوبَةَ:

قَوَارِبًا مِنْ وَاحِفٍ بَعْدَ الْعَتَقِ
لِلْعَدُوِّ إِذْ أَخْلَفَهُ مَاءُ الطَّرْقِ

فَهِىَ مَنَاقِعُ الْمَيَاةِ تَكُونُ فِي بَحَائِرِ الْأَرْضِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى الْمُسَافِرُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ
طُرُوقًا أَيْ لَيْلًا، وَكُلُّ آتٍ بِاللَّيْلِ طَارِقٌ،
وَقِيلَ: أَصْلُ الطُّرُوقِ مِنَ الطَّرْقِ وَهُوَ الدَّقُّ،
وَسُمِّيَ الْآتِي بِاللَّيْلِ طَارِقًا لِحَاجَتِهِ إِلَى دَقِّ
الْبَابِ. وَطَرَقَ الْقَوْمَ يَطْرُقُهُمْ طَرَقًا وَطُرُوقًا:

جَاءَهُمْ لَيْلًا، فَهُوَ طَارِقٌ. وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهَا حَارِقَةٌ طَارِقَةٌ،
أَيْ طَرَقَتْ بِخَيْرٍ. وَجَمَعَ الطَّارِقَةَ طَوَارِقُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ
إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ. وَقَدْ جُمِعَ طَارِقٌ عَلَى
أَطْرَاقٍ، مِثْلُ نَاصِرٍ وَأَنْصَارٍ؛ قَالَ
ابْنُ الزُّبَيْرِ:

أَبَتْ عَيْنُهُ لَا تَدُوقُ الرُّقَادَ
وَعَاوَرَهَا بَعْضُ أَطْرَاقِهَا
وَسَهَدَهَا بَعْدَ نَوْمِ الْعِشَاءِ
تَذَكُّرُ نَبِيلِي وَأَفْوَاقِهَا
كَتَى بَنِيْلَهُ عَنِ الْأَقَارِبِ وَالْأَهْلِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالطَّارِقُ»؛
قِيلَ: هُوَ النَّجْمُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ كَوَكَبُ
الصُّبْحِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدِ بِنْتِ عُثْبَةَ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: هِيَ هِنْدُ بِنْتُ بِيَاضَةَ بْنِ رَبَاحٍ
ابْنِ طَارِقِ الْإِيَادِي، قَالَتْ يَوْمَ أُحُدٍ تَحْضُ
عَلَى الْحَرْبِ:

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقِ
لَا نَشْنِي لِيَوْمِ
نَمَشَى عَلَى النَّارِ
الْمِسْكُ فِي الْمَفَارِقِ
وَالدُّرُّ فِي الْمَخَانِقِ
إِنْ تُقْبِلُوا نَعَانِقِ
أَوْ تُدْبِرُوا نِفَارِقِ
فِرَاقٌ غَيْرُ وَاثِقِ

أَيْ أَنَّ أَبَانَ فِي الشَّرَفِ وَالْعُلُوِّ كَالنَّجْمِ
الْمُضِيِّ، وَقِيلَ: أَرَادَتْ نَحْنُ بَنَاتُ
ذِي الشَّرَفِ فِي النَّاسِ، كَأَنَّهُ النَّجْمُ فِي عُلوِّ
قَدَرِهِ؛ قَالَ ابْنُ الْمُكْرَمِ: مَا أَعْرِفُ نَجْمًا
يُقَالُ لَهُ كَوَكَبُ الصُّبْحِ، وَلَا سَمِعْتُ مَنْ
يَذْكُرُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَتَارَةً يَطْلُعُ
مَعَ الصُّبْحِ كَوَكَبٌ يُرَى مُضِيًّا، وَتَارَةً
لَا يَطْلُعُ مَعَهُ كَوَكَبٌ مُضِيٌّ، فَإِنْ كَانَ قَالَهُ
مُتَجَوِّزًا فِي لَفْظِهِ، أَيْ أَنَّهُ فِي الضِّيَاءِ مِثْلُ
الْكَوَكَبِ الَّذِي يَطْلُعُ مَعَ الصُّبْحِ إِذَا اتَّفَقَ
طُلُوعُ كَوَكَبٍ مُضِيٍّ فِي الصُّبْحِ، وَإِلَّا فَلَا
حَقِيقَةَ لَهُ.

وَالطَّارِقُ: النَّجْمُ، وَقِيلَ: كُلُّ نَجْمٍ
طَارِقٌ، لِأَنَّهُ طُلُوعُهُ بِاللَّيْلِ، وَكُلُّ مَا أَتَى
لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ؛ وَقَدْ فَسَّرَهُ الْفَرَّاءُ فَقَالَ:
النَّجْمُ النَّاقِبُ.

وَرَجُلٌ طَرَقَةً، مِثَالُ هُمَرَةَ، إِذَا كَانَ
يَسْرِي حَتَّى يَطْرُقَ أَهْلُهُ لَيْلًا. وَأَتَانَا فُلَانٌ
طُرُوقًا، إِذَا جَاءَ بِلَيْلٍ.

الْفَرَاءُ: الطَّرْقُ فِي الْبَعِيرِ ضَعْفٌ فِي
رُكْبَتَيْهِ. يُقَالُ: بَعِيرٌ أَطْرَقَ وَنَاقَةٌ طَرَقَاءُ بَيْنَهُ
الطَّرْقُ، وَالطَّرْقُ ضَعْفٌ فِي الرُّكْبَةِ وَالْيَدِ،
طَرَقَ طَرَقًا وَهُوَ أَطْرُقُ، يَكُونُ فِي النَّاسِ
وَالْإِبِلِ، وَقَوْلُ بَشَرَ:

تَرَى الطَّرْقَ الْمَعْبَدَ فِي يَدَيْهَا
لِكَذَانِ الْإِكَامِ بِهِ انْتِضَالُ
يَعْنِي بِالطَّرْقِ الْمَعْبَدِ الْمَذَلَّ، يُرِيدُ لَنَا فِي
يَدَيْهَا لَيْسَ فِيهِ جَسَدٌ وَلَا يُبْسُ. يُقَالُ: بَعِيرٌ
أَطْرَقَ وَنَاقَةٌ طَرَقَاءُ بَيْنَهُ الطَّرْقُ فِي يَدَيْهَا لَيْنٌ،
وَفِي الرَّجُلِ طَرَقَةٌ وَطَرِاقٌ وَطَرِيقَةٌ، أَيْ
اسْتِرْخَاءٌ وَتَكْسَرُ وَضَعْفٌ. وَرَجُلٌ مَطْرُوقٌ:
ضَعِيفٌ لَيْنٌ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يُخَاطِبُ
امْرَأَتَهُ:

وَلَا تَحْلِي بِمِطْرُوقٍ إِذَا مَا
سَرَى فِي الْقَوْمِ أَصْبَحَ مُسْتَكِينًا
وَامْرَأَةً مَطْرُوقَةً: ضَعِيفَةٌ لَيْسَتْ
بِمَذْكُورَةٍ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: رَجُلٌ مَطْرُوقٌ:
أَيْ فِيهِ رُخْوَةٌ وَضَعْفٌ، وَمَصْدَرُهُ
الطَّرِيقَةُ، بِالتَّشْدِيدِ.

وَيُقَالُ: فِي رِيشِهِ طَرَقٌ، أَيْ تَرَكَبُ.
أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ لِلطَّائِرِ إِذَا كَانَ فِي رِيشِهِ
فَتْحٌ، وَهُوَ اللَّيْنُ: فِيهِ طَرَقٌ.
وَكَلَامٌ مَطْرُوقٌ: وَهُوَ الَّذِي ضَرَبَهُ الْمَطَرُ
بَعْدَ بُسُوهِ. وَطَائِرٌ فِيهِ طَرَقٌ أَيْ لَيْنٌ فِي رِيشِهِ.
وَالطَّرْقُ فِي الرَّيْشِ: أَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا فَوْقَ
بَعْضٍ. وَرِيشٌ طَرِاقٌ إِذَا كَانَ بَعْضُهُ فَوْقَ
بَعْضٍ؛ قَالَ يَصِفُ قَطَاةً:

أَمَّا الْقَطَاةُ فَإِنِّي سَوْفَ أَنْعَمْتُهَا
نَعْمًا يُوَافِقُ نَعْنَى بَعْضٍ مَا فِيهَا
سَكَاةً مَحْطُومَةً فِي رِيشِهَا طَرَقٌ

سَوْدٌ قَوَادِمُهَا صُهْبٌ خَوَافِهَا
تَقُولُ: مِنْهُ: أَطْرَقَ جَنَاحُ الطَّائِرِ، عَلَى
اِقْتِصَالِ أَيْ التَّفَتُّ. وَيُقَالُ: أَطْرَقَتِ الْأَرْضُ
إِذَا رَكِبَ التُّرَابُ بَعْضُهُ غَضًّا.

وَالْإِطْرَاقُ: اسْتِرْخَاءُ الْعَيْنِ. وَالْمِطْرُقُ:
الْمُسْتَرْخِي الْعَيْنِ خِلْفَةً. أَبُو عُبَيْدٍ: وَيَكُونُ
الْإِطْرَاقُ الْاسْتِرْخَاءُ فِي الْجُفُونِ؛ وَأَنشَدَ

لَمَزْرَدٍ يَرَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَمَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ وَفَاتُهُ

بِكُفَى سِتِّي أَزْرَقَ الْعَيْنِ مَطْرُقَ
وَالْإِطْرَاقَ: السُّكُوتُ عَامَّةً، وَقِيلَ:

السُّكُوتُ مِنْ فَرْقٍ. وَرَجُلٌ مَطْرُقٌ وَمِطْرَاقٌ
وَطَرِيقٌ: كَثِيرُ السُّكُوتِ. وَأَطْرَقَ الرَّجُلُ إِذَا

سَكَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، وَأَطْرَقَ أَيْضًا أَيْ أَرَحَى
عَيْنَهُ يَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ. وَفِي حَدِيثٍ نَظَرَ

الْفَجَاءُ: أَطْرَقَ بَصْرَكَ، الْإِطْرَاقُ: أَنْ يَقْبَلَ
بِصَرِّهِ إِلَى صَدْرِهِ وَيَسْكُتَ سَاكِئًا، وَفِيهِ:

فَأَطْرَقَ سَاعَةً أَيْ سَكَتَ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ:
فَأَطْرَقَ رَأْسُهُ أَيْ أَمَالَهُ وَأَسْكَنَهُ. وَفِي حَدِيثٍ

زِيَادٍ: حَتَّى انْتَهَكُوا الْحَرِيمَ، ثُمَّ أَطْرَقُوا
وَرَاءَكُمْ، أَيْ اسْتَتَرُوا بِكُمْ.

وَالطَّرِيقُ: ذَكَرَ الْكُرَّانِ، لِأَنَّهُ يُقَالُ
أَطْرَقَ كَرًا! فَيَسْقُطُ مَطْرَقًا فَيُؤْخَذُ.

التَّهْنِيبُ: الْكُرَّانُ الذَّكَرُ اسْمُهُ طَرِيقٌ لِأَنَّهُ
إِذَا رَأَى الرَّجُلَ سَقَطَ وَأَطْرَقَ، وَزَعَمَ

أَبُو خَيْرَةَ أَنَّهُمْ إِذَا صَادُوهُ فَرَّاهُ مِنْ بَعِيدٍ
أَطْفَأُوا بِهِ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَطْرَقَ كَرًا!

وَأَنْكَ لَا تَرَى، حَتَّى يَتَمَكَّنَ مِنْهُ فَيُلْقِي عَلَيْهِ
نَوْبًا وَيَأْخُذُهُ، وَفِي الْمَثَلِ:

أَطْرَقَ كَرًا أَطْرَقَ كَرًا!

إِنَّ التَّعَامَ فِي الْفَرَى

يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْمُنْجَبِ بِنَفْسِهِ، كَمَا يُقَالُ
فَغَضَّ الطَّرْفَ^(١)، وَاسْتَعْمَلَ بَعْضُ الْعَرَبِ

الْإِطْرَاقَ فِي الْكَلْبِ فَقَالَ:
ضَوْرِيَّةٌ أُولَعْتُ بِاشْتِهَارِهَا

يُطْرَقُ كَلْبُ الْحَيِّ مِنْ حِذَارِهَا

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ تَحْتَ
طَرِيقِكَ لِعِنْدَاوَةٌ؛ يُقَالُ ذَلِكَ لِلْمَطْرُقِ

الْمَطَاوِلِ، لِأَنَّهُ يَدَاهِيَّةٌ، وَيَشُدُّ شِدَّةَ لَيْثٍ
(١) قوله: «فَغَضَّ الطَّرْفَ» بَدَأَ بَيْتَ لُجُورٍ

مِنْ قَصِيدَةٍ هَجَا بِهَا الرَّابِعِيَّ الْفَرَسِيَّ، وَابْيَتَ هُوَ:
فَغَضَّ الطَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ تَمِيرٍ

فَلَا كَمَاءَ بَلَعْتَ وَلَا كِلَابًا
[عبد الله]

غَيْرِ مَتْنٍ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ فِي لَبِنِهِ وَانْقِيَادِهِ
أَحْيَانًا بَعْضَ الْعُسْرِ، وَيُقَالُ: إِنَّ تَحْتَ
سُكُوتِكَ لَنَزْوَةٌ وَطَاحًا، وَالْعِنْدَاوَةُ أَذْهَى

الدَّوَاهِي، وَقِيلَ: هُوَ الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ،
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالطَّرْفَةُ: الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ. يُقَالُ: إِنَّهُ
لَطَّرْفَةٌ مَا يُحْسِنُ يُطَاقُ مِنْ حُمَقِهِ.

وَطَارِقُ الرَّجُلِ بَيْنَ نَعْلَيْنِ وَتَوَيْنَيْنِ: لَيْسَ
أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ. وَطَارِقُ نَعْلَيْنِ: خَصَفَ

إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْآخَرَى، وَجَلَدَ الثَّغْلَ طِرَاقَهَا.
الْأَصْمَعِيُّ: طَارِقُ الرَّجُلِ نَعْلِيهِ إِذَا أَطْبَقَ

نَعْلًا عَلَى نَعْلٍ فَخَرَزَتْهُ، وَهُوَ الطَّرَاقُ،
وَالْجِلْدُ الَّذِي يُضْرِبُهَا بِهِ الطَّرَاقُ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ:
وَطِرَاقٌ مِنْ خَلْفَيْهِ طِرَاقٌ

سَاقِطَاتُ تَلَوَى بِهَا الصَّحْرَاءُ
يَعْنِي نَعَالَ الْإِبِلِ. وَنَعْلٌ مُطَارَقَةٌ أَيْ

مَحْصُوفَةٌ، وَكُلُّ خَصِيفَةٍ طِرَاقٌ؛ قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ:

أَغْبَاشَ لَيْلٍ نَامَ كَانَ طَارَقَةً
تَطْطَحُطُّ الْعَبِيرَ حَتَّى مَا لَهُ جُوبٌ

وَطِرَاقُ الثَّغْلِ: مَا أَطْبَقَتْ عَلَيْهِ فَخَرَزَتْ
بِهِ، طَرَقَهَا يَطْرُقُهَا طَرَقًا وَطَارَقَهَا؛ وَكُلُّ

مَا وَضَعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَدْ طَوْرَقَ
وَأَطْرَقَ. وَأَطْرَاقُ الْبَطْنِ: مَا رَكِبَ بَعْضُهُ

بَعْضًا وَتَغَضَّنَ. وَفِي حَدِيثٍ عُمَرَ: فَلَيْسَتْ
خُفَيْنِ مُطَارَقَيْنِ، أَيْ مُطْبِقَيْنِ وَاحِدًا فَوْقَ

الْآخَرِ. يُقَالُ: أَطْرَقَ الثَّغْلُ وَطَارَقَهَا.
وَطِرَاقُ بَيْضَةِ الرَّأْسِ: طَبَقَاتُ بَعْضِهَا

فَوْقَ بَعْضٍ.
وَأَطْرَاقُ الْفَرَسِ: أَثْنَاوُهَا إِذَا انْحَنَّتْ

وَتَنَتَتْ، وَاحِدُهَا طَرَقٌ. وَالطَّرَقُ ثَنِي
الْفَرَسِ، وَالْجَمْعُ أَطْرَاقٌ وَهِيَ أَثْنَاوُهَا إِذَا

تَنَتَتْ وَتَنَتَتْ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فِي فُلَانٍ طَرَقَةٌ وَحَلَّةٌ

وَتَوْضِيعٌ إِذَا كَانَ فِيهِ تَحَنُّتٌ.
وَالْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ: الَّتِي يُطْرَقُ بَعْضُهَا

وَيُقَالُ: أَطْرَقَتِ بِالْجِلْدِ وَالْعَصَبِ، أَيْ
الْبَسْتُ، وَتُرْسُ مَطْرُقٌ. التَّهْنِيبُ: الْمَجَانُ

الْمُطْرَقَةُ مَا يَكُونُ بَيْنَ جِلْدَيْنِ، أَحَدُهُمَا فَوْقَ
الْآخَرِ، وَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: كَانَ

وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ، أَيْ التَّرَاسُ الَّتِي
الْبَسْتُ الْعَقَبَ شَيْئًا فَوْقَ شَيْءٍ؛ أَرَادَ أَنَّهُمْ

عَرَّضُوا الْوُجُوهَ غِلَظُهَا، وَمِنْهُ طَارِقُ الثَّغْلِ
إِذَا صَبَرَهَا طَاقًا فَوْقَ طَاقٍ، وَرَكِبَ بَعْضُهَا

عَلَى بَعْضٍ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ
لِلتَّكْثِيرِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهُرُ.

وَالطَّرَاقُ: حَدِيدٌ يُعْرَضُ وَيُدَارُ فَيَجْعَلُ
بَيْضَةً أَوْ سَاعِدًا أَوْ نَحْوَهُ، فَكُلُّ طَبَقَةٍ عَلَى

حِدَوِ طِرَاقٍ. وَطَائِرُ طِرَاقِ الرَّيْشِ إِذَا رَكِبَ
بَعْضُهُ بَعْضًا؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ بَازِيًا:

طِرَاقُ الْخَوَافِي وَاقِعًا فَوْقَ رِبْعَةٍ
نَدَى لَيْلِي فِي رَيْشِهِ يَتَرَفَّقُ

وَأَطْرَقَ جَنَاحُ الطَّائِرِ: لَيْسَ الرَّيْشُ
الْأَعْلَى الرَّيْشُ الْأَسْفَلُ. وَأَطْرَقَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ:

رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَقَوْلُهُ:
... .. ولم

تَطْرُقَ عَلَيْكَ الْحَيُّ وَالْوَلُجُ^(١)
أَيْ لَمْ يَوْضِعْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَتَرَكَبَ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ
سَبْعَ طَرَائِقَ»؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: أَرَادَ السَّمَوَاتِ

السَّبْعَ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَرَاكِبِهَا،
وَالسَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ طَرَائِقُ

بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: سَبْعُ
طَرَائِقَ يَعْنِي السَّمَوَاتِ السَّبْعَ كُلُّ سَمَاءٍ

طَرِيقَةٌ.
وَاخْتَصَبَتِ الْمَرْأَةُ طَرَقًا أَوْ طَرَفَيْنِ وَطَرَقَةً

أَوْ طَرَفَيْنِ، يَعْنِي مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَأَنَا آتِيهِ فِي
النَّهَارِ طَرَقَةً أَوْ طَرَفَيْنِ، أَيْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ.

وَأَطْرَقَ إِلَى اللَّهْوِ: مَالَ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ).

(٢) قوله: «ولم تطرق إلخ» تقدم إنشاده في
مادة سلطج:

أَنْتَ ابْنُ مُسْلَطَجِ الْبَطَاحِ وَلَمْ
تَعْطِفْ عَلَيْكَ الْحَيَّ وَالْوَلَجَ

وَالطَّرِيقُ: السَّبِيلُ، تُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ،
تَقُولُ: الطَّرِيقُ الْأَعْظَمُ وَالطَّرِيقُ الْعُظْمَى،
وَكَذَلِكَ السَّبِيلُ، وَالْجَمْعُ أَطْرُقَةٌ وَطُرُقٌ،
قَالَ الْأَعَشَى (١):

فَلَمَّا جَزَمْتُ بِهِ قَرِيبِي
تَيَمَّمْتُ أَطْرُقَةً أَوْ خَلِيفًا
وَفِي حَدِيثِ سَبْرَةَ: أَنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ
لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ، هِيَ جَمْعُ طَرِيقٍ عَلَى
التَّائِيثِ، لِأَنَّ الطَّرِيقَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ،
فَجَمَعَهُ عَلَى التَّذْكِيرِ أَطْرُقَةً كَرَعِيمٍ وَأَرْغَفَةٍ،
وَعَلَى التَّائِيثِ أَطْرُقُ كَيَمِينٍ وَائِمْنٍ.

وَقَوْلُهُمْ: بَنُو فُلَانٍ يَطْوُهُمُ الطَّرِيقُ، قَالَ
سَيِّبُوهُ: إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ، أَيْ أَهْلُ
الطَّرِيقِ، وَقِيلَ: الطَّرِيقُ هُنَا السَّابِلَةُ، فَعَلَى
هَذَا لَيْسَ فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ كَمَا هُوَ فِي الْقَوْلِ
الْأَوَّلِ، وَالْجَمْعُ أَطْرُقَةٌ وَأَطْرُقَاءُ وَطُرُقٌ،
وَطُرُقَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ

لِشَاعِرٍ:
يَطَّا الطَّرِيقُ بِيُوتَهُمْ بَعِيَالَهُ
وَالثَّأْرُ تَحْجُبُ وَالْوَجْهُ تُذَالُ
فَجَعَلَ الطَّرِيقَ يَطَّا بَعِيَالَهُ بِيُوتَهُمْ، وَإِنَّمَا يَطَّا
بِيُوتَهُمْ أَهْلُ الطَّرِيقِ.

وَأُمُّ الطَّرِيقِ: الضُّعْبُ، قَالَ الْكُمَيْتُ:

بُعَادُونَ عَصَبُ الْوَالِقَى وَنَاصِحُ
تَخْصُ بِهِ أُمُّ الطَّرِيقِ عِيَالَهَا
اللَّبِثُ: أُمُّ طَرِيقٍ هِيَ الضُّعْبُ، إِذَا دَخَلَ
الرَّجُلُ عَلَيْهَا وَجَارَهَا قَالَ: أَطْرُقِي أُمُّ
طَرِيقٍ، لَيْسَتْ الضُّعْبُ هَهُنَا.

وَبَنَاتُ الطَّرِيقِ: الَّتِي تَفْتَرِقُ وَتَحْتَلِفُ
فَتَأْخُذُ فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ، قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى
ابْنُ سَعْلَةَ الْأَسَدِيُّ:

أَرْسَلْتُ فِيهَا هَرَجًا أَصَوَاتُهُ
أَكَلَفَ قَبْقَابَ الْهَدِيدِ صَاتُهُ

(١) ليس البيت للأعشى، وإنما هو لصخر
الغنى، كما في مادة «خلف» من اللسان، وكما في
ديوان المهديين.

[عبد الله]

مُقَابِلًا (٢) خَالَاتُهُ عَمَاتُهُ
آبَاؤُهُ فِيهَا وَأُمَمَاتُهُ
إِذَا الطَّرِيقُ اخْتَلَفَتْ بَنَاتُهُ
وَتَطَّرَقَ إِلَى الْأَمْرِ: ابْتَغَى إِلَيْهِ طَرِيقًا:
وَالطَّرِيقُ: مَا بَيْنَ السَّكَنَيْنِ مِنَ النَّحْلِ. قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ: يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ الرَّاشُونَ.
وَالطَّرِيقَةُ: السَّيْرَةُ. وَطَرِيقَةُ الرَّجُلِ:
مَذْهَبُهُ. يُقَالُ: مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى طَرِيقَةِ
وَاحِدَةٍ أَيْ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ. وَفُلَانٌ حَسَنُ
الطَّرِيقَةِ، وَالطَّرِيقَةُ الْحَالُ. يُقَالُ: هُوَ عَلَى
طَرِيقَةِ حَسَنَةٍ وَطَرِيقَةِ سَيِّئَةٍ، وَقَوْلُ لَبِيدٍ
أَنشَدَهُ شَعْبَرٌ:

فَإِنْ تُسْهَلُوا فَالْسَهْلُ حَطَى وَطُرُقِي
وَإِنْ تُحْزَنُوا أَرْكَبُ بِهِمْ كُلَّ مَرْكَبٍ
قَالَ: طُرُقِي عَادَتِي. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنْ لَوْ
اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ»؛ أَرَادَ لَوْ اسْتَقَامُوا
عَلَى طَرِيقَةِ الْهُدَى، وَقِيلَ: عَلَى طَرِيقَةِ
الْكُفْرِ، وَجَاءَتْ مُعَرَّفَةٌ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى
التَّفْخِيمِ، كَمَا قَالُوا الْعُودَ لِلْمَنْدَلِ، وَإِنْ كَانَ
كُلُّ شَجَرَةٍ عُودًا.

وَطُرَائِقُ الدَّهْرِ: مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ تَقْلِبِهِ،
قَالَ الرَّاعِي:

يَا عَجَبًا لِلدَّهْرِ شَتَّى طَرَائِقُهُ
وَلِلْمَرَّةِ بَيْلُوهُ يَا شَاءَ خَالِقُهُ!
كَذَا أَنشَدَهُ سَيِّبُوهُ يَا عَجَبًا، مَثُونًا، وَفِي
بَعْضِ كُتُبِ ابْنِ جَنِّي: يَا عَجَبًا، أَرَادَ
يَا عَجَبِي، فَقَلَبَ الْبَاءَ الْفَاءَ لِمَدِّ الصَّوْتِ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَا أَسْفَى عَلَى يُونُسَ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ
الْمِثْلَى»؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّ الطَّرِيقَةَ
الرَّجَالُ الْأَشْرَافُ، مَعْنَاهُ بِجَاعَتِكُمُ
الْأَشْرَافِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ الْفَاضِلِ:

(٢) قوله: «مقابلاً»، في الأصل «مقابلاً»
بالتاء لا بالياء والصواب ما أثبتناه. فالمقابل هو
الكرم النسب من الأبوين، وهو ما يريده الشاعر،
ولا يريد أن بين خالاته وعاته قتالاً.
فخالاته وعاته تقابلن في الفضائل والحمد.

[عبد الله]

هَذَا طَرِيقَةُ قَوْمِهِ، وَطَرِيقَةُ الْقَوْمِ أَمَانَتُهُمْ
وَحِيَارُهُمْ، وَهَؤُلَاءِ طَرِيقَةُ قَوْمِهِمْ، وَإِنَّمَا
تَأْوِيلُهُ هَذَا الَّذِي يُبْتَغَى أَنْ يَجْعَلَهُ قَوْمُهُ قُدْرَةً
وَيَسْلُكُوا طَرِيقَتَهُ. وَطُرَائِقُ قَوْمِهِمْ أَيْضًا:
الرَّجَالُ الْأَشْرَافُ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ: عِنْدِي،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَنَّ هَذَا عَلَى الْحَذَفِ، أَيْ
وَيَذْهَبَا بِأَهْلِ طَرِيقَتِكُمُ الْمِثْلَى، كَمَا قَالَ
تَعَالَى: «وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ»؛ أَيْ أَهْلَ الْقَرْيَةِ؛
الْفَرَّاءُ: وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: «طُرَائِقُ قَدَدًا» مِنْ
هَذَا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: «بَطَرِيقَتِكُمُ الْمِثْلَى»
أَيْ بِسَيْتِكُمْ وَدِينِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ. وَقَالَ
الْفَرَّاءُ: «كُنَّا طُرَائِقُ قَدَدًا»؛ أَيْ كُنَّا وَفَرًّا
مُحْتَلِفَةً أَهْوَانًا.

وَالطَّرِيقَةُ: طَرِيقَةُ الرَّجُلِ. وَالطَّرِيقَةُ:
الْحَطُّ فِي الشَّيْءِ. وَطُرَائِقُ الْبَيْضِ: خُطُوطُهُ
الَّتِي تُسَمَّى الْحَبْكُ. وَطَرِيقَةُ الرَّمْلِ
وَالشَّحْمِ: مَا امْتَدَّ مِنْهُ. وَالطَّرِيقَةُ: الَّتِي
عَلَى أَعْلَى الظَّهْرِ. وَيُقَالُ لِلْحَطِّ الَّذِي يَمْتَدُّ
عَلَى مَتْنِ الْحِجَارِ طَرِيقَةً، وَطَرِيقَةُ الْمَتْنِ
مَا امْتَدَّ مِنْهُ؛ قَالَ لَبِيدٌ يَصِفُ حِجَارَ وَحْشٍ:

فَأَصْبَحَ مُمْتَدَّ الطَّرِيقَةَ نَافِلًا
اللَّبِثُ: كُلُّ أَخْذُودٍ مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ
صَنِيفَةُ تَوْبٍ، أَوْ شَيْءٌ مُلَزَقٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ،
فَهُوَ طَرِيقَةٌ، وَكَذَلِكَ مِنَ الْأَلْوَانِ.

اللَّحْيَانِي: تَوْبٌ طُرَائِقُ وَرَعَائِلُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ. وَتَوْبٌ طُرَائِقُ: خَلَقَ (عَنِ
اللَّحْيَانِي)، وَإِذَا وَصِفَتِ الْقَنَا بِالذُّبُولِ قِيلَ
قَنَاةٌ ذَاتُ طُرَائِقٍ، وَكَذَلِكَ الْقَصَبَةُ إِذَا
قُطِعَتْ رَطْبَةً فَأَخَذَتْ تَبْيَسُ رَأَيْتُ فِيهَا طُرَائِقَ
قَدْ أَصْفَرَتْ حِينَ أَخَذَتْ فِي التَّبْيَسِ، وَمَا لَمْ
تَبْيَسْ فَهُوَ عَلَى لَوْنِ الْخَضِرَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي
الْقَنَا فَهُوَ عَلَى لَوْنِ الْقَنَا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ
قَنَاةً:

حَتَّى يَبْضُنَ كَأَمْثَالِ الْقَنَا ذَبَلَتْ
فِيهَا طُرَائِقُ لَذَنَاتٌ عَلَى أَوْدٍ
وَالطَّرِيقَةُ، وَجَمْعُهَا طُرَائِقُ: نَسِجَةٌ تُنْسَجُ
مِنْ صُوفٍ أَوْ شَعَرٍ، عَرْضُهَا عَظَمُ الذَّرَاعِ أَوْ
أَقْلٌ، وَطَوْلُهَا أَرْبَعُ أَذْرُعٍ أَوْ ثَمَانِي أَذْرُعٍ

على قَدَرٍ عَظِيمٍ اللَّيْثُ وَصَغِيرُهُ، تُحِيطُ فِي مُلْتَقَى الشَّقَاقِ مِنَ الْكَسْرِ إِلَى الْكَسْرِ، وَفِيهَا تَكُونُ رُءُوسُ الْعُمَدِ، وَبَيْنَهَا وَالطَّرَاقِ أَلْبَادُ، تَكُونُ فِيهَا أَنْوُثُ الْعُمَدِ لِئَلَّا تَحْرُقَ الطَّرَاقُ. وَطَرَفُوا بَيْنَهُمُ طَرِاقٌ، وَالطَّرَاقُ: آخِرُ مَا يَبْقَى مِنْ عَقْوَةِ الْكَلَالِ. وَالطَّرَاقُ: الْفَرْقُ.

وَقَوْمٌ مَطَارِيقُ: رَجَالُهُ، وَاحِدُهُمْ مَطْرُقٌ، وَهُوَ الرَّاحِلُ؛ هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَهُوَ نَادِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَطَارِيقُ جَمْعَ مِطْرَاقٍ. وَالطَّرِيقَةُ: الْعُمْدَةُ، وَكُلُّ عُمُودٍ طَرِيقَةٌ. وَالْمِطْرَقُ: الْوَضِيعُ.

وَتَطَارَقَ الشَّيْءُ: تَنَاجَعَ. وَاطَّرَقَ الْإِبِلُ اطْرَاقًا وَتَطَارَقَتْ: تَبَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا وَجَاءَتْ عَلَى خَفٍّ وَاحِدٍ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

جَاءَتْ مَعًا وَاطَّرَقَتْ شَيْتَانَا
وَهِيَ تُثِيرُ السَّاطِعَ السَّحَابَتَا
يَعْنِي الْغُبَارَ الْمُرْتَفِعَ؛ يَقُولُ: جَاءَتْ مُجْتَمِعَةً، وَذَهَبَتْ مُتَفَرِّقَةً.

وَتَرَكْتُ رَاعِيَهَا مَشْتَوَا (١)

وَيُقَالُ: جَاءَتْ الْإِبِلُ مَطَارِيقَ بِأَنَّ هَذَا إِذَا جَاءَ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ، وَالْوَاحِدُ مِطْرَاقٌ. وَيُقَالُ: هَذَا مِطْرَاقٌ هَذَا أَيْ مِثْلُهُ وَشِبْهُهُ، وَقِيلَ أَيْ تَلَوَهُ وَنَظِيرُهُ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

فَاتِ الْبَغَاءُ أَبُو الْيَدَاءِ مُحْتَرِمًا
وَلَمْ يُعَادِرْ لَهُ فِي النَّاسِ مِطْرَاقًا
وَالْجَمْعُ مَطَارِيقُ. وَتَطَارَقَ الْقَوْمُ: تَبَعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَيُقَالُ: هَذِهِ الْبَيْتُ طَرَفَةٌ رَجُلٍ وَاحِدٍ، أَيْ صَنَعَهُ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

وَالطَّرُقُ: آثَارُ الْإِبِلِ إِذَا تَبَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَاجْدَتْهَا طَرَفَةً، وَجَاءَتْ عَلَى طَرَفَةٍ.

(١) قوله: «مشتوا» في الصحاح: مسبوتا. وذكر آخر الرجز في اللسان، مادة «سبت» وبعده آخر:

وتركت راعيها مسبوتا
قد هم لها نام أن يموتا
[عبد الله]

وَاجِدَةً كَذَلِكَ، أَيْ عَلَى آثَرٍ وَاحِدٍ. وَيُقَالُ: جَاءَتْ الْإِبِلُ مَطَارِيقَ، إِذَا جَاءَتْ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَرَوَى أَبُو ثَرْيَابٍ عَنْ بَعْضِ بَنِي كِلَابٍ: مَرَرْتُ عَلَى عَرَفَةِ الْإِبِلِ وَطَرَفْتُهَا، أَيْ عَلَى آثَرِهَا؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ الطَّرَفَةُ وَالْعَرَفَةُ الصَّفُّ وَالرَّزْدَقُ.

وَاطَّرَقَ الْحَوْضُ، عَلَى افْتَعَلَ، إِذَا وَقَعَ فِيهِ الدَّمُنُ فَتَلَبَّدَ فِيهِ.

وَالطَّرُقُ، بِالْتَّحْرِيكِ: جَمْعُ طَرَفَةٍ، وَهِيَ مِثَالُ الْعَرَفَةِ. وَالصَّفُّ وَالرَّزْدَقُ، وَجِبَالَةُ الصَّائِدِ ذَاتُ الْكَيْفِ، وَآثَارُ الْإِبِلِ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ: طَرَفَةٌ، يُقَالُ: جَاءَتْ الْإِبِلُ عَلَى طَرَفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَعَلَى خَفٍّ وَاحِدٍ، أَيْ عَلَى آثَرٍ وَاحِدٍ.

وَاطَّرَقَتِ الْأَرْضُ: تَلَبَّدَتْ تَرَابُهَا بِالْمَطَرِ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَاطَّرَقَتْ إِلَّا ثَلَاثًا عَطْفًا
وَالطَّرُقُ وَالطَّرُقُ: الْجَوَادُ وَآثَارُ الْمَارَةِ تَظْهَرُ فِيهَا الْآثَارُ، وَاجْدَتْهَا طَرَفَةً. وَطَرُقَ الْقَوْسُ: أَسَارِبُهَا وَالطَّرَائِقُ الَّتِي فِيهَا، وَاجْدَتْهَا طَرَفَةً، مِثْلُ غُرْفَةٍ وَغُرْفٍ. وَالطَّرُقُ: الْأَسَارِيعُ. وَالطَّرُقُ أَيْضًا: حِجَارَةٌ مِطْرَاقَةٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ.

وَالطَّرَفَةُ: الْعَادَةُ. وَيُقَالُ: مازال ذلك طَرَفْتُكَ أَيْ ذَابَكَ.

وَالطَّرُقُ: الشَّحْمُ، وَجَمْعُهُ اطْرَاقٌ؛ قَالَ الْمَرَارِيُّ الْفَقْعِيُّ:

وَقَدْ بَلَغَنُ بِالْأَطْرَاقِ حَتَّى
أُذِيعَ الطَّرُقُ وَانْكَفَتِ الثَّمِيلُ

وَمَا بِهِ طَرُقٌ، بِالْكَسْرِ، أَيْ قُوَّةٌ، وَأَصْلُ الطَّرُقِ الشَّحْمُ، فَكَتَبِي بِهِ عَنْهَا لِأَنَّهَا أَكْثَرُ مَا تَكُونُ عَنْهُ، وَكُلُّ لَحْمَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ فِيهِ طَرِيقَةٌ. وَيُقَالُ: هَذَا بَعِيرٌ مَا بِهِ طَرُقٌ أَيْ سِمَنٌ وَشَحْمٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الطَّرُقُ السَّمْنُ، فَهُوَ عَلَى هَذَا عَرَضٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا أَرَى أَحَدًا بِهِ طَرُقٌ يَتَخَلَّفُ؛

الطَّرُقُ، بِالْكَسْرِ: الْقُوَّةُ، وَقِيلَ: الشَّحْمُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي التَّقْيِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: وَلَيْسَ لِلشَّارِبِ إِلَّا الزَّنَقُ وَالطَّرُقُ.

وَطَرَقَتِ الْمَرْأَةُ وَالنَّاقَةُ: نَشِبَ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا وَلَمْ يَسْهَلْ خُرُوجُهُ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ:

لَهَا صَرْخَةٌ ثُمَّ إِسْكَانَةٌ
كَمَا طَرَقَتْ بِنَفَاسٍ يَكْرُ (٢)

الليث: طَرَقَتِ الْمَرْأَةُ، وَكُلُّ حَامِلٍ يُطْرَقُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْوَلَدِ نَضْفُهُ ثُمَّ نَشِبَ، فَيُقَالُ طَرَقَتْ ثُمَّ خَلَصَتْ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَغَيْرُهُ يَجْعَلُ التَّطْرِيقَ لِلْقَطَاةِ إِذَا فَحَصَتْ لِلْبَيْضِ، كَأَنَّهَا تَجْعَلُ لَهُ طَرِيقًا؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَجَائِزٌ أَنْ يُسْتَعَارَ فَيَجْعَلَ لِغَيْرِ الْقَطَاةِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

قَدْ طَرَقَتْ بِيَكْرِهَا أُمُّ طَبَقٍ
يَعْنِي الدَّاهِيَةَ.

ابْنُ سِيدَةَ: وَطَرَقَتِ الْقَطَاةُ، وَهِيَ مِطْرَقٌ: حَانَ خُرُوجُ بَيْضِهَا؛ قَالَ الْمُمَزَّقُ الْعَبْدِيُّ: وَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ مَزَقَ، بِكَسْرِ الرَّايِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُهُ الْمُمَزَّقُ، بِالْفَتْحِ، كَمَا حَكَى عَنْ الْفَرَاءِ، وَاسْمُهُ شَأْسُ بْنُ نَهَارٍ:

وَقَدْ تَخَذْتُ رَجُلِي إِلَى جَنْبِ غَرَزِهَا
نَسِيفًا كَأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ الْمُطْرَقِ (٣)
أَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:

وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْقَطَاةِ.
وَطَرَقَ بِحَقِّي تَطْرِيقًا: جَحَدَهُ ثُمَّ أَقْرَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَضَرَبَهُ حَتَّى طَرَقَ بِجَعْرِهِ، أَيْ اخْتَضَبَ.

وَطَرَقَ الْإِبِلُ تَطْرِيقًا: حَسَبَهَا عَنْ كَلَالٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُسْتَعَارَ (قَالَ أَبُو زَيْدٍ)؛ قَالَ شَمِرٌ: لَا أَعْرِفُ مَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي طَرَقْتُ، بِالْقَافِ، وَقَدْ

(٢) قوله «لها» في الصحاح لنا.

(٣) نسب البيت هنا إلى الممزق، وقد سبقَتْ نسبته إلى المثقب العبدي في مادة «حذب».

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ طَرَفْتُ، بِالْفَاءِ، إِذَا طَرَدَهُ. وَطَرَقْتُ لَهُ مِنَ الطَّرِيقِ. وَطَرَقَاتُ الطَّرِيقِ: شَرَكُهَا، كُلُّ شَرَكَةٍ مِنْهَا طَرَفَةٌ، وَالطَّرِيقُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّحْلِ، قَالَ الْأَعَشَى:

وَكُلُّ كُمَيْتٍ كَجَذَعِ الطَّرِبِ

حِىَ يَجْرِى عَلَى سِلَاطٍ لُثْمٍ
وَقِيلَ: الطَّرِيقُ أَطْوَلُ مَا يَكُونُ مِنَ النَّحْلِ، بِلُغَةِ الْهَامَةِ، وَاحِدَتُهُ طَرِيفَةٌ، قَالَ الْأَعَشَى:

طَرِيقٌ وَجَبَّارٌ رِوَاءُ أُصُولِهِ

عَلَيْهِ أَبَابِيلُ مِنَ الطَّيْرِ تَنْتَعِبُ
وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُنَالُ بِالْيَدِ. وَنَحْلَةٌ طَرِيفَةٌ: مَلَسَاءٌ طَوِيلَةٌ.

وَالطَّرِيقُ: ضَرْبٌ مِنَ أَصْوَاتِ الْعُودِ.
الْلَيْثُ: كُلُّ صَوْتٍ مِنَ الْعُودِ وَنَحْوِهِ طَرَقَ عَلَى حِدَةٍ، تَقُولُ: تَضْرِبُ هَذِهِ الْجَارِيَةَ كَذَا وَكَذَا طَرَقًا.

وَعِنْدَهُ طُرُوقٌ مِنَ الْكَلَامِ، وَاحِدُهُ طَرَقَ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَمْ يُفَسِّرْهُ، وَأَرَاهُ يَعْنِي ضَرْبًا مِنَ الْكَلَامِ. وَالطَّرِيقُ: النَّحْلَةُ فِي لُغَةِ طَبِئٍ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ)؛ وَأَنْشَدَ:

كَانَهُ لَمَّا بَدَأَ مُحَايِلًا

طَرَقَ تَقَوَّتُ السُّحُقُ الْأَطْوَالُ

وَالطَّرِيقُ وَالطَّرِيقُ: حِيَالَةٌ يُصَادُ بِهَا الرَّحْسُ تَتَخَذُ كَالْفَحِّ، وَقِيلَ: الطَّرِيقُ الْفَحُّ. وَأَطْرَقَ الرَّجُلُ الصَّيْدَ إِذَا نَصَبَ لَهُ حِيَالَةً. وَأَطْرَقَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ إِذَا مَحَلَّ بِهِ لِيْلَفِيهِ فِي وَرْطَةٍ، أَخَذَ مِنَ الطَّرِيقِ وَهُوَ الْفَحُّ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْعَدُوِّ مُطْرَقٌ وَلِلدَّائِكِ مُطْرَقٌ. وَالطَّرِيقُ وَالْأَطْرِيقُ: نَحْلَةٌ حِجَازِيَّةٌ تُبَكَّرُ بِالْحَمَلِ صَفَرَاءُ الثَّمَرَةِ وَالْبُسْرَةِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ). وَقَالَ مَرَّةً: الْأَطْرِيقُ ضَرْبٌ مِنَ النَّحْلِ، وَهُوَ أَبَكُّ نَحْلٍ الْحِجَازِ كُلُّهُ؛ وَسَمَّاهَا بَعْضُ الشُّعْرَاءِ الطَّرِيقَيْنِ وَالْأَطْرِيقَيْنِ، قَالَ:

أَلَا تَرَى إِلَى عَطَايَا الرَّحْمَنِ

مِنَ الطَّرِيقَيْنِ وَأُمِّ جِرْدَانٍ؟

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُرِيدُ بِالطَّرِيقَيْنِ جَمْعَ الطَّرِيقِ.

وَالطَّارِيفَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْفَلَائِدِ.

وَطَارِيقٌ: اسْمٌ. وَالْمُطْرَقُ: اسْمٌ نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ، وَالْأَسْبَقُ أَنَّهُ اسْمٌ بَعِيرٌ، قَالَ:

يَتْبَعْنَ جَرَفًا مِنْ بَنَاتِ الْمُطْرَقِ

وَمُطْرَقٌ: مَوْضِعٌ، أَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

حَيْثُ نَحْجَى مُطْرَقٌ بِالْفَالِقِ

وَأَطْرَقًا: مَوْضِعٌ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

عَلَى أَطْرَقًا بِالْيَاثِ الْخِيَا

مَ إِلَّا الثَّامُ وَالْأُ الْعِصَى

قَالَ ابْنُ بَرِّى: مَنْ رَوَى الثَّامُ بِالنَّصْبِ جَعَلَهُ

اسْتِثْنَاءً مِنَ الْخِيَامِ، لِأَنَّهَا فِي الْمَعْنَى

فَاعِلَةٌ، كَأَنَّهُ قَالَ بِالْيَاثِ خِيَامُهَا إِلَّا الثَّامُ،

لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَظْلُمُونَ بِهِ خِيَامَهُمْ، وَمَنْ رَفَعَ

جَعَلَهُ صِفَةً لِلْخِيَامِ كَأَنَّهُ قَالَ بِالْيَاثِ خِيَامُهَا غَيْرَ

الثَّامِ عَلَى الْمَوْضِعِ، وَأَفْعَلًا مَقْصُورٌ بِنَاءً قَدْ

نَفَاهُ سَيُونُهُ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ أَطْرَقًا فِي

هَذَا الْبَيْتِ أَصْلُهُ أَطْرَقَاءُ جَمْعُ طَرِيقٍ، بِلُغَةِ

هَذِهِ، ثُمَّ قَصَرَ الْمَمْدُودُ؛ وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِ

الْآخِرِ:

تَيْمَمْتُ أَطْرَقَةً أَوْ خَلِيفًا

ذَهَبَ هَذَا الْمُعْلَلُ إِلَى أَنَّ الْعَلَامَتَيْنِ

تَعْتَقِيَانِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو

ابْنُ الْعَلَاءِ أَطْرَقًا عَلَى لَفْظِ الْإِثْنَيْنِ بَلَدٌ،

قَالَ: نَرَى أَنَّهُ سُمِّيَ بِقَوْلِهِ أَطْرَقَ، أَيْ

اسْكَنْتُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثَةَ تَفَرُّ

بِأَطْرَقًا، وَهُوَ مَوْضِعٌ، فَسَمِعُوا صَوْتًا، فَقَالَ

أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِيهِ: أَطْرَقًا، أَيْ اسْكُنَا،

فَسُمِّيَ بِهِ الْبَلَدُ، وَفِي التَّهْلُكَةِ: فَسُمِّيَ بِهِ

الْمَكَانُ، وَفِيهِ يَقُولُ أَبُو ذُوَيْبٍ:

عَلَى أَطْرَقًا بِالْيَاثِ الْخِيَامِ .

وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ أَطْرَقًا، فَقَلَا هَذَا: فَعَلٌ

مَاضٍ. وَأَطْرَقُ: جَمْعُ طَرِيقٍ فَيَمْنُ أَنْتَ،

لَأَنَّ أَفْعَلًا إِنَّمَا يُكْسَرُ عَلَيْهِ فَعِيلٌ إِذَا كَانَ مَوْثِقًا

نَحْوَ بَعِينٍ وَأَيْمَنٍ.

وَالطَّرِيقُ: لُغَةٌ فِي التَّرْيَاقِ (رَوَاهُ

أَبُو حَنِيفَةَ).

وَطَارِقَةُ الرَّجُلِ: فَحْدُهُ وَعَشِيرَتُهُ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

شَكَوْتُ ذَهَابَ طَارِقِي إِلَيْهَا

وَطَارِقِي بِأَكْنَافِ الدَّرُوبِ

التَّضَرُّ: نَجْعَةٌ مَطْرُوقَةٌ وَهِيَ الَّتِي تُوسَمُ

بِالنَّارِ عَلَى وَسَطِ أُذُنِهَا مِنْ ظَاهِرٍ، فَذَلِكَ

الطَّرَاقُ، وَإِنَّمَا هُوَ خَطٌّ أَبْيَضٌ يَنَارُ كَأَنَّهُ هُوَ

جَادَّةٌ، وَقَدْ طَرَقْنَاهَا نَطْرُقُهَا طَرَقًا، وَالْمِيسَمُ

الَّذِي فِي مَوْضِعِ الطَّرَاقِ لَهُ حُرُوفٌ صِغَارٌ،

فَأَمَّا الطَّايِعُ فَهُوَ مِيسَمُ الْفَرَايِضِ، يُقَالُ:

طَبَعَ الشَّاةُ.

* طرم * الطَّرْمُ بِالْكَسْرِ: الْعَسَلُ عَامَّةٌ،

وَقِيلَ: الطَّرْمُ وَالطَّرْمُ وَالطَّرْمُ الْعَسَلُ إِذَا

امْتَلَأَتِ الْبُيُوتُ خَاصَّةً. وَالطَّرْمُ وَالطَّرْمُ:

الشَّهْدُ، وَقِيلَ: الرُّبْدُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ

النَّسَاءَ:

فَمِنْهُنَّ مَنْ يُلْفَى كَصَابٍ وَعَلَقَمٍ

وَمِنْهُنَّ مِثْلُ الشَّهْدِ قَدْ شِيبَ بِالطَّرْمِ

أَنْشَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ: الصَّوَابُ:

وَمِنْهُنَّ مِثْلُ الرُّبْدِ قَدْ شِيبَ بِالطَّرْمِ

وَحَكَّى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: يُقَالُ لِلنَّحْلِ

إِذَا مَلَأَ أَبْيَتَهُ مِنَ الْعَسَلِ: قَدْ خَتَمَ، فَإِذَا

سَوَّى عَلَيْهِ قِيلَ: قَدْ طَرِمَ، وَلِذَلِكَ قِيلَ

لِلشَّهْدِ طَرْمٌ وَطَرِمَ. وَالطَّرْمُ: سِيلَانُ الطَّرْمِ

مِنَ الْخَلْقِ، وَهُوَ الشَّهْدُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى:

شَاهِدُ الطَّرْمِ الْعَسَلُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَقَدْ كُنْتُ مَرْجَاةَ زَمَانًا بَخْلَةً

فَأَصْبَحْتُ لَا تَرْضَيْنِ بِالرَّغْدِ وَالطَّرْمِ

قَالَ: وَالرَّغْدُ الرُّبْدُ؛ وَأَنْشَدَ لآخر:

فَأَتَيْسِنَا بَرْغَبِدٍ وَحَتَّى

بَعْدَ طَرْمٍ وَتَامِكٍ وَثَالِ

قَالَ: الرُّغْبَةُ الرُّبْدُ، وَالْحَتَّى سَوِيْقُ الْمُقْلِ،

وَالتَّامِكُ السَّامُ، وَالثَّالِ رَغْوَةُ اللَّبَنِ.

وَالطَّرْمُ: السَّحَابُ الْكَثِيفُ؛ قَالَ رُوبَةُ:

فَاضْطَرُّهُ السَّيْلُ بِوَادٍ مُرْمِثٍ

فِي مَكْفَهَرِ الطَّرْمِ الشَّرْبِثِ

قَالَ ابْنُ بَرِّى: وَلَمْ يَجِئِ الطَّرْمُ السَّحَابُ

إلا في رَجَزٍ رُوِيَةٍ (عَنِ ابْنِ خَالَوَيْهِ) قَالَ :
وَالطَّرِيمُ الْعَسَلُ أَيْضًا . وَالطَّرِيمُ : الطَّوِيلُ
(حَكَاهُ سَيِّبِيهِ) .

وَمَرَّ طَرِيمٌ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ وَقْتُ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) .

وَالطَّرِمَةُ وَالطَّرْمُ : الْكَائُونُ .

وَالطَّرَامَةُ : الرَّيْقُ الْبَلِيسُ عَلَى الْقَمَرِ مِنْ
الْعَطَشِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا يَجِفُّ عَلَى فَمِ
الرَّجُلِ مِنَ الرَّيْقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَيَّدَ بِالْعَطَشِ .
وَالطَّرَامَةُ ، بِالضَّمِّ أَيْضًا : الْخُضْرَةُ تَرْكَبُ
عَلَى الْأَسْنَانِ ، وَهُوَ أَشْفُ مِنَ الْقَلَحِ ، وَقَدْ
أُطْرِمَتْ أَسْنَانُهُ إِطْرَامًا ، قَالَ :

إِنِّي قَيْتُ خَيْتَهَا إِذْ أَعْرَضَتْ
وَنَوَاجِدًا خَضْرًا مِنَ الْإِطْرَامِ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الطَّرَامَةُ بَقِيَّةُ الطَّعَامِ بَيْنَ
الْأَسْنَانِ .

وَأُطْرِمَ قُوهُ : تَغَيَّرَ .

وَالطَّرْمَةُ وَالطَّرْمَةُ وَالطَّرْمَةُ : نُتُوٌ فِي وَسْطِ
الشَّفَةِ الْعُلْيَا ، وَهِيَ فِي السُّفْلَى التَّرْفَةُ ^(١) ،
فَإِذَا جَمَعُوا قَالُوا طَرْمَتَيْنِ ، فَعَلُّوا لَفْظَ
الطَّرْمَةِ عَلَى التَّرْفَةِ . وَالطَّرْمَةُ : بَثْرَةٌ تَخْرُجُ فِي
وَسْطِ الشَّفَةِ السُّفْلَى .

وَالطَّرْمَةُ ، يَفْتَحُ الطَّاءُ : الْكَبْدُ .
وَالطَّارِمَةُ : بَيْتٌ مِنْ خَسْبٍ كَالْقَبَةِ ،
وَهُوَ دَحِيلٌ أَعْجَبِي مُتَرَبِّ . وَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ
طَرْنٍ : طَرْنُوا وَطَرِمُوا إِذَا اخْتَلَطُوا مِنْ
السُّكْرِ . ابْنُ بَرِّي : الطَّرْمُ اسْمٌ مُؤْضِعٌ ، قَالَ
الْأَعْرَبِيُّ مَانُوسٍ :

طَرَقَتْ فُطَيْمَةُ أَرْحَلَ السَّفَرِ
بِالطَّرْمِ بَاتَ خَيَالُهَا يَسْرِي

(١) قوله : «وهي في السفلى الترفة» ، الذي

في القاموس : «والطرفة مثلثة النبرة وسط
الشفة العليا» فلعلها قولان .

وزاد في التكملة : تَطَرَّمَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ إِذَا
التَّاثَ فِيهِ ، وَتَطَرَّمَ فِي الطَّيْنِ تَلَوْتُ بِهِ . وَطَرَّمَ الْمَاءُ
عَرَمَضَ وَخَبَثَ . وَكُلُّ شَيْءٍ طَلَّقَ فَقَدْ طَرِمَ .
وَالطَّرِيمَةُ فِي الصَّبْحِ وَالْعَلَى ، وَهِيَ لِكُلِّ مَا فَارَ
وَعَلَى وَطَارَ طَرِيمُهُ إِذَا احْتَدَى وَالطَّرْمُ بِالضَّمِّ
ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ .

وَرَأَيْتُ حَاشِيَةَ يَحْطُ الشَّيْخُ رَضِيَ الدِّينُ
الشَّاطِئِي ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : الطَّرْمُ ،
يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَإِسْكَانُ ثَانِيهِ ، مَدِينَةٌ وَهَشْوَذَانُ
الَّذِي هَزَمَهُ عَصْدُ الدَّوْلَةِ فَتَخَسَّرُوا ، قَالَ :
قَالَ أَبُو عَيْنِيهِ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمٍ
مَا اسْتَعْجَمَ .

• طرمث • الطَّرْمُوثُ : الضَّعِيفُ .
وَالطَّرْمُوثُ : الرَّغِيفُ .

• طرمح • طَرَمَحَ الْبِنَاءُ وَغَيْرُهُ : عَلَّاهُ
وَرَفَعَهُ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ، وَقَالَ يَصِفُ
إِبِلًا مَلَأَهَا شَحْمًا عَشْبُ أَرْضٍ نَبَتَ بَنُو
الْأَسَدِ :

طَرَمَحَ أَقْطَارَهَا أَحْوَى لَوْلَادَةٍ
صَحْمَاءُ وَالْفَحْلُ لِلضَّرْعَامِ يَنْتَسِبُ
وَمِنْهُ سُمِّيَ الطَّرِمَاحُ بْنُ حَكِيمٍ الشَّاعِرُ ،
وَسُمِّيَ الطَّرِمَاحُ فِي بَنِي فَلَانٍ إِذَا كَانَ عَلَى
الذَّكْرِ وَالتَّسْبِ . أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ : إِنَّكَ
لَطَرِمَاحٌ وَإِنَّمَا لَطَرِمَاحَانُ ، وَذَاكَ إِذَا طَمَحَ
فِي الْأَمْرِ وَالطَّرِمَاحُ : الْمُرْتَفِعُ ، وَهُوَ أَيْضًا
الطَّوِيلُ ، لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الْكَلَامِ عَلَى
مِثَالِ فِعْلَالٍ إِلَّا هَذَا ، وَقَوْلُهُمْ : السَّجِلَاطُ
لِضَرْبٍ مِنَ الثِّبَاتِ ، وَقِيلَ : هُوَ بِالرُّومِيَّةِ
سَجِلَاطُسُنْ ، وَقَالُوا سِينِمَارٌ ، وَهُوَ أَعْجَبِي
أَيْضًا . وَالطَّرِمَاحُ : الرَّافِعُ رَأْسَهُ زَهْوًا (عَنِ
أَبِي الْعَمَيْتِلِ الْأَعْرَبِيِّ) . وَالطَّرِمَاحُ
وَالطَّرْمُوحُ : الطَّوِيلُ .

وَالطَّرْحُومُ : نَحْوُ الطَّرْمُوحِ ، قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : أَحْسَبُهُ مَقْلُوبًا .

• طرمذ • رَجُلٌ فِيهِ طَرْمَذَةٌ أَيْ أَنَّهُ لَا يُحَقِّقُ
الْأُمُورَ ، وَقَدْ طَرَمَذَ عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ طَرِمَازُ :
مُبْهَلَقٌ صَلِفٌ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى الطَّرِمَازُ ،
قَالَ :

سَلَامٌ مِلَازٌ عَلَى
طَرْمَذَةٍ مَنَى عَلَى الطَّرِمَازِ ^(٢)

(٢) قَالَ فِي مَادَةِ «غَذَذَ» :

الْجَوْهَرِيُّ : الطَّرْمَذَةُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
أَهْلِ الْبَادِيَةِ . وَالْمَطَرْمَذُ : الَّذِي لَهُ كَلَامٌ
وَلَيْسَ لَهُ فِعْلٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ثَعْلَبُ
فِي أَمَالِيهِ : الطَّرْمَذَةُ غَرِيبَةٌ . قَالَ : وَالطَّرِمَازُ
الْفَرَسُ الْكَرِيمُ الرَّائِعُ . وَالطَّرِمَازُ : الْمُتَكَبِّرُ
بِمَا لَمْ يَفْعَلْ ، وَقِيلَ : الطَّرِمَازُ وَالطَّرِمَازُ هُوَ
الْمُتَنَدِّخُ . يُقَالُ تَنَدَخَ أَيْ تَشَبَّعَ بِمَا لَيْسَ
عِنْدَهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيَقْوَى ذَلِكَ قَوْلُ
أَشَجَعَ السُّلَمَى :

لَيْسَ لِلْحَاجَاتِ إِلَّا مَنْ لَهُ وَجْهٌ وَقَاحٌ
وِلْسَانُ طَرِمَازٍ وَغُدُوٌّ وَرَوَاحٌ
ابْنُ الْأَعْرَبِيِّ : فِي فَلَانٍ طَرْمَذَةٌ وَبِهَلَقَةٍ
وَلَهْوَةٍ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : سَأَى كَثِيرُ
أَبُو الْهَيْثَمِ : الْمُفَاقِشَةُ الْمَفَاخَرَةُ وَهِيَ
الطَّرْمَذَةُ بِعَيْنَيْهَا ، وَالتَّفْجُ مِثْلُهُ يُقَالُ : رَجُلٌ
تَفَاجَ وَقَاشَ وَطَرِمَازُ وَقِيُوشُ وَطَرِمَازَانُ ،
بِالْثَّوْنِ ، إِذَا افْتَحَرَ بِالْبَاطِلِ وَتَمَدَّحَ بِمَا لَيْسَ
فِيهِ .

• طرمس • الطَّرْمُسُ وَالطَّرْمِسَاءُ ،
مَمْدُودٌ : الظَّلْمَةُ ، وَقَدْ يُوَصَّفُ بِهَا فَيُقَالُ
كَيْلَةُ طَرْمِسَاءَ . وَلِبَالُ طَرْمِسَاءَ : شَدِيدَةُ
الظَّلْمَةِ ، أَتَشَدُّ ثَعْلَبُ :

وَبَلَدٌ كَخَلْقِي الْعَبَايَةِ
قَطَعْتُهُ بِعَرْمِسٍ مَشَايَةِ

فِي لَيْلَةِ طَخْيَاءِ طَرْمِسَاءِ

وَقَدْ أَطْرَمَسَ اللَّيْلُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الطَّرْمِسَاءُ السَّحَابُ الرَّيْقِيُّ الَّذِي لَا يُوَارِي
السَّمَاءَ ، وَقِيلَ : هُوَ الظَّلْمِسَاءُ ، بِاللَّامِ .
وَالطَّرْمِسَاءُ وَالظَّلْمِسَاءُ : الظَّلْمَةُ الشَّدِيدَةُ .
وَطَرْمَسَ اللَّيْلُ وَطَرَسَمَ : أَظْلَمَ ، وَيُقَالُ
بِالْشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ .

لَمَّا رَأَيْتُ الْقَوْمَ فِي إِغْدَاذٍ
بِقَدَائِهِمْ إِلَى الشَّيْرِ سَانَةً إِلَى
الْمَاءِ دَجَّضُوا فَسَلَّمْتُ عَلَى رَمْعَانِ السَّيْرِ
تَسْلِيمٌ مَلَاذٍ عَلَى مَلَاذٍ
طَرْمَذَةٍ مَنَى عَلَى الطَّرِمَازِ

[عبد الله]

وَالطَّرْمَسُ : اللَّيْمُ الدَّنِيءُ
وَالطَّرْمُوسُ : الْخُرُوفُ .
وَالطَّرْمَسَةُ : الْإِنْقِاضُ وَالتَّكْوِصُ .
وَطَرَسَ الرَّجُلُ : كَرِهَ الشَّيْءَ . وَطَرَسَ
الرَّجُلُ إِذَا قَطَبَ وَجْهَهُ ، وَكَذَلِكَ طَلَسَ
وَطَلَسَ وَطَرَسَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَكَصَ
هَارِبًا : قَدْ طَرَسَ وَطَرَسَ وَسَرَطَمَ .
وَطَرَسَ الْكِتَابَ : مَحَاهُ .
وَالطَّرْمُوسَةُ وَالطَّرْمُوسُ : خَبَزُ الْمَلَّةِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• طرمش • طَرَمَشَ اللَّيْلُ وَطَرَشَمَ : أَظْلَمَ ،
وَالسَّيْنُ أَعْلَى .

• طرمق • ابْنُ دُرَيْدٍ : الطَّرْمُوقُ الْخَفَاشُ ،
وَقِيلَ طَمْرُوقٌ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

• طرن • الطَّرْنُ وَالطَّارُونِي : ضَرْبٌ مِنَ
الْحَزَنِ . اللَّيْثُ : الطَّرْنُ الْحَزَنُ ، وَالطَّارُونِي
ضَرْبٌ مِنْهُ . وَفِي التَّوَادِرِ : طَرْنُ الشَّرْبِ
وَطَرْنُمَا إِذَا اخْتَلَطَا مِنَ السُّكْرِ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ ^(١) .

• طرهف • الْمُطْرَهْفُ : الْحَسَنُ الثَّامُ ؛
قَالَ الرَّاجِزُ :

تُحِبُّ مِنَّا مُطْرَهْفًا فَوَهْدًا
عِجْرَةً شَيْخِينَ غَلَامًا أَمْرَدًا

• طرهم • الْمُطْرَهْمُ : الشَّبَابُ الْمَعْتَدِلُ
الثَّامُ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

أُرْجَى شَبَابًا مُطْرَهْمًا وَصِحَّةً

وَكَيْفَ رَجَاءُ الْمَرْءِ مَا لَيْسَ لَاقِيًا؟
وَالْمُطْرَهْمُ : الشَّبَابُ الْحَسَنُ ، وَقِيلَ :
الطَّوِيلُ الْحَسَنُ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : يُرِيدُ أَنَّ
الْإِنْسَانَ يَأْتِلُ أَنْ يَبْقَى شَبَابَهُ وَصِحَّتَهُ ، وَهَذَا
مَا لَا يَصِحُّ لِأَحَدٍ ، فَعَجِبَ مِنْ تَأْمِيلِهِ ذَلِكَ .

(١) زاد المجد : وَالطَّرْنُ كدَرهم : الطين
الرقيق . وَأَتَى بِالطَّرْنِ وَالزَّرْنِ أَيْ غَضَبَ .

وَشَبَابٌ مُطْرَهْمٌ وَمُطْرَحِمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَالْمُطْرَهْمُ : الْمَتَكَبِّرُ . وَاطْرَهَمَ اللَّيْلُ :
اسْوَدَّ ، وَقَدْ فَسَّرَ يَعْقُوبُ بِهِ قَوْلَ ابْنِ أَحْمَرَ :
أُرْجَى شَبَابًا مُطْرَهْمًا وَصِحَّةً
قَالَ : وَلَا وَجْهَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَعْني بِهِ اسْوَدَادُ
الشَّعْرِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُطْرَهْمُ الْمُمْتَلِئُ
الْحَسَنُ . الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الْمُتَرَفُّ الطَّوِيلُ ،
وَقَدْ اطْرَهَمَ اطْرَهَامًا وَاطْرَحَمَ .
وَالْمُطْرَهْمُ : فَحْلُ الضَّرَابِ .

• طرا • طَرَا طَرُوءًا : أَتَى مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ،
وَقَالُوا الطَّرَا وَالْتَرَى ، فَاطْرَأَ كُلُّ مَا كَانَ عَلَيْهِ
مِنْ غَيْرِ جِلَّةِ الْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : الطَّرَا
مَا لَا يُحْصَى عَدَدُهُ مِنْ صُنُوفِ الْخَلْقِ .
اللَّيْثُ : الطَّرَا يَكْثُرُ بِهِ عَدَدُ الشَّيْءِ . يُقَالُ :
هُمْ أَكْثَرُ مِنَ الطَّرَا وَالْتَرَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
الطَّرَا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْخَلْقِ
لَا يُحْصَى عَدَدُهُ وَأَصْنَافُهُ ، وَفِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ
كُلُّ شَيْءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِمَّا لَيْسَ مِنْ
جِلَّةِ الْأَرْضِ مِنَ الثَّرَابِ وَالْحَصْبَاءِ وَنَحْوِهِ
فَهُوَ الطَّرَا

وَشَيْءٌ طَرَى أَيْ غَضَّ بَيْنَ الطَّرَاوَةِ ،
وَقَالَ قُطْرُبٌ : طَرُوَ اللَّحْمُ وَطَرَى وَلَحِمَ
طَرَى ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ابْنُ
سَيِّدَةٍ : طَرُوَ الشَّيْءُ يَطْرُو وَطَرَى طَرَاوَةً وَطَرَاءً
وَطَرَاءَةً وَطَرَاءَةً مِثْلُ حَصَاةٍ ، فَهُوَ طَرَى .
وَطَرَاءُ : جَعَلَهُ طَرِيًّا ؛ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
قُلْتُ لِطَاهِيئِنَا الْمُطَرَى لِلْعَمَلِ :
عَجَلْ لَنَا هَذَا وَالْحَقُّنَا بِذَلِكَ ^(٢)
بِالشَّحْمِ إِنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا بِجَلٍّ
وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمِزِ .

وَاطْرَى الرَّجُلُ : أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ .
وَاطْرَى فَلَانٌ فَلَانًا إِذَا مَدَحَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ : لَا تُطْرُونِي كَمَا
أُطِرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ، فَإِنَّا أَنَا عَبْدٌ ،
وَلَكِنْ قُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
(٢) قوله : «بذا ال بالشحم» هكذا في
الأصول بإعادة الباء في الشحم .

مَدَحُوهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَالُوا : هُوَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ،
وَإِنَّهُ ابْنُ اللَّهِ ، وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ شَرِكِهِمْ
وَكُفْرِهِمْ . وَاطْرَى إِذَا زَادَ فِي الثَّنَاءِ .
وَالِاطْرَاءُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَدْحِ
وَالْكَذِبِ فِيهِ .
وَيُقَالُ : فَلَانٌ مُطْرَى فِي نَفْسِهِ أَيْ
مُتَحَيِّرٌ .

وَالطَّرَى : الْقَرِيبُ .
وَطَرَى إِذَا أَتَى ، وَطَرَى إِذَا مَضَى .
وَطَرَى إِذَا تَجَدَّدَ ، وَطَرَى يَطْرَى إِذَا
أَقْبَلَ ^(٣) وَطَرَى يَطْرَى إِذَا مَرَّ .
أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ رَجُلٌ طَارَى وَطَوَارَنِي
وَطَوْرَى وَطُخُورٌ وَطُخُورٌ ، أَيْ غَرِيبٌ ،
وَيُقَالُ لِلْغُرَبَاءِ الطَّرَاءُ . وَهُمْ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ
مَكَانٍ بَعِيدٍ ، وَيُقَالُ : لِكُلِّ شَيْءٍ أَطْرَوَانِيَّةٌ ،
بِعْنَى الشَّبَابِ .

وَطَرَى الطَّيْبُ : فَتَقَهُ بِإِخْلَاطٍ وَخَلَصَهُ ،
وَكَذَلِكَ طَرَى الطَّعَامُ . وَالْمُطْرَاءَةُ : ضَرْبٌ
مِنَ الطَّيْبِ ؛ قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : يُقَالُ لِلْأَلْوَةِ
مُطْرَاءَةٌ إِذَا طُرَّتْ بِطَبِيبٍ أَوْ عَتِيرٍ أَوْ غَيْرِهِ ،
وَطُرَّتِ الثَّوبُ تَطْرِيَةً .

أَبُو زَيْدٍ : أَطْرَيْتُ الْعَسَلَ اطْرَاءً وَأَعَفَقْتُهُ
وَأَخَرْتُهُ سَوَاءً .

وَغَسَلْتُ مُطْرَاءَةً أَيْ مَرَبَّةً بِالْأَفَاوِيهِ يُغْسَلُ
بِهَا الرَّأْسُ أَوْ الْيَدُ ، وَكَذَلِكَ الْعُودُ الْمُطْرَى
الْمُرَبَّى مِنْهُ مِثْلُ الْمُطِيرِ يُتَبَخَّرُ بِهِ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَسْتَجْمِرُ
بِالْأَلْوَةِ ^(٤) : هُوَ الْعُودُ ، وَالْمُطْرَاءَةُ الَّتِي يُعْمَلُ
عَلَيْهَا الْوَانُ الطَّيْبُ غَيْرُهَا كَالْعَتِيرِ وَالْمِسْكِ
وَالْكَافُورِ .

وَالِاطْرِيَّةُ ، يَكْسِرُ الْهَمْزُ مِثْلُ الْهَبْرِيَّةِ :
ضَرْبٌ مِنَ الطَّعَامِ ، وَيُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ
لَاخْشَه . قَالَ شَمِيرٌ : الْإِطْرِيَّةُ شَيْءٌ يُعْمَلُ مِثْلُ
التَّشَاسِجِ الْمُتَلَبِّقَةِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ هُوَ طَعَامٌ

(٣) قوله : «وطرى يبرى إذا أقبل» ضبطه

في القاموس كَرَضَى ، وفي التكملة والتهديب كَرَمَى .

(٤) رواية الحديث في النهاية : أَنَّهُ كَانَ

يَسْتَجْمِرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَاءَةٍ .

يَتَّخِذُهُ أَهْلُ الشَّامِ لَيْسَ لَهُ وَلِجَدٍّ، قَالَ :
وَبَعْضُهُمْ يَكْتَبِرُ الْهَمْزَةَ فَيَقُولُ إِطْرِيَّةٌ يَوْزَنُ
زَيْنِيَّةٌ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَكَسَرُهَا هُوَ
الصَّوَابُ، وَفَتْحُهَا لَحْنٌ عِنْدَهُمْ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ : أَلْفُهَا وَآوُ، وَإِنَّا قَضَيْنَا بِذَلِكَ لَوْجُودَ
ط ر و عَدَمَ ط ر ي، قَالَ : وَلَا يُلْتَفَتُ
إِلَى مَا تَقْلِبُهُ الْكُسْرَةُ فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ حُجَّةٍ .
وَاطْرُورَى الرَّجُلُ : اتَّحَمَ وَانْتَفَخَ جَوْفُهُ
أَبُو عَمْرٍو : إِذَا انْتَفَخَ بَطْنُ الرَّجُلِ قِيلَ
اطْرُورَى اطْرِيرَاءَ . وَقَالَ شَيْخٌ : اطْرُورَى
بِالطَّاءِ ، لَا أُدْرِي مَا هُوَ ، قَالَ : وَهُوَ عِنْدِي
بِالطَّاءِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَقَدْ رَوَى
أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ طَرَى
بَطْنُ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَمَالِكْ لِينًا ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَالصَّوَابُ اطْرُورَى ، بِالطَّاءِ ،
كَذَا قَالَ شَيْخٌ .

وَالطَّرِيَانُ : الطَّبَقُ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ :
الطَّرِيَانُ الَّذِي يُوْكَلُّ عَلَيْهِ ، قَالَ : وَقَعَ فِي
بَعْضِ نُسَخِ كِتَابِ يَعْقُوبَ مُخَفَّفَ الرَّاءِ
مُشَدَّدَ الْيَاءِ عَلَى فِعْلَانٍ كَالْفَرِكَانِ وَالْعِرْقَانِ ،
وَوَقَعَ فِي النُّسخِ الْجِيلَةُ مِنْهُ الطَّرِيَانُ ، مُشَدَّدَ
الرَّاءِ مُخَفَّفَ الْيَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي
أُمَامَةَ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَأْكُلُ
قَدِيدًا عَلَى طَرِيَانٍ جَالِسًا عَلَى قَدَمَيْهِ ، قَالَ
شَيْخٌ : قَالَ الْفَرَاءُ هُوَ الطَّرِيَانُ الَّذِي تَسْمِيهِ
النَّاسُ الطَّرِيَانُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ
الطَّرِيَانُ الَّذِي يُوْكَلُّ عَلَيْهِ ، جَاءَ بِهِ فِي
حُرُوفٍ شَدَّدَتْ فِيهَا الْيَاءُ مِثْلُ الْبَارِي
وَالْبَحَاثِي وَالسَّرَاوِي .

• طزج • ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ :
قَالَ لِأَبِي الزُّنَادِ : تَأْتِنَا بِهِلْدُو الْأَحَابِيثِ
فَسَيْتَ ، وَتَأْخُذُهَا مِنَّا طَازَجَةٌ ، الْقَسِيَّةُ :
الرَّوْبَةُ . وَالطَّاازَجَةُ : الْخَالِصَةُ الْمُتَقَاءُ ،
قَالَ : وَكَانَهُ تَعْرِيبُ تَاَزَهَ بِالْفَارَسِيَّةِ .

• طز • الطَّرْزُ : التَّبَتُّ الصَّنِيفِيُّ ، بِلُغَةٍ
بَعْضُهُمْ .

• طزع • رَجُلٌ طَزَعُ وَطَزِعُ وَطَسِعُ
وَطَسِيعُ : لَا غَيْرَ لَهُ وَالطَّرْعُ : التَّكَاحُ .
وَطَزَعُ طَزَعًا وَطَسِعَ طَسَعًا : لَمْ يَغْرَ ، وَقِيلَ :
طَزَعُ طَزَعًا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ غَنَاءٌ .

• طسأ • إِذَا غَلَبَ الدَّسَمُ عَلَى قَلْبِ الْآكِلِ
فَاتَّحَمَ قِيلَ طَسَى يَطْسَأُ طَسَاءً وَطَسَاءً ^(١) ،
فَهُوَ طَسِيٌّ : اتَّحَمَ عَنِ الدَّسَمِ . وَأَطْسَأَهُ
الشَّيْخُ . يُقَالُ طَسَيْتَ نَفْسَهُ ، فَهِيَ طَاسِيَّةٌ ،
إِذَا تَغَيَّرَتْ عَنْ أَكْلِ الدَّسَمِ ، فَرَأَيْتَهُ مُتَكْرِّهًا
لِذَلِكَ ، يَهْمَزُ وَلَا يَهْمَزُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ
الشَّيْطَانَ قَالَ : مَا حَسَدْتُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا عَلَى
الطُّسَاءِ وَالْحُقُوقِ . الطُّسَاءُ : التُّحْمَةُ
وَالْهَيْضَةُ . يُقَالُ طَسَى إِذَا غَلَبَ الدَّسَمُ عَلَى
قَلْبِهِ .

• طسب • الْمَطَاسِبُ : الْمِيَاهُ السُّدُمُ ،
الْوَاحِدُ سَدُومٌ .

• طست • الطُّسْتُ : مِنْ آيَةِ الصُّفْرِ ؛
أُنْثَى ، وَقَدْ تُذَكَّرُ . الْجَوْهَرِيُّ : الطُّسْتُ
الطُّسُّ ، بِلُغَةٍ طَبِيٍّ أَبْدِلَ مِنْ إِحْدَى السَّيْنَيْنِ
تَاءً لِلإِسْتِقْفَالِ ، فَإِذَا جَمَعَتْ أَوْ صَغُرَتْ ،
رَدَدَتْ السَّيْنَ ، لِأَنَّكَ فَصَلْتَ بَيْنَهُمَا بِالْغَوِ
أَوْ يَاءٍ ، فَقُلْتَ : طِسَاسٌ ، وَطُسَيْسٌ .

• طسج • الطُّسُوجُ : النَّاحِيَةُ . وَالطُّسُوجُ :
حَبَّانٌ مِنَ الدَّوَانِقِ . وَالدَّانِقُ : أَرْبَعَةٌ
طَسَاسِيحٌ ، وَهِيَ مُعْرَبَانِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
الطُّسُوجُ وَمِقْدَارُ مِنَ الْوَزْنِ كَقَوْلِهِ : قَرَبِيونَ
بِطُّسُوجٍ ، وَكِلَاهُمَا مُعْرَبٌ . وَالطُّسُوجُ :
وَاحِدٌ مِنْ طَسَاسِيحِ السَّوَادِ ، مُعْرَبَةٌ .

• طسس • الطُّسُّ وَالطُّسَّةُ وَالطُّسَّةُ : لُغَةٌ فِي

(١) قوله : «وطساء» هو على وزن فعال في
النسخ . وعبارة شارح القاموس على قوله وطسئا ،
أى بزنة الفرح ، وفي نسخة كسحاب ، لكن الذى
فى النسخ هو الذى فى المحكم .

الطُّسْتُ ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :

كَأَنَّ طَسًا بَيْنَ قُتْرَاعِيهِ

قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَلْبَيْتُ لِحُمَيْدِ الْأَرْقَطِ ، وَلَيْسَ
لِحُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ كَمَا زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ ، وَقَبْلَهُ :

بَيْنَا الْفَتَى يَخْبُطُ فِي غِيَاثِهِ

إِذْ صَعِدَ الدَّهْرُ إِلَى عِفْرَانِهِ

فَاجْتَاَحَهَا بِمِشْفَرَى مِيرَانِهِ

كَأَنَّ طَسًا بَيْنَ قُتْرَاعِيهِ

مَوْتًا تَرُلُ الْكَفُّ عَنْ صِفَانِهِ

الْغَيْسَةُ : النُّعْمَةُ وَالنُّضَارَةُ . وَعِفْرَانِهِ : شَعْرُ

رَأْسِهِ . وَالْقُتْرَعَةُ : وَاحِدَةُ الْقَنَازِعِ ، وَهُوَ

الشَّعْرُ حَوْلَى الرَّأْسِ ، قَالَ رُوْبَةُ :

حَتَّى رَأَيْتَنِى هَامَتِى كَالطُّسِّ

تُوْقِدُهَا الشَّمْسُ الثَّلَاقِ الثُّرْسِ

وَجَمْعُ الطُّسِّ أَطْسَاسٌ وَطُسُوسٌ

وَطُسَيْسٌ ، قَالَ رُوْبَةُ :

قَرَعَ يَدَ اللَّعَابَةِ الطُّسَيْسَا ^(٢)

وَجَمْعُ الطُّسَّةِ وَالطُّسَّةِ : طِسَاسٌ ،

قَالَ : وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تُجْمَعَ طِسَّةٌ عَلَى

طِسَسٍ ، بَلْ ذَاكَ قِيَاسُهُ . وَفِي حَدِيثِ

الْإِسْرَاءِ : وَاخْتَلَفَ إِلَيْهِ مِيكَائِيلُ بِثَلَاثِ

طِسَاسٍ مِنْ زَمْزَمَ ، هُوَ جَمْعُ طَسٍّ ، وَهُوَ

الطُّسْتُ ، قَالَ : وَالثَّاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ السَّيْنِ

فَجُمِعَ عَلَى أَصْلِهِ . قَالَ اللَّيْثُ : الطُّسْتُ هِيَ

فِي الْأَصْلِ طِسَّةٌ ، وَلَكِنْهُمْ حَدَّثُوا ثَقِيلُ

السَّيْنِ فَخَفَّفُوا ، وَسَكَنَتْ فَظْهَرَتْ التَّاءُ الَّتِي

فِي مَوْضِعِ هَاءِ التَّائِيثِ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا ،

وَكَذَلِكَ تَطْهَرُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ سَكَنَ مَا قَبْلَهَا

غَيْرَ الْغَوِ الْفَتْحِ . قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ

يَتِمُّ الطُّسَّةَ فَيُثْقَلُ وَيُظْهَرُ الْهَاءُ ، قَالَ : وَأَمَّا

مَنْ قَالَ إِنَّ الثَّاءَ الَّتِي فِي الطُّسْتِ أَصْلِيَّةٌ فَإِنَّهُ

يَتَنَفَّضُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ

الطَّاءَ وَالثَّاءَ لَا يَدْخُلَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ

أَصْلِيَّةٍ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالْوَجْهُ

الثَّانِي أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَجْمَعُ الطُّسْتُ

(٢) قبله كما فى التكملة :

هَاهِمًا يُسْهَرْنَ أَوْ دَسَا

وهاهما جمع ههمة .

إِلَّا بِالطَّسَّاسِ ، وَلَا تُصَغَّرُهَا إِلَّا طُسَيْسَةً ، قَالَ : وَمَنْ قَالَ فِي جَمْعِهَا الطَّسَّاتِ فَهَذَا الثَّاءُ هِيَ ثَاءُ الثَّانِيَةِ بِمَنْزِلَةِ الثَّاءِ الَّتِي فِي جَمَاعَاتِ النِّسَاءِ ، فَإِنَّهُ يَجْرُهَا فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ » ، وَمَنْ جَعَلَ هَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ فِي الْآيَةِ وَالطَّسَّاتِ أَصْلِيَّتَيْنِ فَإِنَّهُ يَنْصِبُهَا ، لِأَنَّهُمَا يَصِيرَانِ كَالْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ مِثْلُ ثَاءِ أَقْوَاتٍ وَأَصَوَاتٍ وَنَحْوِهِ ، وَمَنْ نَصَبَ الْبَنَاتِ عَلَى أَنَّهُ لَفْظٌ فَعَالٍ انْتَقَضَ عَلَيْهِ مِثْلُ قَوْلِهِ هِيَاتِ وَذَوَاتِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَثَاءُ الْبَنَاتِ عِنْدَ جَمِيعِ النُّحَوِيِّينَ غَيْرُ أَصْلِيَّةٍ ، وَهِيَ مَخْفُوضَةٌ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْقُرَّاءُ عَلَى كَسْرِ الثَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ » ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ ، قَالَ الْهَازِنِيُّ أَنَشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ فَصِيحٌ :

لَوْ عَرَضْتُ لِأَيْبَلِيٍّ قَسٌّ
أَشَعْتُ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسٌ
حَنْ إِلَيْهَا كَحَيْثِنْ طُسٌّ

قَالَ : جَاءَ بِهَا عَلَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّ أَصْلَهَا طُسٌّ ، وَالثَّاءُ فِي طُسٍّ بَدَلٌ مِنَ السِّينِ ، كَقَوْلِهِمْ سَيْتَهُ أَصْلُهَا سِدْسَةٌ ، وَجَمْعُ سِدْسٍ أَسْدَاسٌ ، وَسِدْسٌ مَبْنِيٌّ عَلَى نَفْسِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَمِمَّا دَخَلَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الطَّسْتُ وَالتُّورُ وَالطَّاجِنُ ، وَهِيَ فَارْسِيَّةٌ كُلُّهَا ^(١) . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُهُ طُسْتُ ، فَلَمَّا عَرَبَتْهُ الْعَرَبُ قَالُوا طُسٌّ فَجَمَعُوهُ طُسُوسًا . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّسِيُّ جَمْعُ الطَّسِّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَمَعُوهُ عَلَى فَعِيلٍ كَمَا قَالُوا كَلِيبٌ وَمَعِيرٌ وَمَا أَشْبَهَهَا ، وَطَبِئٌ يَقُولُ طُسْتُ ، وَغَيْرُهُمْ طُسٌّ ، قَالَ : وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَصْتُ لِلصَّ ، وَجَمَعُوهُ لُصُوتٌ وَطُسُوتٌ عَنْدهُمْ . وَفِي حَدِيثٍ زَيْدٌ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي بَنْتٍ كَعْبٌ : لَأَخْبِرَنَّ عَنْ لَيْكَةٍ الْقَدْرَ ، فَقَالَ : إِنَّهَا فِي لَيْكَةٍ سَبْعٌ

(١) قوله : « وهي فارسية كلها » ، وقيل إن التور عربى صحيح كما نقله الجوهري عن عبد الله بن زيد .

وَعِشْرِينَ ، قُلْتُ : وَأَنَّى عِلِمَتْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بِالْآيَةِ الَّتِي بَنَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : فَمَا الْآيَةُ ؟ قَالَ : أَنَّ تَطْلُعَ الشَّمْسِ عَدَاةٌ إِذْ كَانَتْهَا طُسٌّ لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ ؛ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : الطَّسُّ هُوَ الطَّسْتُ وَالْأَكْثَرُ الطَّسُّ بِالْعَرَبِيَّةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ أَنَّهُمْ لَمَّا عَرَّبُوهُ قَالُوا طُسٌّ .

وَالطَّسَّاسُ : بَانِعُ الطُّسُوسِ ، وَالطَّسَّاسَةُ : حِرْفَتُهُ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : مَا أَدْرَى أَيْنَ طُسٍّ ، وَلَا أَيْنَ دَسٍّ ، وَلَا أَيْنَ طَسَمٍ ، وَلَا أَيْنَ طَمَسٍ وَلَا أَيْنَ سَكَمٍ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى أَيْنَ ذَهَبَ .

وَطُسَسَ فِي الْبِلَادِ أَيْ ذَهَبَ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

عَهْدِي بِأَطْعَانِ الْكُومِ ثُمْلَسٌ
صِرْمٌ جَنَانِي بِهَا مُطْسَسٌ ^(٢)

وَطُسَّ الْقَوْمُ إِلَى الْمَكَانِ : اتَّبَعُوا فِي السَّيْرِ . وَالْأَطْسَاسُ : الْأَطَايِرُ ، وَالطَّسَّانُ : مُعْتَرِكُ الْحَرْبِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْجَحِيشِ) وَأَنْشَدَ :

وَخَلُّوا رِجَالًا فِي الْعَجَاجَةِ جُئْمًا
وَرُحْمَةً فِي طَسَائِهَا وَهُوَ صَاغِرٌ

• طسع • الطَّسْعُ وَالطَّرْعُ : الَّذِي لَا غَيْرَةَ عَنْدهُ ، طَسَعَ طَسْعًا وَطَرَعَ طَرَعًا . وَالطَّسِيعُ وَالطَّرِيعُ : الَّذِي يَرَى مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَلَا يَغَارُ عَلَيْهِ . وَالطَّسْعُ : كَلِمَةٌ يُكْنَى بِهَا عَنْ النِّكَاحِ . وَمَكَانٌ طَسِيعٌ : وَاسِعٌ . وَالطَّسِيعُ : الْحَرِيصُ .

• طسق • الطَّسْقُ : مَا يُوَضَّعُ مِنَ الْوُظَيْفَةِ عَلَى الْجُرْبَانِ مِنَ الْحَرَاجِ الْمَقْرَرِ عَلَى الْأَرْضِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ وَكُتِبَ عُمَرُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْنٍ فِي رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ ^(٣) .

(٢) في الصحيح نقلاً عن صيرم جنانى بالباء بعد الألف بدل النون .

[عبد الله]

أَسَلْنَا : ارْقَعِ الْجَزِيَّةَ عَنْ رُءُوسِهَا وَخُذِ الطَّسْقَ مِنْ أَرْضِهَا . وَفِي التَّهْدِيدِ : الطَّسْقُ شَيْءٌ الْخَرَجُ لَهُ مِقْدَارٌ مَعْلُومٌ ، وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ خَالِصٍ .
وَالطَّسْقُ : مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ .

• طسل • الطَّسْلُ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . وَالطَّسْلُ : ضَوْءُ السَّرَابِ . وَالطَّسْلُ : اضْطِرَابُ السَّرَابِ . وَطَسَلَ السَّرَابُ : اضْطَرَبَ ، قَالَ رُؤْبَةُ :

تَفْتَعُ الْمَرَمَاءُ طَسْلًا طَاسِلًا
وَيُؤَدُّ قَوْلَ رُؤْبَةَ قَوْلَ هِمْيَانَ بْنِ فُحَافَةَ فِي الطَّسْلِ :

بَلْ بَلَدٌ يُكْنَى الْقَتَامَ الطَّاسِلًا
قَالُوا الطَّاسِلُ الْمُلْسُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
الطَّاسِلُ وَالسَّاطِلُ مِنَ الْغُبَارِ الْمَرْتَفِعِ .
وَالطَّيْسِلُ : السَّرَابُ الْبَرَّاقُ . وَلَيْلٌ طَيْسِلٌ : مُظْلِمٌ . وَالطَّيْسِلُ : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ . وَالطَّيْسِلُ : اللَّبَنُ الْكَثِيرُ ، وَقِيلَ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَطَيْسَلَةٌ : اسْمٌ ؛ قَالَ :

تَهَرَّأْتُ مَنَى أُخْتُ آلِ طَيْسَلَةٍ
قَالَتْ : أَرَاهُ فِي الْوَقَارِ وَالْعَلَةِ ^(٣)

وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الْكَثِيرِ طَيْسَلٌ وَطَسْلٌ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ^(٤) : الطَّيْسِلُ الطَّسْتُ ، قَالَ وَطَيْسَلُ الرَّجُلِ إِذَا سَافَرَ سَفَرًا قَرِيبًا فَكَثُرَ مَالُهُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

تَرْفَعُ فِي كُلِّ زَفَاقٍ قَسْطَلًا
فَصَصَبَتْ مِنْ شَرِّمَانَ مَنَهَلًا
أَخْضَرَ طَيْسًا زَغَرِيًّا طَيْسَلًا
يَصِفُ حَبِيرًا وَرَدَّتْ مَاءً . قَالَ وَالطَّيْسُ

(٣) قوله : « في الوقار والعله » هكذا في الحكم ، وأنشده في التكلة : مبلطاً لاشيء له ، قال : والمبلط الملق .

(٤) قوله : « ابن الأعرابي » . الخ « كذا في الأصل والقاموس ، مقتصرًا على الطيسل . والذي في التهذيب والتكلة : الطيسل والطيسل ، بتقديم السين على المثناة التحتية .

وَالطَّيْسَلُ وَالطَّرِيسُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي
الْكَثْرَةِ. الْجَوْهَرِيُّ: مَاءٌ طَيْسَلٌ وَنَعَمْ طَيْسَلٌ
أَيُّ كَثِيرٍ وَالطَّيْسَلُ: الْغُبَارُ.

• طسم • طَسَمَ الشَّيْءُ وَالطَّرِيقُ وَطَمَسَ
يَطْمِسُ طُسُومًا: دَرَسَ. وَطَسَمَ الطَّرِيقُ:
مِثْلُ طَمَسَ، عَلَى الْقَلْبِ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي
لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ:

رَبِّ حَبْلٍ الْوَصْلُ فَانْصَرَمَا
مِنْ حَبِيبٍ هَاجَ لِي سَقَمًا
كَدَبْتُ أَقْضَى إِذْ رَأَيْتُ لَهُ
مِثْلًا بِالْخَيْفِ قَدْ طَسَا
وَجَاءَ بِهِ الْعَجَّاجُ مُتَعَدِّيًا؛ فَقَالَ:

وَرَبِّ هَذَا الْأَثَرِ الْمُقَسَّمِ
مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ لِمَا يَطْمَسُ
يَعْنِي بِالْأَثَرِ الْمُقَسَّمِ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، وَقَوْلُهُ:

مَا أَنَا بِالْعَادِي وَأَكْبَرُ هَمِّهِ
جَاهِيسُ أَرْضٍ فَوْقَهُنَّ طُسُومُ
فَسَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ: الطُّسُومُ هُنَا
الطَّامِسَةُ، أَيُّ فَوْقَهُنَّ أَرْضٌ طَامِسَةٌ تُخْرُجُ
إِلَى التَّفْشِيشِ وَالتَّوَسُّمِ.

وَطَسِمَ الرَّجُلُ: انْحَمَ، قَيْسِيَّةٌ.
وَالطُّسَمُ: الظَّلَامُ، وَالنَّسَمُ وَالطُّسَمُ
عِنْدَ الْإِنْسَاءِ، وَفِي السَّمَاءِ غَسَمٌ مِنْ سَحَابٍ
وَأَغْصَامُ وَأَطْصَامُ مِنْ سَحَابٍ. وَفِي نَوَادِرِ
الْأَغْرَابِ: رَأَيْتُهُ فِي طَسَامِ الْغُبَارِ وَطَسَامِهِ
وَطَسَامِهِ (١) وَطَسَامِهِ يُرِيدُ فِي كَثِيرِهِ.

وَأُطْسِمَةُ الشَّيْءُ: مُعْظَمُهُ وَمُجْتَمَعُهُ
(جَكَاهُ السَّيْرَانِي)، وَلَمْ يَذْكُرْ سَبِيحُهُ إِلَّا
أُسْطَمَةً. وَأُسْطَمَةُ الْحَسَبُ: وَسْطُهُ
وَمُجْتَمَعُهُ، قَالَ: وَالْأُطْسِمَةُ مِثْلُهُ عَلَى
الْقَلْبِ. قَالَ الْهَمَلِيُّ الرَّاجِزُ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدٌ
ابْنُ دُوَيْبِ الْفَقَيْهِ، لَقَّبَهُ بِالْهَمَلِيِّ ذُكَيْنُ
الرَّاجِزِ لِمَا يَطُولُ لَوْنُهُمْ لَوْنُهُ مَطْحُولًا،

(١) تَوَلَّى: وَطَسَامُهُ ضَبَطَ فِي التَّكْلَةِ بِالضَّمِّ
وَالْتَشْدِيدِ كَرَمَانَ

[عبد الله]

فَقَالَ: مَنْ هَذَا الْهَمَلِيُّ؟ فَلَزِمَهُ ذَلِكَ، لِأَنَّ
عُمَانَ وَبَنِيَّ، وَأَهْلَهَا صَفَرٌ مَطْحُولُونَ،
بِخَاطِبِ يَوْمِ الْهَمَلِيِّ الرَّشِيدِ:

مَا قَاسِمٌ دُونَ مَدَى ابْنِ أُمِّهِ
وَقَدْ رَضِينَاهُ فَقَمَّ فَسَمَهُ
بِالْيَتَاهُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فَمِهِ
حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ فِي أُطْسُمِهِ
أَيُّ فِي أَهْلِهِ وَحَقِّهِ، وَقَالَ ابْنُ خَالَوْنَهُ:
الرَّجَزُ لِجَرِيرٍ قَالَهُ فِي سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ:

إِنَّ الْإِمَامَ بَعْدَهُ ابْنُ أُمِّهِ
ثُمَّ ابْنُهُ وَلِيُّ عَهْدِ عَمِّهِ
قَدْ رَضِيَ النَّاسُ بِهِ فَسَمَوْهُ
بِالْيَتَاهُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فَمِهِ
حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ فِي أُطْسُمِهِ
أَبْرَزَ لَنَا بَيِّنَةً مِنْ كُفْمِهِ

وَالطَّوْاسِيمُ وَالطَّوْاسِينُ: سُورٌ فِي الْقُرْآنِ
جُعِلَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ:
حَلَفْتُ بِالسَّبْعِ اللَّوَاتِي طَوَّلَتْ
وَيَمِينُو بَعْدَهَا قَدْ أَثْنَيْتُ
وَيَمَانُو ثَبِيتٌ وَكَدَّرَتْ
وَالطَّوْاسِيمُ الَّتِي قَدْ ثَلَّثَتْ
وَالْحَوَامِيمُ الَّتِي قَدْ سَبَّعَتْ
وَبِالْمُقَصَّلِ اللَّوَاتِي فَصَلَّتْ

قَالَ: وَالصَّوَابُ أَنْ تَجْمَعَ يَدَوَاتٍ وَتُضَافَ
إِلَى وَاحِدٍ فَيَقَالُ: ذَوَاتُ طَسَمَ، وَذَوَاتُ
حَمَ.

وَطَسَمَ: حَتَّى مِنَ الْعَرَبِ انْقَرَضُوا.
الْجَوْهَرِيُّ: طَسَمَ قَبِيلَةً مِنْ عَادٍ كَانُوا
فَانْقَرَضُوا، وَفِي حَدِيثِ مَكَّةَ: وَسُكَّانُهَا
طَسَمٌ وَجَدِيسٌ، وَهِيَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الزَّمَانِ
الْأَوَّلِ، وَقِيلَ: طَسَمَ حَتَّى مِنْ عَادٍ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

• طسن • قَالَ أَبُو حَالِمٍ: تَقَالِبْتُ الْهَمَلِيَّ فِيهِ
جَمَعَ طَسَمَ وَحَمَ: فَطَسَمَ وَحَمَ وَطَسَمَ وَحَمَ
قَالَ: وَالصَّوَابُ ذَوَاتُ طَسَمَ وَذَوَاتُ حَمَ
وَذَوَاتُ آلَمَ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ:

وَجَدْنَا لَكُمْ فِي آلِ حَمَ آيَةً
تَأْوَلُّهَا مِنَّا تَقَى وَمُعَرَّبُ

• طسى • طَسَتَ نَفْسُهُ طَسِيًا وَطَسِيتَ:
تَغَيَّرَتْ مِنْ أَكْلِ الدَّسَمِ، وَعَرَضَ لَهُ يُقَالُ
مِنْ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُهُ مَتَكَّرَهَا لِذَلِكَ، وَهُوَ أَيْضًا
بِالْهَمْزِ.
وَطَسَا طَسِيًا: شَرِبَ اللَّبَنَ حَتَّى يُخْتَرَهُ.

• طشا • رَجُلٌ طُشَاءٌ: فَذَمٌّ، عَيْيٌّ،
لَا يَبْصُرُ وَلَا يَنْفَعُ.

• طشش • الطُّشُّ مِنَ الْمَطَرِ: فَوْقَ الرُّكَّةِ
وَدُونَ الْقِطْقِطِ، وَقِيلَ: أَوَّلُ الْمَطَرِ الرَّشُّ ثُمَّ
الطُّشُّ. وَمَطَرُ طَشْشٍ وَطَشِيشٍ: قَلِيلٌ؛ وَقَالَ
رُوبَةُ:

وَلَا جَدَا نَيْلِكَ بِالطَّشِيشِ (٢)
أَيُّ بِالنَّيْلِ الْقَلِيلِ. وَقَدْ طَشَّتِ السَّمَاءُ طَشًا
وَأَطَشَتْ وَرَشَتْ وَأَرَشَتْ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
وَالطُّشُّ وَالطَّشِيشُ: الْمَطَرُ الضَّعِيفُ، وَهُوَ
فَوْقَ الرِّذَاذِ. قَالَ: وَأَرْضٌ مَطْشُوشَةٌ
وَمَطْلُولَةٌ، وَمِنْ الرِّذَاذِ مَرْدُودَةٌ. الْأَضْمَعِيُّ:
لَا يُقَالُ مَرْدَةٌ وَلَا مَرْدُودَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ أَرْضٌ
مَرْدٌ عَلَيْهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: الْحَزَاءُ (٣)
يَشْرَبُهَا أَكَايِسُ النَّاسِ لِلطُّشِّ؛ قَالَ: هُوَ دَاءٌ
يُعِيبُ النَّاسَ كَالزُّكَامِ، سُمِّيَتْ طُشَّةً لِأَنَّهُ
إِذَا اسْتَشَرَّ صَاحِبُهَا طَشَّ سَاءَ يَطِشُّ الْمَطَرُ،
وَهُوَ الضَّعِيفُ الْقَلِيلُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ
الشَّعْبِيِّ وَسَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيُنَزَّلُ مِنْ
السَّمَاءِ مَاءً»، قَالَ: طَشٌّ يَوْمَ بَدْرٍ. وَمِنْهُ

(٢) قوله: «نيلك» في الصحاح: وبلك.

(٣) قوله: «الحزاء» الخ في القاموس:

والحزاء ويمد نبت، الواحدة حزاة وحزاة. وفي
النهاية: الحزاق نبت بالبادية يشبه الكرفس إلا أنه
أعرض ورقا منه. ثم قال: وفي رواية يشرها
أكاسيس الناس للخافية والإفلات، الخافية الجن
والإفلات موت الولد، كأنهم كانوا يرون ذلك من
قيل الحزن فبالإفلات يلقون له فنعين في ذلك.

أَذْرَى مَا حَقِيقَتُهُ .

• طعس • الطعس^(١) : كَلِمَةٌ يُكْنَى بِهَا عَنِ التَّكَاحِ .

• طعسب • طَعَسَبَ : عَدَا مُتَعَسِّفًا .

• طعصف • طَعَسَفَ : ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : الطَّعَسْفَةُ الْخَبْطُ بِالْقَدَمِ . الْأَزْهَرِيُّ : الطَّعَسْفَةُ لَقَّةٌ مَرْغُوبٌ عَنْهَا . يُقَالُ : مَرَّ يُطَعَسِفُ فِي الْأَرْضِ أَيْ مَرَّ يَخْطِطُهَا .

• طعشب • طَعَشَبَ : اسْمٌ ، حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ ، قَالَ : وَلَيْسَ بِثَبَتٍ .

• طمع • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّعْمُ اللَّحْسُ ، وَالطَّعْمَةُ حِكَايَةُ صَوْتِ اللَّاطِعِ وَالنَّاطِعِ وَالْمُتَمَطِّطِ إِذَا لَصِقَ لِسَانُهُ بِالْفَارِ الْأَعْلَى عِنْدَ الطَّعْمِ أَوْ التَّمَطُّطِ ، ثُمَّ طَعَمَ مِنْ طَيْبِ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ . وَالطَّعْمُغُ مِنَ الْأَرْضِ : الْمَطْمِنُ .

• طعل • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّاعِلُ السَّهْمُ الْمُقْوَمُ . وَالطَّعْلُ : الْقَذْحُ فِي الْأَنْسَابِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا مِنْ حَرْفَانِ غَرِيبَانِ لَمْ أَسْمَعْهُمَا يُعَيَّرُو .

• طعم • الطَّعَامُ : اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُؤْكَلُ ، وَقَدْ طَعِمَ يَطْعُمُ طَعْمًا ، فَهُوَ طَاعِمٌ إِذَا أَكَلَ أَوْ ذَاقَ ، مِثَالُ غَنِيمٍ يَغْنَمُ غَنْمًا ، فَهُوَ غَانِمٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا » . وَيُقَالُ : فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ ، أَيْ أَكَلُهُ . وَيُقَالُ : طَعِمَ يَطْعُمُ مَطْعَمًا وَإِنَّهُ لَطَيْبُ الْمَطْعَمِ ، كَقَوْلِكَ طَيْبُ الْمَأْكَلِ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي زَمَرٍ : إِنَّهَا طَعَامُ طَعْمٍ وَشِفَاءٌ شَفَمٍ ، أَيْ يَشْبِعُ الْإِنْسَانُ (١) قَوْلُهُ : « الطَّعْسُ » عبارة القاموس : طعس الجارية ، كمنع ، جامعها .

حَدِيثُ الْحَسَنِ : أَنَّهُ كَانَ يَمْنَى فِي طَشٍّ وَمَطَرٍ . الْمُحْكَمُ : وَالطُّشَّةُ دَاءٌ يُصِيبُ النَّاسَ كَالزُّكَامِ . قَالَ : وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُهُمْ فِي الْحَزَاقِ يَشْرِيهَا أَكَابِسُ الصَّبِيَّانِ لِلطُّشَّةِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَرَى ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يُطَشُّونَ مِنْ هَذَا الدَّاءِ ، قَالَ : حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّينَ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ . التَّهْلِيلُ : الطُّشَّاشُ دَاءٌ مِنَ الْأَدْوَاءِ ، يُقَالُ : طَشَّ ، فَهُوَ مَطْشُوشٌ ، كَأَنَّهُ زَكِيمٌ ، قَالَ : وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ طُشِيٌّ

• طشا • تَطَشَّى الْمَرِيضُ : بَرَى وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : رَجُلٌ طُشَّةٌ ، وَتَضْمِيرُهُ طُشِيَّةٌ ، إِذَا كَانَ ضَعِيفًا . وَيُقَالُ : الطُّشَّةُ أُمُّ الصَّبِيَّانِ . وَرَجُلٌ مَطْشِيٌّ وَمَطْشُورٌ .

• طعب • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ مَا بِهِ مِنَ الطَّعْبِ شَيْءٌ ، أَيْ مَا بِهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّذَّةِ وَالطَّيْبِ .

• طعن • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّعْنَةُ الْمَرْأَةُ السَّيِّئَةُ الْخُلُقِ ، وَاتَّشَدَّ :

يَا رَبِّ مِنْ كَيْفَى الصَّعَادَا
فَهَبْ لَهُ حَلِيلَةً وَمُعَادَا
طَعْنَتُهُ تَبْلُعُ الْأَجْلَادَا
أَيَّ تَلْتَهُمُ الْأَيُّورُ يَهْنَا .

• طعج • طَعَجَهَا يَطْعُجُهَا طَعَجًا : نَكَحَهَا .

• طعر • طَعَرَ الْمَرْأَةَ طَعْرًا : نَكَحَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ بِالزَّايِ ، وَالزَّاءُ تَضْعِيفٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّعْرُ إِجْبَارُ الْفَاعِلِ الرَّجُلِ عَلَى الْحُكْمِ .

• طعر • الطَّعْرُ : كِتَابَةٌ عَنِ التَّكَاحِ .

• طعرب • الطَّعْرَبَةُ : الْهَزْمُ وَالسُّحْرَةُ ، حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا

إِذَا شَرِبَ مَاءَهَا كَمَا يَشْبَعُ مِنَ الطَّعَامِ . وَيُقَالُ : إِنِّي طَاعِمٌ عَنْ طَعَامِكُمْ ، أَيْ مُسْتَعْنٍ عَنْ طَعَامِكُمْ . وَيُقَالُ : هَذَا الطَّعَامُ طَعَامٌ طَعْمٌ ، أَيْ يَطْعُمُ مَنْ أَكَلَهُ ، أَيْ يَشْبَعُ ، وَلَهُ جُزْءٌ مِنَ الطَّعَامِ مَا لَا جُزْءَ لَهُ . وَمَا يَطْعُمُ أَكُلَ هَذَا الطَّعَامِ ، أَيْ مَا يَشْبَعُ وَأَطْعَمْتُهُ الطَّعَامَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْغِيَارَةِ » ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : اخْتَلَفَ فِي طَعَامِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مَا نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ فَأَخَذَ بِغَيْرِ صَيْدٍ ، فَهُوَ طَعَامُهُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : طَعَامُهُ كُلُّ مَا سَقَى بِمَائِهِ فَنَبَتَ ، لِأَنَّهُ نَبَتَ عَنْ مَائِهِ ، كُلُّ هَذَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاسِ ، وَالْجَمْعُ أَطْعِمَةٌ ، وَأَطْعَمَاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَقَدْ طَعِمَهُ طَعْمًا وَطَعَامًا وَأَطْعَمَ غَيْرَهُ ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ إِذَا أَطْلَقُوا اللَّفْظَ بِالطَّعَامِ عَنَّا بِهِ الْبَرَّ خَاصَّةً ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : كُنَّا نَخْرُجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، قِيلَ : أَرَادَ بِهِ الْبَرَّ ، وَقِيلَ : الثَّمَرُ ، وَهُوَ أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ الْبَرُّ كَانَ عِنْدَهُمْ قَلِيلًا لَا يَتَشَبَّحُ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ ، وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْعَالِي فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبَرُّ خَاصَّةً . وَفِي حَدِيثِ الْمَصْرَاءِ : مِنْ ابْتِنَاعِ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ الظُّرَيْنِ ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ لَا سَمَاءَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الطَّعَامُ عَامٌ فِي كُلِّ مَا يُفْتَنُ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْثَمَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَحَيْثُ اسْتَقْنَى مِنْهُ السَّمَاءُ ، وَهِيَ الْحِنْطَةُ ، فَقَدْ أَطْلَقَ الصَّاعَ فِيهَا عِدَادًا مِنَ الْأَطْعِمَةِ ، إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ خَصَّوهُ بِالثَّمَرِ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ كَانَ الْغَالِبَ عَلَى أَطْعِمَتِهِمْ ، وَالثَّانِي أَنَّ مُعْظَمَ رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا جَاءَتْ صَاعًا مِنْ ثَمَرٍ ، وَفِي بَعْضِهَا قَالَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، ثُمَّ أَغْفَبَهُ بِالْأَسْنَاءِ فَقَالَ لَا سَمَاءَ ، حَتَّى إِنَّ الْفُقَهَاءَ قَدْ تَرَدَّدُوا فِيهَا لَوْ أَخْرَجَ بِذَلِكَ الثَّمَرُ زَيْبًا أَوْ قُوَّتًا آخَرَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ تَبِعَ التَّوْقِيفَ ،

وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَاهُ فِي مَعْنَاهُ إِجْرَاءَ لَهُ مُجَرَى
صَدَقَةُ الْفِطْرِ، وَهَذَا الصَّاعُ الَّذِي أَمَرَ بِرَدِّهِ
مَعَ الْمَصْرَافَةِ هُوَ بَدَلُ عَنِ اللَّبَنِ الَّذِي كَانَ فِي
الضَّرْعِ عِنْدَ الْعَقْدِ، وَإِنَّا لَمْ يَجِبْ رَدُّ عَيْنِ
اللَّبَنِ أَوْ مِثْلِهِ أَوْ قِيمَتِهِ لِأَنَّ عَيْنَ اللَّبَنِ لَا تَبْقَى
غَالِبًا، وَإِنْ بَقِيَتْ فَتَمْتَرُجُ بِآخِرِ اجْتِمَاعٍ فِي
الضَّرْعِ بَعْدَ الْعَقْدِ إِلَى تَامِ الْحَلَبِ، وَأَمَّا
الْمِثْلِيَّةُ فَلَأَنَّ الْقَدْرَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا بِمِيعَارِ
الشَّرْعِ كَانَتْ الْمُقَابَلَةُ مِنْ بَابِ الرِّبَا، وَإِنَّا
قَدَّرَ مِنَ التَّمَرِ دُونَ النَّقْدِ لِقَفْدِهِ عِنْدَهُمْ
غَالِبًا، وَلَأَنَّ التَّمَرَ يَشَارِكُ اللَّبْنَ فِي الْمَالِيَّةِ
وَالْقُرْبِيَّةِ، وَلِهَذَا الْمَعْنَى نَصَّ الشَّافِعِيُّ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ لَوْ رَدَّ الْمَصْرَافَةُ بِعَيْنٍ آخَرَ
سِوَى التَّصْرِيَةِ رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمَرٍ لِأَجْلِ
اللَّبَنِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: « مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ
رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا »، مَعْنَاهُ مَا أُرِيدُ
أَنْ يَرْزُقُوا أَحَدًا مِنْ عِبَادِي وَلَا يُطْعَمُوا،
لَأَنِّي أَنَا الرَّزَاقُ الْمُطْعِمُ

وَرَجُلٌ طَاعِمٌ: حَسَنُ الْحَالِ فِي
الْمَطْعَمِ؛ قَالَ الْخَطِيبَةُ:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِيَعْنِيهَا
وَأَقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي
وَرَجُلٌ طَاعِمٌ وَطْعِمٌ عَلَى النَّسَبِ (عَنْ
سَيِّبِهِ)، كَمَا قَالُوا نَهَرٌ.

وَالطَّعْمُ: الْأَكْلُ. وَالطَّعْمُ: مَا أُكِلَ.
وَوَوَّى الْبَاهِلِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الطَّعْمُ
الطَّعَامُ، وَالطَّعْمُ الشَّهْوَةُ، وَهُوَ الدَّقِيقُ؛
وَأَنشَدَ لِأَبِي خِرَاشٍ الْهَذَلِيُّ:

أَرَدْتُ شُجَاعَ الْجُوعِ قَدْ تَعَلَّمِينَهُ
وَأَوْدُرُ غَيْرِي مِنْ عِيَالِكَ بِالطَّعْمِ

أَيُّ بِالطَّعَامِ، وَيُرْوَى: شُجَاعُ الْبَطْنِ،
حَيْثُ يُذَكَّرُ أَنَّهَا فِي الْبَطْنِ وَتُسَمَّى الصَّفَرُ،
تُوذِي الْإِنْسَانَ إِذَا جَاعَ؛ ثُمَّ أَنشَدَ قَوْلَ أَبِي

خِرَاشٍ فِي الطَّعْمِ الشَّهْوَةِ:
وَأَعْتَبْتُ الْمَاءَ الْفَرَّاحَ فَانْتَهَى

إِذَا الرُّادُ أَمْسَى لِلْمَرْجُحِ ذَا طَعْمٍ
ذَا طَعْمٍ أَيْ ذَا شَهْوَةٍ، فَأَرَادَ بِالْأَوَّلِ
الطَّعَامَ، وَبِالْثَّانِي مَا يُشْتَهَى مِنْهُ: قَالَ ابْنُ

بَرِّ: كَتَبَ عَنْ شِدَّةِ الْجُوعِ بِشُجَاعِ الْبَطْنِ
الَّذِي هُوَ مِثْلُ الشُّجَاعِ.
وَرَجُلٌ ذُو طَعْمٍ أَيْ ذُو عَقْلٍ وَحَزْمٍ؛
وَأَنشَدَ:

فَلَا تَأْمُرِي يَا أُمُّ أَسْمَاءَ بِأَلَّتِي
تُحَرِّجُ الْفَتَى ذَا الطَّعْمِ أَنْ يَتَكَلَّمَ
أَيُّ تُحَرِّسُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِجْرَارِ، وَهُوَ أَنْ
يُجْعَلَ فِي فَمِ الْفَصِيلِ خَشَبَةٌ تَمْنَعُهُ مِنَ
الرَّضَاعِ. وَيُقَالُ: مَا يَفْلَانُ طَعْمًا وَلَا نَوِيصًا
أَيُّ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ وَلَا يَوْ حَرَكَ. قَالَ أَبُو
بَكْرٍ: قَوْلُهُمْ لَيْسَ لَهَا يَفْعَلُ فَلَانُ طَعْمًا،
مَعْنَاهُ لَيْسَ لَهُ لَذَّةٌ وَلَا مِثْلُهَا مِنَ الْقَلْبِ،
وَقَالَ فِي قَوْلِهِ لِلْمَرْجُحِ ذَا طَعْمٍ فِي بَيْتِ أَبِي
خِرَاشٍ: مِيعَانَهُ ذَا مِثْلُهَا مِنَ الْقَلْبِ، وَالْمَرْجُحُ
الْبَخِيلُ، وَقَالَ ابْنُ بَرِّ: الْمَرْجُحُ مِنَ
الرَّجَالِ الدُّونَ الَّذِي لَيْسَ بِكَامِلٍ؛ وَأَنشَدَ:

أَلَا مَا لِنَفْسِي لَا تَمُوتُ فَيَنْفَضِي
شَقَاهَا وَلَا تَحْيَا حَيَاةَ لَهَا طَعْمًا
مَعْنَاهُ لَهَا حَلَاوَةٌ وَمِثْلُهَا مِنَ الْقَلْبِ. وَلَيْسَ
بِذِي طَعْمٍ أَيْ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ وَلَا نَفْسٌ.

وَالطَّعْمُ: مَا يُشْتَهَى. يُقَالُ: لَيْسَ لَهُ
طَعْمٌ وَمَا فَلَانُ يَذِي طَعْمًا إِذَا كَانَ غَنًّا. وَفِي
حَدِيثٍ بِذَرٍّ: مَا قَتَلْنَا أَحَدًا بِهِ طَعْمًا، مَا قَتَلْنَا
إِلَّا عَجَائِزَ ضُلَعًا؛ هَذِهِ اسْتِعَارَةٌ أَيْ قَتَلْنَا مَنْ
لَا اعْتِدَادَ بِهِ وَلَا مَعْرِفَةَ لَهُ وَلَا قَدْرَ، وَيَجُوزُ
فِيهِ فَتْحُ الطَّاءِ وَضَمُّهَا، لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ
يَكُنْ فِيهِ طَعْمٌ وَلَا لَهُ طَعْمٌ فَلَا جِدْوَى فِيهِ
لِلْأَكْلِ وَلَا مَنَفَعَةٌ.

وَالطَّعْمُ أَيْضًا: الْحَبُّ الَّذِي يُقْلَى
لِلطَّيْرِ، وَأَمَّا سَيِّبِيهِ فَسَوَى بَيْنَ الْأَسْمِ
وَالْمَصْدَرِ فَقَالَ: طَعِمَ طَعْمًا وَأَصَابَ
طَعْمَهُ، كِلَاهُمَا بِضَمٍّ أَوَّلٍ.

وَالطَّعْمَةُ: الْمَأْكَلَةُ، وَالْجَمْعُ طَعْمٌ؛
قَالَ الثَّانِيَّةُ:

مُسْمَرِينَ عَلَى خُوصِي مُزْمَعَةٍ
نَرْجُو الْإِلَهَ وَنَرْجُو الْبِرَّ وَالطَّعْمَا

وَيُقَالُ: جَعَلَ السُّلْطَانُ نَاجِيَةً كَذَا طَعْمَةً
لِفُلَانٍ، أَيْ مَأْكَلَةً لَهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي

بَكْرٍ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَعْمَةً ثُمَّ
قَبَضَهُ جَعَلَهَا لِلَّذِي يَقُومُ بَعْدَهُ؛ الطَّعْمَةُ،
بِالضَّمِّ: شَيْءُ الرِّزْقِ، يُرِيدُ بِهِ مَا كَانَ لَهُ مِنْ
الْفَتَى وَغَيْرِهِ، وَجَمْعُهَا طَعْمٌ. وَمِنْهُ حَدِيثُ
مِيرَاثِ الْجَدِّ: إِنَّ السُّدُسَ الْآخِرَ طَعْمَةٌ لَهُ،
أَيْ أَنَّهُ زِيَادَةٌ عَلَى حَقِّهِ. وَيُقَالُ: فَلَانُ
تُجْسِي لَهُ الطَّعْمُ أَيْ الْخَرَجُ وَالْإِنَابَاتُ؛
قَالَ زهيرٌ:

مِمَّا يَسِيرُ أَحْيَانًا لَهُ الطَّعْمُ ^(١)

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ: الْقِتَالُ ثَلَاثَةٌ:
قِتَالٌ عَلَى كَذَا، وَقِتَالٌ لِكَذَا، وَقِتَالٌ عَلَى
كَسْبِ هَذِهِ الطَّعْمَةِ، بِغْنَى الْفَتَى وَالْخَرَجِ.
وَالطَّعْمَةُ وَالطَّعْمَةُ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ:
وَجْهُ الْمَكْسَبِ. يُقَالُ: فَلَانُ طَيَّبَ الطَّعْمَةَ
وَحَبِثَ الطَّعْمَةَ إِذَا كَانَ رِزْوَى الْكَسْبِ،
وَهِيَ بِالْكَسْرِ خَاصَّةٌ حَالَةُ الْأَكْلِ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: فَمَا زِلْتُ تِلْكَ
طِغْمَتِي بَعْدَ، أَيْ حَالَتِي فِي الْأَكْلِ. أَبُو
عَبِيدٍ: فَلَانُ حَسَنَ الطَّعْمَةِ وَالشَّرِيَّةِ،
بِالْكَسْرِ.

وَالطَّعْمَةُ: الدَّعْوَةُ إِلَى الطَّعَامِ.
وَالطَّعْمَةُ: السَّيْرَةُ فِي الْأَكْلِ، وَهِيَ أَيْضًا
الْكَيْسَةُ، وَحَكَى اللَّحْيَانِي: إِنَّهُ لَحَبِثَ
الطَّعْمَةَ، أَيْ السَّيْرَةَ، وَلَمْ يُقَلِّ حَبِثَ السَّيْرَةَ
فِي طَعَامٍ وَلَا غَيْرِهِ. وَيُقَالُ: فَلَانُ طَيَّبَ
الطَّعْمَةَ، وَفُلَانٌ حَبِثَ الطَّعْمَةَ إِذَا كَانَ مِنْ
عَادَتِهِ أَلَّا يَأْكُلَ إِلَّا حَلَالًا أَوْ حَرَامًا.

وَاسْتَطْعَمَهُ: سَأَلَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: إِذَا اسْتَطْعَمَكُمُ الْإِمَامُ فَأَطْعِمُوهُ،
أَيُّ إِذَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ فِي قِرَاءَةِ الصَّلَاةِ
وَاسْتَغْتَحَكُمُ فَافْتَحُوا عَلَيْهِ وَلَقِّنُوهُ، وَهُوَ مِنْ
بَابِ التَّمَثِيلِ تَشْبِيهًا بِالطَّعَامِ، كَانَهُمْ يَدْخُلُونَ
الْقِرَاءَةَ فِي فِيهِ كَمَا يَدْخُلُ الطَّعَامُ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ: فَاسْتَطْعَمْتُهُ الْحَدِيثَ، أَيْ طَلَبْتُ
مِنْهُ أَنْ يُحَدِّثَنِي، وَأَنْ يُدَيِّقَنِي طَعْمَ حَدِيثِهِ،

(١) قوله: « قال زهير ما يسير إلخ » صدره
كما في التكملة:
ينزع إمة لغوام ذوى حسب

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْارْبَعَةَ ، فَيُخَيِّ شَيْعُ الْوَاحِدِ قُوَّةُ الْاِثْنَيْنِ ، وَشَيْعُ الْاِثْنَيْنِ قُوَّةُ الْارْبَعَةِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَامُ الرَّمَادَةِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْزِلَ عَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ مِثْلَ عَدُوهِمْ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَهْلِكُ عَلَى نِصْفِ بَطْنِهِ .

وَرَجُلٌ مُطْعَمٌ : شَدِيدُ الْأَكْلِ ، وَامْرَأَةٌ مِطْمَعَةٌ نَادِرٌ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا مِصْكَةٌ .
وَرَجُلٌ مُطْعَمٌ ، بِضَمِّ الْمِيمِ : مَرْزُوقٌ .
وَرَجُلٌ مِطْعَامٌ : يُطْعِمُ النَّاسَ وَيَقْرِبُهُمْ كَثِيرًا ، وَامْرَأَةٌ مِطْعَامٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ .
وَالطَّعْمُ ، بِالْفَتْحِ : مَا يُوَدِّيهِ الذَّوْقُ .
يُقَالُ : طَعْمُهُ مَرٌّ . وَطَعْمُ كُلِّ شَيْءٍ : حَلَاوَتُهُ وَمَرَارَتُهُ وَمَا بَيْنَهُمَا ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، وَالْجَمْعُ طُعُومٌ . وَطَعِمَهُ طَعْمًا وَتَطَعَّمَهُ : ذَاقَهُ فَوَجَدَ طَعْمَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « إِنَّ اللَّهَ مُتَبَلِّغُكُمْ نَهْرَ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي » ، أَيْ مَنْ لَمْ يَذُقْهُ .

يُقَالُ : طَعِمَ فُلَانٌ الطَّعَامَ يَطْعُمُهُ طَعْمًا إِذَا أَكَلَهُ بِمُقَدِّمٍ فِيهِ وَلَمْ يَسْرِفْ فِيهِ ، وَطَعِمَ مِنْهُ إِذَا ذَاقَ مِنْهُ ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى الذَّوْقِ جَارَ فِيهِ يُوَكِّلُ وَيُشْرَبُ . وَالطَّعَامُ : اسْمٌ لِمَا يُوَكِّلُ ، وَالشَّرَابُ : اسْمٌ لِمَا يُشْرَبُ ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ أَيْ لَمْ يَتَطَعَّمْ بِهِ . قَالَ اللَّيْثُ : طَعِمَ كُلُّ شَيْءٍ يُوَكِّلُ ذَوْقَهُ ، جَعَلَ ذَوَاقَ الْمَاءِ طَعْمًا ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُ إِلَّا عَرَفَهُ ، وَكَانَ فِيهِ رِيْهِمْ وَرَى دَوَابَّهُمْ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَأَمَّا بَنُو عَامِرٍ بِالنَّسَا

رِ غَدَاةً لَقَوْنَا فَكَانُوا نَعَامًا

نَعَامًا بِحُطْمَةِ ضَمَرِ الْخُدُو

وَلَا تَطْعَمُ الْمَاءُ إِلَّا حَيَامًا

يَقُولُ : هِيَ صَائِمَةٌ مِنْهُ لَا تَطْعَمُهُ ، قَالَ :

وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّعَامَ لَا تَرُدُّ الْمَاءَ . وَلَا تَطْعَمُهُ ،

وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْكِلَابِ ، إِذَا

وَرَدَنَ الْحَكَرَ الصَّغِيرَ فَلَا تَطْعَمُهُ ، أَيْ لَا تَشْرَبُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : تَطْعَمُ تَطْعَمُ أَيْ ذُقْ تَشَّةً ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَوْلُهُمْ تَطْعَمُ تَطْعَمُ ، أَيْ ذُقْ حَتَّى تَسْتَقِيقَ ، أَيْ تَشْبَهِي وَتَأْكُلَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَعْنَاهُ ذُقِ الطَّعَامَ فَإِنَّهُ يَدْعُوكَ إِلَى أَكْلِهِ ، قَالَ : فَهَذَا مِثْلُ لِمَنْ يَحْجِمُ عَنْ الْأَمْرِ يُقَالُ لَهُ : ادْخُلْ فِي أَوَّلِهِ يَدْعُوكَ ذَلِكَ إِلَى دُخُولِكَ فِي آخِرِهِ ، قَالَهُ عَطَاءُ بْنُ مُصْعَبٍ .

وَالطَّعْمُ : الْأَكْلُ بِالنَّثَابِ . وَيُقَالُ : إِنْ فُلَانًا لَحَسَنَ الطَّعْمِ ، وَإِنَّهُ لَيَطْعَمُ طَعْمًا حَسَنًا .

وَاطْعَمَ الشَّيْءُ : أَخَذَ طَعْمًا . وَلَكِنْ مُطْعِمٌ وَمُطْعَمٌ : أَخَذَ طَعْمَ السَّمَاءِ . وَفِي التَّهْنِيبِ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ لَبِنٌ مُطْعَمٌ ، وَهُوَ الَّذِي أَخَذَ فِي السَّمَاءِ طَعْمًا وَطَبِيبًا ، وَهُوَ مَا دَامَ فِي الْعَلِيَّةِ مَخْضُ وَإِنْ تَغَيَّرَ ، وَلَا يَأْخُذُ اللَّبِنُ طَعْمًا وَلَا يَطْعَمُ فِي الْعَلِيَّةِ وَالْإِنَاءِ أَبَدًا ، وَلَكِنْ يَتَغَيَّرُ طَعْمُهُ فِي الْإِنْفَاعِ .

وَاطْعَمَتِ الشَّجَرَةُ ، عَلَى افْتَعَلَتْ : أَدْرَكَتْ ثَمَرُهَا ، يَعْنِي أَخَذَتْ طَعْمًا وَطَابَتْ . وَاطْعَمَتِ : أَدْرَكَتْ أَنْ تَثْمُرَ . وَيُقَالُ : فِي بُسْتَانِ فُلَانٍ مِنَ الشَّجَرِ الْمُطْعِمِ كَذَا ، أَيْ مِنَ الشَّجَرِ الثَّمِيرِ الَّذِي يُوَكِّلُ ثَمَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْعِمَ . وَيُقَالُ : اطْعَمَتِ الشَّجَرَةُ إِذَا أَثْمَرَتْ ، وَاطْعَمَتِ الثَّمَرَةُ إِذَا أَدْرَكَتْ ، أَيْ صَارَتْ ذَاتَ طَعْمٍ وَشَيْئًا يُوَكِّلُ مِنْهَا ، وَرَوَى : حَتَّى تُطْعَمَ ، أَيْ تُؤْكَلَ ، وَلَا تُؤْكَلُ إِلَّا إِذَا أَرْدَكَتْ . وَفِي حَدِيثِ الدَّجَّالِ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلٍ بَيْسَانَ هَلْ أَطْعَمَ ؟ أَيْ هَلْ أَثْمَرَ ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : كَرَّجَرَجَةِ الْمَاءِ لَا تَطْعَمُ ، أَيْ لَا طَعْمَ لَهَا ، وَيُرْوَى : لَا تَطْعَمُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، تَفْتَعِلُ مِنَ الطَّعْمِ .

وَقَالَ النَّضَرُ : اطْعَمْتُ الْغُصْنَ إِطْعَامًا إِذَا وَصَلْتُ بِهِ غُصْنًا مِنْ غَيْرِ شَجَرِهِ ، وَقَدْ

اطْعَمْتُهُ فَطَعَمَ أَيْ وَصَلْتُهُ بِهِ فَقَبِلَ الْوَصْلَ . وَيُقَالُ لِلْحَامِ الذَّكَرِ إِذَا ادْخَلَ فَمَهُ فِي فَمِ أَنْثَاهُ : قَدْ طَاعَمَهَا وَقَدْ تَطَاعَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَمْ أُعْطِهَا يَدِي إِذْ بَتَّ أَرْشُهَا
إِلَّا تَطَاوُلَ غُصْنُ الْجَدِيدِ بِالْجَدِيدِ
كَمَا تَطَاعَمَ فِي خَضِرَاءِ نَاعِمَةٍ
مُطَوَّقَانِ أَصَاخَا بَعْدَ تَغْرِيدِ
وَهُوَ التَّطَاعُمُ وَالْمُطَاعَمَةُ .

وَاطْعَمَتِ الْبُسْرَةُ أَيْ صَارَ لَهَا طَعْمٌ ، وَأَخَذَتِ الطَّعْمَ ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الطَّعْمِ ، مِثْلُ اطْلَبَ مِنَ الطَّلَبِ ، وَاطْرَدَ مِنَ الطَّرْدِ . وَالْمُطْعِمَةُ : الْغُلَّصَةُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَخَذَ فُلَانٌ بِمُطْعِمَةٍ فُلَانٍ إِذَا أَخَذَ بِخَلْقِهِ بَعْضُهُ ، وَلَا يَقُولُونَهَا إِلَّا عِنْدَ الْخَتَنِ وَالْقِتَالِ . وَالْمُطْعِمَةُ : الْمِخْلَبُ الَّذِي تَحْطَفُ بِهِ الطَّيْرُ اللَّحْمَ . وَالْمُطْعِمَةُ : الْقَوْسُ الَّتِي تُطْعِمُ الصَّيْدَ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَفِي الشَّالِ مِنَ الشَّرْيَانِ مُطْعِمَةٌ
كَبْدَاءُ فِي عَجْسِهَا عَطَفٌ وَتَقْوِيمُ
كَبْدَاءُ : عَرِيضَةُ الْكَبِدِ ، وَهُوَ مَا فَوْقَ الْمَقْبُضِ بِشَيْرٍ ، وَصَوَابُ إِشَادَةٍ : فِي عَوْدِهَا عَطَفٌ (١)

يَعْنِي مَوْضِعَ السَّيْتَيْنِ وَسَائِرُهُ مَقْوَمٌ ، الْبَيْتُ يَفْتَحُ الْعَيْنَ ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، وَقَالَ : إِنَّهَا تُطْعِمُ صَاحِبَهَا الصَّيْدَ . وَقَوْسٌ مُطْعِمَةٌ : يُصَادُ بِهَا الصَّيْدُ وَيَكْتَرُ الضَّرَابُ عَنْهَا .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ مُطْعَمٌ لِلصَّيْدِ وَمُطْعَمُ الصَّيْدِ إِذَا كَانَ مَرْزُوقًا مِنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

مُطْعَمٌ لِلصَّيْدِ لَيْسَ لَهُ
غَيْرُهَا كَسْبٌ عَلَى كِبَرِهِ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

(١) قوله : «وصواب إشادة في عودها إلخ» عبارة التكلفة : والرواية في عودها ، فإن المطف والتقوم لا يوكنان في العجز ، وقد أخذه من كتاب ابن فارس ، والبيت لدى الرمة .

وَمَطْعُمُ الصَّيْدِ هَبَالٌ يُعْتَبَرُ
وَأَنشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ :

رَمَتْنِي يَوْمَ ذَاتِ الْغَمِّ سَلَمَى
بِسَهْمٍ مَطْعُمٍ لِلصَّيْدِ لَا مِ
فَقُلْتُ لَهَا أَصَبْتَ حَصَاةَ قَلْبِي

وَرَبَّتْ رَمِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ رَامِي !
وَيُقَالُ : إِنَّكَ مَطْعُمٌ مَوْدِيَّ أَيْ مَرْزُوقٌ
مَوْدِيٌّ ؛ وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

بَلَى إِنَّ الْعَوَانِي مَطْعَمَاتُ
مَوْدِنَا وَإِنْ وَحَطَ الْقَتِيرُ
أَيْ نُحِجْهُنَّ وَإِنْ شِينَا .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَمَطْعَامُ الْخَلْقِ ، أَيْ
مُتَابِعُ الْخَلْقِ .

وَيُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ لَا يَطْعُمُ ، بِتَقْوِيلِ
الطَّاءِ ، أَيْ لَا يَتَأَدَّبُ وَلَا يَتَجَمُّعُ فِيهِ مَا
يُصْلِحُهُ ، وَلَا يَقُولُ .

وَالْمَطْعُمُ وَالْمَطْعَمُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي
تَجِدُ فِي لَحْوِهِ طَعْمَ الشَّحْمِ مِنْ سَمِيئِهِ ،
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي جَرَى فِيهَا الْمُخُّ قَلِيلًا . وَكُلُّ
شَيْءٍ وَجَدَ طَعْمَهُ فَقَدْ أَطْعَمَ . وَطَعْمُ الْعَظْمِ :
أَمْعٌ ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ :

وَهُمْ تَرَكُوكُمْ لَا يَطْعَمُ عَظْمُكُمْ
هَذَا أَلَا وَكَانَ الْعَظْمُ قَبْلَ قَصِيدَا

وَمُخٌّ طَعُومٌ : يُوجَدُ طَعْمُ السَّمَنِ فِيهِ .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ لَكَ غَتٌّ هَذَا
وَطَعُومٌ ، أَيْ غَتُّهُ وَسَمِيئُهُ . وَشَاةُ طَعُومٍ
وَطَعِيمٌ : فِيهَا بَعْضُ الشَّحْمِ ، وَكَذَلِكَ
النَّاقَةُ . وَجُزُورُ طَعُومٍ : سَمِيئَةٌ ، وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : جُزُورُ طَعُومٍ وَطَعِيمٌ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ
الْفَتَّةِ وَالسَّمِيئَةِ . وَالطَّعُومَةُ : الشَّاةُ تَحْبَسُ
لِتُؤْكَلَ .

وَمُسْطَعْمُ الْفَرَسِ : جَحَافِلُهُ ، وَقِيلَ :
مَا تَحْتَ مَرْسِيهِ إِلَى أَطْرَافِ جَحَافِلِهِ ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : يُسْتَحَبُّ مِنَ الْفَرَسِ أَنْ يَرُقَّ
مُسْطَعْمُهُ .

وَالطَّعْمُ : الْقُدْرَةُ . يُقَالُ : طَعِمْتُ
عَلَيْهِ ، أَيْ قُدْرْتُ عَلَيْهِ .

وَأَطْعَمْتُ عَيْنَهُ قَدْىَ فَطَعِمْتُهُ .

وَاسْتَطَعَمْتُ الْفَرَسَ إِذَا طَلَبْتُ جَرِيَهُ ؛
وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ :

تَدَارَكُهُ سَعْيُ وَرَكَضُ طَيْرَةٍ

سُبُوحٌ إِذَا اسْتَطَعَمَتْهَا الْجَرَى تَسْبَحُ
وَالْمُطْعَمَانِ مِنْ رَجُلٍ كُلُّ طَائِرٍ : هُما
الْإِصْبَعَانِ الْمُتَقَدِّمَتَانِ الْمُتَقَابِلَتَانِ . وَالْمُطْعِمَةُ
مِنْ الْجَوَارِحِ : هِيَ الْإِصْبَعُ الْغَلِيظَةُ
الْمُتَقَدِّمَةُ ، وَأَطْرَدَ هَذَا الْأِسْمُ فِي الطَّيْرِ كُلِّهَا .
وَطَعْمَةٌ وَطِيعَةٌ وَطَعِيمَةٌ وَمَطْعُمٌ ، كُلُّهَا :
أَسْمَاءٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَسَانِي ثَوْبِي طَعْمَةُ الْمَوْتِ إِنَّمَا أَل
تُرَاثُ وَإِنْ عَزَّ الْحَبِيبُ الْعَائِلُ

• طعن • طَعَنَهُ بِالرُّمْحِ يَطْعُنُهُ وَيَطْعُهُ
طَعْنًا ، فَهُوَ مَطْعُونٌ وَطَعِينٌ ، مِنْ قَوْمٍ
طُعِنَ : وَخَرَهُ بِحَرْبَةٍ وَنَحَوِهَا ، الْجَمْعُ عَنْ
أَبِي زَيْدٍ ، وَلَمْ يَقُلْ طُعِنَ . وَالطَّعْنَةُ : أَثَرُ
الطَّعْنِ ؛ وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ :

فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَدْ عَلِمْتُمْ مَكَانَهُ
أَذَاعَ بِهِ ضَرْبَ وَطَعْنُ جَوَائِفُ
الطَّعْنُ هَهُنَا : جَمْعُ طَعْنَةٍ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ
جَوَائِفُ .

وَرَجُلٌ يَطْعُنُ وَيَطْعَانُ : كَثِيرُ الطَّعْنِ
لِلْعَدُوِّ ، وَهُمْ مَطَاعِينُ ؛ قَالَ :

مَطَاعِينَ فِي الْهَيْجَا مَكَاشِفُ لِلدُّجَى
إِذَا اغْبَرَّ آفَاقُ السَّمَاءِ مِنَ الْقُرْصِ
وَطَاعَنَهُ مَطَاعَنَةً وَطَعَانًا ؛ قَالَ :

كَانَهُ وَجْهٌ تَرَكِيصٌ قَدْ غَضِبَا
مُسْتَهْدِفٌ لِيَطْعَانُو فِيهِ تَذْيِبُ

وَتَطَاعَنَ الْقَوْمُ فِي الْحُرُوبِ تَطَاعَنًا
وَطِيعَانًا ، الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ ، وَأَطْعَنُوا عَلَى
أَفْعَلُوا ، أَبْدَلْتُ نَاءَ أَطْعَنَ طَاءَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ
أَدْعَمْتُهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : التَّفَاعُلُ وَالْإِفْعَالُ
لَا يَكَادُ يَكُونُ إِلَّا بِالْأَشْيَاءِ مِنَ الْفَاعِلِينَ
فِيهِ ، مِثْلُ التَّفَاعُصِ وَالْإِفْعَامِ ، وَالتَّعَاوُرِ
وَالْإِفْعَاوَرِ .

وَرَجُلٌ طَعِينٌ : حَاقِقٌ بِالطَّعَانِ فِي
الْحَرْبِ .

وَطَعَنَهُ بِلِسَانِهِ ، وَطَعَنَ عَلَيْهِ يَطْعُنُ
وَيَطْعُنُ طَعْنًا وَطَعْنَانًا : ثَلْبُهُ ، عَلَى الْمَثَلِ ،
وَقِيلَ : الطَّعْنُ بِالرُّمَحِ ، وَالطَّعْنَانُ بِالْقَوْلِ ؛
قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

وَأَبَى الْمَظْهَرُ الْعَدَاوَةَ إِلَّا
طَعْنَانًا وَقَوْلٌ مَا لَا يُقَالُ (١)

فَفَرَّقَ بَيْنَ الْمَصْدَرَيْنِ ، وَغَيَّرَ اللَّيْثَ لَمْ يَفْرُقْ
بَيْنَهُمَا ، وَأَجَازَ لِلشَّاعِرِ طَعْنَانًا فِي الْبَيْتِ لِأَنَّهُ
أَرَادَ أَنَّهُمْ طَعَنُوا فَأَكْتَرُوا فِيهِ وَتَطَاوَلُ ذَلِكَ
مِنْهُمْ ، وَفَعْلَانُ يَجِيءُ فِي مَصَادِرِ مَا يَتَطَاوَلُ
فِيهِ وَيَتَدَادَى ، وَيَكُونُ مُنَاسِبًا لِلْمَثَلِ وَالْجَوْرِ ؛
قَالَ اللَّيْثُ : وَالْعَيْنُ مِنْ يَطْعُنُ مَضْمُومَةٌ .

قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ يَطْعُنُ بِالرُّمَحِ ،
وَيَطْعُنُ بِالْقَوْلِ ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ قَالَ
اللَّيْثُ : وَكِلَاهُمَا يَطْعُنُ ؛ وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : لَمْ
أَسْمَعْ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ يَطْعُنُ بِالرُّمَحِ
وَلَا فِي الْحَسَبِ إِنَّمَا سَمِعْتُ يَطْعُنُ ، وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : سَمِعْتُ أَنَا يَطْعُنُ بِالرُّمَحِ ، وَرَجُلٌ
طَعْنَانٌ بِالْقَوْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَكُونُ
الْمُؤْمِنُ طَعْنَانًا ، أَيْ وَقَاعًا فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ
بِاللَّمِّ وَالغِيْبَةِ وَنَحْوِهَا ، وَهُوَ فَعْلَالٌ مِنْ طَعَنَ
فِيهِ وَعَلَيْهِ بِالْقَوْلِ يَطْعُنُ ، بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ،
إِذَا عَابَهُ ، وَمِنْهُ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ : لَا تُحَدِّثْنَا عَنْ
مُتَهَارَتٍ وَلَا طَعْنَانٍ .

وَطَعَنَ فِي الْمَفَازَةِ وَنَحْوِهَا يَطْعُنُ : مَضَى
فِيهَا وَأَمْعَنَ ، وَقِيلَ : وَيَطْعُنُ أَيْضًا ذَهَبَ
وَمَضَى ؛ قَالَ دِرْهَمُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ :
وَأَطْعَنُ بِالْقَوْمِ شَطْرَ الْمُلُو
لَهُ حَتَّى إِذَا خَفَقَ الْمِجْدَحُ
أَمَرْتُ صِاحِبِي بِأَنْ يَنْزِلُوا
فَبَاتُوا قَلِيلًا وَقَدْ أَصْبَحُوا

(١) قوله : «وَأَبَى الْمَظْهَرُ الْخ» كذا في الأصل

والجوهري والحكم ، والذي في التهذيب :

وَأَبَى الْكَاشِحُونَ يَا هِنْدُ إِلَّا

طعننا وقول ما لا يقال

وفي الصحاح :

وَأَبَى ظَاهِرُ الشَّاعِرِ إِلَّا

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَرَوَاهُ الْقَالِي وَأَطْعَنُ، بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ؛ وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ نُورٍ: وَطَعْنِي إِلَيْكَ اللَّيْلُ حُضْنِيهِ إِنِّي لَيْلُكَ إِذَا هَابَ الْهَلْكَانُ فَقُولُ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَرَادَ وَطَعْنِي حُضْنِي اللَّيْلُ إِلَيْكَ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَيُقَالُ طَعَنَ فِي جَنَازَتِهِ إِذَا أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَيْلٌ أَمْ قَوْمٍ طَعَنَتْهُمْ فِي جَنَازَتِهِمْ

بَنَى كِلَابٍ غَدَاةَ الرَّوْعِ وَالرَّهَقِ وَيَرَوِي: وَالرَّهَبِ، أَيْ عَمِلْتُمْ لَهُمْ فِي شَيْءٍ بِالمَوْتِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَاللَّهُ لَوَدَّ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ مَا بَقِيَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ نَافِعٌ ضَرَمَةٍ إِلَّا طَعَنَ فِي بَطْنِهِ؛ يُقَالُ: طَعَنَ فِي بَطْنِهِ أَيْ فِي جَنَازَتِهِ. وَمَنْ ابْتَدَأَ بِشَيْءٍ أَوْ دَخَلَهُ فَقَدْ طَعَنَ فِيهِ، وَيُرَوَّى طُغْنٌ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ؛ وَالتَّيْطُ: نَيْاطُ الْقَلْبِ وَهُوَ عِلَاقَتُهُ. وَطَعَنَ اللَّيْلُ: سَارَ فِيهِ، كُلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَطَعَنَ غُصْنٌ مِنْ أَغْصَانِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فِي دَارِ فُلَانٍ إِذَا مَالَ فِيهَا شَاخِصًا، وَانْشَدَ لِمُذْرِكُ بْنُ حُصَيْنٍ يُعَاتِبُ قَوْمَهُ:

وَكُنْتُمْ كَأَمْ لَبَّيْ طَعَنَ ابْنُهَا

إِلَيْهَا فَمَا دَرَّتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ قَالَ: طَعَنَ ابْنُهَا إِلَيْهَا أَيْ نَهَضَ إِلَيْهَا، وَشَخَصَ بِرَأْسِهِ إِلَى تَدْيِهَا، كَمَا يَطْعَنُ الْحَائِطُ فِي دَارِ فُلَانٍ إِذَا شَخَصَ فِيهَا، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْبَيْتُ طَعَنَ، بِالطَّاءِ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي تَرْجَمَةِ سَعْدَ.

وَيُقَالُ: طَعَبَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ أَيْ دَخَلَتْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الطَّعْنُ الدُّخُولُ فِي الشَّيْءِ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ إِذَا حُطِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ بَنَاتِهِ أَتَى الْخُدْرَ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانَةَ، فَإِنْ طَعَنْتَ فِي الْخُدْرِ لَمْ يَزُوجْهَا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيْ طَعَنْتَ بِأَصْبَحِهَا وَيَدِهَا عَلَى السَّيْرِ الْمَرْخِي عَلَى الْخُدْرِ، وَقِيلَ: طَعَنْتَ فِيهِ أَيْ دَخَلْتَهُ، وَقَدْ

ذَكَرَ فِي الْحَاءِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَنَّهُ طَعَنَ بِأَصْبَحِهِ فِي بَطْنِهِ، أَيْ ضَرَبَهُ بِرَأْسِهِ. وَطَعَنَ فُلَانٌ فِي السَّرِّ يَطْعَنُ، بِالضَّمِّ، طَعْنًا إِذَا شَخَصَ فِيهَا.

وَالْفَرَسُ يَطْعَنُ فِي الْعِنَانِ إِذَا مَدَّهُ وَتَبَسَّطَ فِي السَّيْرِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

تَرَفَّى وَطَعْنُ فِي الْعِنَانِ وَتَنَجَّى

وَرَدَ الْحَمَامَةِ إِذْ أَجَدَّ حَامُهَا أَيْ كَرِزَ الْحَمَامَةِ، وَالْفَرَاءُ يُجِيرُ الْفَتْحَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

وَالطَّاعُونَ: دَاءٌ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ الطَّوَاعِينُ. وَطَعْنُ الرَّجُلِ وَالْبَعِيرِ، قَهْوٌ مَطْعُونٌ وَطَعِينٌ: أَصَابَهُ الطَّاعُونُ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هَاشِمٍ بَنِ عُبَيْدَةَ وَهُوَ طَعِينٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَنَاءُ أُمِّي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ؛ الطَّعْنُ: الْقَتْلُ بِالرَّمَاكِ، وَالطَّاعُونُ: الْمَرَضُ الْعَامُّ وَالْوَبَاءُ الَّذِي يَقْسُدُ لَهُ الْهَوَاءُ فَتَقْسُدُ بِهِ الْأَنْزِجَةُ وَالْأَبْدَانُ؛ أَرَادَ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَى فَنَاءِ الْأُمَّةِ بِالْفَتْرِ الَّتِي تُسْفِكُ فِيهَا الدَّمَاءَ وَالْوَبَاءَ.

• طعنا • حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: طَعَا إِذَا تَبَاعَدَ. غَيْرُهُ: طَعَا إِذَا ذَلَّ. أَبُو عَمْرٍو: الطَّاعِي بِمَعْنَى الطَّائِعِ إِذَا ذَلَّ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْإِطَاعَةُ الطَّاعَةُ.

• طغره • الطَّغْرُ: لُغَةٌ فِي الدَّغْرِ، طَغَرَهُ وَدَغَرَهُ: دَفَعَهُ. وَطَغَرَ عَلَيْهِمْ وَدَغَرَ بِمَعْنَى وَاجِدٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ الطَّغْرُ، وَجَمَعُهُ طِغْرَانٌ، لِطَائِرٍ مَعْرُوفٍ.

• طعم • الطَّعَامُ وَالطَّغَامَةُ: أَرَادَ الطَّيْرَ وَالسَّبَاعَ، الْوَاحِدَةُ طَغَامَةً لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِثْلُ نَعَامَةٍ وَنَعَامٍ، وَلَا يَنْطَقُ مِنْهُ بِفِعْلٍ، وَلَا يَعْرِفُ لَهُ إِشْبَاقٌ، وَهِيَ أَيْضًا أَرَادَ النَّاسَ وَأَوْعَادُهُمْ؛ انْشَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ:

إِذَا كَانَ اللَّيْبُ كَذَا جَهْلًا

فَمَا فَضُلُ اللَّيْبِ عَلَى الطَّعَامِ؟

الوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ. وَيُقَالُ: هَذَا طَغَامَةٌ مِنَ الطَّعَامِ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سَوَاءٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَكُنْتُ إِذَا هَمَمْتُ بِفِعْلِ أَمْرٍ

يُخَالِفُنِي الطَّغَامَةُ وَالطَّعَامُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الْأَحْمَقِ طَغَامَةً وَدَغَامَةً، وَالْجَمْعُ الطَّغَامُ. وَقَوْلُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَهْلِ الْعِرَاقِ: يَا طَغَامَ الْأَحْلَامِ! إِنَّا هُوَ مِنْ بَابِ إِشْفَى الْمَرْقِقِ، وَذَلِكَ أَنَّ الطَّغَامَ لَمَّا كَانَ ضَعِيفًا اسْتَجَازَ أَنْ يَصِفَهُمْ بِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ يَا ضِعَافَ الْأَحْلَامِ وَيَا طَاشَةَ الْأَحْلَامِ؛ مَعْنَاهُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ، وَقِيلَ: هُمْ أَوْعَادُ النَّاسِ وَأَرَادَ لَهُمْ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ؛ انْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ:

مِثْرَةُ الْعُرُوبِ إِشْفَى الْمَرْقِقِ

لَمَّا كَانَ الْإِشْفَى دَوَقًا حَادًّا اسْتَجَازَ أَنْ يَصِفَهَا بِهِ كَأَنَّهُ قَالَ: دَوَقَةُ الْمَرْقِقِ أَوْ حَادَّةُ الْمَرْقِقِ وَكَذَلِكَ كُلُّ جَوْهَرٍ فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ يَجُوزُ فِيهِ مِثْلُ هَذَا^(١)

• طغمس • الطَّغْمُوسُ: الَّذِي أَعْيَا خَبْنًا. اللَّيْتُ: الطَّغْمُوسُ الْمَارِدُ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَالْحَيْثُ مِنَ الْقَطَارِبِ.

• طغمش • التَّصْرُ: الطَّغْمَشَةُ وَالطَّرْفُشَةُ ضَعْفُ الْبَصَرِ.

• طفي • الْأَزْهَرِيُّ: اللَّيْتُ الطُّغْيَانُ وَالطُّغْيَانُ لُغَةٌ فِيهِ، وَالطُّغْيَانُ بِالْفَتْحِ مِثْلُهُ، وَالْفِعْلُ طَغَيْتُ وَطَغَيْتُ، وَالْإِسْمُ الطُّغْيَانُ. ابْنُ سِيدَةَ: طَفَى يَطْفِي طَغْيًا وَيَطْفُو طَغْيَانًا جَاوَزَ الْقَدْرَ وَارْتَفَعَ وَغَلَا فِي الْكُفْرِ. وَفِي حَدِيثٍ وَهَبٍ: إِنَّ لِلْعِلْمِ طَغْيَانًا كَطَغْيَانِ

(١) زَادَ فِي التَّكْمِلَةِ، عَنِ النَّهْذِيِّ: وَفُلَانٍ فِيهِ طُغْمَةٌ وَطُغْمِيَّةٌ: أَيْ لُغَةٌ وَدَنَاءَةٌ. وَالطَّغْمُ مَحْرُكًا: الْبَحْرُ، وَالْمَاءُ الْكَثِيرُ. وَالتَّطْغَمُ: التَّجَاهُلُ.

مِنْهُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتٌ سَاعِدَةٌ أَيْضًا يَصِفُ مُشْتَارَ الْعَسَلِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَاللَّهْفُ الْمَكْرُوبُ ، وَالسُّبُوبُ جَعْفُ سِبِّ الْجَبَلِ ، وَالطُّغْيَةُ التَّاحِيَةُ مِنَ الْجَبَلِ ، وَلَطَطَ يُكَبُّ ، وَالْمِجْنَبُ التُّرْسُ ، أَيْ هَذِهِ الطُّغْيَةُ كَانَتْهَا تُرْسٌ مَكْرُوبٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قِيلَ لِأَيَّةِ الْخُسِّ مَا مِائَةٌ مِنَ الْخَيْلِ ؟ قَالَتْ : طَغَى عِنْدَ مَنْ كَانَتْ وَلَا تَوْجَدُ ، فَإِذَا أَنْ تَكُونُ أَرَادَتْ الطُّغْيَانُ ، أَيْ أَنَّهَا تُطْغِي صَاحِبَهَا ، وَإِذَا أَنْ تَكُونُ عَنَتِ الْكَثْرَةَ ، وَلَمْ يَفْسِرْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالطَّاغُوتُ ، يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ وَالْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ : وَزَنَهُ فَعْلُوتٌ ، إِنَّمَا هُوَ طَغِيْتُ ، قُدِّمَتِ الْيَاءُ قَبْلَ الْغَيْرِ ، وَهِيَ مَفْتُوحَةٌ ، وَقَبْلَهَا فَتْحَةٌ فَقِيلَتْ أَلْفًا .

وَالطَّاغُوتُ ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى وَزْنٍ لَا هَوْتَ هُوَ مَقْلُوبٌ لِأَنَّهُ ، مِنْ طَغَى ، وَلَا هَوْتَ غَيْرُ مَقْلُوبٍ لِأَنَّهُ مِنْ لَا هَ بِمَثَلَةِ الرَّغُوبِ وَالرَّهْبُوتِ ، وَأَصْلُ وَزْنِ طَاغُوتٍ طَغِيْتُ عَلَى فَعْلُوتٍ ، ثُمَّ قُدِّمَتِ الْيَاءُ قَبْلَ الْغَيْنِ مُحَافَظَةً عَلَى بَقَائِهَا فَصَارَ طَغِيْتُ ، وَوَزَنُهُ فَعْلُوتٌ ، ثُمَّ قِيلَتِ الْيَاءُ أَلْفًا لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا فَصَارَ طَاغُوتٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «يَوْمَئِذٍ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ» ؛ قَالَ اللَّيْثُ : الطَّاغُوتُ تَأْوُهُا زَائِدَةٌ وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ طَغَى ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : كُلُّ مَبْعُودٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جِبْتٌ وَطَاغُوتٌ ، وَقِيلَ : الْجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ الْكُهَنَةُ وَالشَّيَاطِينُ ، وَقِيلَ فِي بَعْضِ التَّفْسِيرِ : الْجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ حَيٌّ ابْنُ أَخْطَبَ وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّانِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا غَيْرُ خَارِجٍ عَمَّا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ ، لِأَنَّهُمْ إِذَا تَبِعُوا أَمْرَهَا فَقَدْ أَطَاعُوهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَعَطَاءُ وَمُجَاهِدٌ : الْجِبْتُ السَّحَرُ وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ وَالْكَاهِنُ وَكُلُّ رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ ؛ قَدْ يَكُونُ وَاحِدًا ؛ قَالَ تَعَالَى : «يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا

عَلَى قَوْمٍ نُوحَ ، وَكَأَ طَغَتِ الصَّبِيحَةُ عَلَى نَمُودَ .

وَتَقُولُ : سَمِعْتُ طَغَى فَلَانِ أَيْ صَوْتَهُ ، هَذَلِيَّةٌ ، فِي التَّوَادِرِ : سَمِعْتُ طَغَى الْقَوْمِ وَطَهِيَهُمْ وَوَعِيَهُمْ أَيْ صَوْتَهُمْ .

وَطَغَتِ الْبَقَرَةُ تَطْغَى : صَاحَتْ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْبَقَرَةِ الْخَائِزَةِ وَالطُّغْيَا ، وَقَالَ الْمُفَضَّلُ : طُغْيًا ، وَفَتَحَ الْأَصْمَعِيُّ طَاءً طُغْيًا . وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ طُغْيًا ، مَقْصُورٌ غَيْرُ مَضْرُوفَةٍ ، وَهِيَ بَقَرَةُ الْوَحْشِ الصَّغِيرَةِ . وَيُحْكِي عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : طُغْيًا ، فَصَمَ .

وَطُغْيًا : اسْمٌ لِبَقَرَةِ الْوَحْشِ ، وَقِيلَ لِلصَّغِيرِ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ مِنْ ذَلِكَ جَاءَ شَاذًا ؛ قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ عَائِدٍ الْهَذَلِيُّ :

وَالْأُ النَّعَامَ وَحَقَّانُهُ

وَطُغْيًا مَعَ اللَّهْفِ النَّاشِطِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : طُغْيًا بِالضَّمِّ ، وَقَالَ تَعَلَّبُ : طُغْيًا بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الصَّغِيرُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ هُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَوْلُ تَعَلَّبٍ غَلَطٌ لِأَنَّ فَعْلَى إِذَا كَانَتْ اسْمًا يَجِبُ قَلْبُ يَائِهَا وَآوَا ، نَحْوُ شَرَوَى وَتَقَوَى ، وَهِيَ مِنْ شَرَيْتُ وَتَقَيْتُ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ فِي طُغْيَا أَنْ يَكُونَ طَغَوَى ، قَالَ : وَلَا يَلْزَمُ ذَلِكَ فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ لِأَنَّ فَعْلَى إِذَا كَانَتْ مِنَ الْوَائِ وَجَبَ قَلْبُ الْوَائِ فِيهَا يَاءٌ ، نَحْوُ الدُّنْيَا وَالْعُلْيَا ، وَهِيَ مِنْ دَنَوْتُ وَعَلَوْتُ .

وَالطَّاغِيَةُ : الصَّاعِقَةُ . وَالطُّغْيَةُ : الْمُسْتَضْعَبُ الْعَالِي مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : أَعْلَى الْجَبَلِ ، قَالَ سَاعِدَةُ ابْنِ جُؤَيَّةَ :

صَبَّ اللَّهْفُ لَهَا السُّبُوبَ بِطُغْيَةٍ تَبِيَّ الْمَقَابَ كَمَا يَلُطُّ الْمَجْنَبُ قَوْلُهُ : تَبِيَّ أَيْ تَدَفَّعَ لِأَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَلَيْهَا مَخَالِبُهَا لِمَلَا سِيَهَا ، وَكُلُّ مَكَانٍ مَرْتَفِعٍ طُغْوَةٌ ، وَقِيلَ : الطُّغْيَةُ الصَّفَاةُ الْمَلْسَاءُ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الطُّغْيَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ نَبْذَةٌ

الْمَالِ ، أَيْ يَحْجِلُ صَاحِبَهُ عَلَى التَّرْخُصِ بِأَشْتَبَ مِنْهُ إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ ، وَيَتَرَفَّعُ بِهِ عَلَى مَنْ دُونَهُ ، وَلَا يُعْطَى حَقُّهُ بِالْعَمَلِ بِهِ كَمَا يَفْعَلُ رَبُّ الْمَالِ : وَكُلُّ مُجَاوِزٍ حَدَّهُ فِي الْعُصْبَانِ طَاغَرٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : طَغَوْتُ أَطْغُو وَأَطْغَى طُغْوًا كَطَغَيْتُ ، وَطَغَوَى فَعْلَى مِنْهَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ مِنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «كَذَبْتَ نَمُودَ بِطُغْوَاهَا» ، قَالَ : أَرَادَ بِطُغْيَانِهَا ، وَهِيَ مَصْدَرَانِ إِلَّا أَنَّ الطُّغْوَى أَشْكَلُ بِرُءُوسِ الْآيَاتِ فَاخْتِيرَ لِذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : «وَأَخْرَجُواهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ» ؟ مَعْنَاهُ وَأَخْرَجُوا دُعَائِهِمْ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : أَصْلُ طُغْوَاهَا طُغْيَاهَا ، وَفَعْلَى إِذَا كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ أَهْدَلَتْ فِي الْإِسْمِ وَآوَا لِيُفَصَّلَ بَيْنَ الْإِسْمِ وَالصِّفَةِ ، تَقُولُ هِيَ التَّقْوَى ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ تَقَيْتُ ، وَهِيَ الْبَقْوَى مِنْ بَقَيْتُ . وَقَالُوا : امْرَأَةٌ خَزْيَا لِأَنَّهُ صِفَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَنَدَّرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ» . وَطُغْيَى يَطْغَى مِثْلُهُ .

وَأَطْغَاهُ الْمَالُ أَيْ جَعَلَهُ طَاغِيًا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَأَمَّا نَمُودُ فَاهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ» ، قَالَ الزَّجَّاجُ : الطَّاغِيَةُ طُغْيَانُهُمْ اسْمٌ كَالْعَاقِيَةِ وَالْعَاقِيَةِ . وَقَالَ قَتَادَةُ : بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ صَبِيحَةً ، وَقِيلَ : أَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ، أَيْ بِصَبِيحَةِ الْعَذَابِ ، وَقِيلَ أَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ أَيْ بِطُغْيَانِهِمْ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الطُّغْيَا الْبَغْيُ وَالْكُفْرُ ، وَأَنْشَدَ :

وَإِنْ رَكِبُوا طُغْيَاهُمْ وَضَلَالَهُمْ فَلَيْسَ عَذَابُ اللَّهِ عَنْهُمْ بِإِلَافٍ وَقَالَ تَعَالَى : «وَيَمْدُدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ» .

وَطَغَى الْمَاءُ وَالْبَحْرُ : ارْتَفَعَ وَعَلَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَاخْتَرَقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «إِنَّا لَنَّا طَغَى الْمَاءَ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ» . وَطَغَى الْبَحْرُ : هَاجَتِ أَمْوَاجُهُ . وَطَغَى الدَّمُ : تَبَيَّعَ . وَطَغَى السَّيْلُ إِذَا جَاءَ بِمَاءٍ كَثِيرٍ . وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْقَدْرَ فَقَدْ طَغَى ، كَمَا طَغَى الْمَاءُ

بِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ جَمْعًا ، قَالَ تَعَالَى :
«وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ» ، فَجَمَعَ ، قَالَ اللَّيْثُ : إِنَّمَا
أَخْبَرَ عَنِ الطَّاغُوتِ بِجَمْعٍ لِأَنَّهُ جِنْسٌ عَلَى
حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى : «أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا
عَلَى عَوَاتِرِ النِّسَاءِ» ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ :
الطَّاغُوتُ وَاحِدٌ وَجَمْعٌ ، وَقَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ مِثْلُ الْفُلْكِ يُذَكَّرُ
وَيُؤنَّثُ ، قَالَ تَعَالَى : «وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا
الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا» ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ :
الطَّاغُوتُ يَكُونُ لِلْأَصْنَامِ ، وَالطَّاغُوتُ
يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، وَقَالَ شَمِرٌ :
الطَّاغُوتُ يَكُونُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَيَكُونُ مِنَ
الشَّيَاطِينِ ، إِنَّ الْأَعْرَابِيَّ : الْجِبْتُ رَئِيسُ
الْيَهُودِ وَالطَّاغُوتُ رَئِيسُ النَّصَارَى ، وَقَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ : الطَّاغُوتُ كَتَبُ بْنُ الْأَشْرَفِ ،
وَالْجِبْتُ حَبِيبُ بْنُ أَخْطَبَ ، وَجَمَعَ
الطَّاغُوتُ طَوَاغِيتُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا تَحِلُّ لَكُمْ بَابَائِكُمْ وَلَا بِالطَّوَاعِي ، وَفِي
الْآخِرِ : وَلَا بِالطَّوَاعِيتِ ، فَالطَّوَاعِي جَمْعُ
طَاغِيَةٍ ، وَهِيَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ
وغيرها ، وَمِنْهُ : هَذِهِ طَاغِيَةُ دُوسٍ وَخُذَمٍ ،
أَيَّ صَنَمَهُمْ وَمَعْبُودَهُمْ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ أَرَادَ بِالطَّوَاعِي مَنْ طَغَى فِي الْكُفْرِ
وَجَاوَزَ الْحَدَّ ، وَهُمْ عَظَاوُهُمْ وَكِبَرَاؤُهُمْ ،
قَالَ : وَأَمَّا الطَّوَاعِيتُ فَجَمْعُ طَاغُوتٍ وَهُوَ
الشَّيْطَانُ أَوْ مَا يُزَيَّنُ لَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوا مِنْ
الْأَصْنَامِ . وَيُقَالُ لِلصَّنَمِ : طَاغُوتٌ .
وَالطَّاغِيَةُ : مَلِكُ الرُّومِ . اللَّيْثُ :
الطَّاغِيَةُ الْجَبَّارُ الْعَبِيدُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الطَّاغِيَةُ
الْأَحْمَقُ الْمُسْتَكْبِرُ الظَّالِمُ . وَقَالَ شَمِرٌ :
الطَّاغِيَةُ الَّتِي لَا يَأْبَى مَا أَمَى يَأْكُلُ النَّاسَ
وَيَهْلِكُهُمْ ، لَا يَتَّبِعُهُ تَحَرُّجٌ وَلَا فَرْقٌ .

طَفَا * طَفَفَتِ النَّارُ تَطْفَأُ طَفَأَ وَطَفُوءًا
وَانْطَفَأَتْ : ذَهَبَ لَهَبُهَا . الْآخِرَةُ عَنْ
الرَّجَائِي حَكَاهَا فِي كِتَابِ الْجَمَلِ
وَأَطْفَأَهَا هُوَ ، وَأَطْفَأَ الْحَرْبَ بِمِثْلِهِ عَلَى

الْمَثَلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «كُلًّا أَوْقَدُوا نَارًا
لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ» ، أَيْ أَهْمَدَهَا حَتَّى
تَبْرُدَ ، وَقَالَ :

وَكَانَتْ بَيْنَ آلِ بَنِي عَدِيٍّ (١)

رَبَازِيَّةٌ فَاطْفَأَهَا زِيَادُ
وَالنَّارُ إِذَا سَكَنَ لَهَبُهَا وَجَمَرُهَا بَعْدَ فَيْهِ
خَامِدَةٌ ، فَإِذَا سَكَنَ لَهَبُهَا وَبَرَدَ جَمَرُهَا فَيْهِ
هَامِدَةٌ وَطَافَةٌ .

وَمُطْفِئُ الْجَمْرِ : الْخَامِسُ مِنْ أَيَّامِ
الْعَجُوزِ : قَالَ الشَّاعِرُ :

وَبِأَمِيرٍ وَأَخِيهِ مُوسِمِيرٍ

وَمُعَلِّلٍ وَبِمُطْفِئِ الْجَمْرِ
وَمُطْفِئَةِ الرُّضْفِ : الشَّاةُ الْمَهْزُولَةُ . تَقُولُ
الْعَرَبُ : حَدَسَ لَهُمْ بِمُطْفِئَةِ الرُّضْفِ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) .

* طِفْلٌ * الطِّفْلُ : الْمَاءُ الرَّنْقُ الْكَثِيرُ يَبْقَى
فِي الْحَوْضِ ، وَاحِدَتُهُ طِفْثَةٌ ، يَعْنِي
بِالْوَحْدَةِ الطَّافِثَةُ .

* طَفَحَ * طَفَحَ الْإِنَاءُ وَالتَّهَرُّ يَطْفَحُ طَفْحًا
وَطَفُوحًا : امْتَلَأَ وَارْتَفَعَ حَتَّى يَقْضِضَ .
وَطَفَحَهُ طَفْحًا وَطَفَحَهُ تَطْفِيحًا وَأَطْفَحَهُ :
مَلَأَهُ حَتَّى ارْتَفَعَ . وَطَفَحَ عَقْلُهُ : ارْتَفَعَ .
وَرَأَيْتُهُ طَافِحًا أَيْ مُمْتَلِئًا . الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
أَبِي عُبَيْدَةَ : الطَّافِغُ وَالذَّهَاقُ وَالْمَلَّانُ
وَاحِدٌ . قَالَ : وَالطَّافِغُ الْمُمْتَلِئُ الْمُرْتَفِعُ ،
وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّكَرَانِ : طَافِغٌ ، أَيْ أَنَّ الشَّرَابَ
قَدْ مَلَأَهُ حَتَّى ارْتَفَعَ ، وَمِنْهُ سَكَرَانُ طَافِغٌ ،
وَيُقَالُ : طَفَحَ السَّكَرَانُ فَهُوَ طَافِغٌ ، أَيْ
مَلَأَهُ الشَّرَابُ ، الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلَّذِي
يَشْرَبُ الْخَمْرَ حَتَّى يَمْتَلِئَ سَكَرًا : طَافِغٌ .
وَالطَّافِغَةُ : زَيْدُ الْقَدْرِ . وَكُلُّ مَا عَلَا :
طُفَافَةٌ كَزَيْدِ الْقَدْرِ وَمَا عَلَا مِنْهَا . وَأَطْفَحَ
الطَّافِغَةُ عَلَى وَزْنِ افْعَلَ : أَخَذَهَا ،
وَأَشَدُّ :

(١) قَوْلُهُ : «بَنِي عَدِيٍّ» هُوَ فِي الْحَكَمِ
كَذَلِكَ ، وَالَّذِي فِي مَادَةِ رَيْدَ : أَبِي أَبِي .

أَتَكُمُ الْجَوَافُ جَوْعَى تَطْفَحُ
طُفَافَةُ الْإِنْرِ ، وَطَوْرًا تَجْتَدِخُ
وَقَالَ غَيْرُهُ : طُفَافَةُ الْقَوَائِمِ (٢) أَيْ
سَرِيْعَتِهَا ، وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

طُفَافَةُ الرَّجُلَيْنِ مِثْلَةُ
سُرْحِ الْمِلَاطِ بَعِيدَةُ الْقَدْرِ
الْأَصْمَعِيُّ : الطَّافِغُ الَّذِي يَعْدُو . وَقَدْ
طَفَحَ يَطْفَحُ إِذَا عَدَا ، وَقَالَ الْمُتَعَمِّلُ يَصِفُ
الْمُنْهَرِيزِينَ :

كَانُوا نَعَائِمَ حَقَّانٍ مُفَرَّةٍ
مُعْطِ الْحُلُوقِ إِذَا مَا أُدْرِكُوا طَفَحُوا
أَيْ ذَهَبُوا فِي الْأَرْضِ يَعْدُونَ .

وَالرَّيْحُ يَطْفَحُ الْقُطْعَةَ : تَسْطَعُ بِهَا ، قَالَ
أَبُو النَّجْمِ :

مُزْرَقًا فِي الرَّيْحِ أَوْ مَطْفُوحَا

وَأَطْفَحَ عَنِّي ، أَيْ أَذْهَبَ عَنِّي

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ طَحَفَ : وَفِي
الْحَدِيثِ : مَنْ قَالَ كَذَا وَكَذَا غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ
كَانَ عَلَيْهِ طُفَافُ الْأَرْضِ ذُنُوبًا ، وَهُوَ أَنْ
تَمْتَلِئَ حَتَّى تَطْفَحَ ، أَيْ تَقْضِضَ ، قَالَ : وَمِنْهُ
أُخِذَ طُفَافَةُ الْقَدْرِ . وَيُقَالُ لَهَا تُؤْخَذُ بِهِ
الطَّافِغَةُ : مِطْفَحَةٌ ، وَهُوَ كَفَيْكَ بِالْفَارِسِيَّةِ .

* طَفَر * الطَّفَرُ : وَثْبَةٌ فِي ارْتِفَاعٍ ، كَمَا يَطْفَرُ
الْإِنْسَانُ حَائِطًا ، أَيْ يَثْبُتُهُ . وَالطَّفَرَةُ :
الْوَثْبَةُ ، وَقَدْ طَفَرَ يَطْفَرُ طَفَرًا وَطَفُورًا : وَثَبَ
فِي ارْتِفَاعٍ . وَطَفَرَ الْحَائِطُ : وَثَبَ إِلَى
مَا وَرَاءَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَطَفَرَ عَنْ
رَاجِلَتَيْهِ الطَّفَرُ : الْوُثْبُ . وَالطَّفَرَةُ مِنْ
اللَّبَنِ : كَالطَّفَرَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَكْتَفُفَ أَغْلَاهُ وَيَرْقَى
أَسْفَلُهُ ، وَدَقَّ طَفَرَ .

وَطِيفُورٌ : طَوِيْزٌ صَغِيرٌ . وَطِيفُورٌ :
اسْمٌ .

وَأَطْفَرَ الرَّكِيبُ بَعِيرَهُ إِطْفَارًا إِذَا أَدْخَلَ
قَدَمَيْهِ فِي رُفْعَيْهِ إِذَا رَكِبَهُ ، وَهُوَ عَيْبٌ
لِلرَّكِيبِ ، وَذَلِكَ إِذَا عَدَا الْبَعِيرُ .

(٢) قَوْلُهُ : «وَقَالَ غَيْرُهُ طُفَافَةُ الْقَوَائِمِ الْخ»
عِبَارَةُ الْقَامُوسِ : وَنَاقَةُ طُفَافَةُ الْقَوَائِمِ الْخ .

* طفرس * طفرس : سهل لين .

* طفس * الطفس : قدر الإنسان إذا لم يتعهذ نفسه بالتنظيف . رجل نجس طفس : قذر ، والأنتى طفسة . والطفس ، بالتحريك : الوسخ والذر ، وقد طفس الثوب^(١) ، بالكسر ، طفساً وطفاسة ، وطفس الرجل : مات ، وهو طافس ؛ ويرى بيت الكميت :

ودا رمق منها يقضى وطفاسا

يصف الكلاب . الجوهرى : طفس البردؤن يطفس طفوساً أى مات .

* طفش * الطفش : النكاح ، قال أبو زرعة التميمي :

قال لها وأولعت بالشمس
هل لك يا خيلتي في الطفش ؟

الشمس هنا : الكلام المزخرف ، قال ابن سيده : وأرى السين لغة (عن كراع) . والطفاشاء : المهزولة من الغنم وغيرها . وفي التهذيب : والطفاشاء المهزولة من الغنم وغيرها . ورجل طفشاً : ضعيف البدين فيمن جعل الثون والهمزة زائلتين .

* طلف * طلف الشيء يطفط طلفاً وأطف واستطف : دنا وتها وأمكن ، وقيل : أشرف وبدا ليؤخذ ، والمعنيان متجاوران ، تقول العرب : أخذ ماطف لك وأطف واستطف ، أى ما أشرف لك ، وقيل : ما ارتفع لك وأمكن ، وقيل : مادنا وقرب ، ومثله : أخذ ماق لك واستدق ، أى ماتها . قال الكسائي في باب قناعة الرجل

(١) قوله : « طفس الثوب » بابه فرح ، وقوله : « وطفس الرجل مات » بابه ضرب ، كما في القاموس ، زائر الصاعظي في التنطيس القدر . قال روية :

ومذهباً عشنا
لا يعترى من طبع
يقول : لا يعترى شباى نطيس .

يبغض حاجته : يحكى عنهم أخذ ما طف لك ، ودع ما استطف لك ، أى أرض يا أمكك منه . الليث : أطف فلان لفلان إذا طبن له وأراد ختله ، وأنشد :

أطف لها شئن البان جنادف
قال : واستطف لنا شيء أى بدا لنا لتأخذه ، قال علقمة يصف ظليماً :

يظلل في الحنظل الخطبان ينفقه

وما استطف من التوم مخدوم
وروى المنذرى عن أبي الهيثم أنه أنشد بيت علقمة قال : الظليم يتقف رأس الحنظلة ، يستخرج هيدته ويهيدته ، وهيدته شحمه ، ثم قال : والهيذ شحم الحنظل يستخرج ، ثم يحفل في الماء ويترك فيه أياماً ، ثم يضرب ضرباً شديداً ثم يجرج وقد نقصت مرارته ، ثم يشر في الشمس ، ثم يطحن ويستخرج دهنه فيتداوى به ، وأنشد :

أخذى حجرلك فادعى هيدا

كلا كليلك أعيا أن يصيدا

وأطفه هو : مكته . ويقال : أطف لأنفه موسى فصر ، أى أذناه منه فقطعه . والطف : ما شرف من أرض العرب على ريف العراق ، مشتق من ذلك . وطف الفرات : شطه ، سمي بذلك لدنوه ، قال شبرمة بن الطفيل :

كان أباريق المدام عليهم

إوز بأعلى الطف عوج الحناجر

وقيل : الطف ساحل البحر وفناء الدار .

والطف : اسم موضع بناحية الكوفة . وفي حديث مقتل الحسين ، عليه السلام : أنه يقتل بالطف ، سمي به لأنه طرف البر مما يلي الفرات ، وكانت تجرى يومئذ قريباً منه . والطف : سفح الجبل أيضاً . وفي حديث عريض نفسه علي القبايلي : أما أخذها فطفوف البر وأرض العرب : الطفوف : جمع طف ، وهو ساحل البحر وجانب البر . وأطف له بحجر : رفعه ليرميه . وطف

له بحجر : أموى إليه ليرميه .

الجوهرى : الطفاف والطفاة ،

بالضم ، مافوق المكيال . وطف المكوك وطففه وطفافه وطفافه مثل جام المكوك

وحاميه ، بالفتح والكسر : ما ملأ أضراره ، وفي المحكم : ما بقى فيه بعد المسح على رأسه ، في باب فعالو وفعالو ، وقيل : هو ملؤه ، وكذلك كل إناء ، وقيل : طفاف الإناء أعلاه .

والتطفيف : أن يؤخذ أعلاه ولا يتم كيله ، فهو طفان . وفي حديث حذيفة : أنه استسقى دهناناً ، فأتاه بقدر فضة ، فحلفه به ، فكس الدهقان وطففه القدر ، أى علا رأسه وتمداده ، وتقول منه : طففته .

وإناء طفان : بلغ الحبل طفافه ، وقيل : طفان ملآن (عن ابن الأعرابي) وأطفه وطففه : أخذ ما عليه ، وقد أطففته . ويقال : هذا طف المكيال وطفافه وطفافه ، إذا قارب ملأه ولما يملأ ، ولهذا قيل للذي يسى الكيل ولا يوفيه : مطفف ، يعنى أنه إنما يبلغ به الطفاف . والطفاة :

ما قصر عن ملء الإناء من شراب وغيره . وفي الحديث : كلكم بؤ آدم طف الصاع ، كم تملؤه ، وهو أن يقرب أن يمتلى فلا يفعل ؛ قال ابن الأثير : المعنى كلكم في الانسحاب إلى آب واحد بمنزلة واحد في القصر والتفاسر عن غاية القام ، وشبههم في نقصانهم بالكيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال ، ثم أعلمهم أن الفضائل ليس بالنسب ولكن بالتقوى . وفي حديث آخر :

كلكم بؤ آدم طف الصاع بالصاع ، أى كلكم قريب بغضكم من بغض ، فليس لأحد فضل على أحد إلا بالتقوى ، لأن طف الصاع قريب من ملئه ، فليس لأحد أن يقرب الإناء من الاملاء ، ويصلق هلم قوله : المسلمون تنكافأ دماؤهم . والتطفيف في المكيال : أن يقرب الإناء من الاملاء . يقال : هذا طف المكيال وطفافه وطفافه .

وفي الحديث في صفة إسرائيلي: حتى كأنه
طفاف الأرض، أي قرنها.
وطفاف الليل وطفافة: سواده (عن
أبي العميل الأعرابي)، والطفاف:
سواد الليل؛ وأنشد:

عقبان دجن بادرت طفافا
صيدا وقد عابت الأسدفا
فهى تضم الریش والأكفا
وطفف على الرجل إذا أعطاه أقل مما
أخذ منه.

والطفيف: البهس في الكيل والوزن
ونقص المكيال، وهو ألا تملأه إلى
أصبار. وفي حديث ابن عمر حين ذكر أن
النبي ﷺ، سبق بين الخيل: كنت
فارسا يومئذ، فسبقت الناس حتى طفف بي
الفرس مسجد بني زريق، حتى كاد يساوي
المسجد؛ قال أبو عبيد: يعني أن الفرس
وكتب بي حتى كاد يساوي المسجد؛
يقال: طففت بفلان موضع كذا، أي دفعته
إليه وحادثته به؛ ومنه قيل: إناء طقان وهو
الذي قرب أن يمتلئ ويساوي أعلى
المكيال، ومنه الطفيف في الكيل. فأما
قوله تعالى: «وَيْلٌ لِلْمُطَفِّينَ»، فقيل:
الطفيف نقص يخون به صاحبه في كيل أو
وزن، وقد يكون النقص يرجع إلى مقدار
الحق فلا يسمى تطفيفا، ولا يسمى بالشئ
اليسير مطففا على إطلاق الصفة حتى يصير
إلى حاله تتفاحش؛ قال أبو إسحق:
المطففون الذين ينقصون المكيال
والميزان، قال: وإنما قيل للفاعل مطففت
لأنه لا يكاد يسرق في المكيال والميزان إلا
الشئ الخفيف الطفيف، وإنما أخذ من طف
الشئ، وهو جانيه، وقد فسره عز وجل
يقوله: «وَإِذَا كَالُهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ
يُخْسِرُونَ»، أي ينقصون.

والطفاف والطفاف: النجاء وفي حديث
عمر، رضي الله عنه، قال لرجل: ما
حبسك عن صلاح النضر؟ فذكر له عذرا،

فقال عمر: طففت، أي نقصت.
والطفيف يكون بمعنى الوفاء والتقصير.
والطفف: التقصير، وقد طفف عليه.
والطفيف: القليل. والطفيف:
الحسيس الدون الحثير.

وطف الحائط طفا: علاه.
والطفطفة والطفطفة: كل لحم أو
جلد، وقيل: هي الخاصرة، وقيل: هي
مارق من طرف الكبد؛ قال ذو الرمة:
وسوداء مثل الترس نازعت ضحيتي

طفاطفها لم نستطيع دونها صبرا
التهديب: الطفطفة والطفطفة معروفة
وجمعها طفاطيف؛ وأنشد:

ونارة يتهم الطفاطفا
قال: وبعض العرب يجعل كل لحم
مضطرب طفطفة وطفطفة؛ قال أبو
ذؤيب:

قليل لحمتها إلا بقايا
طفاطف لحم متحضر مشيق
أبو عمرو: هو الطفطفة والطفطفة والخوش
والصقل والسولا^(١) والأقعة: كله الخاصرة.
أبو زيد: أطل على ماله وأطف عليه
منه أنه اشتمل عليه فذهب به.

والطفطاف: التاعم الرطب من
النبات؛ قال الكميت يصف رنالا:

أوين إلى ملاطفة خصود
لما كيلهن طفطاف الربول
يعني فراخ النعام، وأنهن يوين إلى أم
ملاطفة تكسر لهن أطراف الربول، وهي
شجر. المفضل: الطفطاف ورق العنسون؛
وأنشد:

نحتم طفطافا من الربول^(٢)
وقيل: الطفطاف أطراف الشجر.

(١) قوله: «والسولا» كذا بالأصل، ورسوم
في شرح القاموس: بالف ممدودة.

(٢) قوله: «نحتم» كذا بالأصل
[والصواب: «نخدم» بدال معجمة قبلها حاء مهملة
أو خاء معجمة].

• طفف: طفق طفقا: لزم. وطفق بفعل
كذا يطفق طفقا: جعل يفعل وأخذ. وفي
التثنية: «وطفقا يخرصان عليهما من ورق
الجنة». وفي الحديث: فطفق يلقي إليهم
الجوب، وهو من أفعال المقاربة،
والجوب المدر. الليث: طفق بمعنى علق
يفعل كذا، وهو يجمع ظل وبات، قال
ولمعة ربيعة طفق. ابن سيده: طفق،
بالفتح، يطفق طفوقا لغة (عن الزجاج
والأخفش) أبو الهيثم: طفق وعلق وجعل
وكاد وكرب لا بد لهن من صاحب يضجبهن
يوصف بهن فيرفع، ويطلبن الفعل
المستقبل خاصة، فكذلك كاد زيد يقول
ذلك؛ فإن كنت عن الاسم قلت كاد يقول
ذاك؛ ومنه قوله تعالى: «فطفق مسح
بالسوق والأعناق»؛ أراد طفق مسح
مسحا. قال أبو سعيد: الأعراب يقولون:
طفق فلان بما أراد، أي ظفر، وأطفقه الله
به إظفا إذا أظفره الله به، ولئن أطفقني الله
بفلان لأفعلن به.

• طفل: الطفل: الثبأن الرخص.
المحكم: الطفل، بالفتح، الرخص
التاعم، والجمع طفل وطفول؛ قال عمرو
ابن قيس:

إلى كفل مثل دغص الثنا
وكف تقب بياضا طفلا
وقال ابن هرمة:

متى ما يغفل الواشون ثوبى
بأطراف متعصمة طفول
والأشئ طفلة؛ قال الأعشى:

رخصة طفلة الأمايل ترتب
ب سحاما تكفه بخلال
وقد طفل طفلة وطفولة. ويقال:

جارية طفلة، إذا كانت رخصة.
والطفل والطفلة: الصغيران. والطفل:
الصغير من كل شئ، بين الطفل والطفلة
والطفولة والطفولية؛ ولا فعل له؛ واستعمله

صَحْرُ النِّعَى فِي الْوَعْلِ فَقَالَ :

بِهَا كَانَ طِفْلاً ثُمَّ اسْتَدَسَ وَاسْتَوَى

فَأَصْبَحَ لِيَهُمَا فِي لُحُومٍ قَرَاهِبٍ

وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

ثَلَاثًا فَلَمَّا اسْتَحِيلَ الْجَهَا

مُ وَاسْتَجَمَعَ الطِّفْلُ فِيهَا رُشُوحَا

عَنِ الطِّفْلِ السَّحَابِ الصَّغَارِ ، أَيْ جَمَعَتْهَا

الرِّيحُ وَصَتْهَا ، وَاسْتَعَارَ لَهَا الرُّشُوحَ حِينَ

جَعَلَهَا طِفْلاً ؛ وَقَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ :

أَزْهَيْرُ إِنْ يُصْبِحُ أَبُوكَ مُقْصِراً

طِفْلاً يَبُوءُ إِذَا مَشَى لِلْكَلْكَلِ

أَرَادَ أَنَّهُ يَقْصُرُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَيَضَعُفُ مِنَ

الْكِبَرِ ، وَيَرْجِعُ إِلَى حَدِّ الصَّبَا وَالطُّفُولَةِ ،

وَالْجَمْعُ أَطْفَالٌ ، لَا يَكْثُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلاً حِينَ

يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ إِلَى أَنْ يَحْتَلِمَ . وَفِي

حَدِيثِ الْأَسْبَغَاءِ : وَقَدْ شُعِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ

عَنِ الطِّفْلِ ، أَيْ شُعِلَتْ بِتَفْسِهَا عَنْ وَلَدِهَا بِمَا

هِيَ فِيهِ مِنَ الْجَذْبِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :

« تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ » .

وَقَوْلُهُمْ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي أَمْرِ لَا يَبَادِي وَلِيدُهُ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ

طِفْلاً » ؛ قَالَ الرَّجَاجُ : طِفْلاً هُنَا فِي مَوْضِعِ

أَطْفَالٍ ، يُدْلُ عَلَى ذَلِكَ ذِكْرُ الْجَاعَةِ ،

وَكَانَ مَعْنَاهُ ثُمَّ يُخْرِجُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ طِفْلاً .

وَقَالَ تَعَالَى : « أَوِ الطِّفْلُ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا

عَلَى عَوَازِ النَّسَاءِ » ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ :

جَارِيَةُ طِفْلةٌ وَطِفْلٌ وَجَارِيَتَانِ طِفْلٌ ، وَجَوَارِ

طِفْلٌ ، وَغُلَامٌ طِفْلٌ ، وَغُلَانٌ طِفْلٌ .

وَيُقَالُ : طِفْلٌ وَطِفْلةٌ وَطِفْلَانِ وَأَطْفَالٌ

وَطِفْلَتَانِ وَطِفْلَاتٌ فِي الْقِيَاسِ . وَالطِّفْلُ :

الْمَوْلُودُ ، وَوَلَدٌ كُلُّ وَحْشِيٍّ أَيْضاً طِفْلٌ ،

وَيَكُونُ الطِّفْلُ وَاحِداً وَجَمْعاً ، مِثْلُ الْجُبِّ .

وَعُلَامٌ طِفْلٌ إِذَا كَانَ رَخِصَ الْقَدَمَيْنِ

وَالْيَتِيمِ . وَامْرَأَةٌ طِفْلةُ الْبَنَانِ : رَخِصَتْهَا فِي

بَيَاضٍ ، بَيَّنَّهُ الطُّفُولَةُ ، وَقَدْ طَفَلَ طِفْلاً

أَيْضاً ، وَبَنَانٌ طِفْلٌ ، وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يَوْصَفَ

الْبَنَانُ وَهُوَ جَمْعٌ بِالطِّفْلِ وَهُوَ وَاحِدٌ ، لِأَنَّ

كُلَّ جَمْعٍ كَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ إِلَّا الْهَاءَ

فَإِنَّهُ يُرْجَدُ وَيُذَكَّرُ ؛ وَلِهَذَا قَالَ حُمَيْدٌ :

فَلَمَّا كَشَفَنَ اللَّبْسَ عَنْهُ مَسَحَتْهُ

بِأَطْرَافِ طِفْلٍ زَانَ غَيْلاً مُوشِئاً

أَرَادَ بِأَطْرَافِ بَنَانِ طِفْلٍ فَجَعَلَهُ بَدَلاً عَنْهُ ،

قَالَ : وَالطِّفْلُ الصَّغِيرُ مِنْ أَوْلَادِ النَّاسِ

وَالدُّوَابِّ . وَأَطْفَلَتِ الْمَرْأَةُ وَالظَّبْيَةُ وَالنَّعَمُ إِذَا

كَانَ مَعَهَا وَلَدٌ طِفْلٌ ؛ وَقَالَ لَبِيدٌ :

فَعَلَا فُرُوعَ الْأَهْقَانِ وَأَطْفَلَتْ

بِالْجَلْهَتَيْنِ ظِلَازَهَا وَنَعَامَهَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا قَوْلُ لَبِيدٍ : وَأَطْفَلَتْ

بِالْجَلْهَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ أَرَادَ وَبَاضَ نَعَامَهَا ، وَلَكِنَّهُ

عَلَى قَوْلِهِ :

شَرَابُ الْبَانِ وَتَمَرٌ وَأَقِطٌ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاجْمِعُوا أَمْرَكُمْ

وَشُرَكَاءَكُمْ » فَسَيَوْنُهُ يَطْرُدُهُ ، وَالْأَخْفَشُ

يَقْفُهُ .

أَبُو عُبَيْدٍ : نَاقَةٌ مُطْفِلٌ وَنَوْقٌ مَطَاطِلُ

وَمَطَافِلُ ، بِالْإِشْبَاعِ ، مَعَهَا أَوْلَادُهَا . وَفِي

الْحَدِيثِ : سَارَتْ قُرَيْشٌ بِالْعَوْدِ الْمَطَافِيلِ ،

أَيْ الْإِبِلِ مَعَ أَوْلَادِهَا ، وَالْعَوْدُ : الْإِبِلُ الَّتِي

وَضَعَتْ أَوْلَادَهَا حَدِيثاً ، وَيُقَالُ : أَطْفَلْتُ ،

فَهِيَ مُطْفِلٌ وَمُطْفِلةٌ ، يُرِيدُ أَنَّهُمْ جَاءُوا

بِاجْمَاعِهِمْ كِيَارِهِمْ وَصِغَارِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ

عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَاقْبَلْتُمْ إِلَيَّ إِقْبَالَ الْعَوْدِ

الْمَطَافِلِ ، فَجَمَعَ بَيْنَ إِشْبَاعِ . وَالْمُطْفِلُ :

ذَاتُ الطِّفْلِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْوَحْشِ مَعَهَا

طِفْلُهَا ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ عَهْدٍ بِالنَّجَاحِ ، وَكَذَلِكَ

النَّاقَةُ ، وَالْجَمْعُ مَطَافِيلُ وَمَطَاطِلُ ؛ قَالَ أَبُو

ذُوَيْبٍ :

وَأَنَّ حَدِيثاً مِنْكَ لَوْ تَبَلَّيْتُهُ

جَنَى التَّلْحِ فِي الْبَانِ عَوْدُ مَطَاطِلِ

مَطَافِلِ أَبْكَارِ حَدِيثٍ نَتَاجِهَا

تَشَابُ بِمَاءٍ مِثْلُ مَاءِ الْمَفَاصِلِ

وَطَفَلَتِ النَّاقَةُ : رَخِصَتْ طِفْلُهَا ؛ قَالَ

الْأَخْطَلُ :

إِذَا زَعَزَعَتْهُ الرِّيحُ جَرَّ ذُبُولَهُ

كَأَنَّ رَجَعَتْ عَوْدُ يُقَالُ تُطْفَلُ

وَلَكِنَّهُ مُطْفِلٌ : تَقْتُلُ الْأَطْفَالَ يَبْرُدُهَا .

وَالطِّفْلُ : الْحَاجَةُ . وَأَطْفَالُ الْحَوَائِجِ :

صِغَارُهَا . وَالطِّفْلُ : الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا .

وَالطِّفْلُ : اللَّيْلُ . وَيُقَالُ لِلنَّارِ سَاعَةٌ تُفْذَحُ :

طِفْلٌ وَطِفْلةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالطِّفْلُ سَقَطُ

النَّارِ ، وَالْجَمْعُ أَطْفَالٌ ؛ وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ فُسِّرَ

بِهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

لَأَرْتَجِلَنَّ بِالْفَجْرِ ثُمَّ لَأَدَابِنَ

إِلَى اللَّيْلِ إِلَّا أَنْ يُعَرِّجَنِي طِفْلٌ

يَعْنِي حَاجَةً يَسِيرَةً مِثْلَ قَدَحِ نَارٍ أَوْ نَزُولٍ

لِلنُّوْلِ وَمَا أَشْبَهَهُ ، وَكُلُّ جُزْءٍ مِنْ ذَلِكَ

طِفْلٌ ، كَانَ عَيْنًا أَوْ حَدَثًا ، وَالْجَمْعُ

كَالْجَمْعِ ، وَمِنْ هُنَا قَالُوا طِفْلٌ لَهُمْ

وَالْحَبُّ ؛ قَالَ :

يَضُمُّ إِلَى اللَّيْلِ أَطْفَالَ جَبْهَا

كَأَنَّ ضَمَّ أَزْزَارِ الْقَمِيصِ الْبَاقِي

وَالْتَفْطِيلُ : السَّيْرُ الرَّوِيدُ . يُقَالُ :

طَفَلَتْهَا تَطْفِيراً ، يَعْنِي الْإِبِلَ ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ

مَعَهَا أَوْلَادُهَا فَفَرَّقَتْ بِهَا فِي السَّيْرِ ، لِيَلْحَقَهَا

أَوْلَادُهَا الْأَطْفَالُ ، فَأَمَّا قَوْلُ كَهْدَلِ الرَّاجِزِ :

يَارِبُ لَا تَرْدُدْ إِلَيْنَا طِفْلاً

فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ طِفْلاً بِنَاءً وَضِعاً كَرَجُلٍ

طَرِئَ ، وَهُوَ الطَّوِيلُ ، وَيَعْنِي بِهِ طِفْلاً ،

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ طِفْلاً يُصَغِّرُهُ بِذَلِكَ

وَيُحَفِّرُهُ ، فَلَمَّا لَمْ يَسْتَقِمَّ لَهُ الْوِزْنُ غَيْرَ بِنَاءِ

التَّصْغِيرِ وَهُوَ يُرِيدُهُ ، وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ ، وَالْقِيَاسُ مَا بَدَأْنَا بِهِ .

وَطِفْلُ الْعَشَى : آخِرُهُ عِنْدَ غُرُوبِ

الشَّمْسِ وَاضْفَارِهَا ، يُقَالُ : أَتَيْتُهُ طِفْلاً ،

وَعِشَاءً طِفْلاً ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ صِفَةً ، وَإِنَّمَا أَنْ

يَكُونَ بَدَلاً . وَطَفَلَتِ الشَّمْسُ تَطْفَلُ طُفُولاً

وَطَفَلَتْ تَطْفِيراً : هَمَّتْ بِالْوُجُوبِ وَدَنَتْ

لِلْغُرُوبِ . وَتَطْفِلُ الشَّمْسُ : مِثْلُهَا لِلْغُرُوبِ .

الْأَزْهَرِيُّ : طَفَلَتْ فِيهِ تَطْفَلُ طِفْلاً .

وَيُقَالُ : طَفَلَتْ تَطْفِيراً إِذَا وَقَعَ الطِّفْلُ فِي

الْهَوَاءِ وَعَلَى الْأَرْضِ ، وَذَلِكَ بِالْعَشَى ؛

وَأَشَدُّ :

بَاكَرَتْهَا طِفْلٌ الْعَدَاتِ بِطَارِقٍ
وَالْمَبْتَغُونَ خِطَارَ ذَلِكَ قَلِيلُ
وَقَالَ لَيْدٌ :

وَعَلَى الْأَرْضِ غَيَابَاتُ الطِّفْلِ
وَقَالَ ابْنُ بَرَزَجٍ : يُقَالُ أَتَيْتُهُ طِفْلاً ، أَيْ
مُسْتَبِئاً ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا تَذْنُو الشَّمْسُ
لِلْغُرُوبِ ، وَأَتَيْتُهُ طِفْلاً : وَذَلِكَ بَعْدَ طُلُوعِ
الشَّمْسِ ، أَخَذَ مِنَ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ ،
وَأَنشَدَ :

وَلَا مُتَلَفِياً وَالشَّمْسُ طِفْلُ
يَبْغِضُ نَوَاشِغَ الْوَادِي حُمُولاً^(١)
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ
عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا طَفَلَتِ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ ،
أَيْ دَنَتْ مِنْهُ ، وَاسْمُ تِلْكَ السَّاعَةِ الطِّفْلُ .
وَجَارِيَةُ طِفْلَةٌ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً ،
وَجَارِيَةُ طِفْلَةٌ إِذَا كَانَتْ رَقِيقَةً الْبَشَرَةَ نَاعِمَةً .
الْأَصْمَعِيُّ : الطِّفْلَةُ الْجَارِيَةُ الرَّحْصَةُ
النَّاعِمَةُ ، وَكَذَلِكَ الْبَنَانُ الطِّفْلُ . وَالطِّفْلَةُ :
الْحَدِيثَةُ السِّنِّ ، وَالذَّكْرُ طِفْلٌ .
وَطِفْلُ اللَّيْلِ : دَنَا وَأَقْبَلَ بِظِلَامِهِ ،
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَطَبِيبٌ نَفْساً لِقَائِنِ هَالِكِ
تَذَكَّرُ أَخْدَاناً إِذَا اللَّيْلُ طَفَّلَا
قَوْلُهُ : طَبِيبٌ نَفْساً أَيْ أَنَّهَا لَمْ تُعْطَ أَجْراً عَلَى
تَوْجِ هَالِكِ ، إِنَّمَا تُتَوَحَّجُ لِشَجْوِ أُخْرَى تَبْكِي
عَلَى ابْنِهَا أَوْ غَيْرِهِ .

وَطَفَّلْنَا وَأَطْفَلْنَا : دَخَلْنَا فِي الطِّفْلِ .
وَالطِّفْلُ : طِفْلُ الْعَدَاةِ وَطِفْلُ الْعَشِيِّ مِنْ لَدُنْ
أَنْ تَهْمُ الشَّمْسُ بِالذُّرُورِ إِلَى أَنْ يَسْتَمَكْنَ
الصُّحُحُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : طِفْلُ
الْعَدَاةِ مِنْ لَدُنْ ذُرُورِ الشَّمْسِ إِلَى اسْتِكْمَالِهَا
فِي الْأَرْضِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالطِّفْلُ ،
بِالتَّخْرِيلِ ، بَعْدَ الْعَصْرِ إِذَا طَفَلَتِ الشَّمْسُ
لِلْغُرُوبِ ، وَالطِّفْلُ أَيْضاً : مَطَرٌ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

(١) قوله : « ولا متلفياً إلخ » لعل تخريج هذا
هنا من الناسخ ، فإن محله تقدم عند قوله : والطفل
الشمس عند غروبها ، كما صنع شارح القاموس .

لَوْهَدِ جَادَهُ طِفْلُ الثُّرَيَّا
وَطِفْلٌ : شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ ، وَطِفْلُ
الْأَعْرَاسِ ، وَطِفْلُ الْعَرَائِسِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْكُوفَةِ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ ، كَانَ
يَأْتِي الْوَلَايِمَ دُونَ أَنْ يُدْعَى إِلَيْهَا ، وَكَانَ
يَقُولُ : وَدِدْتُ أَنْ الْكُوفَةَ كُلَّهَا بِرَكَّةٍ
مُصْهَرَجَةٍ ، فَلَا يَخْفَى عَلَى مِنْهَا شَيْءٌ ، ثُمَّ
سَمَّى كُلَّ رَاشٍ طُفَيْلِيّاً ، وَصَرَفُوا مِنْهُ فِعْلاً
فَقَالُوا طَفَّلَ .

وَرَجُلٌ طِفْلِيٌّ : يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فَيَأْكُلُ
طَعَامَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى .
ابْنُ السَّكَيْتِ ، فِي قَوْلِهِمْ فَلَانْ طُفَيْلِيٌّ
لِلَّذِي يَدْخُلُ الْوَلِيمَةَ وَالْمَادِبَ وَلَمْ يُدْعَ
إِلَيْهَا ، وَقَدْ تَطَفَّلَ ، وَهُوَ مُنْسَوَّبٌ إِلَى طُفَيْلِ
الْمَذْكُورِ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطُّفَيْلِيَّ الرَّاشِيَّ
وَالْوَارِثَ . وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ عَنْ ابْنِ
خَالَوَيْهِ : الطُّفَيْلِيُّ وَالْوَارِثُ وَالْوَاغِلُ
وَالْأَرَشَمُ وَالزَّلَالُ وَالْفَسْقَاسُ وَالتَّيْلُ وَالذَّائِرُ
وَالدَّائِمِيُّ وَالزَّائِجُ وَاللَّعْمَظُ وَاللَّعْمُوظُ
وَالْمَكْرَمُ^(٢) . وَالطُّفَالُ وَالطُّفَالُ : الطِّينُ
الْيَاسِ ، يَمَانِيَةٌ .

وَطِفْلٌ ، يَفْتَحُ الطَّاءُ : اسْمُ جَبَلٍ ،
وَقِيلَ مَوْضِعٌ ، قَالَ :
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاةَ مَجْجَةٍ ؟
وَهَلْ يَتَدَوَّنُ لِي شَامَةٌ وَطِفْلُ ؟
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي شِعْرِ بِلَالٍ :
وَهَلْ يَتَدَوَّنُ لِي شَامَةٌ وَطِفْلُ ؟
قَالَ : قِيلَ هُمَا جَبَلَانِ يَتَوَاحَى مَكَّةَ ، وَقِيلَ
عَيْنَانِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : التَّطْفِيلُ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ
الْعِرَاقِ ، وَيُقَالُ : هُوَ يَتَطَفَّلُ فِي الْأَعْرَاسِ ،
وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : قَوْلُهُمُ الطُّفَيْلِيُّ : قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَدْعُوهُ ، مَاخُذٌ مِنَ الطِّفْلِ وَهُوَ أَقْبَلُ
اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ يَظْلِمِيهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :
الطِّفْلُ الظُّلْمَةُ نَفْسُهَا ، وَأَنشَدَ لَابِنَ هَرَمَةَ :

(٢) قوله : « والتيل ... والمكرم » هكذا في
الأصل ، ولم نعتز عليها .

وَقَدْ عَرَانِي مِنْ لَوْنِ الدَّجَى طِفْلُ
أَرَادَ أَنَّهُ يُظْلِمُ عَلَى الْقَوْمِ أَمْرُهُ ، فَلَا يَذَرُونَ
مَنْ دَعَاهُ ، وَلَا كَيْفَ دَخَلَ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ :
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ نَسِبَ إِلَى طُفَيْلِ بْنِ زَلَالٍ
رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ .
وَرِيحٌ طِفْلٌ إِذَا كَانَتْ لَيْتَةً الْهُبوبِ .
وَعُسْبٌ طِفْلٌ : لَمْ يَطْلُ ، وَطِفْلٌ أَيْ نَاعِمٌ .

* طَفَنَ * الطُّفَانِيَّةُ : نَعَتْ سَوْءَ فِي الرَّجُلِ
وَالْمَرْأَةِ ، وَقِيلَ : وَالْمَرْأَةُ الْعَجُوزُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الطُّفْنُ الْحَبْسُ . يُقَالُ : خَلَّ
عَنْ ذَلِكَ الْمَطْفُونِ ، قَالَ : وَالطُّفَانِيَّةُ
الْحَبْسُ وَالتَّخَلُّفُ . وَقَالَ الْمُتَضَلُّ : الطُّفْنُ
الْمَوْتُ ، يُقَالُ : طَفَنَ إِذَا مَاتَ ، وَأَنشَدَ :
الْقَيَّ رَحَى الزُّورِ عَلَيْهِ فَطَحَنَ
قَذْفًا وَقَرْنًا تَحْتَهُ حَتَّى طَفَنَ
ابْنُ بَرٍّ : الطُّفَانِيَّةُ الْكَذِبُ وَالْبَاطِلُ ، قَالَ
أَبُو زَيْنَبٍ :

طَفَانِيْنُ قَوْلِي فِي مَكَانٍ مُحْتَقٍ^(٣)

* طَفَنَشَ * رَجُلٌ طَفَنَشَ^(٤) : وَاسِعُ صَدْرٍ
الْقَدَمِ ، وَطَفَنَشًا : ضَعِيفُ الْبَدَنِ .

* طَفَنَشًا * التَّهْنِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ عَنْ
الْأُمَوِيِّ : الطُّفَنَشَا ، مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ ،
الضَّعِيفُ مِنَ الرِّجَالِ . وَقَالَ شَمْرٌ :
الطُّفَنَشَلُ ، بِالْأَلَمِ .

* طَفَنَشَلُ * التَّهْنِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ عَنْ
الْأُمَوِيِّ : الطُّفَنَشَا ، مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ ،
الضَّعِيفُ مِنَ الرِّجَالِ . وَقَالَ شَمْرٌ : الطُّفَنَشَلُ
بِالْأَلَمِ ، وَأَنشَدَ :

لَمَّا رَأَتْ بُعَيْهَا زَنْجِيلاً
طَفَنَشَلًا لَا يَمْنَعُ الْفَصِيلَا

(٣) زاد الصاغاني في التكملة ، إطفاناً أي
اطمان ، واطفان خُلقه ، بضم الحاء ، حسن .
(٤) قوله : « رجل طفنش » هو كعمش
وجعفر .

قَالَتْ لَهُ مَقَالَةٌ تَفْصِيلًا:
لَيْتَكَ كُنْتَ حَيَضَةً تَمْصِيلاً
قَالَ: أَنْشَدِيهِ الْيَاوِي كَذَلِكَ.

• طفاً طفاً الشيء فوق الماء يطفو طفوفاً
وطفوا: ظهر وعلا ولم يرسب. وفي
الحديث: أنه ذكر الدجال فقال كان عينه
عنبه طافية، وسئل أبو العباس عن تفسيره
فقال: الطافية من العنب النجبة التي قد
خرجت عن حد نبتة أخواتها من الحب
فنبأت وظهرت وارتفعت، وقيل: أراد به
النجبة الطافية على وجه الماء، شبه عينه
بها، ومثله الطافي من السمك، لأنه يعلو
ويظهر على رأس الماء. وطفا الثور الوحشي
على الأكم والرمال، قال العجاج:
إذا تَلَفَّتْ الدَّهَاسُ خَطَرُهَا
وإن تَلَفَّتْ الْعَقَاقِلُ طَفَا
ومر الطغي يطفو إذا خف على الأرض واشتد
عدوه.

وَالطُّفَاوَةُ: مَا طَفَا مِنْ زَبَدِ الْفَيْدِرِ
وَدَسِمَهَا. وَالطُّفَاوَةُ، بِالضَّمِّ: دَارَةُ
الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. الْقَمَرُ: الْفَرَاءُ: الطُّفَاوِيُّ مَاخُذٌ
مِنَ الطُّفَاوَةِ، وَهِيَ الدَّارَةُ حَوْلَ الشَّمْسِ؛
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الطُّفَاوَةُ الدَّارَةُ الَّتِي حَوْلَ
الْقَمَرِ، وَكَذَلِكَ طُفَاوَةُ الْفَيْدِرِ مَا طَفَا عَلَيْهَا
مِنَ الدَّسَمِ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

طُفَاوَةُ الْأَثَرِ كَحَمِّ الْجَمَلِ
وَالْجَمَلُ: الَّذِينَ يُدَيُّونَ الشَّحْمَ.

وَالطُّفُوَةُ: الثَّبْتُ الرَّقِيقُ.

وَيُقَالُ: أَصْبَنَا طُفَاوَةً مِنَ الرِّيحِ، أَيْ
شَيْئاً مِنْهُ.

وَالطُّفَاوَةُ: حَيٌّ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ.

وَالطَّافِي: فَرَسُ عَمْرِو بْنِ شَيْبَانَ.

وَالطُّفِيَّةُ: خُوصَةُ الْمُقْلِ، وَالْجَمْعُ
طُفَى، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ:

لَيْمَنْ طَلَّلَ بِالمُتَضَمِّي غَيْرَ حَائِلٍ

عَقَا بَعْدَ عَهْدٍ مِنْ قَطَارٍ وَوَابِلٍ؟

عَقَا غَيْرَ ثَوِي الدَّارِ مَا إِنْ نُيِّنُهُ
وَأَقْطَاعَ طُفَى قَدْ عَفَتْ فِي الْمَنَاقِلِ
الْمَنَاقِلُ: جَمْعُ مَنَقَلٍ وَهُوَ الطَّرِيقُ فِي
الْجَبَلِ، وَيُرْوَى: فِي الْمَنَازِلِ، وَيُرْوَى فِي
الْمَنَاقِلِ، وَهُوَ كَذَا فِي شِعْرِهِ.

وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ: حَيَّةٌ لَهَا خَطَانُ أُسُودَانَ
يُشَبَّهَانِ بِالْخُوصَتَيْنِ، وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ،
ﷺ، بِقَتْلِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَقْتَلُوا ذَا
الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، وَقِيلَ: ذُو الطُّفَيْتَيْنِ الَّذِي
لَهُ خَطَانُ أُسُودَانَ عَلَى ظَهْرِهِ. وَالطُّفِيَّةُ: حَيَّةٌ
لَيْتَةٌ خَيْصَةً قَصِيرَةً الذَّنْبِ يُقَالُ لَهَا الْأَبْتَرُ.
وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ، ﷺ، أَقْتَلُوا الْجَانَّ ذَا
الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَاهُ شَبَّهَ
الْحَطَّيْنِ الذَّابِرَيْنِ عَلَى ظَهْرِهِ بِخُوصَتَيْنِ مِنْ
خُوصِ الْمُقْلِ، وَهُمَا الطُّفَيْتَانِ، وَرَبَّاهُ قِلَ
لهذه الحية طفية على ممتى ذات طفية،
قَالَ الشَّاعِرُ:

وَهُمْ يُبْلِلُونَهَا مِنْ بَعْدِ عِزِّهَا

كَأَنَّ تَذِلُّ الطُّفَى مِنْ رُفِيَةِ الرَّاقِي
أَيْ ذَوَاتِ الطُّفَى، وَقَدْ يُسَمَّى الشَّيْءُ بِاسْمِ
مَا يُجَاوِرُهُ. وَحَكَى ابْنُ بَرِّي: أَنَّ أَبَا عَيْدَةَ
قَالَ خَطَانُ أُسُودَانَ، وَأَنَّ ابْنَ حَمْرَةَ قَالَ
أَصْفَرَانِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
عَيْدٌ إِذَا مَا رَسَبَ الْقَوْمُ طَفَا
قَالَ: طَفَا أَيْ تَرَا بِجَهْلِهِ إِذَا تَرَزَّنَ الْحَلِيمُ.

• طقق. طق: حِكَايَةُ صَوْتِ حَجَرٍ وَقَعَ
عَلَى حَجَرٍ، وَإِنْ ضُوعِفَ قِيلَ طَقَطَقَ. ابْنُ
سَيِّدَةَ: طَقَّ حِكَايَةُ صَوْتِ الْحَجَرِ وَالْحَافِرِ،
وَالطَّقَطَقَةُ فِعْلُهُ مِثْلُ الدَّقْدَقَةِ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الطَّقَطَقَةُ صَوْتُ قَوَائِمِ الْخَيْلِ
عَلَى الْأَرْضِ الصُّلْبَةِ، وَرَبَّاهُ قَالُوا حَطَطَقَطَقَ
كَانْتَهُمْ حَكَّوْا صَوْتَ الْجَرَى، وَأَنْشَدَ
الْبَازِيُّ:

جَرَتْ الْحَبِيلُ فَقَالَتْ:

حَبَطَطَقَطَقَ حَبَطَطَقَطَقَ
الْجَوْهَرِيُّ: لَمْ أَرْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي كِتَابِهِ.
وَطَقَّ: صَوْتُ الضَّفَدَعِ إِذَا وَبَّ مِنْ

حَاشِيَةِ النَّهْرِ، يُقَالُ: لَا يُسَارِي طَقَّ.

• طلب. الطلب: مُحَاوَلَةُ وَجْدَانِ الشَّيْءِ
وَأَخْذِهِ. وَالطَّلْبَةُ: مَا كَانَ لَكَ عِنْدَ آخَرٍ مِنْ
حَقِّ تَطَالِيهِ بِهِ. وَالْمُطَالَبَةُ: أَنْ تُطَالِبَ إِنْسَانًا
بِحَقِّ لَكَ عِنْدَهُ، وَلَا تَزَالُ تَتَقَاضَاهُ وَتَطَالِيهِ
بِذَلِكَ. وَالْغَالِبُ فِي بَابِ الْهَوَى الطَّلَابُ.
وَطَلَبَ الشَّيْءَ يَطْلُبُهُ طَلْبًا، وَاطْلَبَهُ،
عَلَى افْتَعَلَهُ، وَمِنْهُ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ،
وَالْمُطَلِّبُ أَصْلُهُ: مُتَطَلِّبٌ، فَأُدْغِمَتِ التَّاءُ
فِي الطَّاءِ، وَشُدِّدَتْ، فَقِيلَ: مُطَلِّبٌ،
وَاسْمُهُ عَامِرٌ.

وَتَطَلَّبَ: حَاوَلَ وَجُودَهُ وَأَخْذَهُ.

وَالْتَطَلَّبَ: الطَّلَبُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

وَالتَّطَلَّبَ: طَلَبٌ فِي مَهَلَةٍ مِنْ مَوَاضِعَ.
وَرَجُلٌ طَالِبٌ مِنْ قَوْمٍ طَلَبٌ وَطَلَابٌ
وطلبة، الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

وطلوبٌ مِنْ قَوْمٍ طَلَبٌ.

وطلابٌ مِنْ قَوْمٍ طَلَابِينَ.

وطليبٌ مِنْ قَوْمٍ طَلَبَاءَ، قَالَ مَلِيحُ
الْهَلَلِيُّ:

فَلَمْ تَنْظُرِي دُنْيَا وَلَيْتَ اقْتَضَاهُ

وَلَمْ يَنْقَلِبْ مِنْكُمْ طَلِيبٌ بِطَائِلِ

وطلب الشيء: طلبه في مهلة، على ما

يجيء عليه هذا النحو بالأغلب.

وطالبه بكنا مطالبةً وطلاباً: طلبه

بحق، وَالْإِسْمُ مِنْهُ: الطَّلَبُ وَالطَّلْبَةُ.

وَالطَّلَبُ جَمْعُ طَالِبٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

فَانْصَاعَ جَانِبُهُ الْوَحْشِيُّ وَانْكَرَّتْ

يَلْحِنَ لَا يَأْتِي الْمَطْلُوبُ وَالطَّلَبُ

وطلب إلى طلباً: رغب.

وَاطْلَبَهُ: أَعْطَاهُ مَا طَلَبَ، وَاطْلَبَهُ:

الْجَاهُ إِلَى أَنْ يَطْلُبَ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

وَالطَّلِيَّةُ، بِكَسْرِ اللَّامِ: مَا طَلَبْتَهُ مِنْ

شَيْءٍ. وَفِي حَدِيثِ نَفَاذَةِ الْأَسَدِيِّ: قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، اطْلُبْ إِلَيَّ طَلِيَّةً، فَأَنَّى أُحِبُّ

أَنْ أُطْلِكَهَا الطَّلِيَّةُ الْحَاجَةُ، وَاطْلَبُهَا:

إِنْجَازُهَا وَقَضَاؤُهَا. يُقَالُ طَلَبَ إِلَى فَاطِلَتِهِ،

أَيَّ أَسْعَفْتُهُ بِمَا طَلَبَ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ :
لَيْسَ لِي مُطْلَبٌ سِوَاكَ .

وَكَلَّافٌ مُطْلَبٌ : بَعِيدُ الْمَطْلَبِ ، يُكَلِّفُ
أَنْ يُطْلَبَ ، وَمَاءٌ مُطْلَبٌ كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ
غَيْرُ الْمَاءِ وَالْكَلَّا أَيْضًا ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَهَاجَكَ بَرَقَ آخِرَ اللَّيْلِ مُطْلَبٌ
وَقِيلَ : مَاءٌ مُطْلَبٌ : بَعِيدٌ مِنَ الْكَلَّا ، قَالَ
ذُو الرِّمَّةِ :

أَضَلَّهُ رَاعِيًا كَلْبِيَّةً صَدْرًا
عَنْ مُطْلَبٍ قَارِبٍ وَرَادُهُ عُصْبٌ
وَيُرْوَى :

عَنْ مُطْلَبٍ وَطَلَّى الْأَعْنَاقَ تَضَطَّرِبُ
يَقُولُ : بَعْدَ الْمَاءِ عَنْهُمْ حَتَّى الْجَاهُ إِلَى
طَلْبِهِ . وَقَوْلُهُ : رَاعِيًا كَلْبِيَّةً يَعْنِي إِلَّا سَوْدًا
مِنْ إِبِلٍ كَلْبٍ .

وَقَدْ أَطْلَبَ الْكَلَّا : تَبَاعَدَ ، وَطَلْبُهُ
الْقَوْمُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَاءٌ قَاصِدٌ كُلُّوهُ
قَرِيبٌ ، وَمَاءٌ مُطْلَبٌ : كُلُّوهُ بَعِيدٌ . وَقَالَ أَبُو
حَنِيْفَةَ : مَاءٌ مُطْلَبٌ إِذَا بَعْدَ كُلُّوهُ بِقَدْرِ مِيلَيْنِ
أَوْ ثَلَاثَةِ ، فَإِذَا كَانَ مَسِيرَةً يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ،
فَهُوَ مُطْلَبٌ إِبِلٍ .

غَيْرُهُ : أَطْلَبَ الْمَاءَ إِذَا بَعْدَ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا
بَطْلَبٍ ، وَبَثَّرَ طُلُوبٌ : بَعِيدَةُ الْمَاءِ ، وَآبَارُ
طَلْبٍ ، قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

وَإِذَا تَكَلَّفْتُ الْمَدِيحَ لِعَبْرَةٍ
عَاجَتْهَا طُلُبًا هُنَاكَ نِزَاحًا
وَأَطْلَبُهُ الشَّيْءَ : أَعَانَهُ عَلَى طَلْبِهِ .

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَطْلَبُ لِي شَيْئًا : ابْتِغِ
لِي وَأَطْلِنِي : أَعِنِّي عَلَى الطَّلْبِ .

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : قَالَ سُرَاقَةُ :
فَاللهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمْ الطَّلْبَ . قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ جَمْعُ طَالِبٍ ، أَوْ مُصَدَّرُ أَقِيمَ

بِمَعْنَاهُ ، أَوْ عَلَى حَذْفِ الْمَصَافِيهِ بِأَيِّ لَهْلٍ
الطَّلْبُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ فِي الْهَجْرَةِ ،
قَالَ لَهُ : أَمْسِي خَلْفَكَ أَخْشَى الطَّلْبَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّلْبَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ
النَّاسِ ، وَالطَّلْبَةُ : السُّفَرَةُ فِي الْهَجْرَةِ .
وَطَلِبٌ إِذَا اتَّبَعَ ، وَطَلِبٌ إِذَا تَبَاعَدَ .

وَإِنَّهُ لَطَلِبُ نِسَاءٍ : أَيُّ يَطْلِبُهُنَّ ،
وَالْجَمْعُ أَطْلَابٌ وَطَلْبَةٌ ، وَهِيَ طَلْبَةٌ وَطَلْبَةٌ ،
(الْأَخِيرَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ، إِذَا كَانَ يَطْلِبُهَا
وَيَهْوَاهَا .

وَمَطْلُوبٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَعْمَشُ :
يَارِخَمًا قَاطِظًا عَلَى مَطْلُوبٍ

وَيُقَالُ : طَالِبٌ وَطَلْبٌ ، مِثْلُ خَادِمٍ
وِخْدَمٍ .

وَطَالِبٌ وَمُطْلِبٌ وَطَلِبٌ وَطَلْبَةٌ
وَطَلَابٌ : أَسْمَاءٌ .

• طَلَّتْ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّلْتُ الرَّجُلُ
الضَّعِيفُ الْعَقْلَ ، الضَّعِيفُ الْبَدَنَ ،
الْجَاهِلُ .

قَالَ : وَيُقَالُ طَلَّتِ الرَّجُلُ عَلَى
الْحَمْسِينَ ، وَرَمَتْ عَلَيْهَا ، إِذَا زَادَ عَلَيْهَا .
أَبُو عَمْرٍو : طَلَّتِ الْمَاءُ يَطْلُتُ طُلُونًا إِذَا
سَالَ ، وَوَزَبَ يَزِبُ وَزُوبًا ، مِثْلُهُ .

• طَلَحَ • الطَّلَاحُ : تَقْيِضُ الصَّلَاحِ .
وَالطَّلَاحُ : خِلَافُ الصَّالِحِ .

طَلَحَ يَطْلُحُ طَلَّاحًا : فَسَدَ . الْأَزْهَرِيُّ :
قَالَ بَعْضُهُمْ رَجُلٌ طَالِحٌ أَيُّ فَاسِدٌ لَا خَيْرَ
فِيهِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الطَّلَحُ مُصَدَّرُ طَلَحَ الْبَعِيرُ
يَطْلُحُ طَلَّاحًا إِذَا أَغْيَا وَكَلَّ ، ابْنُ سِيدَةَ :
وَالطَّلَحُ وَالطَّلَاحَةُ الْإِغْيَاءُ وَالسُّقُوطُ مِنَ
السَّفَرِ ، وَقَدْ طَلَحَ طَلَّاحًا وَطْلَحَ ، وَبَعِيرٌ طَلَحَ
وَطْلَحَ وَطْلَحَ وَطَالِحٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

عَرَضْنَا فَقُلْنَا : إِلَيْهِ سَلَمٌ ! فَسَلَّمَتْ
كَمَا أَنْكَلُ^(١) بِأَنْبِرُقِ النَّهْمِ الْوَالِثُ
وَقَالَتْ لَكُنْ أَبْصَارُهُمْ تَقَرُّسًا :

فَقِيَ غَيْرَ زَمِيلٍ وَأَدْمَاءَ طَالِحٍ
يَقُولُ : لَا تَلْطَفْ عَلَيْهِمْ يَدَتِ تَعُورُهُنَّ كَبْرُ
(٢) وَتَعُورُهُنَّ : وَانْكِلُ فِي الْحَكْمِ : وَانْكِلُ ،

وَمِنْ تَجْرِيَةِ اللِّسَانِ ، فِي مَادَّةِ وَكَلَّ ،

[عبد الله]

فِي جَانِبِ غَامٍ ، وَرَضِيْنَا فَقُلْنَا : فَقِيَ غَيْرَ
زَمِيلٍ ، وَجَمْعُ طَلَحَ أَطْلَاحٌ وَطِلَاحٌ ،
وَجَمْعُ طْلَحَ طَلَانِخٌ وَطَلْحَى (الْأَخِيرَةُ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ) ، وَلَكِنَّهَا
شَبَّهَتْ بِمَرِيضَةٍ ، وَقَدْ يُقْتَنَسُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ .
الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : إِذَا أَضْمَرَهُ
الْكَلَالُ وَالْإِغْيَاءُ قِيلَ : طَلَحَ يَطْلُحُ طَلَّاحًا ،
قَالَ : وَقَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ سَارَ عَلَى الثَّاقَةِ حَتَّى
طَلَّحَهَا وَطَلَّحَهَا .

وَحَكِي عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ إِنَّهُ لَطْلِحٌ
سَفَرٌ ، وَطْلَحَ سَفَرٌ ، وَرَجِيعُ سَفَرٍ ، وَرَدِيَّةُ
سَفَرٍ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ :
بَعِيرٌ طْلِحٌ ، وَثَاقَةُ طْلِحٌ . الْأَزْهَرِيُّ :
أَطْلَحْتُهُ أَنَا وَطْلَحْتُهُ حَسْرَتُهُ ، وَيُقَالُ : ثَاقَةُ

طْلِحٌ أَسْفَارٌ إِذَا جَهَّزَهَا السَّيْرَ وَهَزَّلَهَا ، وَلِإِبِلٍ
طْلَحَ وَطَلَانِخٌ . وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ : رَاكِبُ
الثَّاقَةِ طْلِحَانٌ ، أَيُّ وَالثَّاقَةُ ، لَكِنَّهُ حَذَفَ
الْمُعْطُوفَ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ
الثَّاقَةِ ، وَالشَّيْءُ إِذَا تَقَدَّمَ ذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ
مِثْلُهُ ، وَمِثْلُهُ مِنْ حَذْفِ الْمُعْطُوفِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ : «فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ
فَانفَجَرَتْ مِنْهُ» أَيُّ فَضْرَبَ فَاَنْفَجَرَتْ ،
فَحَذَفَ فَضْرَبَ ، وَهُوَ مُعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ :
فَقُلْنَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ التَّغْلِبِيِّ :

إِذَا مَا الْمَاءُ خَالَطَهَا سَخِينَا
أَيُّ فَشَرَبْنَاهَا سَخِينًا ، فَإِنْ قُلْتَ : فَهَلَّا كَانَ
التَّقْدِيرُ عَلَى حَذْفِ الْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ ، أَيُّ
الثَّاقَةُ وَرَاكِبُ الثَّاقَةِ طْلِحَانٌ ، قِيلَ لِيَعْبُدَ
ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهَا أَنَّ الْحَذْفَ
اتَّسَاعٌ ، وَالْإِتْسَاعُ بَابُهُ آخِرُ الْكَلَامِ
وَأَوَسْطُهُ ، لَا صَدْرَهُ وَأَوَّلُهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مِنْ
اتَّسَعَ بِيَادَهُ كَانَ حَشَوًا أَوْ آخِرًا لَا يُجِيزُ
زِيَادَتَهَا أَوَّلًا ، وَالْآخَرُ إِنَّهُ لَوْ كَانَ تَقْدِيرُهُ
(الثَّاقَةُ وَرَاكِبُ الثَّاقَةِ طْلِحَانٌ) لَكَانَ قَدْ
حَذَفَ حَرْفَ الْمُعْطُوفِ ، وَبَقِيَ الْمُعْطُوفُ
بِهِ^(٣) ، وَهَذَا شَائِعٌ لِيُنَاسِئَ حَكِي مِنْهُ أَبُو

(٢) عبارة المحكم : هَكَذَا قَدْ حَذَفَ حَرْفَ

الْمُعْطُوفِ ، وَبَقِيَ الْمُعْطُوفُ بِهِ . [عبد الله]

عُثَانُ : أَكَلْتُ خُبْزاً سَمَكاً تَمَرًا ، وَالْآخِرُ أَنْ
يَكُونَ الْكَلَامُ مَحْمُولًا (١) عَلَى حَذْفِ
الْمُضَافِ ، أَيْ رَاكِبُ النَّاقَةِ أَحَدُ طَلِيحِينَ ،
فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ .
الْأَزْهَرِيُّ : الْمُطْلَحُ فِي الْكَلَامِ :
الْبَهَائُ . وَالْمُطْلَحُ فِي الْمَالِ : الظَّالِمُ .

وَالطَّلْحُ : الْفَرَادُ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْمَهْزُولُ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :

وَقَدْ لَوَى أَفَنَّهُ بِمِشْفَرِهَا
طَلْحٌ قَرَّاشِيمُ شَاحِبٌ جَسَدُهُ
وَيُرَوَّى : قَرَّاشِينَ ، وَقِيلَ : الطَّلْحُ الْعَظِيمُ
مِنَ الْفَرْدَانِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَرَبُّهُ قِيلَ لِلْفَرَادِ
طَلْحٌ وَطَلِيحٌ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :
وَجِلْدُهَا مِنْ أَطْوَمٍ لَا يُؤْسُهُ

طَلْحٌ بِضَاحِيَةِ السَّمِينِ مَهْزُولٌ
أَيْ لَا يُؤْرِثُ الْفَرَادُ فِي جِلْدِهَا لِمَلَّاسِيهِ ، وَقَوْلُ
الْحُطَيْتَةِ :

إِذَا نَامَ طَلْحٌ أَشَعْتُ الرَّأْسَ خَلْفَهَا
هَدَاهُ لَهَا أَنْفَاسُهَا وَزَفِيرُهَا
قِيلَ : الطَّلْحُ هُنَا الْفَرَادُ ، وَقِيلَ : الرَّاعِي
الْمُعْنَى ، يَقُولُ : إِنْ هَلِدِ الْإِبِلَ تَنْتَفُسُ مِنَ
الْبُطْنَةِ تَنْفَسًا شَدِيدًا ، فَيَقُولُ : إِذَا نَامَ رَاعِيهَا
عَنْهَا وَنَدَّتْ تَنْفَسَتْ فَوْقَ عَظْمِهَا وَإِنْ بَعُدَتْ .
الْأَزْهَرِيُّ : وَالطَّلْحُ التَّيْعُونَ . وَالطَّلْحُ :
الرُّعَاةُ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالطَّلْحُ ، بِالْكَسْرِ ، الْمُعْنَى
مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا ، يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكَرُ
وَالْأُنْثَى ، وَالْجَمْعُ أَطْلَاحٌ ، وَأَنْشَدَ يَتَّى
الْحُطَيْتَةَ ، وَقَالَ : قَالَ الْحُطَيْتَةُ يَذْكُرُ إِبِلًا
وَرَاعِيهَا : إِذَا نَامَ طَلْحٌ أَشَعْتُ الرَّأْسَ . وَفِي
حَدِيثِ إِسْلَامَ عُمَرَ : مَا بَرِحَ يَقَاتِلُهُمْ حَتَّى
طَلَحَ ، أَيْ أَغْنَى ، وَمِنْهُ حَدِيثُ سَطِيحٍ :
عَلَى جَمَلٍ طَلِيحٍ ، أَيْ مُعْنَى .

وَالطَّلْحُ ، بِالْفَتْحِ : النِّعْمَةُ (٢) ، قَالَ

(١) قوله : «والآخر أن يكون الكلام
محمولاً... إلخ» معطوف على قوله أنفاً : «أحدهما
تقدم ذكر الناقه» .

(٢) قوله : «الطَّلْحُ ، بالفَتْحِ : =

الْأَعْشَى :

كَمْ رَأَيْنَا مِنْ أَنْاسٍ هَلَكُوا
وَرَأَيْنَا الْمَلِكَ عَمْرًا يَطْلَحُ
قَاعِدًا يُجْبَى إِلَيْهِ خَرْجُهُ
كُلُّ مَا بَيْنَ عُمَانٍ وَالْمَلَحِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُرِيدُ بَعَمْرُو هَذَا عَمْرُو بْنُ
هَنْدٍ ، حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ
أَيْضًا قَالَ : قِيلَ : طَلَحَ فِي بَيْتِ الْأَعْشَى
مَوْضِعٌ . قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ الْأَعْشَى
عَمْرًا ، وَكَانَ مَسْكَنُهُ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ دُو
طَلْحٍ ، وَكَانَ عَمْرُو مَلِكًا نَاعِمًا ، فَاجْتَزَأَ
الشَّاعِرُ بِذِكْرِ طَلْحٍ دَلِيلًا عَلَى النِّعْمَةِ ، وَعَلَى
طَرَحِ ذِي مِنْهُ ، قَالَ : وَدُو طَلْحٍ هُوَ
الْمَوْضِعُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْحُطَيْتَةُ ، فَقَالَ وَهُوَ
يُخَاطَبُ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ :

مَاذَا تَقُولُ لِأَفْرَاحٍ يَذِي طَلْحٍ
حُمْرُ الْحَوَاصِلِ لَا مَاءَ وَلَا شَجَرَ؟
الْقَيْتُ كَاسِبُهُمْ فِي قَمَرٍ مُظْلِمَةٍ
فَاغْفِرْ عَلَيْكَ سَلَامُ اللَّهِ يَا عَمْرُ!
وَالطَّلْحُ : مَا بَقِيَ فِي الْحَوْضِ مِنَ الْمَاءِ
الْكَبِيرِ . وَالطَّلْحُ : شَجَرَةٌ حِجَازِيَّةٌ جَنَاتُهَا
كَجَنَاتِ السَّمَرَةِ ، وَلَهَا شَوْكٌ أَحْمَرٌ ، وَمَنَابِتُهَا
بُطُونُ الْأَوْدِيَةِ ، وَهِيَ أَكْثَرُ الْعُضَاوِ شَوْكًا ،
وَأَصْلُهَا عُودًا ، وَأَجْوَدُهَا صَمْغًا ،
الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ اللَّيْثُ : الطَّلْحُ شَجَرٌ أَمْ
غِيلَانٌ ، وَوَصَفَهُ بِهِذِهِ الصِّفَةِ ، وَقَالَ : قَالَ
ابْنُ سَمِيْلٍ : الطَّلْحُ شَجَرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ
يَسْتَقِلُّ بِهَا النَّاسُ وَالْإِبِلُ ، وَوَرَقُهَا قَلِيلٌ وَلَهَا
أَغْصَانٌ طَوَالٌ عِظَامٌ تُنَادِي السَّمَاءَ مِنْ
طُولِهَا ، وَلَهَا شَوْكٌ كَثِيرٌ مِنْ سَلَاءِ النَّحْلِ .
وَلَهَا سَاقٌ عَظِيمَةٌ لَا تَلْتَقِي عَلَيْهَا يَدَا الرَّجُلِ ،
تَأْكُلُ الْإِبِلُ مِنْهَا أَكْثَرًا كَثِيرًا ، وَهِيَ أَمُّ غِيلَانَ
تَنْبُثُ فِي الْجَبَلِ ، الْوَاحِدَةُ طَلْحَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

يَا أُمَّ غِيلَانَ لَقِيتُ لَبْرًا
لَقَدْ فَجَعْتُكَ بِالْمَنَادِ مُعْبَرًا
= النعمة عبارة المختار والقاموس : بالفتح والطَّلْحُ
بالتحريك ، النعمة .

يا أُمَّ غِيلَانَ لَقِيتُ لَبْرًا
لَقَدْ فَجَعْتُكَ بِالْمَنَادِ مُعْبَرًا

(٣) قوله : «إني زعيم... إلخ» أنشده في
«زوح» : «إني ستلم» . والظاهر ما هنا ، بدليل
البيت بعده بها زعيم

يَزُورُ بَيْتَ اللَّهِ فِيمَنْ مَرًّا
لَا قَيْتَ نَجَارًا يَجْرُ جَرًّا
بِالْفَاسِ لَا يَبْقَى عَلَى مَا خَضَرَ
يُقَالُ : إِنَّهُ لَيَجْرُ بِفَاسِهِ جَرًّا إِذَا كَانَ يَقْطَعُ كُلَّ
شَيْءٍ مَرَّيْهِ ، وَإِنْ كَانَ وَاصِعَهَا عَلَى عُنُقِهِ ،
وَقَالَ :

يَا أُمَّ غِيلَانَ خُلِي شَرُّ الْقَوْمِ
وَنَهَبِهِ وَامْتَنَى مِنْهُ التَّوَمُ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الطَّلْحُ أَكْثَرُ الْعُضَاوِ ،
وَأَكْثَرُهُ وَرَقًا ، وَأَشَدُّهُ خُضْرًا ، وَلَهُ شَوْكٌ
ضَخَامٌ طَوَالٌ ، وَشَوْكُهُ مِنْ أَقَلِّ الشُّوكِ
أَذَى ، وَلَيْسَ لِشَوْكِهِ حَرَارَةٌ فِي الرَّجْلِ ، وَلَهُ
بَرَمَةٌ طَبِيَّةُ الرِّيحِ ، وَلَيْسَ فِي الْعُضَاوِ أَكْثَرُ
صَمْغًا مِنْهُ وَلَا أَضَحَمُ ، وَلَا يَنْبُثُ الطَّلْحُ إِلَّا
بَأَرْضٍ غَلِيظَةٍ شَدِيدَةٍ خَضِيَّةٍ ، وَاحِدَتُهُ
طَلْحَةٌ ، وَبِهَا سَمَى الرَّجُلُ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَجَمْعُهَا عِنْدَ سَبْيُونِهِ طُلُوحٌ ،
كَصَخْرَةٍ وَصُخُورٍ ، وَطِلَاحٌ ، قَالَ : شَبَّهَهُ
بِقِصْعَةٍ وَقِصَاعٍ يَعْنِي أَنَّ الْجَمْعَ الَّذِي هُوَ
عَلَى فِعَالٍ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُضْشَوَعَاتِ كَالْجَرَارِ
وَالصَّحَافِ ، وَالاسْمُ الدَّالُّ عَلَى الْجَمْعِ ،
أَعْنَى الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ إِلَّا هَاءُ
التَّائِيثِ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُخْلُوقَاتِ نَحْوِ النَّحْلِ
وَالثَّمَرِ ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَيَازِينِ
دَاخِلًا عَلَى الْآخَرِ ، قَالَ :

إِنِّي زَعِيمٌ يَا نُوبِ
حَقَّةٌ إِنْ نَجَوْتَ مِنَ الزَّوْاحِ (٣)
أَنْ تَهْطِطِينَ بِلَادَ قَوْ
يُرْتَعُونَ مِنْ الطَّلَاحِ
وَأَنْ هُنَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَنَّ النَّاصِبَةَ
لِلْأَسْمِ ، مُحَقَّقَةٌ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ أَوْلَاهَا الْفِعْلَ
بِلَا فَضْلِ . وَجَمْعُ الطَّلْحِ أَطْلَاحٌ .
وَأَرْضٌ طَلْحَةٌ : كَثِيرَةُ الطَّلْحِ عَلَى
النَّسَبِ :

يَا أُمَّ غِيلَانَ لَقِيتُ لَبْرًا
لَقَدْ فَجَعْتُكَ بِالْمَنَادِ مُعْبَرًا

وإبلٌ طلاحيةٌ وطلاحيةٌ: ترعى الطلح.
وطلاحى وطلحة: تشكى بطونها من أكل
الطلح، وقد طلحت طلحاً^(١)، قال
الأزهري: ورجلٌ يباحى وباحى: متسوب
إلى التبيط، وأنشد:

كَيْفَ تَرَى وَقَعَ طِلَاحِيَّاهَا
بِالْفَضِيَّاتِ عَلَى عِلَاتِهَا؟
ويروى بالحمضيات، وأنكر أبو سعيد: إبل
طلاحى إذا أكلت الطلح، قال:
والطلاحى هى الكالة المعبية، قال: ولا
يُمرضُ الطلحُ الإبل، لأن رعى الطلح
ناجعٌ فيها، قال: والأراك لا تمرضُ عنه
الإبل.

ابن سيده: والطلح لغةٌ فى الطلح،
وقوله تعالى: «وطلح منضود»؛ فسر بأنه
الطلح وفُسر بأنه الموز، قال: وهذا غير
معروف فى اللغة. الأزهري: قال أبو إسحق
فى قوله تعالى: «وطلح منضود»؛ جاء فى
التفسير أنه شجر الموز، قال: والطلح شجر
أم غيلان أيضاً، قال: وجائز أن يكون عنى
به ذلك الشجر، لأن له نورا طيب الرائحة
جداً، فحُطِبوا به، ووعدوا بها يحيون
مثله، إلا أن فضله على ما فى الدنيا كفضل
سائر ما فى الجنة على سائر ما فى الدنيا،
وقال مجاهد: أعجبهم طلح وج حسنة،
فقيل لهم: «وطلح منضود».

والطلاح: نبت.
وطلحة الطلحات: طلحة بن عبيد الله
ابن خلف الخزاعى، ورأيت فى بعض
حواشى نسخ الصحاح بخط من يؤثق به:
الصواب طلحة بن عبد الله بن برب، رحمه
الله؛ ذكر ابن الأعرابي فى طلحة هذا أنه إنما
سُمى طلحة الطلحات بسبب أمه، وهى
صفيّة بنت الحارث بن طلحة بن أبي
طلحة، زاد الأزهري: ابن عبد مناف،
قال: وأخوها أيضاً طلحة بن الحارث، فقد
(١) قوله: «وقد طلحت طلحاً» كفتح
فحاً، وزاد فى القاموس كجنى أيضاً.

تَكْفَهُ هؤلاء الطلحات كما ترى، وقبره
بسيحستان، وفيه بقول ابن قيس الرقيات:
رَحِمَ اللهُ أَعْظَمًا دَفَنُوهَا

بسيحستان: طلحة الطلحات
ابن الأثير قال: وفى بعض الحديث
ذكر طلحة الطلحات، قال هو رجلٌ من
خزاعة اسمه طلحة بن عبيد الله بن خلف،
قال: وهو غير طلحة بن عبيد الله التيمي
الصحابي، قيل: إنه جمع بين مائة عربى
وعربىة بالمهر والعطاء الواسعين فولد لكل
واحدٍ منهم ولد، فسُمى طلحة، فأضيف
إليهم. قال ابن برب: ومن الطلحات طلحة
ابن عبيد الله بن عوف الزهرى، وقبره
بالمدينة، ومنهم طلحة بن عمر بن عبيد الله
ابن معمر التيمي، ويقال له طلحة الجود،
ومنهم طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن
أبي بكر الصديق، رضى الله تعالى عنه،
ويقال له طلحة الدراهم، ومدح سحبان
واثلو الباهلى طلحة الطلحات، قال:

يا طَلْحُ أَكْرَمَ مَنْ مَشَى
حَسَباً وَأَعْظَمَهُمُ لِنَالِدٍ
مِنْكَ الْعَطَاءُ فَأَعْطِنِي

وعلى مدحك فى المشاهد
فقال له طلحة: احتكم، فقال: برؤوسك
الورد، وعلامك الخباز، وقصرك الذى
يمكان^(٢) كذا، وعشرة آلاف درهم؛
فقال طلحة: أف لك! سألتنى على
قدرك، ولم تسألنى على قدرى، لو سألتنى
كل عبد وكل دابة وكل قصير لأعطيتك؛
وأما طلحة بن عبيد الله بن عثمان من الصحابة
فيمى، حكى الأزهري عن ابن الأعرابي
قال: كان يقال لطلحة بن عبيد الله: طلحة

(٢) قوله: «وقصرك الذى يمكن الخ» عبارة
شرح القاموس: وقصرك الذى يزينج، إلى أن
قال: وإنما سألتنى على قدرك وقدر قبيلتك باهلة.
والله لو سألتنى كل فارس وقصر وغلाम لأعطيتك. ثم
أمر له بما سأل، وقال: والله ما رأيت مسألة عمتكم
الأم منها.

الحخير، وكان من أجواد العرب، وممن قال
له النبى، عليه السلام، يوم أُحُد: إِنَّهُ قَدْ
أَوْجَبَ. روى الأزهري بسندٍ عن موسى بن
طلحة عن أبيه قال: سمى النبى، عليه السلام،
يوم أُحُد: طلحة الحخير، ويوم غزوة ذات
العشيرة: طلحة الفياض، ويوم حنين:
طلحة الجود.

والطليحان: طليحة بن خويلد الأسدي
وأخوه.
وطلح وذو طلح، وذو طلوح: أسماء
مواضع.

• طلحف. ضربه ضرباً طلحفاً وطلحفاً
وطلحفاً وطلحافاً وطلحيفاً، أى شديداً.
شمر: جوعٌ طلحفٌ وطلحفٌ شديدٌ.

• طلحم. طلحام: موضعٌ.

• طلحن. الطلحة: التلطح بها بكروه،
طلحنه وطلحنه.

• طلخ. الطلخ: اللطخ بالقدر وإفساد
الكتاب ونحوه، والطلخ أعم. وروى عن
النبى، عليه السلام، أنه كان فى جنازة فقال:
أَيْكُمْ بَأْنَى الْمَدِينَةِ فَلَا يَدْعُ فِيهَا وَثِناً إِلَّا
كَسَرَهُ، ولا صورة إلا طلحها، ولا قرأ إلا
سواه؟ وقال شمر: أحسب قوله طلحها،
أى لطحها بالطين حتى يطمسها، من
الطلخ وهو الذى يبقى فى أسفل الحوض
والقدير؛ معناه يسودها وكأنه مقلوب.
قال: ويكون طلحنه أى سودته، ومنه الليلة
المطلخنة، واليميم زائدة.

وأمرأة طلحاء إذا كانت حتماء،
وأنشد:

فَكَمْ مِثْلُ زَوْجِ طَلْحَاءِ خُرْمِلٍ
أَقْلُ عِيَاناً فى السِّدَادِ وَأَشْكَمًا^(٣)
(٣) قوله: «فكم مثل زوج إلخ» هكذا =

وَبَرَوَى طَلْحَاءُ طَلْحَةً.
وَالطَّلْحُ: بَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ
وَالْعَدِيرِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: الطَّلْحُ وَالطَّنْحُ
الْفَرَيْنُ^(١) الَّذِي فِيهِ الدَّعَامِيصُ لَا يَقْدَرُ عَلَى
شَرْبِهِ.
وَأَطْلَحَ دَمْعَ عَيْنِهِ أَيْ تَفَرَّقَ؛ وَأَنْشَدَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ جَلَحَ:
لَا خَيْرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا اجْلَحَا
وَأَطْلَحَ مَاءَ عَيْنِهِ وَلَحَا
وَفِي التَّهْدِيدِ:

وَسَالَ غَرْبُ مَائِهِ فَاطْلَحَا
وَأَطْلَحَ دَمْعَ عَيْنِهِ إِذَا سَالَ.

• طَلْحَفٌ. الطَّلْحَفُ وَالطَّلْحَفُ وَالطَّلْحَفُ
وَالطَّلْحَافُ: الشَّيْءُ مِنَ الضَّرْبِ وَالطَّنْزِ.
وَضَرْبُ طَلْحَفٍ وَجُوعٌ طَلْحَفٌ: شَدِيدٌ،
وَقَدْ ذَكَرَ فِي النِّحَاءِ أَيْضًا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا اجْتَمَعَ الْجُوعُ الطَّلْحَفُ وَجَبَهَا
عَلَى الرَّجُلِ الْمَضْعُوفِ كَادَ يَمُوتُ

• طَلْحَمٌ. أَطْلَحَمَ اللَّيْلُ وَالسَّحَابُ: أَظْلَمَ
وَبَرَأَكُمْ مِثْلَ أَطْرَحَمَ. الْجَوْهَرِيُّ: أَطْلَحَمَ
اللَّيْلُ أَيْ اسْتَحْكَمَ. وَأُمُورٌ مُطْلَحِمَاتٌ:
شِدَادُ.

وَأَطْلَحَمَ الرَّجُلُ: تَكَبَّرَ. وَالْمُطْلَحِمُ:
الْمُتَكَبِّرُ. الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّهُ لَمُطْرَحِمٌ وَمُطْلَحِمٌ
أَيْ مُتَكَبِّرٌ مُتَعَطِّمٌ، وَكَذَلِكَ مُسْلَحِمٌ.

= فِي نَسْخَةِ الْمُؤَلَّفِ، وَهِيَ مَكْسُورَةٌ، وَلَعَلَّ أَوَّلَهُ:
فَكَمْ مِثْلَ زَوْجٍ زَوْجٍ طَلْحَاءَ خَرَمَلٍ... إلخ فَيَكُونُ
زَوْجُ الثَّانِي بَدَلًا مِنَ الْأَوَّلِ.
(وَرَوَايَةُ التَّهْدِيدِ:

فَلَمْ أَرَيْتَنِي زَوْجَ طَلْحَاءَ خَرَمَلٍ
وَهِيَ رَوَايَةُ أَرَقٍ تَصْنِيفًا وَأَدَقُّ تَأْلِيفًا

[عبد الله]

(١) قوله: «الفرين» في الطبقات جميعها:
«الفرين»، وهو تحريف. قال ثعلب: الفرين
ما يبق من الماء في الحوض والغدير الذي تبق فيه
الدعاميص لا يقدر على شربه.

[عبد الله]

وَالطَّلْحُومُ: الْعَظِيمُ الْخَلْتِ
وَالطَّلْحَامُ: الْقَبِيلُ الْأَنْشِيُّ.
وَطَلْحَامٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ لَيْدٌ:
فَصَوَائِقُ إِنْ أَيْمَنْتَ فَمِطْلَةٌ

مِنْهَا وَحَافُ الْقَهْرِ أَوْ طَلْحَامُهَا^(٢)
وَحَكِي عَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: هُوَ
بِالنِّحَاءِ الْمَهْمَلَةِ؛ وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً بِحَطِّ
الشَّيْخِ رَضِيَ الدِّينُ الشَّاطِئِيُّ: طَلْحَامٌ،
يَكْتَسِرُ أَوَّلُهُ وَالنِّحَاءُ الْمَهْمَلَةُ، وَقَالَ الْخَلِيلُ:
هُوَ بِالنِّحَاءِ الْمَعْجَمَةِ أَرْضٌ؛ وَقِيلَ: اسْمٌ
وَإِذْ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

بَيْضُ النِّعَامِ يَرْغَمُ دُونَ مَسْكِنِهَا
وَبِالنِّدَابِ مِنْ طَلْحَامٍ مَرْكُومٍ^(٣)
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَمْ يُصَرَّفْ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِشَيْءٍ
مُؤَنَّثٍ، قَالَ: وَلَوْ كَانَ اسْمًا وَإِذْ لَانْصَرَفَ،
قَالَ: هُوَ مِنْ مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ.
وَالطَّلْحُومُ: الْمَاءُ الْآجِنُ.

• طَلْحَنٌ. الطَّلْحَنَةُ: التَّلَطُّعُ بِمَا يَكْرَهُ،
طَلْحَنَهُ وَطَلْحَنَتْهُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي النِّحَاءِ
الْمَهْمَلَةِ أَيْضًا.

• طَلْسٌ. الطَّلْسُ: لُغَةٌ فِي الطَّرْسِ.
وَالطَّلْسُ: الْمَحْوُ، وَطَلَسَ الْكِتَابُ طَلْسًا
وَطَلَسَهُ فَطَلَسَ: كَطَرَسَهُ. وَيُقَالُ لِلصَّحِيفَةِ
إِذَا مُحِيتْ: طَلَسَ وَطَرَسَ؛ وَأَنْشَدَ:

وَجَوْنُ خَرْقٍ يَكْسِي الطَّلُوسَا
يَقُولُ: كَأَنَّمَا كَسَى صُحْفًا قَدْ مُحِيتَ مَرَّةً
لِلدُّوسِ آثَارَهَا. وَالطَّلْسُ: كِتَابٌ قَدْ مُحِيَ
وَلَمْ يُنْعَمْ مَحْوُهُ فَيَصِيرُ طَلْسًا. وَيُقَالُ لِجِلْدٍ
فَخِلَ الْبَعِيرِ: طَلَسَ لَتَسَاقَطَ شَعْرُهُ وَوَبِرُو،
وَإِذَا مَحَوْتَ الْكِتَابَ لَتَفْسِدَ خَطُّهُ قُلْتُ:

(٢) قوله: «وحاف القهر» أنشده في التكملة
في مادة في حرار البراء المهمله، وياقوت في ق هرز
بالزاي.

(٣) قوله: «بيض النعام» في ياقوت:
بيض الأنوق، وقوله «وبالنداب» الذي فيه:
وبالأبارق.

وَالْأَطْلَسُ: الْأَسْوَدُ وَالْوَسْخُ.
وَالْأَطْلَسُ: الثَّوْبُ الْخَلْقُ، وَكَذَلِكَ
الطَّلْسُ، بِالنَّكْسِرِ، وَالْجَمْعُ أَطْلَاسٌ.
يُقَالُ: رَجُلٌ أَطْلَسُ الثَّوْبِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
مُفَرَّغٌ أَطْلَسُ الْأَطَارِ كَيْسَ لَهُ
إِلَّا الضَّرَاءُ وَلَا صَيْدَهَا نَشَبُ
وَذُبُّ أَطْلَسٍ: فِي لَوْنِهِ غَبْرَةٌ إِلَى
السَّوَادِ، وَكُلُّ مَا كَانَ عَلَى لَوْنِهِ فَهُوَ أَطْلَسُ،
وَالْأَنْثَى طَلْسَاءُ، وَهُوَ الطَّلْسُ. ابْنُ شُمَيْلٍ:
الْأَطْلَسُ اللَّصُّ، يُشَبَّهُ بِالنَّثَبِ. وَالطَّلْسُ
وَالطَّلْسَةُ^(٤): مَصْدَرُ الْأَطْلَسِ مِنَ الذَّنَابِ،
وَهُوَ الَّذِي تَسَاقَطَ شَعْرُهُ، وَهُوَ أَخْبَثُ
مَا يَكُونُ. وَالطَّلْسُ: الذَّنْبُ الْأَمْعَطُ،
وَالْجَمْعُ الطَّلْسُ. التَّهْدِيدُ: وَالطَّلْسُ
وَالطَّلْسُ وَاحِدٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ مَوْلَدًا أَطْلَسَ سَرَقَ فَقَطَعَ
يَدَهُ. قَالَ شَعْبٌ: الْأَطْلَسُ الْأَسْوَدُ كَالْحَبَشِيِّ
وَنَحْوِهِ، قَالَ لَيْدٌ:

فَاطَارَنِي^(٥) مِنْهُ بِطَرَسٍ نَاطِقٍ
وَبِكُلِّ أَطْلَسٍ جَوْنُهُ فِي الْمُنْكَبِ

(٤) قوله: «والطلس والطلسه» عبارة شارح
القاموس: وقد طلس طلسه، وطلس طلساً ككرم
وفرخ. ذكره ابن القطاع.

(٥) قوله: «فأطارني» في التهذيب:
«فأجازني». وقد رواه شارح القاموس في مادة
«جوب»: «فأجازني منه بترس ناطق». والجوب:
الترس.

[عبد الله]

أَطْلَسُ: عَيْدٌ حَبَشِيٌّ أَسْوَدُ، وَقِيلَ:
الْأَطْلَسُ اللَّصُّ، شَبَّهَ بِالذُّبِّ الَّذِي تَسَاقَطَ
شَعْرُهُ. وَالطَّلْسُ وَالْأَطْلَسُ مِنَ الرِّجَالِ:
الَّذِينَ الثِّيَابُ، شَبَّهَ بِالذُّبِّ فِي غَبْرَةِ ثِيَابِهِ،
قَالَ الرَّاعِي:

صَادَقْتُ أَطْلَسَ مَشَاءً بِأَكْلِهِ

إِثْرُ الْأَوَابِدِ لَا يَبْقَى لَهُ سَبْدٌ
وَرَجُلٌ أَطْلَسُ الثِّيَابِ: وَسِخُهَا. وَفِي
الْحَدِيثِ: ثَانِي رَجُلًا طَلْسًا، أَيْ مُقْبِرَةً
الْأَلْوَانِ، جَمَعَ أَطْلَسَ. وَفُلَانٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ
أَطْلَسُ إِذَا رُمِيَ بِقَبِيحٍ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَيْدٍ:
وَلَسْتُ بِأَطْلَسِ الثَّوْبَيْنِ يُضَيُّ

حِلْيَتُهُ إِذَا هَذَا الثِّيَابُ
لَمْ يَرِدْ بِحِلْيَتِهِ أَمْرًا، وَلَكِنْ أَرَادَ جَارَتَهُ الَّتِي
تُحَالُ فِي حِلْيَةٍ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: أَنَّ عَامِلًا لَهُ وَفَدَ عَلَيْهِ أَشْعَثُ مُقْبِرًا عَلَيْهِ
أَطْلَسُ، يَعْنِي ثِيَابًا وَسِخَةً. يُقَالُ: رَجُلٌ
أَطْلَسُ الثَّوْبَ بَيْنَ الطَّلْسَةِ، وَيُقَالُ لِلثَّوْبِ
الْأَسْوَدِ الْوَسِخُ: أَطْلَسُ، وَقَالَ فِي قَوْلِ
ذِي الرِّمَّةِ

بِطَّلَسَاءَ لَمْ تَكْمُلْ ذِرَاعًا وَلَا شِيزَا
يَعْنِي خِرْقَةً وَسِخَةً ضَمَّنَهَا الثَّارَ حِينَ اقْتَدَحَ.
وَالطَّلْسُ وَالطَّلْسَانُ: ضَرْبٌ مِنَ
الْأَكْسِيَةِ^(١)، قَالَ ابْنُ جَنِّي: جَاءَ مَعَ
الْأَلْفِ وَالثَوْنِ فَعِلٌ فِي الصَّحِيحِ، عَلَى أَنَّ
الْأَصْمَعِيَّ قَدْ أَنْكَرَ كَسْرَةَ اللَّامِ، وَجَمَعَ
الطَّلْسَ وَالطَّلْسَانَ وَالطَّلْسَانَ طَيَالِسُ
وَطَيَالِسَةً، دَخَلَتْ فِيهِ الْهَاءُ فِي الْجَمْعِ
لِلْعُجْمَةِ، لِأَنَّهُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَالطَّلْسَانُ
لُغَةٌ فِيهِ، قَالَ: وَلَا أَعْرِفُ لِلطَّلْسَانِ جَمْعًا،
وَقَدْ تَطَلَّيْتُ بِالطَّلْسَانِ وَتَطَلَّيْتُ
التَّهْدِيبُ: الطَّلْسَانُ تَفْتَحُ اللَّامُ فِيهِ وَتُكْسَرُ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ فَيَمْلَانِ، بِكَسْرِ

(١) قوله: «وَضَرْبٌ مِنَ الْأَكْسِيَةِ» أَيْ
أَسْوَدُ، قَالَ الْمَرَارُ بْنُ سَعِيدٍ الْفَقْعِيُّ:
فَرَقْتُ رَأْسِي لِلْخِيَالِ فَارَى
غَيْرَ الْمَطَى وَظَلَمْتُ كَالطَّلْسِ
كَذَا فِي التَّكَلُّةِ.

الْعَيْنِ، إِنَّمَا يَكُونُ مَضْمُومًا كَالْمَخِزْوَانِ
وَالْحِسْيَانِ، وَلَكِنْ لِمَا صَارَتِ الضَّمَّةُ
وَالْكَسْرَةُ أُخْتَيْنِ وَاشْتَرَكَا فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ
دَخَلَتْ الْكَسْرَةُ مَوْضِعَ الضَّمَّةِ، وَحُكِيَ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الطَّلْسَانُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ،
قَالَ: وَأَصْلُهُ فَارِسِيٌّ، إِنَّمَا هُوَ تَالِشَانُ
فَاعْرَبَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ أَسْمَعْ
الطَّلْسَانَ، بِكَسْرِ اللَّامِ، لِغَيْرِ اللَّيْثِ.
وَرَوَى أَبُو عَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ:
السُّدُوسُ الطَّلْسَانُ، هَكَذَا رَوَاهُ الْجَوْهَرِيُّ
، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الطَّلْسَانَ، وَلَوْ رَخِمْتُ هَذَا
فِي مَوْضِعِ النَّدَاءِ لَمْ يَجُزْ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي
كَلَامِهِمْ فَعِيلٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ إِلَّا مُعْتَلًا، نَحْوُ
سَيِّدٍ وَمَيْتٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* طَلَسَ. طَلَسَ الرَّجُلُ: كَرِهَ وَجْهَهُ
وَقَطَعَهُ، وَكَذَلِكَ طَلَسَ وَطَرَسَ.

* طَلَعَ. طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالْفَجْرُ
وَالنَّجْمُ تَطَلَّعَ طُلُوعًا وَمَطَلَعًا وَمَطْلَعًا، فَهِيَ
طَالِعَةٌ، وَهُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ مِنْ مَصَادِرِ فَعَلٍ
يَفْعُلُ عَلَى مَفْعُولٍ، وَمَطْلَعًا، بِالْفَتْحِ، لُغَةٌ،
وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَالْكَسْرُ الْأَشْهَرُ. وَالْمَطْلَعُ:
الْمَوْضِعُ الَّذِي تَطَلَّعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَهُوَ
قَوْلُهُ [تَعَالَى]: «حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ
وَجَدَهَا تَطَلَّعُ عَلَى قَوْمٍ»، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ»، فَإِنَّ
الْكِسَائِيَّ قَرَأَهَا بِكَسْرِ اللَّامِ، وَكَذَلِكَ رَوَى
عُبَيْدٌ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِكَسْرِ اللَّامِ، وَعُبَيْدٌ أَحَدُ
الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ
وَابْنُ عَامِرٍ وَالزَّيْدِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَعَاصِمٌ
وَحَمْرَةَ: «هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ»، يَفْتَحُ
اللَّامُ، قَالَ الْفَرَّاءُ: وَأَكْثَرُ الْقُرَّاءِ عَلَى
مَطْلَعٍ، قَالَهُ: وَهُوَ أَقْوَى فِي قِيَاسِ الْعَرَبِيَّةِ
لِأَنَّ الْمَطْلَعَ، بِالْفَتْحِ، هُوَ الطُّلُوعُ
وَالْمَطْلَعُ، بِالْكَسْرِ، هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَطَلَّعَ
مِنْهُ، هَذَا الْقَوْلُ يَقُولُ طَلَعَتِ الشَّمْسُ
مَطْلَعًا، فَيَكْسِرُونَ وَهُمْ يُرِيدُونَ الْمَصْدَرَ،

وَقَالَ: إِذَا كَانَ الْحَرْفُ مِنْ بَابِ فَعَلٍ يَفْعُلُ
مِثْلَ دَخَلَ يَدْخُلُ وَخَرَجَ يَخْرُجُ وَمَا أَشَبَّهَا
اَثَرَتِ الْعَرَبُ فِي الْأَسْمِ مِنْهُ وَالْمَصْدَرُ فَتَحَ
الْعَيْنِ، إِلَّا أَحْرَفًا مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي مَوَّاهَا كَسْرُ
الْعَيْنِ فِي مَفْعُولٍ، مِنْ ذَلِكَ: الْمَسْجِدُ
وَالْمَطْلَعُ وَالْمَغْرِبُ وَالْمَشْرِقُ وَالْمَسْقُطُ
وَالْمَرْقُ وَالْمَرْقُ وَالْمَجْرُ وَالْمَسْكِنُ
وَالْمَنِيكُ وَالْمَنِيَّةُ، فَجَعَلُوا الْكَسْرَ عَلَامَةً
لِلْأَسْمِ، وَانْفَتَحَ عَلَامَةً لِلْمَصْدَرِ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَضَعُ الْأَسْمَاءَ مَوَاضِعَ
الْمَصَادِرِ، وَلِذَلِكَ قَرَأَ مَنْ قَرَأَ: «هِيَ حَتَّى
مَطْلَعِ الْفَجْرِ»، لِأَنَّهُ ذَهَبَ بِالْمَطْلَعِ، وَإِنْ
كَانَ اسْمًا، إِلَى الطُّلُوعِ مِثْلَ الْمَطْلَعِ،
وَهَذَا قَوْلُ الْكِسَائِيِّ وَالْفَرَّاءِ، وَقَالَ بَعْضُ
الْبَصْرِيِّينَ: مَنْ قَرَأَ «مَطْلَعِ الْفَجْرِ»، بِكَسْرِ
اللَّامِ، فَهُوَ اسْمٌ لَوْفَتِ الطُّلُوعِ، قَالَ ذَلِكَ
الرَّجَّاجُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَحْسِبُهُ قَوْلَ
سَبْيَوْنَةَ: وَالْمَطْلَعُ وَالْمَطْلَعُ أَيْضًا: مَوْضِعُ
طُلُوعِهَا.

وَيُقَالُ: أَطْلَعْتُ الْفَجَرَ أَطْلَاعًا، أَيْ
نَظَرْتُ إِلَيْهِ حِينَ طَلَعَ، وَقَالَ:
نَسِمُ الصَّبَا مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ الْفَجْرُ^(٢)
وَأَيْتُكَ كُلُّ يَوْمٍ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أَيْ
طَلَعَتْ فِيهِ. وَفِي الدُّعَاءِ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ
وَلَا تَطْلَعُ بِنَفْسِ أَحَدٍ مِنَّا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)،
أَيْ لَا مَاتَ وَاحِدٌ مِنَّا مَعَ طُلُوعِهَا، أَرَادَ:
وَلَا طَلَعَتْ فَوَضَعَ الْآخِي مِنْهَا مَوْضِعَ
الْبَاضِي، وَأَطْلَعَ لُغَةً فِي ذَلِكَ، قَالَ رُوبَةُ:
كَأَنَّهُ كَوَّكَبٌ غَيْمٍ أَطْلَعَا

وَطَلَاعُ الْأَرْضِ: مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ
الشَّمْسُ. وَطَلَاعُ الشَّيْءِ: مِلُّوهُ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ
مَوْتِهِ: لَوْ أَنَّ لِي طَلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا، قِيلَ:
طَلَاعُ الْأَرْضِ مِلُّوْهَا حَتَّى يَطْلُعَ أَغْلَاهُ
أَغْلَاهَا قِيَاسِيَّةً. وَفِي الْحَدِيثِ: جَاءَهُ رَجُلٌ

(٢) قوله: «نَسِمُ الصَّبَا إِلَيْهِ» صَدْرُهُ كَمَا فِي
الْأَسَاسِ:

إِذَا قُلْتَ هَذَا حِينَ أَسْلُوَ يَبْجِي

بِهِ بَدَاذَةُ تَعْلُو عَنْهُ الْعَيْنُ ، فَقَالَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ طَلَاعِ الْأَرْضِ ذَهَبًا ، أَيْ مَا يَمْلُؤُهَا حَتَّى يَطْلُعَ عَنْهَا وَيَسِيلَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَوْسٍ بْنِ حَجِرٍ يَصِفُ قَوْسًا وَغِلَظَ مَعْجِسِهَا وَاتَّهَ يَمْلَأُ الْكَفَّ :

كَتُمُ طَلَاعُ الْكَفِّ لَا دُونَ بِلَيْهَا
وَلَا عَجْسُهَا عَنْ مَوْضِعِ الْكَفِّ أَفْضَلَا
الْكُتُومُ : الْقَوْسُ الَّتِي لَا صَدْعَ فِيهَا وَلَا عَيْبَ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : طِلَاعُ الْأَرْضِ فِي قَوْلِ عَمْرِو مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ :

وَطَلَعَ فَلَانٌ عَلَيْنَا مِنْ بَعِيدٍ ، وَطَلَعَتْهُ رُؤْيَتْهُ يُقَالُ : حَيَّا اللَّهُ طَلَعَتْكَ . وَطَلَعَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَوْمِ يَطْلُعُ وَيَطْلَعُ طُلُوعًا وَأَطْلَعَ : هَجَمَ (الْأَخِيرَةُ عَنْ سَيِّوَيْهِ) . وَطَلَعَ عَلَيْهِمْ : أَتَاهُمْ . وَطَلَعَ عَنْهُمْ : غَابَ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ . وَطَلَعَ عَنْهُمْ : غَابَ أَيْضًا عَنْهُمْ . وَطَلَعَهُ الرَّجُلُ : شَخَّصَهُ وَمَا طَلَعَ مِنْهُ . وَتَطَلَّعَهُ : نَظَرَ إِلَى طَلْعَتِهِ نَظَرَ حُبٍّ أَوْ بَغْضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا . وَفِي الْخَبَرِ عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّهُ كَانَتْ تَطْلَعُهُ الْعَيْنُ صُورَةً . وَطَلَعَ الْجَبَلَ ، بِالْكَسْرِ ، وَطَلَعَهُ يَطْلَعُهُ طُلُوعًا : رَفَعَهُ وَعَلَاهُ .

وَفِي حَدِيثِ السُّحُورِ : لَا يَهْدِنُكُمْ الطَّلَاعُ ، يَعْنِي الْفَجْرَ الْكَاذِبَ .

وَطَلَعَتْ سِنَّ الصَّبِيِّ : بَدَتْ سَنَابُهَا . وَكُلُّ بَادٍ مِنْ غُلُو طَالِعٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : هَذَا بُسْرٌ قَدْ طَلَعَ الْيَمَنُ ، أَيْ قَصَدَهَا مِنْ تَجْدٍ . وَأَطْلَعَ رَأْسَهُ إِذَا أَشْرَفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَكَذَلِكَ أَطْلَعَ وَأَطْلَعَ غَيْرُهُ وَأَطْلَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الطَّلَاعُ وَأَطْلَعْتُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرٍ ، وَهُوَ افْتَعَلْتُ ، وَأَطْلَعَهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَعْلَمَهُ بِهِ ، وَالْإِسْمُ الطَّلَعُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَنَ : قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ : أَطْلَعْتُكَ طِلْعَهُ أَيْ أَعْلَمْتُكَهُ ، الطَّلَعُ ، بِالْكَسْرِ : اسْمٌ مِنْ أَطْلَعَ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا عَلِمَهُ . وَطَلَعَ عَلَى الْأَمْرِ يَطْلُعُ طُلُوعًا وَأَطْلَعَ عَلَيْهِ أَطْلَاعًا وَأَطْلَعَهُ وَتَطْلَعُهُ :

عَلِمَهُ ، وَطَالَعَهُ إِيَّاهُ فَظَرَّ مَا عِنْدَهُ ؛ قَالَ قَيْسُ ابْنُ ذَرِيحٍ :

كَانَكَ بَدْعٌ لَمْ تَرَ النَّاسَ قَبْلَهَا
وَلَمْ يَطْلُعْكَ الدَّهْرُ فِيمَنْ يُطَالِعُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ فَاطْلَعُ » : الْقِرَاءَةُ كُلُّهُمْ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ إِلَّا مَا رَوَاهُ حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَرَأَ : « هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ » ؛ سَاكِنَةُ الطَّاءِ مَكْسُورَةُ التَّوْنِ ، فَاطْلَعُ ، بِضَمِّ الْأَلِفِ وَكَسْرِ اللَّامِ ، عَلَى فَاعِلٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَسَرَ التَّوْنَ فِي مُطْلَعُونَ شَاذٌ عِنْدَ التَّحْوِينِ أَجْمَعِينَ ، وَوَجْهُهُ ضَعِيفٌ ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ وَهَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ ؟ بَلَا تَوْنٌ كَقَوْلِكَ هَلْ أَنْتُمْ آمِرُونَ وَآمِرِي ؟ وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

هُمْ الْقَائِلُونَ الْخَيْرَ وَالْآمِرُونَ
إِذَا مَا خَشَوْا مِنْ مُحَدَّثِ الْأَمْرِ مُعْطَا
فَوَجْهُ الْكَلَامِ وَالْآمِرُونَ بِهِ ، وَهَذَا مِنْ شَوَاذِ اللُّغَاتِ ، وَالْقِرَاءَةُ الْجَيِّدَةُ الْفَصِيحَةُ : « هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ فَاطْلَعُ » ، وَمَعْنَاهَا هَلْ تُحِجُونَ أَنْ تَطْلُعُوا فَتَمْلُؤُوا أَيْنَ مَتَرَلَكُمْ مِنْ مَتَرَلَةِ أَهْلِ النَّارِ ، فَاطْلَعُ الْمُسْلِمُ قَرَأَى قَرِينَهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ ، أَيْ فِي وَسْطِ الْجَحِيمِ ، وَقَرَأَ قَارِي : « هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ » ، يَفْتَحُ التَّوْنَ ، فَاطْلَعُ ، فَوَيْ جَاوِزَةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَهِيَ بِمَعْنَى هَلْ أَنْتُمْ طَالِعُونَ وَمُطْلَعُونَ ؛ يُقَالُ : طَلَعْتُ عَلَيْهِمْ وَأَطْلَعْتُ وَأَطْلَعْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَاسْتَطْلَعُ رَأْيَهُ : نَظَرَ مَا هُوَ . وَطَالَعْتُ الشَّيْءَ أَيْ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ ، وَطَالَعَهُ يَكْتُبُهُ ، وَتَطْلَعْتُ إِلَى وَرُودِ كِتَابِكَ .

وَالطَّلَعَةُ : الرُّبُيَّةُ . وَأَطْلَعْتُكَ عَلَى سِرِّي ، وَقَدْ أَطْلَعْتُ مِنْ قَوْقِ الْجَبَلِ وَأَطْلَعْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَطَلَعْتُ فِي الْجَبَلِ أَطْلَعُ طُلُوعًا إِذَا أَدْبَرْتُ فِيهِ حَتَّى لَا يَرَاكَ صَاحِبُكَ . وَطَلَعْتُ عَنْ صَاحِبِي طُلُوعًا إِذَا لَوَّعْتُ يَدِي . وَطَلَعْتُ عَنْ صَاحِبِي إِذَا أَقْبَلْتُهُ عَلَيْهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ حَقٌّ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ فِي بَابِ الْأَضْدَادِ : طَلَعْتُ عَلَى الْقَوْمِ نَاطِلُ

طُلُوعًا إِذَا غَيَّبَتْ عَنْهُمْ حَتَّى لَا يَرَوْكَ ، وَطَلَعْتُ عَلَيْهِمْ إِذَا أَقْبَلْتُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَرَوْكَ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : طَلَعْتُ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا غَيَّبْتُ عَنْهُمْ صَحِيحٌ ، جَعَلَ عَلَى فِيهِ بِمَعْنَى عَنْ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَبَلِّغْ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ » ؛ مَعْنَاهُ عَنْ النَّاسِ وَمِنْ النَّاسِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَجْمَعُونَ .

وَأَطْلَعَ الرَّامِي أَيْ جَارَ سَهْمَهُ مِنْ فَوْقِ الْغَرَضِ . وَفِي حَدِيثِ كِسْرَى : أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ لِلطَّلَاعِ ، هُوَ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي يُجَاوِزُ الْهَدَفَ وَيَعْلُوهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الطَّلَاعُ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي يَقَعُ وَرَاءَ الْهَدَفِ ، وَيَعْدُلُ بِالْمَقْرَظِ ؛ قَالَ الْمَرَارُ :

لَهَا أَسْهُمٌ لَا قَاصِرَاتٌ عَنْ الْحَتَى
وَلَا شَاخِصَاتٌ عَنْ فَوَادِي طَوَالِغِ
أَخْبَرْنَا سَهَامَهَا تُصِيبُ فَوَادِيهِ ، وَكَيْسَتْ بِالنَّيِّ تَقْصُرُ دُونَهُ ، أَوْ تُجَاوِزُهُ فَتَخْطِئُهُ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ لِلطَّلَاعِ ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ يَخْفِضُ رَأْسَهُ إِذَا شَخَّصَ سَهْمَهُ فَارْتَفَعَ عَنْ الرَّمِيَةِ ، وَكَانَ يُطَاطِي رَأْسَهُ لِقَوْمِ السَّهْمِ فَيَصِيبُ الْهَدَفَ .

وَالطَّلِيعةُ : الْقَوْمُ يُعْتَوْنَ لِمُطَالَعَةِ خَيْرِ الْعَدُوِّ ، وَالْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ . وَطَلِيعةُ الْجَيْشِ : الَّذِي يَطْلُعُ مِنَ الْجَيْشِ يُعْتَبَرُ لِيَطْلُعَ طَلْعَ الْعَدُوِّ ، فَهُوَ الطَّلَعُ ، بِالْكَسْرِ ، الْأِسْمُ مِنَ الْأَطْلَاعِ . تَقُولُ مِنْهُ : أَطْلَعُ طَلَعَ الْعَدُوُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَرَابَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ طَلَاعٌ ؛ هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ يُعْتَوْنَ لِيَطْلُعُوا طَلْعَ الْعَدُوِّ كَالْجَوَاسِيسِ ، وَاحِدُهُمْ طَلِيعةٌ ، وَقَدْ تَطَلَّعَ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَالطَّلَانِجُ : الْجَمَاعَاتُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ الرَّبِيعةُ وَالشَّيْخَةُ وَالنَّبِيعةُ بِمَعْنَى الطَّلِيعةِ ، أَيْ كَلِمَاتُ لَفْظٍ يُنْهَى تَصْلُحُ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ .

وَأَمْرًا طَلَعَةً : تُكْثَرُ التَّطَلُّعُ . وَيُقَالُ : أَمْرًا طَلَعَةً رُبْعَةً ، يَطْلَعُ النَّظَرُ سَاعَةً ثُمَّ تَحْتَبِي : وَقَوْلُهُ الرَّبِيعُ قَالَتْ يَدِي : إِنْ أَبْغَضَ

كَتَابِي إِلَى الطَّلْعَةِ النُّجَبَاءُ، أَيْ أَلْفَى تَطْلُعُ
كثيراً ثُمَّ تَحْتَبِي^(١). وَنَفْسُ طَلْعَةٍ: شَيْئَةٌ
مُطْلَعَةٌ، عَلَى الْمَثَلِ، وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ،
وَحَكَى الْمَبْرَدُ أَنَّ الْأَصْمَعَ أَنْشَدَ فِي
الْأَفْرَادِ:

وَمَا تَمَنَيْتُ مِنْ مَالٍ وَلَا عَمْرٍ
إِلَّا بِهَا سَرَّ نَفْسَ الْحَاسِدِ الطَّلْعَةِ
وَفِي كَلَامِ الْحَسَنِ: إِنَّ هَذِهِ النَّفُوسَ
طَلْعَةٌ فَاقْدَعُوهَا بِالْمَوَاعِظِ، وَالْأَرْعَتُ بِكُمْ
إِلَى شَرِّ غَايَةٍ، الطَّلْعَةُ، بِضَمِّ الطَّاءِ وَقَعَ
اللَّامُ: الْكَثِيرَةُ التَّطْلُعُ إِلَى الشَّيْءِ، أَيْ أَنَّهَا
كَثِيرَةُ الْمَثَلِ إِلَى هَوَاهَا تَشْهِيهِ حَتَّى تُهْلِكَ
صَاحِبَهَا، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ بِفَتْحِ الطَّاءِ وَكَسْرِ
اللَّامِ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ.
وَرَجُلٌ طَلَّاعٌ أَنْجِدٍ: غَالِبٌ لِلْأُمُورِ،

قَالَ:
وَقَدْ يَفْضُرُ الْقُلُوبَ الْفَتَى دُونَ هَمٍّ
وَقَدْ كَانَ لَوْلَا الْقُلُوبُ طَلَّاعٌ أَنْجِدٍ
وَقُلَانِ طَلَّاعُ الثَّيَابِ وَطَلَّاعٌ أَنْجِدٍ إِذَا كَانَ يَعْلَمُ
الْأُمُورَ فَيَقْهَرُهَا بِمَعْرِفَتِهِ وَتَجَارِيهِ وَجُودِهِ
رَأْيِهِ، وَالْأَنْجِدُ: جَمْعُ النَّجْدِ، وَهُوَ
الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَكَذَلِكَ الثَّيْبَةُ.

وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: هَذِهِ يَمِينٌ قَدْ
طَلَعَتْ فِي الْمَخَارِمِ، وَهِيَ الْيَمِينُ الَّتِي
تَجْعَلُ لِمُصَاحِبِهَا مَخْرَجاً، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ:
وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ عَلَيْهِ أَلِيَّةٌ
وَلَا فِي يَمِينٍ غَيْرِ ذَاتِ مَخَارِمِ
وَالْمَخَارِمُ: الطَّرِيقُ فِي الْجِبَالِ، وَاحِدُهَا
مَخْرِمٌ.
وَتَطْلَعُ الرَّجُلُ: غَلَبَهُ وَأَذْرَكَهُ، أَنْشَدَ

ثَعْلَبٌ:
وَأَحْفَظُ جَارِي أَنْ أُخَالِطَ عِرْسَهُ
وَمَوْلَايَ بِالْتَّكْرَاءِ لَا أُتَطْلَعُ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَيُقَالُ تَطْلَعْتُهُ إِذَا طَرَفْتُهُ
وَوَاقِيَتُهُ، وَقَالَ:

(١) قوله: «تطلع كثيراً ثم تحبني» هو لفظ
النهاية. وفي القاموس تطلع مرة، وتخبني أخرى.

تَطْلَعُنِي خَيَالَاتٌ لَيْسَلَى
كَمَا يَتَطْلَعُ الدِّينَ الْغَرِيمَ
وَقَالَ: كَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا
هُوَ يَتَطْلَعُ، لِأَنَّهُ تَفَاعَلَ لَا يَتَعَدَّى فِي
الْأَكْثَرِ، فَعَلَى قَوْلِهِ أَبِي عَلَى يَكُونُ مِثْلُ
تَخَاطَبَاتِ الثُّبُلِ أَخْشَاءَهُ، وَمِثْلُ تَفَاوَضْنَا
الْحَدِيثِ، وَتَعَاوَضْنَا الْكَأْسَ، وَتَبَاثُنَا
الْأَسْرَارَ، وَتَنَاسَلْنَا الْأَمْرَ، وَتَنَاسَلْنَا
الْأَشْعَارَ، قَالَ: وَيُقَالُ أَطْلَعْتَ الثُّرَيَّا بِمَعْنَى
طَلَعْتَ، قَالَ الْكُمَيْتُ:

كَأَنَّ الثُّرَيَّا أَطْلَعَتْ فِي عِشَائِهَا
بِوَجْهِ فَتَاةٍ الْهَيَّ ذَاتِ الْمَجَاسِدِ
وَالطَّلْعُ مِنَ الْأَرْضِينَ: كُلُّ مُطْمَعٍ فِي
كُلِّ رَبْوَةٍ إِذَا طَلَعَتْ رَأَيْتَ مَا فِيهِ، وَمَنْ ثُمَّ
يُقَالُ: أَطْلَعْنِي طَلْعَ أَمْرِكَ. وَطَلْعُ الْأَكْمَةِ:
مَا إِذَا عَلَوَتْ مِنْهَا رَأَيْتَ مَا حَوْلَهَا. وَنَحْلَةٌ
مُطْلَعَةٌ: مُشْرِقَةٌ عَلَى مَا حَوْلَهَا طَالَتْ النَّخِيلَ
وَكَانَتْ أَطْوَلَ مِنْ سَائِرِهَا.

وَالطَّلْعُ: نَوْرُ النَّحْلَةِ مَا دَامَ فِي الْكَافُورِ،
الْوَحِيدَةُ طَلْعَةٌ. وَطَلَعَ النَّحْلُ طُلُوعاً وَأَطْلَعَ
وَطَلَعَ: أَخْرَجَ طَلْعَهُ. وَأَطْلَعَ النَّحْلُ الطَّلْعَ
إِطْلَاعاً، وَطَلَعَ الطَّلْعُ يَطْلَعُ طُلُوعاً،
وَطَلْعُهُ: كَفَرَاهُ قَبْلَ أَنْ يَنْشَقَّ عَنِ الْغَرِيضِ،
وَالْغَرِيضُ يُسَمَّى طَلْعاً أَيْضاً. وَحَكَى
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْمَفْضَلِ الضَّبِّيِّ أَنَّهُ قَالَ:
ثَلَاثَةٌ تُؤْكَلُ فَلَا تُسَوَّنُ، وَذَلِكَ الْجُمَارُ
وَالطَّلْعُ وَالْكَمَاءُ، أَرَادَ بِالطَّلْعِ الْغَرِيضَ
الَّذِي يَنْشَقُّ عَنْهُ الْكَافُورُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يَرَى
مِنْ عِذْقِ النَّحْلَةِ. وَأَطْلَعَ الشَّجَرُ: أَوْرَقَ.
وَأَطْلَعَ الزَّرْعُ: بَدَأَ، وَفِي التَّهْذِيبِ: طَلَعَ
الزَّرْعُ إِذَا بَدَأَ يَطْلَعُ وَظَهَرَ نَبَاتُهُ.

وَالطَّلْعَاءُ مِثَالُ الْغُلَواءِ: الْقِيَّةُ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الطُّلُوعُ الطَّلْعَاءُ وَهُوَ الْقِيَّةُ.
وَأَطْلَعَ الرَّجُلُ إِطْلَاعاً: قَاءَ.

وَقَوْسٌ طَلَّاعٌ الْكَفَّ: يَمْلَأُ عَجْشُهَا
الْكَفَّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ يَتُّ أَوْسُو بْنُ حَجَرٍ:
كُتُومٌ طَلَّاعٌ الْكَفَّ...
وَهَذَا طَلَّاعٌ هَذَا أَيْ قَدَرُهُ. وَمَا يَسْرُنِي بِهِ

طَلَّاعُ الْأَرْضِ ذَهَباً، وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ:
لَأَنْ أَعْلَمَ أَنِّي بَرِيٌّ مِنَ التَّفَاقِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ
طَلَّاعِ الْأَرْضِ ذَهَباً.

وَهُوَ يَطْلَعُ الْوَادِي وَطَلْعُ الْوَادِي،
بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، أَيْ نَاحِيَتِهِ، أَجْرَى مُجْرَى
وَزْنَ الْجَبَلِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: نَظَرْتُ طَلَعَ
الْوَادِي وَطَلْعُ الْوَادِي، بِغَيْرِ الْبَاءِ، وَكَذَا
الْإِطْلَاعُ النُّجَاةُ (عَنْ كُرَاعٍ).
وَأَطْلَعَتِ السَّمَاءُ بِمَعْنَى أَقْلَعَتْ.

وَالْمُطْلَعُ: الْمَائِي. وَيُقَالُ: مَا لَهَا
الْأَمْرُ مُطْلَعٌ. وَلَا مُطْلَعٌ، أَيْ مَا لَهُ وَجْهٌ
وَلَا مَائِي يُؤْتِي إِلَيْهِ. وَيُقَالُ: أَيْنَ مُطْلَعُ هَذَا
الْأَمْرِ أَيْ مَأْتَاهُ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْإِطْلَاعِ مِنْ
إِشْرَافٍ إِلَى أَنْجِدٍ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ
قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَوْ أَنَّ لِي مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً
لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُطْلَعِ؛ يُرِيدُ بِهِ
الْمَوْفِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ مَا يُشْرِفُ عَلَيْهِ مِنْ
أَمْرِ الْآخِرَةِ عَقِيبَ الْمَوْتِ، فَشَبَّهَهُ بِالْمُطْلَعِ
الَّذِي يُشْرِفُ عَلَيْهِ مِنْ مَوْضِعٍ عَالٍ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: وَقَدْ يَكُونُ الْمُطْلَعُ الْمَضْعَدُ مِنْ
أَسْفَلِ إِلَى الْمَكَانِ الْمَشْرِفِ، قَالَ: وَهُوَ مِنْ
الْأَضْدَادِ. وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْقُرْآنِ:
لِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطْلَعٌ، أَيْ
لِكُلِّ حَدٍّ مَضْعَدٌ يُضْعَدُ إِلَيْهِ مِنْ مَعْرِفَةِ عِلْمِهِ.
وَالْمُطْلَعُ: مَكَانُ الْإِطْلَاعِ مِنْ مَوْضِعٍ
عَالٍ. يُقَالُ: مُطْلَعُ هَذَا الْجَبَلِ مِنْ مَكَانٍ
كَذَا، أَيْ مَأْتَاهُ وَمَضْعَدُهُ، وَأَنْشَدَ
أَبُو زَيْدٍ^(٢):

مَاسِدٌ مِنْ مَطْلَعٍ ضَاقَتْ ثَنِيَّتُهُ
إِلَّا وَجَدْتُ سَوَاءَ الضَّبِّ مُطْلَعًا
وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّ لِكُلِّ حَدٍّ مَثَهِكاً يَنْتَهِكُهُ
مُرْتَكِبُهُ، أَيْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا عَلِمَ
أَنَّ سَيَطُلُّهَا مُسْتَطْلَعٌ، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ لِكُلِّ حَدٍّ مَطْلَعٌ يَوْزَنُ مَضْعَدَهُ وَمَعْنَاهُ:

(٢) قوله: «وأنشد أبو زيد إلخ» لعل
الأنسب جعل هذا الشاهد موضع الذي بعده، وهو
ما أنشده ابن بري، وجعل ما أنشده ابن بري
موضعه.

وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِحَبْرٍ :

إِنِّي إِذَا مُصِّرٌ عَلَى تَحَدَّيْتُ

لَا قَيْتَ مُطْلَعِ الْجِبَالِ وَوُورَا

قَالَ اللَّيْثُ : وَالطَّلَاعُ هُوَ الْإِطْلَاعُ نَفْسُهُ

فِي قَوْلِ حُمَيْدِ بْنِ قُوَيْدٍ :

فَكَانَ طِلَاعًا مِنْ خِصَاصٍ وَرُقِيَّةٍ

بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَطَرَفًا مُقَسَّمَا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَ طِلَاعًا أَيْ مُطَالَعَةً .

يُقَالُ : طَالَعْتُهُ طِلَاعًا وَمُطَالَعَةً ، قَالَ : وَهُوَ

أَحْسَنُ مِنْ أَنْ تَجْعَلَهُ إِطْلَاعًا لِأَنَّهُ الْقِيَاسُ فِي

الْعَرَبِيَّةِ .

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ

الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْقِدَةِ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يَبْلُغُ

أَلَمُهَا الْأَفْقِدَةُ ، قَالَ : وَالْإِطْلَاعُ وَالْبُلُوغُ قَدْ

يَكُونَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مَتَى

طَلَعْتَ أَرْضَنَا ، أَيْ مَتَى بَلَغْتَ أَرْضَنَا ،

وَقَوْلُهُ : « تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْقِدَةِ » ، تُؤْفَى عَلَيْهَا

فَحَرُوقُهَا ، مِنْ أَطْلَعْتَ إِذَا أَشْرَفْتَ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ الْفَرَّاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ ، قَالَ :

وَالْيَا ذَهَبَ الرَّجَاجُ .

وَيُقَالُ : عَافَى اللَّهُ رَجُلًا لَمْ يَتَطَّلِعْ فِي

فَيْكَ ، أَيْ لَمْ يَتَعَقَّبْ كَلَامَكَ .

أَبُو عَمْرٍو : مِنْ أَسْمَاءِ الْحَيَّةِ الطَّلَعُ

وَالطَّلُ .

وَأَطْلَعْتُ إِلَيْهِ مَعْرُوفًا : يَثُلُ أَوَّلْتُ .

وَيُقَالُ : أَطْلَعَنِي فَلَانٌ وَأَرْهَقَنِي وَأَذْلَقَنِي

وَأَقْحَمَنِي ، أَيْ أَجْعَلَنِي .

وَطَوِيلُ : مَاءٌ لَيْسَ تَسِيمٌ بِالشَّاجِحَةِ نَاحِيَةٍ

الصَّمَانِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : طَوِيلُ رَكِيَّةٍ

عَادِيَّةٍ بِنَاحِيَةِ الشَّوَاغِرِ ، عَذْبَةُ الْمَاءِ ، قَرِيَّةُ

الرِّشَاءِ ، قَالَ ضَمْرَةُ بْنُ ضَمْرَةَ :

وَأَيُّ فَتًى وَدَعْتُ يَوْمَ طَوِيلِ

عَشِيَّةٍ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ وَسَلَّمَا (١)

(١) قوله : « وأى فتى » أنشد ياقوت في

معجمه بين هذين البيتين بيتا هو :

رمى بصدر العيس منصرف الفلا

فلم يدرك خلق بعدها أين يما

فَيَا جَارِيَةَ الْفَتَيَانِ بِالنَّعَمِ اجْزِي

بُتْعَاهُ نَعْمَى وَاعْفُ إِنْ كَانَ مُجْرِمًا

• **طلع** • الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، قَالَ :

وَأَخْبَرَنِي الثَّقَفُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدٍ

ابْنِ عَيْسَى بْنِ جَلَّةٍ عَنْ شَيْخٍ عَنِ الْكِلَابِيِّ

يُقَالُ : فَلَانٌ يَطْلُعُ الْمِهْنَةَ . قَالَ : وَالطَّلَانُ

أَنْ يَتِمَّ فَيَعْمَلَ عَلَى الْكِلَالِ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَرْفُ عِنْدَ

أَصْحَابِنَا عَنْ شَيْخٍ فَأَقَادِيهِ أَبُو طَاهِرٍ

ابْنُ الْفَضْلِ ، وَهُوَ ثَقَفٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ

ابْنِ عَيْسَى . وَقَالَ أَبُو عَدْنَانَ : قَالَ

الْعَرَبِيُّ (٢) إِذَا عَجَزَ الرَّجُلُ فَلَنَا هُوَ يَطْلُعُ

الْمِهْنَةَ ، وَالطَّلَانُ : أَنْ يَتِمَّ الرَّجُلُ ثُمَّ يَعْمَلَ

عَلَى الْأَعْيَاءِ وَهُوَ التَّلْعُبُ .

• **طف** • ذَهَبَ مَالُهُ وَدَمُهُ طَلْفًا وَطَلْفًا

وَطَلِيفًا ، أَيْ هَدَرًا بِاطِلًا ، قَالَ الْأَفْهَوُ

الْأَوْدِيُّ :

حَكَمَ الدَّهْرُ عَلَيْنَا أَنَّهُ

طَلَفٌ مَا نَالَ مِنَّا وَجِبَارٌ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُهُ بِالطَّاءِ وَالظَّاءِ ، وَقَدْ

أُطْلِفَ . وَذَهَبَتْ سِلْعَتِي طَلْفًا ، أَيْ بَغِيرَتِي .

وَالطَّلِيفُ وَالطَّلْفُ : الْمَجَانُ

الْأَضْمِيُّ : لَا تَنْهَبُ بِهَا صَمَتَ طَلْفًا

وَلَا طَلْفًا ، أَيْ بِاطِلًا . وَالطَّلِيفُ : الْهَيْبُ ،

وَقِيلَ : هُوَ ضِدُّ التَّيْمِينِ . وَطَلَفَ عَلَى

الْحَمْسِينَ : زَادَ ، وَالظَّاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لُغَةٌ .

وَالطَّلْنَفِيُّ وَالْمُطْلَنَفِيُّ : الْأَزْقُ

بِالْأَرْضِ ، وَقَدْ يَهْمَزَانِ ، قَالَ غِيلَانُ

الرَّيْعِيُّ :

مُطْلَنَفَيْنِ عِنْدَهَا كَالْأَطْلَا

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : أَسْلَفْتُهُ كَذَا ، أَيْ

أَقْرَضْتُهُ ، وَأَطْلَفْتُهُ كَذَا أَيْ وَهَبْتُهُ

وَالطَّلْفُ : الْعَطَاءُ وَالْأَهْبَةُ ، يُقَالُ :

أَطْلَفَنِي وَأَسْلَفَنِي ، وَالطَّلْفُ مَا يُعْطَى

(٢) قوله : « العرني » كذا في الأصل يعين

مهملة ، وفي شرح القاموس يعين معجمة .

وَأَطْلَفَهُ أَيْ أَهْدَرَهُ .

• **طلفا** • الْمُطْلَنَفِيُّ وَالطَّلْنَفِيُّ وَالطَّلْنَفِيُّ :

الْأَزْقُ بِالْأَرْضِ الْأَطْيُ بِهَا ، وَقَدْ أَطْلَنَّا

أَطْلَنَاءَ وَأَطْلَنِي : لَزِقَ بِالْأَرْضِ . وَجَمَلُ

مُطْلَنَفِي الشَّرَفِ ، أَيْ لَزِقَ السَّمَاءُ .

وَالْمُطْلَنَفِيُّ : الْأَطْيُ بِالْأَرْضِ . وَقَالَ

الْخَبْيَانِيُّ : هُوَ الْمُسْتَلْفَى عَلَى ظَهْرِهِ .

• **طلفح** • الطَّلْنَحُ : الْخَالِي الْجَوْفُ ،

وَيُقَالُ : الْمُعْبَى التَّيْبُ ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي

الْحِزْمَانِ :

وَنُصِيبُ بِالْقَدَاوِ أَثَرُ شَيْءٍ

وَنُصِيبُ بِالْعَشِيِّ طَلْنَحِينَا

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا ضَنُّوا عَلَيْكَ

بِالْمُطْلَفَةِ فَكُنْ رَغِيْفَكَ ، أَيْ إِذَا بَحَلَ

الْأَمْرَاءُ عَلَيْكَ بِالرَّفَاقَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ طَعَامِ

الْمُتَرَفِّينَ وَالْأَغْنِيَاءِ ، فَافْعُ بِرَغِيْفِكَ .

يُقَالُ : طَلْفَحَ الْخَبْرُ وَطَلَطَحَهُ إِذَا رَفَعَهُ

وَبَسَطَهُ ، وَقَالَ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ : أَرَادَ

بِالْمُطْلَفَةِ الدَّرَاهِمَ ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ

قَابَلَهُ بِالرَّغِيْفِ .

• **طلق** • الطَّلُقُ : طَلُقَ الْمَخَاضُ عِنْدَ

الْوِلَادَةِ . ابْنُ سِيدَةَ : الطَّلُقُ وَجَعُ الْوِلَادَةِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا حَجَّ بِأَمْرِ

فَحَمَلَهَا عَلَى عَاتِقِهِ فَسَأَلَهُ : هَلْ قَضَى

حَقَّهَا ؟ قَالَ : وَلَا طَلْقَةً وَاحِدَةً ، الطَّلُقُ :

وَجَعُ الْوِلَادَةِ ، وَالطَّلْقَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ،

وَقَدْ طُلِقَتِ الْمَرْأَةُ تُطْلَقُ طَلْقًا ، عَلَى مَا لَمْ

يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، وَطُلِقَتْ ، بِضَمِّ اللَّامِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : طُلِقَتْ مِنَ الطَّلَاقِ أَجُودٌ ،

وَطُلِقَتْ يَفْتَحُ اللَّامُ جَائِزًا ، وَمِنْ الطَّلَقِ

طُلِقَتْ ، وَكُلُّهُمْ يَقُولُ : امْرَأَةٌ طَالِقٌ يَغْيِرُ

هَاهُنَا ، وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

أَيَا جَارَتَا بِنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ أ

فَإِنَّ اللَّيْثَ قَالَ : أَرَادَ طَالِقَةً عَدَا . وَقَالَ

غَيْرُهُ : قَالَ طَالِقَةً عَلَى الْفِعْلِ ، لِأَنَّهُا يُقَالُ

لَهَا قَدْ طَلَّقَتْ، فَبَيَّنَ الْفِعْلُ عَلَى الْفِعْلِ، وَطَلَّاقُ الْمَرْأَةِ: بَيَّنُّوتَهَا عَنْ زَوْجِهَا. وَامْرَأَةٌ طَالِقٌ مِنْ نِسْوَةٍ طَالِقٌ، وَطَالِقَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ طَوَالِقٌ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ:

أَجَارَتْنَا بِنَى فَإِنَّكَ طَالِقُهُ !
كَذَاكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ
وَطَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَطَلَّقَتْ هِيَ، بِالْفَتْحِ، تَطْلُقُ طَلَّاقًا وَطَلَّقَتْ، وَالضَّمُّ أَكْثَرُ (عَنْ نَعْلَبٍ) طَلَّاقًا، وَأَطْلَقَهَا بَعْلُهَا وَطَلَّقَهَا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: لَا يُقَالُ طَلَّقَتْ، بِالضَّمِّ.

وَرَجُلٌ مِطْلَاقٌ وَمِطْلِقٌ وَطَلِيقٌ وَطَلِيقَةٌ. عَلَى مِثَالِ هُمَزَةٍ: كَثِيرُ التَّطْلُقِ لِلنِّسَاءِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: إِنَّكَ رَجُلٌ طَلِيقٌ، أَيْ كَثِيرُ طَلَّاقِ النِّسَاءِ، وَالْأَجُودُ أَنْ يُقَالَ مِطْلَاقٌ وَمِطْلِقٌ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْحَسَنَ مِطْلَاقٌ، فَلَا تَزَوِّجُوهُ.

وَطَلَّقَ الْبِلَادَ: تَرَكَهَا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

مَرَّاجِعُ نَجْدٍ بَعْدَ فِرْلُو وَبَغْضَةٍ
مُطَلَّقُ بَصْرَى أَشْعَثُ الرُّأْسِ جَاغِلُهُ
قَالَ: وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ، وَسَأَلَهُ الْكِسَائِيُّ فَقَالَ: أَطَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَالْأَرْضَ مِنْ وَرَائِهَا! وَطَلَّقْتُ الْبِلَادَ: فَارَقْتُهَا. وَطَلَّقْتُ الْقَوْمَ: تَرَكَتُهُمْ؛ وَأَنْشَدَ لَابِنُ أَحْمَرَ:

عَطَارِفُهُ يَرُونَ الْمَجْدَ غُثْمًا
إِذَا مَا طَلَّقَ الْبَرِّمُ الْعِيَالَا
أَنْ تَرَكَتُهُمْ كَمَا يَتْرُكُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ. وَفِي حَدِيثِ عُمَانَ وَزَيْدٍ: الطَّلَاقُ بِالرَّجَالِ، وَالْعِدَّةُ بِالنِّسَاءِ، هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِهَوْلَاءَ، وَهَذِهِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهَوْلَاءَ، فَالرَّجُلُ يُطْلَقُ، وَالْمَرْأَةُ تَعْتَدُ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ أَنَّ الطَّلَاقَ يَتَعَلَّقُ بِالزَّوْجِ فِي حُرِّيَّتِهِ وَرَفَقِهِ، وَكَذَلِكَ الْعِدَّةُ بِالْمَرْأَةِ فِي الْحَالَتَيْنِ، وَفِي بَيْنِ الْفُقَهَاءِ خِلَافٌ: فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْحُرَّةَ إِذَا كَانَتْ تَحْتَ الْعَبْدِ لَا تَبِينُ إِلَّا بِثَلَاثٍ، وَتَبِينُ الْأَمَةُ تَحْتَ الْحُرِّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْحُرَّةَ تَبِينُ

تَحْتَ الْعَبْدِ بِاثْنَتَيْنِ، وَلَا تَبِينُ الْأَمَةُ تَحْتَ الْحُرِّ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ عَبْدًا وَهِيَ حُرَّةً، أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كَانَا عَبْدَيْنِ، فَإِنَّهَا تَبِينُ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَمَّا الْعِدَّةُ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِنْ كَانَتْ حُرَّةً اعْتَدَتْ لِلْوَفَاةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَبِالطَّلَاقِ ثَلَاثَةَ أَطْهَارٍ أَوْ ثَلَاثَ حَيْضٍ، تَحْتَ حُرِّ كَانَتْ أَوْ عَبْدًا، فَإِنْ كَانَتْ أَمَةً اعْتَدَتْ شَهْرَيْنِ وَخَمْسًا أَوْ طَهْرَيْنِ أَوْ حَيْضَتَيْنِ، تَحْتَ عَبْدٍ كَانَتْ أَوْ حُرٍّ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَالرَّجُلِ الَّذِي قَالَ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ خَلِيقَةٌ طَالِقٌ، الطَّالِقُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي طَلَّقَتْ فِي الْمَرْعَى، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي لَا قَيْدَ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ الْخَلِيقَةُ وَطَلَّاقُ النِّسَاءِ لِمَعْنَتَيْنِ: أَحَدُهُمَا حُلُّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ، وَالْآخَرُ بِمَعْنَى التَّخْلِيَةِ وَالْإِزَالَةِ.

وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا عَتَقَ طَلِيقٌ، أَيْ صَارَ حُرًّا.

وَأَطْلَقَ الثَّاقَةَ مِنْ عِقَالِهَا وَطَلَّقَهَا فَطَلَّقَتْ: هِيَ بِالْفَتْحِ، وَنَاقَةٌ طَلَّقَ وَطُلَّقَ: لَا عِقَالَ عَلَيْهَا، وَالْجَمْعُ أَطْلَاقٌ. وَبَعِيرٌ طَلَّقَ وَطُلَّقَ: بَعِيرٌ قَيْدٌ. الْجَوْهَرِيُّ: بَعِيرٌ طَلَّقَ وَنَاقَةٌ طَلَّقَ، بِضَمِّ الطَّاءِ وَاللَّامِ، أَيْ غَيْرُ مُقَيَّدٍ. وَأَطْلَقْتُ الثَّاقَةَ مِنَ الْعِقَالِ فَطَلَّقَتْ. وَالطَّالِقُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي قَدْ طَلَّقَتْ فِي الْمَرْعَى. وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ: الطَّالِقُ الَّتِي تَنْطَلِقُ إِلَى الْمَاءِ، وَيُقَالُ الَّتِي لَا قَيْدَ عَلَيْهَا، وَهِيَ طَلَّقَ وَطَالِقٌ أَيْضًا وَطُلَّقَ أَكْثَرُ؛ وَأَنْشَدَ:

مَعْقَلَاتُ الْعِيسِ أَوْ طَوَالِقُ
أَنْ قَدْ طَلَّقَتْ عَنِ الْعِقَالِ فَهِيَ طَالِقٌ لَا تُحْسِسُ عَنِ الْإِبِلِ.
وَنَجْعَةٌ طَالِقٌ: مُخَلَّاةٌ تَرْعَى وَحْدَهَا، وَحَبْسُوهُ فِي السَّجَنِ طَلْقًا، أَيْ بِغَيْرِ قَيْدٍ وَلَا كَلْبٍ. وَأَطْلَقَهُ، فَهُوَ مُطْلَقٌ وَطَلِيقٌ: سَرَحَهُ؛ وَأَنْشَدَ سَيَبَوِيهَ:

طَلِيقُ اللَّهِ لَمْ يَمْنَنْ عَلَيْهِ
أَبُو دَاوُدَ وَأَبْنُ أَبِي كَبِيرٍ
وَالْجَمْعُ طَلْقَاءُ، وَالطَّلْقَاءُ: الْأَسْرَاءُ الْعَتَقَاءُ. وَالطَّلِيقُ: الْأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارُهُ وَخُلِيَ سَبِيلُهُ. وَالطَّلِيقُ: الْأَسِيرُ يُطْلَقُ، فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَتَبَسُّمٌ عَنْ نَوْرِ الْأَفَاحِي أَقْفَرَتْ
بِوَعْسَاءَ مَعْرُوفٍ تُغَامُ وَتُطْلَقُ
تُغَامُ مَرَّةً أَيْ تُسْتَرُّ وَتُطْلَقُ إِذَا انْجَلَى عَنْهَا الْعَيْمُ، بِغْنَى الْأَفَاحِي إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهَا فَقَدْ طَلَّقَتْ.
وَأَطْلَقْتُ الْأَسِيرَ أَيْ خَلَيْتُهُ. وَفِي حَدِيثِ حُثَيْنٍ: خَرَجَ وَمَعَهُ الطَّلْقَاءُ؛ هُمُ الَّذِينَ خَلَّى عَنْهُمْ يَوْمَ فَحٍّ مَكَّةَ وَأَطْلَقَهُمْ فَلَمْ يَسْتَرْقَهُمْ، وَاجِدُهُمْ طَلِيقٌ، وَهُوَ الْأَسِيرُ إِذَا أُطْلِقَ سَبِيلُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: الطَّلْقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْعَتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ، كَأَنَّهُ مِيزٌ قُرَيْشِيٌّ بِهَذَا الْاسْمِ حَيْثُ هُوَ أَحْسَنُ مِنَ الْعَتَقَاءِ. وَالطَّلْقَاءُ: الَّذِينَ أُذْخِلُوا فِي الْإِسْلَامِ كَرَاهًا، (حِكَاةٌ نَعْلَبٍ)، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِ.

وَنَاقَةٌ طَالِقٌ: بِإِلْخِطَامٍ، وَهِيَ أَيْضًا الَّتِي تُرْسَلُ فِي الْحَيِّ قَتَرَعَى مِنْ جَانِبِهِمْ حَيْثُ شَاءَتْ، لَا تُعْقَلُ إِذَا رَاحَتْ وَلَا تُنْتَحَى فِي الْمَسْرَحِ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:

عَدَتْ وَهِيَ مَحْشُوكَةٌ طَالِقُ
وَنَجْعَةٌ طَالِقٌ أَيْضًا مِنْ ذَلِكَ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَحْتَسِسُ الرَّاعِي لِكَيْفِهَا، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَتْرُكُ لِكَيْفِهَا يَوْمًا وَلَيْلَةً ثُمَّ يُحْلَبُ. وَالطَّالِقُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي يَتْرُكُهَا الرَّاعِي لِنَفْسِهِ لَا يَحْتَلِبُهَا عَلَى الْمَاءِ. يُقَالُ: اسْتَطَلَّقَ الرَّاعِي نَاقَةً لِنَفْسِهِ. وَالطَّالِقُ: النَّاقَةُ يُحْلَبُ عَنْهَا عِقَالُهَا، قَالَ:

مَعْقَلَاتُ الْعِيسِ أَوْ طَوَالِقُ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي أَيْضًا لِابْرَاهِيمَ بْنِ هَرَمَةَ:
تُشَلَّى كَبِيرُهَا فَتُحْلَبُ طَالِقًا
وَيُرْمَقُونَ صِغَارَهَا تَرْمِيقًا
أَبُو عَمْرٍو: الطَّلْقَةُ الثَّوْقُ الَّتِي تُحْلَبُ فِي

المرعى. ابن الأعرابي: الطلاق الناقة تُرسل في المرعى. الشيباني: الطلاق من النوق التي يتركها بصرارها، وأنشد للحطيئة: أقيموا على المعرى بدار أبيكم

تسوف الشال بين صبحي وطلي قال: الصبحي التي يحلها في مبركها يضطبعها، والطلاق التي يتركها بصرارها فلا يحلها في مبركها، والجمع المطاليق والأطلاق^(١). وقد أطلقت الناقة فطلقت أي حل عقالها، وقال شمر: سألت ابن الأعرابي عن قوله:

سأهم الوجه من جديلة أو نب

سهان أفنى ضيراه لإطلاق قال: هذا يكون بمعنى الحل والإرسال، قال: وإطلاقه أيها إرسالها على الصيد أفاها، أي يقتلها.

والطلاق والمطلاق: الناقة المتوجهة إلى الماء، طلقت تطلق طلقاً وطلوقاً وأطلقها، قال ذو الرمة:

قروناً وأشتاتاً وحاد يسوقها

إلى الماء من حور التوفة مطلق وليكة الطلق: الليكة الثانية من ليالي توجهها إلى الماء. وقال ثعلب: إذا كان بين الأيل والماء يومان فأول يوم يطلب فيه الماء هو القرب، والثاني الطلق، وقيل: ليكة الطلق أن يحل وجهها إلى الماء عبر عن الزمان بالحدث، قال ابن سيده: ولا يُعجبي.

أبو عبيد عن أبي زيد: أطلقت الأيل إلى الماء حتى طلقت طلقاً وطلوقاً، والاسم الطلق، يفتح اللام. وقال الأصمعي: طلقت الأيل فهي تطلق طلقاً، وذلك إذا كان بينها وبين الماء يومان، فالיום الأول

(١) قوله: «والجمع المطاليق والأطلاق» عبارة القاموس وشرحه: وناق طالق بلا خطام، أو متوجهة إلى الماء كالمطابق، والجمع أطلاق ومطاليق كصاحب وأصحاب ومحارب ومحارب، أو هي التي ترك يوماً وليلة ثم تحلب.

الطلق، والثاني القرب، وقد أطلقها صاحبها إطلاقاً، وقال: إذا خلى وجهه الأيل إلى الماء وتركها في ذلك ترعى ليلتين فهي ليكة الطلق، وإن كانت الليكة الثانية فهي ليكة القرب، وهو السوق الشديد، وإذا خلى الرجل عن ناقته قيل طلقها، والعبر إذا حاز عانته ثم خلى عنها قيل طلقها، وإذا استعصت العانة عليه ثم انفذت له قيل طلقته، وأنشد لروبة:

طلقته فاستورد العدا ملام

وأطلق القوم، فهم مطلقون إذا طلقت إيلهم، وفي المحكم إذا كانت إيلهم طوالق في طلب الماء.

والطلق: ستر الليل لورد الغيب، وهو أن يكون بين الأيل وبين الماء ليكتان، فالليكة الأولى الطلق، يحل الراعي إليه إلى الماء ويتركها مع ذلك ترعى وهي تسير، فالأيل بعد التحوير طوالق، وفي الليكة الثانية قوارب.

والإطلاق في القائمة: ألا يكون فيها وضح، وقوم يجعلون الإطلاق أن يكون يد رجل في شق محجلتين، ويجعلون الإمساك أن يكون يد رجل ليس بها تحجيل. وفرس طلق إحدى القوائم إذا كانت إحدى قوائمه لا تحجيل فيها. وفي الحديث: خير الحمر الأقرح، طلق البد اليمني، أي مطلقها ليس فيها تحجيل. وطلقت يده بالخير طلاقة وطلقت وطلقها به يطلقها وأطلقها، أنشد أحمد ابن يحيى:

أطلق يديك تنفعاك يا رجل!

بالربن ما أرويتها لا بالعجل ويروي: أطلق. ويقال: طلق يده وأطلقها في المال والخير بمعنى واحد، قال ذلك أبو عبيد ورواه الكسائي في باب طلق وأفعلت، ويده مطلق ومطلق.

ورجل طلق اليتيم والوجه وطلقها: سمحها.

وجهه طلق وطلق وطلق (الأخيرتان عن ابن الأعرابي): ضاحك مشرق، وجمع الطلق طلقات. قال ابن الأعرابي: ولا يقال أوجه طوالق إلا في الشعر، وامرأة طلقة اليتيم. وجهه طليق: كطلقي، والاسم منها والمصدر جميعاً الطلاقة وقد طلق الرجل، بالضم، طلاقة فهو طلق وطيّق، أي مستبشر متبسط الوجه مثله. وجهه منطلق: كطلقي، وقد انطلق، قال الأخطل:

برون قرى سهلاً وداراً رحيبة

ومنطلقاً في وجه غير بسور ويقال: لقيته منطلق الوجه إذا أسفر؛ وأنشد:

يرعين وسياً وصى نبته

فانطلق الوجه ودق الكشوح وفي الحديث: أفضل الإيمان أن تكلم أخاك وأنت طليق، أي مستبشر متبسط الوجه، ومنه الحديث: أن تلقاه بوجه طليق. وطلق الشيء: سربه فبدا ذلك في وجهه. أبو زيد: رجل طليق الوجه ذو بشر حسن، وطلق الوجه إذا كان سحياً، ومثله بعير طلق اليتيم غير مقيد، وجمعه أطلاق. الكسائي: رجل طلق، وهو الذي ليس عليه شيء.

ويوم طلق بين الطلاقة، وليكة طلق أيضاً، وليكة طلقة: مشرق لا برد فيه ولا حر ولا مطر ولا قر، وقيل: ولا شيء يودي، وقيل: هو اللين القرم، من أيام طلقات، يسكون اللام أيضاً، وقد طلق طلوة وطلاقة. أبو عمرو: ليكة طلق لا برد فيها: قال أوس:

جذلت على ليكة ساهرة

فليست يطلق ولا ساكرة وليال طلقات وطوالق. وقال أبو الدقيش: وإنما لطفة الساعة، وقال الراعي:

فلما علته الشمس في يوم طلقة

يُرِيدُ يَوْمَ لَيْلَةٍ طَلَّقَهُ لَيْسَ فِيهَا قُرٌّ وَلَا رِيحٌ،
يُرِيدُ يَوْمَهَا الَّذِي بَعْدَهَا، وَالْعَرَبُ تَبْدَأُ بِاللَّيْلِ
قَبْلَ الْيَوْمِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي
الْمُنْدَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ فِي بَيْتِ
الرَّاعِي وَبَيْتٍ آخَرَ أَشَدَّهُ لِذِي الرُّمَّةِ:
لَهَا سَنَةٌ كَالشَّمْسِ فِي يَوْمٍ طَلَّقَهُ
قَالَ: وَالْعَرَبُ تُضَيِّفُ الْأَسْمَاءَ إِلَى نَعْوِهِ،
قَالَ: وَزَادُوا فِي الطَّلُقِ الْهَاءَ لِلْمَبَالِغَةِ فِي
الْوَضْفِ، كَمَا قَالُوا رَجُلٌ دَاهِيَةٌ، قَالَ:
وَيُقَالُ لَيْلَةٌ طَلَّقَتْ وَلَيْلَةٌ طَلَّقَتْ أَيْ سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ
لَا بَرْدَ فِيهَا، وَفِي صِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدَرِ: لَيْلَةٌ
سَمْحَةٌ طَلَّقَتْ، أَيْ سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ. يُقَالُ: يَوْمٌ
طَلَّقَ وَلَيْلَةٌ طَلَّقَتْ وَطَلَّقَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ
وَلَا بَرْدٌ يُوْذِيَانِ، وَقِيلَ: لَيْلَةٌ طَلَّقَتْ وَطَلَّقَةٌ
وَطَالِقَةٌ سَاكِنَةٌ مُضِيئَةٌ، وَقِيلَ: الطَّوَالِقُ
الطَّيِّبَةُ الَّتِي لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا بَرْدَ؛ قَالَ كَثِيرٌ:
بِرُّسُحُ نَبَاتٍ نَاصِرًا وَبَرِيئُهُ
نَدَى وَلَيَالٍ بَعْدَ ذَلِكَ طَوَالِقُ
وَزَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ وَاحِدَةَ الطَّوَالِقِ طَلَّقَةٌ،
وَقَدْ غَلِطَ لِأَنَّهُ فَعَلَةٌ لَا تُكْسَرُ عَلَى فَوَاعِلٍ إِلَّا
أَنْ يَشْدَ شَيْءٌ.
وَرَجُلٌ طَلَّقَ اللِّسَانَ وَطَلَّقَ وَطَلَّقَ
وَطَلَّقَ: فَصِيحٌ، وَقَدْ طَلَّقَ طَلُوقَةً وَطُلُوقًا،
وَفِيهِ أَرْبَعُ لُغَاتٍ: لِسَانٌ طَلَّقَ ذَلَقَ، وَطَلَّقَ
ذَلَقَ، وَطَلَّقَ ذَلَقَ، وَطَلَّقَ ذَلَقَ؛ وَمِنْهُ فِي
حَدِيثِ الرَّجَمِ: تَكَلَّمَ بِلِسَانِ طَلَّقٍ، أَيْ
مَاضِي الْقَوْلِ سَرِيعِ الطَّلُقِ، وَهُوَ طَلَّقَ
اللِّسَانَ وَطَلَّقَ وَطَلَّقَ، وَهُوَ طَلَّقَ الْوَجْهَ وَطَلَّقَ
الْوَجْهَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا يُقَالُ طَلَّقَ
ذَلَقَ، وَالْكِسَائِيُّ يَقُولُهَا، وَهُوَ طَلَّقَ الْكَفَّ
وَطَلَّقَ الْكَفَّ قَرِيْبَانِ مِنَ الْحَوَاءِ. وَقَالَ
أَبُو حَاتِمٍ: سَيَّلَ الْأَصْمَعِيُّ فِي طَلَّقَ أَوْ
طَلَّقَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي لِسَانَ طَلَّقَ أَوْ طَلَّقَ؛
قَالَ شَمِرٌ: وَيُقَالُ طَلَّقَتْ يَدُهُ وَلِسَانُهُ طَلُوقَةً
وَطُلُوقًا.
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ هُوَ طَلَّقَ
وَطَلَّقَ وَطَالِقٌ وَطُلُقٌ، إِذَا خَلَّى عَنْهُ قَالَ:
وَالطَّلِيْقُ التَّحْلِيْقَةُ وَالْإِرْسَالُ وَحُلُّ الْعَمْدِ،

وَيَكُونُ الْأُطْلَاقُ بِمَعْنَى التَّرْكِ وَالْإِرْسَالِ،
وَالطَّلُقُ الشَّوْ، وَقَدْ أُطْلِقَ رَجُلُهُ.
وَاسْتَطْلَقَهُ: اسْتَعَجَلَهُ. وَاسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ:
مَشَى. وَاسْتَطْلَقَ الْبَطْنُ: مَشَى، وَتَضَعِيْرُهُ
تُطْلِقُ، وَأُطْلِقَهُ الدُّوَاءُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ
رَجُلًا اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ أَيْ كَثَرَ خُرُوجَ مَا فِيهِ،
يُرِيدُ الْإِسْهَالَ.
وَاسْتَطْلَقَ الطَّبِيْبُ وَتَطْلَقَ: اسْتَنَى فِي
عَذْوِهِ فَمَضَى وَمَرَّ لَا يَلْوِي عَلَى شَيْءٍ، وَهُوَ
تَفَعَّلَ، وَالطَّبِيْبُ إِذَا خَلَّى عَنْ قَوَائِمِهِ فَمَضَى
لَا يَلْوِي عَلَى شَيْءٍ قِيلَ تَطْلَقَ.
قَالَ: وَالْإِنْطِلَاقُ سُرْعَةُ الدَّهَابِ فِي
أَصْلِ الْمَحَنَةِ.
وَيُقَالُ: مَا تَطْلِقُ نَفْسِي لِهَذَا الْأَمْرِ، أَيْ
لَا تُنْشِرُحْ وَلَا تُسْتَعِيرُ، وَهُوَ تَطْلِقُ تَفَعَّلَ،
وَتَضَعِيْرُ الْإِنْطِلَاقِ طُطْلِقُ، بِقَلْبِ الطَّاءِ تَاءٌ
لِتَحْرُكِ الطَّاءِ الْأُولَى، كَمَا تَقُولُ فِي تَضَعِيْرِ
اضْطِرَابِ ضَعِيْرِبَ، تَقْلِبُ الطَّاءِ تَاءً لِتَحْرُكِ
الضَّادِ.
وَالْإِنْطِلَاقُ: الدَّهَابُ. وَيُقَالُ: انْطَلَقَ
بِهِ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعِلُهُ، كَمَا يُقَالُ انْقَطَعَ
بِهِ. وَتَضَعِيْرُ مُتَطْلِقٍ مُطْلِقُ، وَإِنْ شِئْتَ
عَوَضْتَ مِنَ الثَّوْنِ وَقُلْتَ مُطْلِقُ، وَتَضَعِيْرُ
الْإِنْطِلَاقِ تَطْلِقُ، لِأَنَّكَ حَذَفْتَ أَلِفَ
الْوَصْلِ لِأَنَّ أَوَّلَ الْأَسْمَاءِ يَلْزَمُ تَحْرِيكُهُ بِالضَّمِّ
لِلتَّخْفِيرِ، فَسَقَطَ الْهَمْزَةُ لِزَوَالِ السُّكُونِ
الَّذِي كَانَتْ الْهَمْزَةُ أَجْلَبَتْ لَهُ، فَبَقِيَ
نُطْلَاقُ، وَوَقَعَتْ الْأَلِفُ رَابِعَةً، فَلِذَلِكَ
وَجَبَ فِيهِ التَّعْوِيْضُ، كَمَا تَقُولُ ذَنْبِيْرُ، لِأَنَّ
حَرْفَ اللَّيْنِ إِذَا كَانَ رَابِعًا نَبَتْ الْكَلِمَةُ مِنْهُ فَلَمْ
يَسْقُطْ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّمْرِ، أَوْ يَكُونُ بَعْدَهُ
بَاءٌ كَقَوْلِهِمْ فِي جَمْعِ أَثْفِيَةٍ أَثَافِرَ، فَمَسَّ
عَلَى ذَلِكَ.
وَيُقَالُ: عَدَا الْفَرَسُ طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ أَيْ
شَوْطًا أَوْ شَوْطَيْنِ، وَلَمْ يَخْصُصْ فِي التَّهْنِيسِ
بِفَرَسٍ وَلَا غَيْرِهِ. وَيُقَالُ: تَطْلَقَتِ الْخَيْلُ إِذَا
مَضَتْ طَلَقًا لَمْ تُحْتَبَسْ إِلَى الْغَايَةِ، قَالَ:
وَالطَّلُقُ الشَّوْطُ الْوَاحِدُ فِي جَرَى الْخَيْلِ.

وَالطَّلُقُ أَنْ يَبُولَ الْفَرَسُ بَعْدَ الْجَرَى؛ وَمِنْهُ
قَوْلُهُ:
فَصَادَ ثَلَاثًا كَجَزَعِ النَّظَا
لَمْ يَغْسَلْ أَيْ لَمْ يَغْسَلْ وَلَمْ يَغْسَلْ
لَمْ يَغْسَلْ أَيْ لَمْ يَغْسَلْ. وَفِي الْحَدِيثِ:
فَرَفَعْتُ فَرَسِي طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ؛ هُوَ،
بِالتَّحْرِيكِ، الشَّوْطُ وَالْغَايَةُ الَّتِي يَجْرِي إِلَيْهَا
الْفَرَسُ. وَالطَّلُقُ، بِالتَّحْرِيكِ: قَيْدٌ مِنْ
أَدَمَ، وَفِي الصَّحَاحِ: قَيْدٌ مِنْ جُلُودٍ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ:
عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلَقَ
كَأَنَّهَا وَاللَّيْلُ يَزِي بِالنَّفْسِ
مَشَاجِبَ وَفُلُقٌ سَقَبٌ وَطَلَقُ
شَبَّهَ الرَّجُلَ بِالْمِشْجَبِ لِيُسَوِّ قَوْلَهُ لَحْيُوهُ،
وَشَبَّهَ الْجَمَلَ بِفُلُقِ سَقَبٍ، وَالسَّقَبُ خَشَبَةٌ
مِنْ خَشَبَاتِ النَّبْتِ، وَشَبَّهَ الطَّرِيقَ بِالطَّلُقِ،
وَهُوَ قَيْدٌ مِنْ أَدَمَ. وَفِي حَدِيثِ حَبِيبٍ: ثُمَّ
اتَّخَعَ طَلَقًا مِنْ حَقَبِهِ فَقَيْدٌ بِهِ الْجَمَلَ؛
الطَّلُقُ، بِالتَّحْرِيكِ: قَيْدٌ مِنْ جُلُودٍ.
وَالطَّلُقُ: الْحَبْلُ الشَّدِيدُ الْفَتْلُ حَتَّى يَقُومَ،
قَالَ رُوَيْتُ:
مُحْمَلٌ أَذْرَجَ إِذْ رَاجَ الطَّلُقُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ
مَقْرُونَانِ فِي طَلَقٍ؛ الطَّلُقُ هُنَا: حَبْلٌ مَقْمُولٌ
شَدِيدُ الْفَتْلِ، أَيْ هُمَا مُجْتَمِعَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ
كَأَنَّهَا قَدْ شَدَّ فِي حَبْلٍ أَوْ قَيْدٍ.
وَطَلَّقَ الْبَطْنَ^(١): جَدَّهُ، وَالْمَجْمَعُ
أُطْلَاقٌ، وَأَنْشَدَ:
تَقَادَفَنَ أَطْلَاقًا وَقَارَبَ حَطْوُهُ
عَنِ الدُّوْدِ تَقَرَّبَ وَهُنَّ حَبَائِثُهُ
أَبُو عُبَيْدَةَ: فِي الْبَطْنِ أَطْلَاقٌ، وَاحِدُهَا
طَلَقٌ، مُتَحَرِّكٌ، وَهُوَ طَرِيقُ الْبَطْنِ.
وَالْمَطْلَقُ: الْمَلْقُوعُ مِنَ الثَّحْلِ، وَقَدْ
أُطْلِقَ نَحْلُهُ وَطَلَّقَهَا إِذَا كَانَتْ طَوَالًا فَالْتَمَحَهَا.
(١) قوله: «طلق البطن إلخ» عبارة
الأساس: وأطلقت الناقة من عقلمها فطلقت وهي
طالق وطلق، وإبل أطلاق؛ قال ذوالرمة:
تقادفن إلخ.

وَأَطْلَقَ خَيْلَهُ فِي الْحَلَبَةِ . وَأَطْلَقَ عَنْوَهُ إِذَا سَقَاهُ سَمًا

قال : وطلّق أعطى ، وطلّق إذا تباعد . وطلّق ، بالكسر : الحلال ؛ يقال : هو لك طليقاً طلق أى حلال . وفي الحديث : الخيل طلق ؛ يعنى أن الرهان على الخيل حلال . يقال : أعطيته من طليق مالى أى من صفوه وطيبه . وأنت طلق من هذا الأمر أى خارج منه .

وطلّق السليم ، على ما لم يسم فاعله : رجعت إليه نفسه وسكن وجعه بعد العدا ، فهو مطلق ؛ قال الشاعر :

تَبَّيْتُ الْهُومُ الطَّارِقَاتِ بَعْدَنِي
كَأَنَّ تَعْتَرَى الْأَهْوَالَ رَأْسَ الْمُطْلَقِ

وقال الثّابّية :

تَاذَرَهَا الرَّاقُونَ مِنْ سُوءِ سَمِّهَا
تَطْلَقُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا تَرُاجِعُ

والتّلق : ضرب من الأدوية ، وقيل : هو نبت تستخرج عصارته فيطلى به الذين يَدْخُلُونَ فِي النَّارِ . الأصمعيّ : يقال لضرب من الدّواء أو نبت طلق ، متحرّك . وطلق وطلّق : استأن .

• طلل . الطّل : المَطَرُ الصَّغَارُ الْقَطِرُ الدَّائِمُ ، وهو أَرْسَخُ الْمَطَرِ نَدَى . ابن سيّدة : الطّل أَخَفُّ الْمَطَرِ وَأَضْعَفُهُ ، ثُمَّ الرِّذَاذُ ، ثُمَّ الْبَغْسُ ، وقيل : هو النّدى ، وقيل : فوق النّدى ودون المَطَرِ ، وجمعه طِلَالٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مِثْلُ الثَّقَا لَبْدُهُ ضَرْبُ الطَّلَلِ
فَإِنَّهُ أَرَادَ ضَرْبَ الطَّلِّ فَكَأَنَّ الْمُدْعَمَ ثُمَّ حَرَكَهُ ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ ضَرْبُ الطَّلَلِ ، أَرَادَ ضَرْبَ الطَّلَالِ فَحَذَفَ الْفَ الْجَمْعَ . وَيَوْمَ طَلٍّ ذُو طَلٍّ

وطلّت الأرض طلاً : أصابها الطّل ، وطلّت فهي طلة : نديت ، وطلّها النّدى ، فهي مَطْلُولَةٌ . وقالوا في الدّعاء : طلّت بلادك وطلّت ، فطلّت : أمطرت ،

وطلّت : نديت . وقال أبو إسحق : طلّت ، بالضم لا غير . يقال : رَحِبْتُ بِلائِكَ وطلّت ، بالضم ، ولا يقال طلّت ، لأنّ الطّل لا يكون منها إنّما هي مفعولة ، وكلّ ندي طلّ . وقال الأصمعيّ : أرض طلة نديت ، وأرض مَطْلُولَةٌ مِنَ الطّل . وطلّت السماء : اشتدّ وقعها . والمطلّل : الضّباب ، ويقال للنّدى الذي تُخْرِجُهُ عُرُوقُ الشَّجَرِ إِلَى غُصُونِهَا : طلّ . وفي حديث أشراف السّاعة : ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطّلّ ، الطّلّ : الذي يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فِي الصَّحْرِ ، وَالطّلّ أَيْضًا : أَضْعَفُ الْمَطَرِ . وَالطّلّ : قَلَّةٌ لَبَنٍ الثَّاقَةِ ، وقيل : هو اللَّبَنُ قَلٌّ أَوْ كَثَرٌ . وَالْمَطْلُولُ : اللَّبَنُ الْمَخْصُصُ قَوْفَهُ رَغْوَةٌ مَضُوبٌ عَلَيْهِ مَاءٌ فَحَسْبُهُ طَلِيًّا وَهُوَ لَا خَيْرَ فِيهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

وَبِحَسْبِ قَوْمِكَ إِنْ شَوَا مَطْلُولَةٌ
شَرَعَ النَّهَارُ وَمَدَقَةٌ أَجْيَانَا

وقيل : الْمَطْلُولَةُ هُنَا جِلْدَةٌ مَوْدُونَةٌ لِبَنِي مَخْصُصٌ بِأَكْلُونَهَا . وقالوا : مَا بِهَا طَلٌّ وَلَا نَاطِلٌ ، فَالطّلّ اللَّبَنُ ، وَالنَّاطِلُ الْحَمَرُ . وَمَا بِهَا طَلٌّ ، أَيْ طَرِيقٌ . وَيُقَالُ : مَا بِالثَّاقَةِ طَلٌّ ، أَيْ مَا بِهَا لَبَنٌ .

والتّلى : الشّربة مِنَ الْمَاءِ . وَالطّلّ : هَذَرُ الدَّمِ ، وقيل : هو الْأَبْثَارُ بِهِ أَوْ تُقَالُ دِيَنُهُ ، وَقَدْ طَلَّ الدَّمُ نَفْسُهُ طَلًّا وَطَلَّتُهُ أَنَا ؛ قَالَ أَبُو حَتِّمٍ التَّمِيمِيُّ : وَلَكِنْ وَبَّيْتُ إِلَهَ مَا طَلَّ مُسْلِمًا

كَفَرُ الثَّنَائِيَا وَاضِحَاتِ الْمَلَائِمِ
وَقَدْ طَلَّ طَلًّا وَطَلُولًا ، فَهُوَ مَطْلُولٌ وَطَلِيلٌ ، وَأَطْلُ وَأَطْلُهُ اللَّهُ . الْجَوْهَرِيُّ : طَلَّةُ اللَّهِ وَأَطْلُهُ ، أَيْ أَهْدَرَهُ . أَبُو زَيْدٍ : طَلٌّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُولٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

دِمَاؤُهُمْ لَيْسَ لَهَا طَلِيْبٌ
مَطْلُولَةٌ مِثْلُ دِمَائِهِ الْعَذْرَةِ
أَبُو زَيْدٍ : طَلٌّ دَمُهُ وَأَطْلُهُ اللَّهُ ، وَلَا يُقَالُ طَلٌّ دَمُهُ ، بِالْفَتْحِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَالْكِسَائِيُّ

يَقُولَانِ . وَيُقَالُ : أَطْلُ دَمُهُ ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ : فِيهِ ثَلَاثُ لَفَاتٍ : طَلٌّ دَمُهُ ، وَطَلٌّ دَمُهُ ، وَأَطْلُ دَمُهُ . وَالطَّلَاءُ : الدَّمُ الْمَطْلُولُ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : هَمَزُهُ مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ يَاءٍ مُبْدَلَةٍ مِنْ لَامٍ ، وَهُوَ عِنْدَهُ مِنْ مُحَوَّلِ الضَّعِيفِ ، كَمَا قَالُوا : لَا أَمْلَأُهُ ، يُرِيدُونَ لَا أَمْلُهُ . وفي الحديث : أَنَّ رَجُلًا عَصَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ، فَسَقَطَتْ ثَنَائِيَا ، فَطَلَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ أَهْدَرَهَا وَأَبْطَلَهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا يُرْوَى طَلَّهَا ، بِالْفَتْحِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ طَلٌّ دَمُهُ ، وَأَطْلُ ، وَأَطْلَهُ اللَّهُ ، وَاجاز الأولُ الْكِسَائِيُّ ؛ قَالَ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ .

وطلّه حقّه يطلّه : نَقَصَهُ إِيَّاهُ وَأَبْطَلَهُ . خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : طَلَّ بَنُو فُلَانٍ فُلَانًا حَقَّهُ يَطْلُونَهُ ، إِذَا مَنَعُوهُ إِيَّاهُ وَحَسَبُوهُ مِنْهُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : طَلَّهُ أَيْ مَطَّلَهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ يَحْيَى ابْنِ عِمْرَانَ لِرَجُلٍ الْمَرْأَةِ الَّتِي حَاكَمْتُهُ إِلَيْهِ طَالِيَةً مَهْرًا : أَنشأتْ تَطْلُهَا وَتَضْلُهَا ، تَطْلُهَا أَيْ تَمَطَّلُهَا ، طَلَّ فُلَانٌ غَرِيمَهُ يَطْلُهُ إِذَا مَطَّلَهُ ، وَقِيلَ يَطْلُهَا يَسَعِي فِي بَطْلَانِ حَقِّهَا ، كَأَنَّهُ مِنْ الدَّمِ الْمَطْلُولِ .

ورجل طلّ : كَثِيرُ السِّنِّ (عَنْ كُرَاع) . وَالطَّلَّةُ : الْحَمَرُ اللَّذِيذَةُ . وَخَمْرَةُ طَلَّةٌ أَيْ لَذِيذَةٌ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :

أَطْلُ كَأَنِّي شَارِبٌ لِمَدَامَةٍ
لَهَا فِي عِظَامِ الشَّارِبِينَ دَيْبٌ

رَكَودُ الْحَمِيَا طَلَّةٌ شَابَ مَاعَهَا
بِهَا مِنْ عَقَارَاءِ الْكُرُومِ رَيْبٌ

أَرَادَ مِنْ كُرُومِ الْعَقَارَاءِ قَلْبٌ . وَرَائِحَةُ طَلَّةٌ : لَذِيذَةٌ ، أَنَشَدَ ثَعْلَبٌ : تَجِيءُ بِرَيَا مِنْ عَيْلَةٍ طَلَّةٌ (١) يَحْسُ لَهَا الْقَلْبُ الدَّوِيُّ فَيُثِيبُ وَأَنَشَدَ أَبُو حَفِيفَةَ :

(١) قوله : وعيلة كذا في الأصل ، ولم نقف عليه . وفي شرح القاموس : عيمة .

يرجع خزامي طلل من ثيابها
ومن أرح من جدي المسك ثاقب
وحديث طلل أي حسن.

الفرأه: الطلة الشربة من اللبن، والطللة
التعنة، والطللة الحمرة السلسة، والطللة
الحضر. قال يعقوب، وحكى عن
أبي عمرو: ما بالثاق طلل، بالضم، أي
ما بها لبن، وطللة الرجل: امرأته، وكذلك
حجته، قال عمرو بن حسان:

أفي نائين نالها إساف
تاؤه طلتي ما إن تنام؟

والثاب: الشارف من الثوب، وإساف:
اسم رجل، وأنشد ابن بري لشاعر:

وإني لمحتاج إلى موت طلتي
ولكن قرين السوء باقي معمر
وقول أبي صخر الهذلي:

كمور السقي في حائر غدي الثرى
عذاب اللمي بحن طلل المناسيب^(١)

قال السكري: معناه أحسن المناسيب، قال
أبو الحسن: وهو يعود إلى معنى اللذو،
وكذلك قول أبي صخر أيضاً:

قطعت بون العيش والدهر كله
فحبر ولو طلت إليك المناسيب
أي حسنت وأعجبت.

والطلل: ما شحص من آثار الدبار،
والرسم ما كان لاصقاً بالأرض، وقيل:

طلل كل شيء شخصه، وجمع كل ذلك
أطلال وطلول. والطلالة: كالطلل،

التهديب: وطلل الدار يقال إنه موضع من
صحنها يهتأ لمجالس أهلها، وطلل الدار

كالذكاة يجلس عليها، أبو الدقش: كان
يكون بفناء كل بيت دكان عليه المشرب

والمأكل، فذلك الطلل. ويقال: حيا الله
طللك وأطلاك، أي ما شحص من

جسلك، وحيا الله طلك وطلاك، أي
شخصك. ويقال: فرس حسن الطلالة،

(١) قوله: «كمور السقي» كذا ضبط في
الأصل، ولم ينقط فيه لفظ نحن، ولم نمر عليه.

وهو ما ارتفع من خلفه.

والإطلال: الإشراف على الشيء.
ويقال: رأيت نساء يتطلالن من السطوح

أي يتشوفن. وتطللت: تطاولت فنظرت.
أبو العميل: تطاللت للشيء وتطاولت

بمعنى واجد، وتطل أي مد عنقه ينظر إلى
الشيء يبعده عنه، وقال طهان بن عمرو:

كفى حزناً أني تطاللت كي أرى
ذرى قلتي دمنخ فما تزيان

ألا حينا والله لو تعلمانيه
ظلالكما يلبيها العلمان

وماؤكما العذب الذي لو شربته
وبى نافض الحمى إذا لشفاني

أبو عمرو: التطلال الإطلاع من فوق
المكان أو من الستر. وأطل عليه أي

أشرف، قال جرير:
أنا البازي المطل على نمير

أريج من السماء لها انصبابا
وتقول: هذا أمر مطل أي ليس

بمستور. وفي حديث صفية بنت عبد
المطلب: فأطل علينا يهودي، أي

أشرف، قال: وحققته أوفى علينا بطلله أي
شخصه. وتطاول على الشيء واستطل:

أشرف، قال ساعدة بن جوية:
ومنه يأنو مستطل وجالسا

لعرس السراق مكفهوا صيرها
وطلل السفينة: جلالها، والجمع

الأطلال. والطليل: الحصير، المحكم:

الطليل: حصير منسوج من دؤم، وقيل:
هو الذي يعمل من السعف أو من قشور

السعف، وجمعه أطلّة وطلل. التهذيب:
أبو عمرو الطليلة البورياء، وقال الأصمعي:

الباري لا غير.
أبو عمرو: الطل الحية، وقال

ابن الأعرابي: هو الطل، بالفتح،
للحية.

ويقال أطل فلان على فلان بالأذى إذا

دام على إيذائه، وقولهم: ليست لفلان
طلالة، قال ابن الأعرابي: ليست له حال
حسنة وهيئة حسنة، وهو من الثبات

المطلول، وقال أبو عمرو: ليست له
طلالة، قال: الطلالة الفرح والسرور،

وأنشد:
فلما أن وبهت ولم أصادف

سوى رجلي بقيت بلا طلالة
معناه يغير فرح ولا سرور. وقال

الأصمعي: الطلالة الحسن والماء. وخطب
فلان خطبة طليلة، أي حسنة. وعلى منطوقه

طلالة الحسن، أي بهجته، وقال:
فقلت: ألم تعلمي أنه

جميل الطلالة حسنها؟
وفي حديث أبي بكر: أنه كان يصلي

على أطلال السفينة، هي جمع طلل،
ويريد بها شراها.

وأطلال: اسم ناقة، وقيل: اسم فرس
يزعم الناس أنها تكلمت لما هربت فارس

يوم القادسية، وذلك أن المسلمين تبعوها
فاتتهوا إلى نهر قد قطع جسره، فقال

فارسها: نبي أطلال! فقالت: وثبت
وسورة البقرة، وإياها عن الشماخ بقوله:

لقد غاب عن خيل بموقان أخرجت
بكبر بني الشداخ فارس أطلال

وبكبر: هو اسم فارسها. وذو طلال: اسم
فرس، قال غوية بن سلمى بن ربيعة،

وفيه من يقول غوية، يعين مهملته:
ألا نادى أمانة باخخال

تحزنني فلا بك لا أبالي
فسيري ما بدا لك أو أقيمي

فأيا ما أتيت فمن يقال^(٢)
وكيف تزعني امرأة بيني

حياتي بعد فارس ذي طلال
قال ابن بري: ويقال هو موضع يلاذ بي

(٢) قوله: «فمن يقال» هكذا رسم في
الأصل، ولم نمر عليه في غير هذا الموضع، ولعله
فغير قال.

مرة، وقيل: هناك قبر المرى^(١)، والأشهر أن ذا طلال اسم فرس ليغص المقتولين من أصحاب غوثية، ألا تراه يقول بعد هذا: وبعد أبي ربيعة عبد عمرو

ومستعود وبعد أبي هلال والطليلة والطلاطة، كِلْتَاهَا: الداهية، وقيل: الطلالة والطلاط والطلاط داء يأخذ الحمر في أصلاها فيقطع ظهورها. والطلاطة والطلاط: الموت، وقيل: هو الداء العضال. وقالوا: رماه الله بالطلاطة والحصى الماطلة، وهو وجع في الظهر، وقيل رماه الله بالطلاطة، هو الداء العضال الذي لا يقدر له على حيلة ولا دواء، ولا يعرف المعالج موضعه. وقال أبو حاتم: الطلالة: الذئبة التي تعجلها، والحصى الماطلة: الربع تاطل صاحبها أي تطاوله؛ قال: والطلاطة سقوط اللهاق حتى لا يسبح طعاماً ولا شرباً، وزاد ابن بري في ذلك قال: رماه الله بالطلاطة والحصى الماطلة، فإنه إسب من الرجال، والإسب اللثيم. والطلاطة: لَحْمَةٌ في الحلق، قال الأصبغ: الطلالة هي اللحم السائلة على طرف المسترط. ويقال: وقعت طلالته يعني لهاته إذا سقطت.

والطلطل: المرض الدائم. وذو طلال^(٢): ماء قريب من الرندة، وقيل: هو واد بالشرية لغطفان؛ قال عروة ابن الورد:

(١) قوله: «قبر المرى» عبارة ياقوت: وفيه قبر نعيم بن مر بن أد بن طابخة.

(٢) قوله: «وذو طلال» عبارة القاموس وشرحه: «وذو طلال كتاب: ماء قريب من الرندة»، ثم استدرك عليه فقال: «وذو طلال كسحاب واد بالشرية لغطفان». وفي معجم ياقوت: أنه ذو طلال، بالمعجمة، كشداد. قال: وبعضهم يرويه محققاً. ووجدته في بعض الدواوين المتبرة بالمهمل.

وأي الناس آمن بعد بلج وقرة صاحبي بذي طلال؟

• طلم: الطلمة، بالضم: الخثرة، وهي التي تسمى الناس الملة، وإنا الملة اسم الحفرة نفسها، فاما التي يمل فيها فهي الطلمة والخثرة والمليل. وفي الحديث عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يبالغ طلمة لأصحابه في سفر، وقد عرق من حر النار، فتأذى فقال: لا تمسه النار أبداً، وفي رواية: لا تطعمه النار بعدها. والتطليم: ضربك الخثرة، وقال ابن الأثير: الطلمة هي الخثرة تجعل في الملة، وهي الرماد الحار. وأصل التطلم: الضرب بسط الكف، وقيل: الطلمة صفيحة من حجارة كالتاب يخبز عليها، وقد طلمها يطلمها وطلمها.

وطلم العرق عن جبينه: مسحه؛ قال حسان بن ثابت:

تظلل جياتنا متمطرات يطلمهن بالخمر النساء قال ابن الأثير: والمشهور في الرواية تظلمهن، وهو بمعناه، ومثل العرب: إن دون الطلمة خرط قتاد هوبر؛ قال: وهوبر مكان؛ وأنشد شمر:

تكلف ما بدا لك غير طلم ففيا دونه خرط القتاد والطلم: جمع الطلمة. والطلام: التوم، وهو حب الشاهدانج.

والطلم: وسخ الأسنان من ترك السواك، والله أعلم.

• طلمس: ليلة طلمساء^(٣) كطرمساء، والطلمساء والطرمساء: الليلة الشديدة.

(٣) قوله: «ليلة طلمساء»، وكذلك طلمساية - بالثناة التحتية، وطلمسانة - بالنون - كما في شرح القاموس.

والطلمساء: الرقيق من السحاب. وقال أبو خيرة: هو الطرمساء، بالراء، وقيل: الطلمساء الأرض التي ليس بها منار ولا علم؛ وقال المرار:

لقد تمست الفلاة الطلمسا يسير فيها القوم خمسا أملا وطرس الرجل إذا قطب وجهه، وكذلك طلمس وطلسم.

• طلمس: ابن بزرج: اطلست^(٤) أي تحولت من منزل إلى منزل.

• طله: ابن الأعرابي: يقال بقيت من أموالهم طلمة، أي بقية. ويقال: في الأرض طلمة من كلال وطلاوة ومراقة، أي شيء صالح منه. قال والظلم من الثياب الخفاف ليست بجند ولا جاد.

وفي الثوادر: عشاء أطله وأدهس وأطلس إذا بقي من العشاء ساعة مختلف فيها، فقايل يقول أمسيت، وقايل يقول لا، فالذي يقول لا يقول هذا القول. ويقال: في السماء طله وطلس، وهو ما رق من السحاب.

• طلى: طلى الشيء بالهنا وغيره طليا: لطحه، وقد جاء في الشعر طليت ياء؛ قال مسكين الباذري:

كان الموقدين بها جال طلاها الرئت والقطران طال وطلاه: كطلاه؛ قال أبو ذؤيب: وسرب يطلى بالعبير كأنه دماء طباء بالتحوير ذبيح

(٤) قوله: «اطلست» ذكر الجهد هذه المادة في الهزرة، لكنه أبدل السين المهملة معجمة، قال شارحه: وهي في العباب بالمهمل. والذي ذكره الجهد هنا وأمله ابن منظور والجوهري: «اطلست» العرق اطلست سال على الجسد كله. قال الشاعر: إذا العرق اطلست عليها وجدته له ريح منك ديف في المسك عير

وَقَدْ أَطْلَى بِهِ وَطَلَّى ، وَرَوَى بَيْتُ أَبِي
ذُو بَيْ :

وَسَرِبَ تَطْلَى بِالْعَبِيرِ

وَالطَّلَاءُ : الْهِنَاءُ . وَالطَّلَاءُ : الْفَطِيرَانُ
وَكُلُّ مَا طَلَّتْ بِهِ . وَطَلَّتْهُ بِالذَّهْنِ وَغَيْرِهِ
طَلِيًا ، وَتَطَلَّتْ بِهِ وَاطَلَّتْ بِهِ عَلَى افْتَعَلَتْ .
وَالطَّلَاءُ : الشَّرَابُ ، شَبَّ بِطَّلَاءِ الْإِيلِ وَهُوَ
الْهِنَاءُ . وَالطَّلَاءُ : مَا طَبِخَ مِنْ عَصِيرِ الْعَبِ
حَتَّى ذَهَبَ ثَلَاثًا ، وَتُسَمَّى الْعَجَمُ
الْمِصْحَجُ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُسَمِّي الْخَمْرَ
الطَّلَاءَ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ تَحْسِينَ اسْمِهَا ،
لَا أَنَّهَا الطَّلَاءُ بِعَيْنِهَا ، قَالَ عَيْدُبْنُ
الْأَبْرَصِ لِلْمُنْذِرِ حِينَ أَرَادَ قَتْلَهُ :

هِيَ الْخَمْرُ يَكُونُهَا بِالطَّلَاءِ
كَمَا الذَّبُّ يُكْنَى أَبَا جَعْدَةَ
وَأَسْتَشْهَدُ بِهِ ابْنَ سَيْدَةٍ عَلَى الطَّلَاءِ خَائِرِ
الْمُنْصَفِ يُشَبُّ بِهِ ، وَضَرَبَهُ عَيْدُ مَثَلًا ، أَيْ
تُظْهِرُ لِي الْإِكْرَامَ وَأَنْتَ تَرِيدُ قَتْلِي ، كَمَا أَنَّ
الذَّبَّ إِنْ كَانَتْ كُنِيَّتُهُ حَسَنَةً فَإِنَّ عَمَلَهُ لَيْسَ
بِحَسَنٍ ، وَكَذَلِكَ الْخَمْرُ ، وَإِنْ سُمِّيَتْ طَّلَاءً
وَحَسَنَ اسْمُهَا فَإِنَّ عَمَلَهَا قَبِيحٌ ، وَرَوَى ابْنُ
قُتَيْبَةَ بَيْتَ عَيْدٍ :

هِيَ الْخَمْرُ تُكْنَى الطَّلَاءَ

وَعَرُوضُهُ ، عَلَى هَذَا تَنْقُصُ جُزْءًا ، فَإِذَا هَذِهِ
الرَّوَايَةُ خَطَأٌ ، وَقَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَقَالُوا هِيَ
الْخَمْرُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ
الْبَيْهَقِيُّ : هَكَذَا يُشَدُّ هَذَا الْبَيْتُ عَلَى مَرِّ
الزَّمَانِ ، وَيُضْفَعُ الْأَوَّلُ يَنْقُصُ جُزْءًا .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
كَانَ يَزُقُّهُمْ الطَّلَاءَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ ،
بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ ، الشَّرَابُ الْمَطْبُوخُ مِنْ عَصِيرِ
الْعَبِ ، قَالَ : وَهُوَ الرَّبُّ ، وَأَصْلُهُ الْفَطِيرَانُ
الْخَائِرُ الَّذِي تُطْلَى بِهِ الْإِيلُ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : إِنْ أَوَّلَ مَا يُكْفَى الْإِسْلَامُ كَمَا يُكْفَى

(١) قوله : « لا أنها ... إلخ » في الطبقات
جميعها : « إلا أنها » ، وهو تحريف . والصواب عن
الصحيح وشرح إلياقوس :
[عبد الله]

الْإِنَاءُ فِي شَرَابِهِ يُقَالُ لَهُ الطَّلَاءُ ، قَالَ :
هَذَا نَحْوُ الْحَدِيثِ الْآخَرِ : سَيَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ
أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونها بِغَيْرِ اسْمِهَا ، يُرِيدُ أَنَّهُمْ
يَشْرَبُونَ الثَّبِيدَ الْمُسَكَّرَ الْمَطْبُوخَ وَيُسَمُّونَهُ
طَلَاءً ، تَحَرُّجًا مِنْ أَنْ يُسَمَّوهُ خَمْرًا ، فَأَمَّا
الَّذِي فِي حَدِيثِ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَلَيْسَ مِنَ الْخَمْرِ فِي شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ الرَّبُّ
الْحَلَالُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الطَّلَاءُ مُذَكَّرٌ
لَا غَيْرَ .

وَنَاقَةُ طَلِيَاءٍ ، مَمْدُودٌ : مَطْلِيَّةٌ .
وَالطَّلِيَّةُ : صُوفَةٌ تُطْلَى بِهَا الْإِيلُ .
وَيُقَالُ : فُلَانٌ مَا يُسَاوِي طَلِيَّةً ، وَهِيَ الصُّوفَةُ
الَّتِي تُطْلَى بِهَا الْجَرَبِيُّ ، وَهِيَ الرِّبْدَةُ أَيْضًا ،
(قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ :
مَا يُسَاوِي طَلِيَّةً ، أَيْ الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ فِي
رِجْلِ الْجَدْيِ مَا دَامَ صَغِيرًا ، وَقِيلَ : الطَّلِيَّةُ
خِرْقَةٌ الْعَارِلُ ، وَقِيلَ : هِيَ الثَّمَلَةُ الَّتِي يُهْتَأُ
بِهَا الْجَرَبُ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ
لَا يُسَاوِي طَلِيَّةً غَلَطٌ ، إِنَّمَا هُوَ طَلْوَةٌ ، وَالطَّلْوَةُ
قِطْعَةُ حَبَلٍ .
وَالطَّلَى : الْمَطْلَى بِالْفَطِيرَانِ . وَطَلَيْتُ
الْبَعِيرَ أَطْلَيْهِ طَلِيًا ، وَالطَّلَاءُ الْإِسْمُ .

وَالطَّلَى : الصَّغِيرُ مِنَ الْأَوْلَادِ الْغَنَمِ ، وَإِنَّمَا
سُمِّيَ طَلِيًا لِأَنَّهُ يُطْلَى ، أَيْ تُشَدُّ رِجْلُهُ بِخَيْطٍ
إِلَى وَتِدٍ أَبَامًا ، وَاسْمٌ مَا يُشَدُّ بِهِ الطَّلَى .
وَالطَّلَاءُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ رِجْلُ الطَّلَى
إِلَى وَتِدٍ . وَطَلَوْتُ الطَّلَى : حَبَسْتُهُ . وَالطَّلَوُ
وَالطَّلْوَةُ : الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ رِجْلُ الطَّلَى
إِلَى الْوَتِدِ . وَالطَّلَى وَالطَّلِيَّةُ وَالطَّلِيَّةُ ، قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ فِي رِجْلِ
الْجَدْيِ مَا دَامَ صَغِيرًا ، فَإِذَا كَبُرَ رُبِّي ،
وَالرَّبِّيُّ فِي الْعَتَقِ . وَقَدْ طَلَيْتُ الطَّلَى أَيْ
شَدَدْتُهُ .

وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ قَالَ :
الطَّلَوُ وَالطَّلِيَّةُ بِمَعْنَى . وَالطَّلْوَةُ : قِطْعَةُ
خَيْطٍ . وَقَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : الطَّلَى الْمَرْبُوطُ
فِي طَلِيَّتِهِ لَا فِي رِجْلِهِ ، وَالطَّلِيَّةُ : صَفْحَةُ
الْعُنُقِ ، وَيُقَالُ الطَّلَاءُ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُقَوَّى

أَنَّ الطَّلَى الْمَرْبُوطُ فِي عُنُقِهِ قَوْلُ ابْنِ
السَّكَيْتِ : رَبَّقَ الْبَهْمَ يَرْبُقُهَا إِذَا جَعَلَ
رُءُوسَهَا فِي عُرَى حَبَلٍ . وَيُقَالُ : أَطْلَى
سَحْلَتَكَ ، أَيْ أَرَبَقَهَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
الطَّلَى وَالطَّلَى وَالطَّلَوُ بِمَعْنَى . وَالطَّلِيَّةُ أَيْضًا :
خِرْقَةُ الْعَارِلِ ، وَقَدْ طَلِيَتْهُ . قَالَ الْفَارِسِيُّ :
الطَّلَى صِفَةٌ غَالِيَةٌ ، كَسَرُوهُ تَكْسِيرَ الْأَسْمَاءِ
فَقَالُوا طَلِيَانٌ ، كَقَوْلِهِمْ لِلْجَدُولِ سَرَى
وَسِرْبَانٌ . وَيُقَالُ : طَلَوْتُ الطَّلَى وَطَلِيَتْهُ إِذَا
رَبَطْتُهُ بِرِجْلِهِ وَحَبَسْتُهُ . وَطَلَيْتُ الشَّيْءَ :
حَبَسْتُهُ ، فَهُوَ طَلِيٌّ وَمَطْلِيٌّ . وَطَلَيْتُ الرَّجُلَ
طَلِيًا فَهُوَ طَلِيٌّ وَمَطْلِيٌّ : حَبَسْتُهُ .

وَالطَّلَى وَالطَّلِيَانُ وَالطَّلَوَانُ : بَيَاضُ يَغْلُو
اللسانَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ عَطَشٍ ، قَالَ :
لَقَدْ تَرَكْتَنِي نَاقِيًا بِشَوْفَةٍ
لِسَانِي مَعْقُولٌ مِنَ الطَّلِيَانِ
وَالطَّلَى وَالطَّلِيَانُ : الْقَلْحُ فِي الْأَسْنَانِ ،
وَقَدْ طَلَى فُوهُ فَهُوَ يَطْلَى طَلِيًا ، وَالْكَلِمَةُ
وَاوِيَّةٌ وَيَائِيَّةٌ . وَبِأَسْنَانِهِ طَلِيٌّ وَطَلِيَانٌ ، مِثْلُ
صَبِيٍّ وَصَيَانٍ ، أَيْ قَلَحَ . وَقَدْ طَلَى فَمُهُ
بِالْكَسْرِ ، يَطْلَى طَلِيًا إِذَا بَيَسَ رِبْقَهُ مِنْ
الْعَطَشِ .

وَالطَّلَاوَةُ : الرِّبْقُ الَّذِي يَجِفُّ عَلَى
الْأَسْنَانِ مِنَ الْجُوعِ ، وَهُوَ الطَّلَوَانُ .
الْكَلَابِيُّ : الطَّلِيَانُ لَيْسَ بِالْفَتْحِ ، يُقَالُ :
طَلَى فَمُ الْإِنْسَانِ إِذَا عَطَشَ وَبَقِيَ رِبْقَةً
ثَقِيلَةً فِي فَمِهِ ، وَرَبْمَا قِيلَ كَانَ الطَّلَى مِنْ
جَهْدٍ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ غَيْرِ عَطَشٍ ، وَطَلَى
لِسَانَهُ إِذَا ثَقُلَ ، مَا خُوذَ مِنْ طَلَى الْبَهْمِ إِذَا
أَوْثَقَهُ . وَالطَّلَا وَالطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ وَالطَّلَوَانُ
وَالطَّلَوَانُ : الرِّبْقُ يَتَخَرَّرُ وَيَعْصِبُ بِالْقَمَرِ مِنْ
عَطَشٍ أَوْ مَرَضٍ ، وَقِيلَ : الطَّلَوَانُ ، يَضْمُ
الطَّاءُ ، الرِّبْقُ يَجِفُّ عَلَى الْأَسْنَانِ ، لَا جَمْعَ
لَهُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : فِي فَمِهِ طَلَاوَةٌ أَيْ
بَقِيَّةٌ مِنْ طَعَامٍ .

وَالطَّلَاوَةُ الْكَلَا : الْقَلِيلُ مِنْهُ . وَالطَّلَايَةُ
وَالطَّلَاوَةُ : دَوَابُّ اللَّبَنِ . وَالطَّلَاوَةُ : الْجِلْدَةُ
الرَّقِيقَةُ فَوْقَ اللَّبَنِ أَوْ الدَّمِ . وَالطَّلَاوَةُ :

ما يُطَلَّى بِهِ الشَّيْءُ ، وَقِيَاسُهُ طَلَايَةٌ ، لِأَنَّهُ مِنْ طَلَبْتُ ، فَتَخَلَّتِ الْوَاوُ هُنَا عَلَى الْيَاءِ كَمَا حَكَاهُ الْأَخْمَرُ عَنِ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِهِمْ إِنَّ عِنْدَكَ لِأَشَاوِي .

وَالطَّلَى : الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : الطَّلَى هُوَ الْوَلَدُ الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَشَبَّهَ الْعَجَّاجُ رَمَادَ الْمُوقِدِ بَيْنَ الْأَثْنَانِ بِالطَّلَى بَيْنَ أُمَمَاتِهِ فَقَالَ :

طَلَى الرَّمَادِ اسْتَرْثَمَ الطَّلَى
أَرَادَ : اسْتَرْثَمَهُ ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : هَذَا مَثَلٌ ، جَعَلَ الرَّمَادَ كَالْوَلَدِ لِثَلَاثَةِ أَثْنَيْنِ ، وَهِيَ الْأَثْنَانِ عَقَفْنَ عَلَيْهِ ، يَقُولُ : كَأَنَّهُ الرَّمَادُ وَلَدٌ صَغِيرٌ عَقَفَتْ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَثْنَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ : الطَّلَا الْوَلَدُ مِنْ ذَوَاتِ الظُّلُمِ وَالْحُفِّ ، وَالْجَمْعُ أَطْلَاءٌ ، وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِرُزْهَرٍ :

بِهَا الْعَيْنُ وَالْأَرَامُ يَمْنِشِينَ خَلْفَهُ
وَأَطْلَاوْهَا يَنْهَضْنَ مِنْ كُلِّ مَجْتَمِعٍ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالطَّلَوُ وَالطَّلَا الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : الطَّلَا وَلَدُ الطَّلِيَّةِ سَاعَةً تَضُمُّهُ ، وَجَمْعُهُ طُلُودَانُ ، وَهُوَ طَلَاثُ خَشْفٍ ، وَقِيلَ : الطَّلَا مِنْ أَوْلَادِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْخَشْيِ مِنْ حِينَ يُوَلَّدُ إِلَى أَنْ يَتَشَدَّدَ . وَامْرَأَةُ مُطْلِيَّةٌ : ذَاتُ طَلَا . وَفِي حَالِيهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْلَا مَا يَأْتِيَنَّ لِأَزْوَاجِهِمْ دَخَلَ مُطْلِيَاتُهُنَّ الْجَنَّةَ ، وَالْجَمْعُ أَطْلَاءٌ وَطَلَى وَطَلِيَانٌ وَطَلِيَانٌ ، وَاسْتَمَارَ بَعْضُ الرِّجَالِ الْأَطْلَاءَ لِقِسْلِ النَّخْلِ فَقَالَ :

دُهْمًا كَانَ اللَّيْلُ فِي زُهُائِهَا
لَا تَرْهَبُ الذَّنْبَ عَلَى أَطْلَانِهَا
يَقُولُ : إِنَّ أَوْلَادَهَا إِنَّمَا هِيَ قَسِيلٌ ، فَهِيَ لَا تَرْهَبُ الذَّنْبَ لِذَلِكَ ، فَإِنَّ الذَّنْبَ لَا تَأْكُلُ الْقَسِيلَ . الْفَرَّاءُ : أَطْلُ طَلِيكُ ، وَالْجَمْعُ الطَّلِيَانُ ، وَطَلَوْتُهُ ، وَهُوَ الطَّلَا ، مَقْصُورٌ ، يَعْنِي أَرْبَطُهُ بِرَجْلِهِ ، وَالطَّلَى : اللَّذَّةُ ، قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَلَلِيُّ :

كَأَنَّ شَيْئًا حَمِيمًا الْكَاسُ شَارِبَهَا
لَمْ يَقْضِ فِيهَا طِلَاةٌ بَعْدَ انْفَادِ

وَقَضَى ابْنُ سَيِّدَةَ عَلَى الطَّلَى اللَّذَّةُ بِالْيَاءِ ، وَإِنْ لَمْ يُشْتَقَّ كَمَا قَالَ ، لِكَثْرَةِ طَلَى وَقِيلَ طَلَوُ .

وَتَطَلَّى فَلَانٌ إِذَا لَزِمَ اللَّهْوُ وَالطَّرَبَ . وَيُقَالُ : قَضَى فَلَانٌ طِلَاةً مِنْ حَاجَتِهِ ، أَيْ هَوَاهُ .

وَالطَّلَاةُ : هِيَ الْعُنْتُ ، وَالْجَمْعُ طَلَى مِثْلُ ثَقَاوٍ وَتَعَى ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ طَلْوَةٌ وَطَلَى . وَالطَّلَى : الْأَعْنَاقُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَصُولُ الْأَعْنَاقِ ، وَقِيلَ : هِيَ مَا عَرَضَ مِنْ أَسْفَلِ الْخُشْشَاءِ ، وَاحِدَتُهَا طَلِيَّةٌ . غَيْرُهُ : الطَّلَى جَمْعُ طَلِيَّةٍ ، وَهِيَ صَفْحَةُ الْعُنْتِ . وَقَالَ سَيِّوِيٌّ : قَالَ أَبُو الْخَطَّابِ : طِلَاةٌ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ رُطِبَةٍ وَرُطِبٍ ، لَا مِنْ بَابِ تَمَرَةٍ وَتَمَرٍ ، فَافْهَمْ ؛ وَأَنشَدَ غَيْرُهُ قَوْلَ الْأَعْنَى :

مَتَى تُسَقِّ مِنْ أَنْبَابِهَا بَعْدَ هَجْعَةٍ
مِنْ اللَّيْلِ شَرِبًا حِينَ مَالَتْ طَلَانُهَا
قَالَ سَيِّوِيٌّ : وَلَا تَنْظِرْ لَهُ إِلَّا حَرْفَانِ : حُكَاةٌ وَحُكَيٌّ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْعَطَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ تُشْبِهُ الْعَطَاءَ ، ، وَمُهْمَا وَمُهَمَّى ، وَهُوَ مَاءُ الْفَحْلِ فِي رَجَمِ الثَّاقَةِ ، وَاحْتِجَّ الْأَصْمَعِيُّ عَلَى قَوْلِهِ : وَاحِدَتُهَا طَلِيَّةٌ يَقُولُ فِي الرُّمَّةِ :

أَصْلُهُ رَاعِيَا كَلْبِيَّةٍ صَدْرًا
عَنْ مُطْلِبٍ وَطَلَى الْأَعْنَاقِ تَضَطَّرِبُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ طَلَاوٍ كَمُهْمَا وَمُهَمَّى . وَأَطَلَى الرَّجُلُ وَالْبَعِيرُ إِطْلَاءً ، فَهُوَ مُطْلٍ : وَذَلِكَ إِذَا مَالَتْ عَقْفُهُ لِلْمَوْتِ أَوْ لِقَرِيٍّ ، قَالَ :

وَسَائِلُهُ تُسَائِلُ عَنْ أَبِيهَا
فَقُلْتُ لَهَا : وَقَعْتَ عَلَى الْحَبِيرِ
تَرَكْتُ أَبَاكَ قَدْ أَطَلَى وَمَالَتْ

عَلَيْهِ الْقَشْعَانُ مِنْ التُّسُورِ
وَيُرْوَى : مِثَالُ الثُّغْلَانِ . وَفِي الْحَلِيشِ : مَا أَطَلَى نَبِيٌّ قَطُّ ، أَيْ مَا مَالَ إِلَى هَوَاهُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ مِثْلِ الطَّلَى ، وَهِيَ الْأَعْنَاقُ ، إِلَى

أَحَدِ الشَّقْمَيْنِ .

وَالطَّلْوَةُ : لُقَّةٌ فِي الطَّلِيَّةِ الَّتِي هِيَ عَرَضُ الْعُنْتِ . وَالطَّلِيَّةُ : بَيَاضُ الصُّبْحِ وَالنَّوَارِ . وَرَجُلٌ طَلَى ، مَقْصُورٌ ، إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْمَرَضِ ، يَمُتُّ عَمَى ، لَا يَبْقَى وَلَا يُجْمَعُ ، وَرَبْمَا قِيلَ رَجُلَانِ طَلِيَانِ وَعَمِيَانِ وَرَجَالٌ أَطْلَاءُ وَأَعْمَاءُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَفَاطِلِمُ فَاسْتَحْيِي طَلَى وَتَحَرَّجِي
مُصَابًا مَتَى يَلْجَحُ بِوِ الشَّرِّ يَلْجَحُ
ابْنُ السَّكَيْتِ : طَلَبْتُ فَلَانًا تَطْلِيَةً إِذَا مَرَضَتْهُ وَقَعَتْ فِي مَرَضِهِ عَلَيْهِ :

وَالطَّلَاءُ مِثَالُ الْمَكَاةِ : الدَّمُ ؛ يُقَالُ : تَرَكْتُهُ يَتَشَحَّطُ فِي طَلَاوٍ . أَيْ يَضْطَرِبُ فِي دَبْوٍ مَقْثُولًا ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الطَّلَاءُ شَيْءٌ يَخْرُجُ بَعْدَ شُوبِ الدَّمِ يُخَالِفُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَذَلِكَ عِنْدَ خُرُوجِ النَّفْسِ مِنَ الدَّبْحِ ، وَهُوَ الدَّمُ الَّذِي يُطَلَى بِهِ .

وَقَالَ ابْنُ بُرْجٍ : يُقَالُ هُوَ أَنْبَعَضَ إِلَى مِنَ الطَّلِيَّةِ وَالْمُهْلِ ، وَزَعَمَ أَنَّ الطَّلِيَّةَ قُرْبَةٌ تَخْرُجُ فِي جَنْبِ الْإِنْسَانِ شَبِيهَةً بِالْقُبَاءِ ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ ، إِنَّمَا هِيَ قُبَاءٌ وَلَيْسَتْ بِطَلِيَّةٍ ، يُهَوِّنُ بِذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ : الطَّلِيَّةُ الْجَرْبُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَمَّا الطَّلِيَاءُ فَهِيَ الثَّمَلَةُ ، مَمْدُودَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِمْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ مِنْ طَلِيَّةٍ : هِيَ الرُّبْدَةُ ، وَهِيَ الثَّمَلَةُ ؛ قَالَهُ يَفْتَحُ الطَّاءُ . أَبُو سَعِيدٍ : أَمْرٌ مُطْلَى أَيْ مُشْكَلٌ مُطْلَمٌ كَأَنَّهُ قَدْ طَلَى بِمَا لَبَسَهُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

شَامِدًا تَتَقَى الْمَيْسَ عَلَى الْمَرِّ
يَعِ كَرْمًا بِالصَّرْفِ ذِي الطَّلَاءِ
قَالَ : الطَّلَاءُ الدَّمُ فِي هَذَا الْيَتِّ ، قَالَ : وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ يُرِيدُونَ تَسْكِينَ حَرْبٍ ، وَهِيَ تَسْتَعِصِي عَلَيْهِمْ وَتَزْنِيهِمْ لَهَا هَرِيقٌ فِيهَا مِنَ الدَّمَاءِ ، وَأَرَادَ بِالصَّرْفِ الدَّمُ الْحَالِصَ .

وَالطَّلَى : الشَّخْصُ ، يُقَالُ : إِنَّهُ لَجَحِيلُ الطَّلَى ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

وَحَدُّ كَمَثَرِ الصُّلْبِيِّ جَلَوْتُهُ
جَمِيلُ الطَّلَى مُشْتَرِبُ اللَّوْنِ أَكْحَلُ
ابْنُ سَيْدَةٍ : الطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ الْحُسْنُ
وَالْبَهْجَةُ وَالْقَبُولُ فِي الثَّامِي وَغَيْرِ الثَّامِي ،
وَحَيْثُ : عَلَيْهِ طَلَاوَةٌ (١) وَعَلَى كَلَامِهِ
طَلَاوَةٌ ، عَلَى الْمَثَلِ ، يَجُوزُ طَلَاوَةٌ .
وَيُقَالُ : مَا عَلَى وَجْهِهِ حَلَاوَةٌ وَلَا طَلَاوَةٌ ،
وَمَا عَلَيْهِ طَلَاوَةٌ ، وَالضَّمُّ اللَّغَةُ الْجَيِّدَةُ ، وَهُوَ
الْأَفْصَحُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا عَلَى كَلَامِهِ
طَلَاوَةٌ وَحَلَاوَةٌ ، بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَلَا أَقُولُ
طَلَاوَةً بِالضَّمِّ إِلَّا لِلشَّيْءِ يُطْلَى بِهِ ، وَقَالَ أَبُو
عَمْرٍو : طَلَاوَةٌ وَطَلَاوَةٌ وَطَلَاوَةٌ ، فِي قَصَبَةٍ
الْوَلِيدِيْنِ الْمُخَيَّرَةِ : إِنَّ لَهُ لَحَلَاوَةً ، وَإِنْ عَلَيْهِ
لَطَلَاوَةٌ ، أَيْ رُفْنًا وَحُسْنًا ، قَالَ : وَقَدْ
تَفَتَّحَ الطَّاءُ . وَالطَّلَاوَةُ : السَّحَرُ (٢)
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ طَلَى إِذَا شَتَمَ شَتْمًا ،
قَبِيحًا ، وَالطَّلَاءُ : الشَّتْمُ . وَطَلَيْتُهُ أَيْ
شَتَمْتُهُ .

أَبُو عَمْرٍو : وَلَيْلٌ طَالٍ ، أَيْ مُظْلِمٌ كَأَنَّهُ
طَلَى الشُّخُوصَ فَقَطَّاهَا ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
أَلَا طَرَقْنَا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَمَا
طَلَى اللَّيْلُ أَذْنَابَ النَّجَادِ فَاطْلَمَا
أَيَّ غَشَاهَا كَمَا يُطْلَى الْبَعِيرُ بِالْقَطْرَانِ .
وَالْمِطْلَاءُ مَسِيلٌ ضَيِّقٌ مِنَ الْأَرْضِ ، يُمَكَّدُ
وَيُقَصَّرُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَرْضٌ سَهْلَةٌ لِيَنُتَبِتَ
الْعِضَاءُ ، وَقَدْ وَهَمَ أَبُو حَنِيفَةَ حِينَ أَنْشَدَ يَتَ
هَيْمَانَ :

وَرَعَلَ الْمِطْلَى بِهِ لَوَاهِجَا
وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ : الْمِطْلَاءُ مَمْدُودٌ لَا غَيْرَ ،
وَلَهَا قَصَرُهُ الرَّاجِزُ ضَرُورَةً ، وَلَيْسَ هَيْمَانُ
وَحَدُّهُ قَصَرَهَا . قَالَ الْفَارِسِيُّ : إِنْ أَبَا زِيَادٍ
الْكِلَابِيُّ ذَكَرَ دَارَ أَبِي بَكْرٍ كِلَابٍ فَقَالَ :
نَصَبْتُ فِي مَدَائِبِ وَنَوَاصِرٍ ، وَهِيَ مِطْلَى ،
كَذَلِكَ قَالَهَا بِالْقَصْرِ أَبُو عَمْرٍو : الْمِطْلَى
رَجَحْتُهُ

(١) قوله : «طلاوة» هي مثناة كماله في
القاموس
(٢) قوله : «والطلاوة بالسجدة» في القاموس
أنه مثناة .

الْأَرْضُ السَّهْلَةُ اللَّيْنَةُ تُنَبِتُ الْعِضَاءَ ،
وَاجِدَتْهَا مِطْلَاءً ، عَلَى وَزْنٍ وَمِثَالِهِ .
وَيُقَالُ : الْمِطْلَى الْمَوَاضِعُ الَّتِي تَعْلُو فِيهَا
الْوَحْشُ أَطْلَاءُهَا . وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ عَنْ عَلِيٍّ
ابْنِ حَمَزَةَ : الْمِطْلَى رُوضَاتٌ ، وَاجِدَهَا
مِطْلَى ، بِالْقَصْرِ لَا غَيْرَ ، وَأَمَّا الْمِطْلَاءُ لِمَا
انْخَضَّ مِنَ الْأَرْضِ وَاتَّسَعَ فِيمُدُّ وَيُقَصِّرُ ،
وَالْقَصْرُ فِيهِ أَكْثَرُ ، وَجَمْعُهُ مِطَالٍ ، قَالَ زَبَانُ
ابْنُ سِيَارٍ الْفَرَارِيُّ .
رَحَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ جَنَفَاءٍ حَتَّى
أَنْحَلْتُ فَنَاءً بَيْنَكَ بِالْمِطْلَى
وَقَالَ ابْنُ السَّرَفِيِّ : الْوَاحِدَةُ مِطْلَاءً ،
بِالْمَدِّ ، وَهِيَ أَرْضٌ سَهْلَةٌ .
وَالْمِطْلَى : هُوَ الْمَعْنَى .
وَالطَّلْوُ الذُّبُّ . وَالطَّلْوُ : الْقَائِضُ
اللطيفُ الجِسْمِ ، شَبَّهَ بِالذُّبِّ ، قَالَ
الطَّرِمَّاحُ :

صَادَقَتْ طَلَوًا طَوِيلَ الْقَرَا
حَافِظَ الْعَيْنِ قَلِيلَ السَّامِ (٣)
طَمَحَ * طَمِحتِ الْمَرْأَةُ تَطْمَحُ طَمَحًا ،
وَطَمَحَتْ تَطْمَحُ ، بِالضَّمِّ ، طَمَحًا ، وَهِيَ
طَامَتْ : حَاضَتْ ، وَقِيلَ : إِذَا حَاضَتْ أَوَّلُ
مَا تَحِيضُ ، وَخَصَّ الْحَيَّانِيُّ بِهِ حِيضَ
الْجَارِيَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : حَتَّى جِئْنَا سَرَفَ فَطَمِحتُ ، يُقَالُ :
طَمِحتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ ، فَهِيَ طَامِحتُ .
وَطَمِحتُ إِذَا دَمِيتُ بِالْإِقْتِضَاضِ . وَالطَّمَحُ :
الدَّمُ وَالنَّكَاحُ . وَطَمِحتُ الْجَارِيَةَ إِذَا
اقْتَرَعْتُهَا . وَالطَامِحتُ ، فِي لُغَتِهِمْ : الْحَائِضُ .
وَطَمِحتُهَا يَطْمِحتُهَا وَيَطْمِحتُهَا طَمَحًا : اقْتَضَاهَا ،
وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمُ الْجَعَالَ . قَالَ ثَعْلَبٌ : الْأَصْلُ
الْحِيضُ ، ثُمَّ جُعِلَ لِلنَّكَاحِ .
وَطَمِحتُ الْبَعِيرَ يَطْمِحتُ طَمَحًا : عَقَلَهُ .
وَالطَّمِحتُ بِالْمَسِّ ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ

طَمَحَ * طَمِحتِ الْمَرْأَةُ تَطْمَحُ طَمَحًا ،
وَهِيَ طَامِحتُ : نَشَرَتْ يَبْعَلُهَا . وَالطَّمَحُ مِثْلُ
الْجَوَاحِ . وَطَمِحتِ الْمَرْأَةُ مِثْلُ جَمِحتُ ،
فَهِيَ طَامِحتُ ، أَيْ تَطْمَحُ إِلَى الرِّجَالِ . وَفِي
حَدِيثٍ قَلِيلَةٍ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا ذَا قِشْرِ
طَمَحَ بَصَرِي إِلَيْهِ أَيْ امْتَدَّ وَعَلَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : فَخَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَطَمِحتُ
عَيْنَاهُ . (٤) الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيِّ : الطَّامِحتُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تُبَيِّضُ
زَوْجَهَا وَتَنْظُرُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَأَنْشَدَ :

بَنَى الْوَدَّ مِنْ مَطْرُوقَةِ الْعَيْنِ طَامِحتُ
قَالَ : وَطَمِحتُ بَعِيضَهَا إِذَا رَمَتْ بِبَصَرِهَا
(١) قوله : «طلاوة» في التكملة : طويل
الطوى

يَمَسُّ . وَيُقَالُ لِلْمَرْتَعِ : مَا طَمِحتُ ذَلِكَ
الْمَرْتَعِ قَبْلَنَا أَحَدٌ ، وَمَا طَمِحتُ هَذِهِ النَّاقَةَ
حَبْلُ قَطٍّ ، أَيْ مَا مَسَّهَا عِقَالٌ . وَمَا طَمِحتُ
الْبَعِيرَ حَبْلُ أَيْ لَمْ يَمَسَّهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
«لَمْ يَطْمِثْنَهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ» ؛ قِيلَ :
مَعْنَاهُ لَمْ يَمَسَّ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ
لَمْ يَنْكَحْ . وَالْعَرَبُ يَقُولُ : هَذَا جَمَلٌ
مَا طَمِحتُ حَبْلُ قَطٍّ أَيْ لَمْ يَمَسَّهُ . وَمَعْنَى
لَمْ يَطْمِثْنَهُنَّ : لَمْ يَمَسَّهِنَّ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
الطَّمِحتُ الْإِقْتِضَاضُ ، وَهُوَ النَّكَاحُ بِالْثَدِيمَةِ .
قَالَ : وَالطَّمِحتُ هُوَ الدَّمُ ، وَهِيَ لُغَتَانِ .
طَمِحتُ يَطْمِحتُ ، وَيَطْمِحتُ . وَالْقَرَاءَةُ أَكْثَرُهُمْ
عَلَى : لَمْ يَطْمِثْنَهُنَّ ، بِكَسْرِ الِيمِ .
أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ طَمِحتُ تَطْمَحُ أَيْ أَدْمِيتُ
بِالْإِقْتِضَاضِ . وَطَمِحتُ عَلَى فَعِلْتُ إِذَا
حَاضَتْ ، وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَقَعْنَ إِلَيَّ لَمْ يَطْمِحتُ قَبْلِي
فَهَنْ أَصَحُّ مِنْ يَبِيضُ النِّعَامِ
أَيْ هُنَّ عَدَارَى غَيْرُ مُفْتَرَعَاتٍ . وَالطَّمِحتُ :
الْفَسَادُ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
طَاهِرُ الْأَثْوَابِ يَحْمِي عِرْضَهُ
مِنْ خَنَى الذَّمِّ أَوْ طَمِحتِ الْعَطَنَ

طَمَحَ * طَمِحتِ الْمَرْأَةُ تَطْمَحُ طَمَحًا ،
وَهِيَ طَامِحتُ : نَشَرَتْ يَبْعَلُهَا . وَالطَّمَحُ مِثْلُ
الْجَوَاحِ . وَطَمِحتِ الْمَرْأَةُ مِثْلُ جَمِحتُ ،
فَهِيَ طَامِحتُ ، أَيْ تَطْمَحُ إِلَى الرِّجَالِ . وَفِي
حَدِيثٍ قَلِيلَةٍ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا ذَا قِشْرِ
طَمَحَ بَصَرِي إِلَيْهِ أَيْ امْتَدَّ وَعَلَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : فَخَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَطَمِحتُ
عَيْنَاهُ . (٤) الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيِّ : الطَّامِحتُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تُبَيِّضُ
زَوْجَهَا وَتَنْظُرُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَأَنْشَدَ :

بَنَى الْوَدَّ مِنْ مَطْرُوقَةِ الْعَيْنِ طَامِحتُ
قَالَ : وَطَمِحتُ بَعِيضَهَا إِذَا رَمَتْ بِبَصَرِهَا

(٤) قوله : «طلمحت عيناه» زاد في النهاية :
إلى السماء .

إِلَى الرَّجُلِ ، وَإِذَا رَفَعَتْ بَصَرَهَا يُقَالُ :
طَمَحَتْ . وَأَمْرًا طَمَاحًا : تَكَرَّرَ نَظَرُهَا يَمِينًا
وَسَالًا إِلَى غَيْرِ زَوْجِهَا .

وَطَمَحَ بِبَصَرِهِ يَطْمَحُ طَمَحًا : شَخَصَ ،
وَقِيلَ : رَمَى بِهِ إِلَى الشَّيْءِ .

وَأَطْمَحَ فَلَانٌ بَصَرَهُ : رَفَعَهُ . وَرَجُلٌ
طَمَاحٌ : بَعِيدُ الطَّرْفِ ، وَقِيلَ : شَرُّهُ .
وَطَمَحَ بَصَرَهُ إِلَى الشَّيْءِ : ارْتَفَعَ .

وَفَرَسٌ طَامِحُ الطَّرْفِ طَامِحُ الْبَصَرِ ،
وَطَمُوحُهُ مَرْتَفَعُهُ ؛ يُقَالُ : فَرَسٌ فِيهِ طَامِحٌ ؛
وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي دَوَادٍ :

طَوِيلٌ طَامِحُ الطَّرْفِ
إِلَى مَفْرَعَةِ الْكَلْبِ

وَطَمَحَ الْفَرَسُ يَطْمَحُ طَمَاحًا وَطَمُوحًا :
رَفَعَ يَدَيْهِ ؛ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا رَفَعَ
يَدَيْهِ قَدْ طَمَحَ تَطْمِيحًا .

وَكُلُّ مَرْتَفِعٍ مُفْرَطٍ فِي تَكْبِيرِ : طَامِحٌ ،
وَذَلِكَ لِارْتِفَاعِهِ .

وَالطَّامِحُ : الْكَبِيرُ وَالْفَخْرُ لِارْتِفَاعِ
صَاحِبِهِ .

وَيَحْرُ طَمُوحُ الْمَوْجِ : مَرْتَفَعُهُ . وَيَثَرُ
طَمُوحُ الْمَاءِ : مَرْتَفَعَةُ الْجَمَّةِ ، وَهُوَ مَا اجْتَمَعَ
مِنْ مَائِهَا ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ يَثَرِ :

عَادِيَةُ الْجَوْلِ طَمُوحُ الْجَمِّ
جِيئَتْ بِجَوْفِ حَجَرٍ هَرَشَمٍ
تُبْدِلُ لِلْجَارِ وَلَابِنِ الْعَمِّ

إِذَا الشَّرِيبُ كَانَ كَالْأَصَمِّ
وَعَقْدَ اللَّمَّةِ كَالْأَجَمِّ

وَطَمَحَ بَوْلُهُ : بَالَهُ فِي الْهَوَاءِ . وَطَمَحَ

بِبَوْلِهِ وَبِالشَّيْءِ : رَمَى بِهِ فِي الْهَوَاءِ ؛
الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا رَمَيْتَ شَيْئًا فِي الْهَوَاءِ قُلْتَ
طَمَحْتُ بِهِ تَطْمِيحًا . وَطَمَحَ بِهِ : ذَهَبَ
بِهِ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

قَوْرِيحُ أَغْوَامٍ رَفِيعُ قَدَالِهِ

يَظَلُّ يَبِزُّ الْكَهْلُ وَالْكَهْلُ يَطْمَحُ
قَالَ : يَطْمَحُ أَيُّ يَجْرِي وَيَذْهَبُ بِالْكَهْلِ
وَيَبِزُّ .

وَطَمَحَ الرَّجُلُ فِي السَّوْمِ إِذَا اسْتَمَّ سِلْعَتَهُ

وَبَاعَدَ عَنِ الْحَقِّ (عَنِ اللَّحْيَانِي) . وَطَمَحَ
أَيُّ أَبْعَدَ فِي الطَّلَبِ .

وَطَمَحَاتُ الدَّهْرِ : شِدَائِدُهُ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَرَبَّمَا خَفَفَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَاتَتْ هُمُومِي فِي الصَّدْرِ تَخْطَاها
طَمَحَاتُ دَهْرٍ مَا كُنْتُ أَدْرَاهَا
سَكَنَ الْمَيِّمَ ضَرُورَةً ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
مَا هُنَا صِلَةٌ .

وَبَنُو الطَّمَحِ : بَطْنٌ .

وَالطَّمَاخُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْعَرَبِ .

وَالطَّمَاخُ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ بَعَثُوهُ إِلَى
قَيْصَرَ فَمَحَلَّ بِأَمْرِ الْقَيْسِ حَتَّى سَمَّ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ :

وَنَحْنُ طَمَحْنَا لِأَمْرِ الْقَيْسِ بَعْدَمَا
رَجَا الْمَلِكُ بِالطَّمَاخِ نَكْبًا عَلَى نَكْبِ
وَأَبُو الطَّمَحَادِ الْقَيْسِيُّ : اسْمُ شَاعِرٍ .

• طَمَحْرَه ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا فِي السَّمَاءِ
طَمَحْرِيَّةٌ ، وَمَا عَلَيْهَا طِهْلَانَةٌ . وَمَا عَلَيْهَا
طَحْرَةٌ ، أَيُّ مَا عَلَيْهَا غَيْمٌ .

وَطَمَحَرُ السَّاءِ : مَلَأَهُ كَطَمَحَرَهُ .
وَالْمُطْمَحِرُ : الْمُمْتَلِئُ . وَشَرِبَ حَتَّى
اطْمَحَرَ أَيُّ امْتَلَأَ وَلَمْ يَضُرَّهُ ، وَالْحَاءُ لُغَةٌ
(عَنْ يَعْقُوبَ) . وَالْمُطْمَحِرُ : الْإِنَاءُ
الْمُتَمَلِّئُ .

وَرَجُلٌ طَامِحِرٌ : عَظِيمُ الْجَوْفِ كَطُحَامِيرٍ .
وَمَا عَلَى رَأْسِهِ طَمَحْرَةٌ وَطِحْطِحَةٌ ، أَيُّ
مَا عَلَيْهِ شَعْرَةٌ .

• طَمَخُ الطَّمَخِ : شَجَرٌ يُدْبَغُ بِهِ يَجِيءُ
أَوْبُهُ أَحْمَرٌ ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : الْعِرْنَةُ .

• طَمَخَرَهُ رَجُلٌ طَمَخَرِيرٌ : عَظِيمُ الْجَوْفِ .
وَالطَّامَخِرُ : الْبَعِيرُ . وَشَرِبَ حَتَّى اِطْمَخَرَ أَيُّ
امْتَلَأَ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَبْتَلِيَ مِنَ الشَّرَابِ
وَلَا يَضُرُّهُ ، وَالْحَاءُ الْمُهْمَلَةُ لُغَةٌ .

• طَمَرَهُ طَمَرَ الْبَثْرَ طَمَرًا : دَفَعَهَا . وَطَمَرَ

نَفْسَهُ وَطَمَرَ الشَّيْءُ : خَبَأَ حَيْثُ لَا يُدْرَى .
وَأَطَمَرَ الْفَرَسُ غُرْمُوْلَهُ فِي الْحَجَرِ : أَوَعَهُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ عُقَيْلًا يَقُولُ لِفَحْلٍ
ضَرَبَ نَاقَةً : قَدْ طَمَرَهَا ، وَإِنَّهُ لَكَثِيرُ
الطَّمُورِ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا وُصِفَ بِكَثْرَةِ
الْجَاعِ يُقَالُ إِنَّهُ لَكَثِيرُ الطَّمُورِ .

وَالْمَطْمُورَةُ : حَقِيرَةٌ تَحْتَ الْأَرْضِ ،
أَوْ مَكَانٌ تَحْتَ الْأَرْضِ قَدْ هُبِيَ خَفِيًّا يَطْمُرُ
فِيهَا الطَّعَامُ وَالْمَالُ ، أَيُّ يُخْبَأُ ، وَقَدْ طَمَرْتَهَا
أَيُّ مَلَأْتَهَا . غَيْرُهُ : وَالْمَطَامِيرُ حَفَرٌ تَحْفَرُ فِي
الْأَرْضِ تَوْسَعُ أَسْفَلُهَا تُخْبَأُ فِيهَا الْحَبُوبُ .
وَطَمَرَ يَطْمُرُ طَمَرًا وَطُمُورًا وَطَمَرَانًا :

وَبَ ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْوُثُوبُ إِلَى
السَّفْلِ ، وَقِيلَ : الطَّمُورُ شَيْءُ الْوُثُوبِ فِي
السَّمَاءِ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ يَمْدَحُ تَابِطَ شَرًّا :
وَإِذَا قَذَفْتَ لَهُ الْحَصَاةَ رَأَيْتَهُ

يَتَرَوُ لَوْقَعَتِهَا طُمُورُ الْأَخِيلِ
وَطَمَرَ فِي الْأَرْضِ طُمُورًا : ذَهَبَ .
وَطَمَرَ إِذَا تَغَيَّبَ وَاسْتَخْفَى ؛ وَطَمَرَ الْفَرَسُ
وَالْأَخِيلُ يَطْمُرُ فِي طَيْرَانِهِ .

وَقَالُوا : هُوَ طَامِرٌ بَنُ طَامِرٍ لِلْبُعِيدِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ وَلَا يَعْرِفُ أَبُوهُ
وَلَمْ يَدْرِ مَنْ هُوَ . وَيُقَالُ لِلْبُرْعُوثِ : طَامِرٌ
ابْنُ طَامِرٍ ؛ مَعْرِفَةٌ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ
الْأَخْفَشِيِّ : الطَّامِرُ : الْبُرْعُوثُ ، وَالطَّوَامِرُ :
الْبُرَاغِيثُ .

وَطَمَرَ إِذَا عَلَا ، وَطَمَرَ إِذَا سَفَلَ .
وَالْمَطْمُورُ : الْعَالِي . وَالْمَطْمُورُ : الْأَسْفَلُ .

وَطَمَارٌ وَطَمَارٌ : اسْمٌ لِلْمَكَانِ الْمَرْتَفِعِ ؛
يُقَالُ : انْصَبَّ عَلَيْهِمْ فَلَانٌ مِنْ طَمَارٍ مِثَالِ
قَطَامٍ ، وَهُوَ الْمَكَانُ الْعَالِي ؛ قَالَ سَلِيمُ
ابْنِ سَلَامٍ الْحَنْفِيُّ :

فَإِنْ كُنْتُ لَا تَدْرِي مَا الْمَوْتُ فَانْظُرِي

إِلَى هَانِيٍّ فِي السُّوقِ وَابْنِ عَقِيلٍ

إِلَى بَطْلٍ قَدْ عَقَرَ السِّيفَ وَجْهَهُ

وَأَخْرَ يَهْوِي مِنْ طَمَارٍ قَتِيلٍ

قَالَ : وَيَنْشُدُ مِنْ طَمَارٍ وَمِنْ طَمَارٍ ، يَفْتَحُ
الرَّاءُ وَكَسْرُهَا ، مُجْرَى وَغَيْرُ مُجْرَى .

وَيُرَوَّى : قَدْ كَدَحَ السَّيْفُ وَجْهَهُ . وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ قَدْ قَتَلَ مُسْلِمَ بْنَ عَقِيلٍ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ وَهَانِيَّ بْنَ عُرْوَةَ الْمُرَادِيَّ وَرَمَى بِهِ مِنْ أَعْلَى الْقَصْرِ ، فَوَقَعَ فِي السُّوقِ ، وَكَانَ مُسْلِمُ بْنُ عَقِيلٍ قَدْ نَزَلَ عِنْدَ هَانِيَّ ابْنَ عُرْوَةَ ، وَأَخْفَى أَمْرَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنَ زِيَادٍ ، ثُمَّ وَقَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَلَى مَا أَخْفَاهُ هَانِيٌّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى هَانِيٍّ فَأَحْضَرَهُ ، وَأَرْسَلَ إِلَى دَارِهِ مِنْ يَأْتِيهِ بِمُسْلِمِ بْنِ عَقِيلٍ ، فَلَمَّا أَتَوْهُ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قَتَلَ ثُمَّ قَتَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ هَانِيًّا لِإِجَارَتِهِ لَهُ .

وَفِي حَدِيثٍ مُطَرَّفٍ : مَنْ نَامَ تَحْتَ صَدْفٍ مَائِلٍ وَهُوَ يَتَوَى التَّوَكُّلَ فَلَيَرَمَ نَفْسَهُ مِنْ طَمَارٍ ، هُوَ الْمَوْضِعُ الْعَالِي ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ جَبَلٍ ، أَيْ لَا يَبْنِي أَنْ يُعْرِضَ نَفْسَهُ لِلْمَهْلِكِ وَيَقُولُ قَدْ تَوَكَّلْتُ .

وَالطَّمَرُ وَالطَّمُورُ : الْأَصْلُ . يُقَالُ : لَأَرَدْنَهُ إِلَى طَمَرِهِ ، أَيْ إِلَى أَصْلِهِ . وَجَاءَ فُلَانٌ عَلَى مِطَارِ أَبِيهِ ، أَيْ ، جَاءَ يُشَبِّهُهُ فِي خَلْقِهِ وَخَلْقِهِ ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ يَمْدَحُ رَجُلًا : يَسْعَى مَسَاعِيَ آبَاءِ لَهُ سَلَفَتْ

مِنْ آلِ قَبْرِ عَلَى مِطَارِهِمْ طَمَرُوا^(١) وَقَالَ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ : كُنْتُ أَقُولُ لِابْنِ دَابٍّ إِذَا حَدَّثَ : أَقِمِ الْمِطْمَرَ ؛ أَيْ قَوْمِ الْحَدِيثِ وَنَفَحَ أَلْفَاظَهُ وَاصْدُقْ فِيهِ ، وَهُوَ - يَكْسِرُ الْمِيمَ الْأُولَى وَفَتْحَ الثَّانِيَةَ - الْخِطُّ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ .

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي بَنَاتِ طَمَارٍ ، مَبْنِيَّةٌ ، أَيْ فِي دَاهِيَةٍ ، وَقِيلَ : إِذَا وَقَعَ فِي بَلِيَّةٍ وَشِدَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَقُولُ الْعَبْدُ : عِنْدِي الْعِظَائِمُ الْمُطْمَرَاتُ ؛ أَيْ الْمُحَبَّاتُ مِنَ الذُّنُوبِ .

(١) قوله : «سلفت» في التكلة «سلفوا» .

وقوله : «آل قبر» هو رواية طبقات اللسان جميعها ، ورواية التاج . أما رواية التهذيب والتكلة والأساس فهي «قن» بالنون بدل الراء . وقوله : «طمر» في التكلة «طمر» .

[عبد الله]

وَالْأُمُورُ الْمُطْمَرَاتُ ، بِالْكَسْرِ : الْمَهْلِكَاتُ ، وَهُوَ مِنْ طَمَرْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَخْفَيْتُهُ ، وَمِنْهُ الْمُطْمُورَةُ الْحَبْسُ . وَطَمَرْتُ يَدَهُ : وَرَمْتُ .

وَالطَّمِيرُ ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ ، وَالطَّمِيرُ وَالطَّمُورُ : الْفَرَسُ الْجَوَادُ ، وَقِيلَ : الْمَشْمَرُ الْخَلْقُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُسْتَفِيزُ لِلْوُتْبِ وَالْعَدُوِّ ، وَقِيلَ : هُوَ الطَّرِيلُ الْقَوَائِمُ الْخَفِيفُ ، وَقِيلَ : الْمُسْتَعِدُّ لِلْعَدُوِّ ، وَالْأُنْثَى طَمِيرَةٌ ، وَقَدْ يَسْتَعَارُ لِلْإِنثَى ، قَالَ :

كَانَ الطَّمِيرَةُ ذَاتَ الطَّمَا

ح مِنْهَا لِيُضَرِّبَهُ فِي عِقَالٍ يَقُولُ : كَانَ الْأَتَانُ الطَّمِيرَةَ الشَّدِيدَةَ الْعَدُوَّ إِذَا ضَبَّرَ هَذَا الْفَرَسَ وَرَأَاهَا مَعْقُولَةً حَتَّى يَدْرِكَهَا . قَالَ السِّيرَافِيُّ : الطَّمِيرُ مُشْتَقٌّ مِنَ الطَّمُورِ ، وَهُوَ الْوُتْبُ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ سُرْعَتَهُ . وَالطَّمِيرَةُ مِنَ الْخَيْلِ : الْمَشْرِقَةُ ، وَقَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

سَمَحَجٌ سَمَحَةُ الْقَوَائِمِ حَبَابُ مِنْ الْجَوْنِ طَمَرْتُ تَطْمِيرًا قَالَ : أَيْ وَتَقَّ خَلْقُهَا وَأَدْمِجَ ، كَانَهَا طَوِيَتْ طَى الطَّوَامِيرِ .

وَالطَّمُورُ : الَّذِي لَا يَمْلِكُ شَيْئًا ، لُغَةً فِي الطَّمُولِ .

وَالطَّمَرُ : الثَّوْبُ الْخَلْقُ ، وَخَصَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ بِهِ الْكِسَاءَ الْبَالِيَّ مِنْ غَيْرِ الصُّوفِ ، وَالْجَمْعُ أَطَارٌ ، قَالَ سَيِّبِيُّ : لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ : تَحَسَّبْ أَطَارِي عَلَى جَلْبَا

وَالطَّمُورُ : كَالطَّمَرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : رَبُّ ذِي طَمَرٍ بَنِي لَا يُوْبَهُ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يُرَبِّهِ ، يَقُولُ : رَبُّ ذِي خَلْقَيْنِ أَطَاعَ اللَّهَ حَتَّى لَوْ سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَجَابَهُ .

وَالطَّمَرُ : الزَّيْجُ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْبَنَاتِينَ . وَالطَّمَرُ وَالْمِطَارُ : الْخِطُّ الَّذِي يَقْدَرُ بِهِ الْبِنَاءُ الْبِنَاءُ ، يُقَالُ لَهُ التَّرْقَالُ بِالْفَارِسِيَّةِ .

وَالطُّومَارُ : وَاحِدُ الْمَطَامِيرِ (٢) . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الطَّامُورُ وَالطُّومَارُ الصَّحِيفَةُ ، قِيلَ : هُوَ دَخِيلٌ ، قَالَ : وَأَرَاهُ عَرَبِيًّا مُحَضًّا لِأَنَّ سَيِّبِيَّ قَدْ اعْتَدَّ بِهِ فِي الْأَبْنِيَةِ فَقَالَ : هُوَ مَلْحَقٌ بِفُسْطَاطٍ ، وَإِنْ كَانَتْ الْوَاوُ بَعْدَ الضَّمِّ ، فَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَوْضِعَ الْمَدِّ إِنَّمَا هُوَ قَبِيلُ الطَّرَفِ مُجَاوِرًا لَهُ ، كَأَلْفِ عَجَادٍ وَيَاءَ عَمِيدٍ وَوَاوٍ عَمُودٍ ، فَأَمَّا وََاوُ طُومَارٍ فَلَيْسَتْ لِلْمَدِّ ، لِأَنَّهَا لَمْ تُجَاوِرِ الطَّرَفَ ، فَلَمَّا تَقَدَّمَتْ الْوَاوُ فِيهِ وَلَمْ تُجَاوِرِ طَرَفَهُ قَالَ : إِنَّهُ مَلْحَقٌ ، فَلَوْ بَنَيْتَ عَلَى هَذَا مِنْ سَأَلَتْ مِثْلَ طُومَارٍ وَدِيمَاسٍ لَقُلْتَ سُؤَالَ وَسِيَالٍ ، فَإِنْ خَفَفَتْ الْهَمْزَةُ لَقِيَتْ حَرَكَتَهَا عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا ، وَلَمْ تَخْشَ ذَلِكَ فَقُلْتَ سُؤَالَ وَسِيَالٍ ، وَلَمْ تُجَرِّهَا مُجَرَّى وََاوٍ مَقْرُوءَةٍ وَيَاءَ خَطِيئَةٍ فِي إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ بَعْدَهَا إِلَى لَفْظِهَا وَادْغَامِكِ أَيَّاهَا فِيهَا ، فِي نَحْوِ مَقْرُوءَةٍ وَخَطِيئَةٍ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُقَلَّ سُؤَالَ وَلَا وَسِيَالٍ ، أَعْنَى لَتَقْدِمُهَا وَبَعْدَهَا عَلَى الطَّرَفِ وَمُشَابَهَةِ حَرْفِ الْمَدِّ .

وَالطَّمُورُ : الشَّرْقَاقُ . وَمَطَامِيرُ : فَرَسُ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُورٍ .

• طَمُوسٌ : الطَّمُوسُ : الدَّبِيُّ اللَّثِيمُ . وَالطَّمُوسُ : الْخُرُوفُ . وَالطَّمُوسَاءُ : السَّحَابُ الرَّفِيقُ كَالطَّمُوسَاءِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) . الْجَوْهَرِيُّ : الطَّمُوسُ وَالطَّمُوسُ الْكَذَّابُ .

• طَمُوقٌ : الطَّمُوقُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْخَفَّاشِ .

• طَمَسٌ : الطَّمُوسُ : الدَّرُوسُ وَالْإِنْمِحَاءُ . وَطَمَسَ الطَّرِيقَ وَطَمَسَ يَطْمِسُ

(٢) قوله : «والطومار واحد المطامير» هكذا في الأصل ، والناسب أن يقول : والمطار واحد المطامير ، أو يقول والطومار واحد الطوامير .

وَيَطْمُسُ طُمُوسًا : دَرَسَ وَأَمَحَى أَثَرَهُ ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ ^(١) :

وَأَنَّ طَمَسَ الطَّرِيقُ تَوَهَّمَتْ
بِخُوصَاوَيْنِ فِي لَحَجٍّ كَتِينٍ
وَطَمَسَتْهُ طَمَسًا يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى .
وَأَنْطَمَسَ الشَّيْءُ وَتَطْمَسَ : أَمَحَى وَدَرَسَ .
قَالَ شَعْبٌ : طُمُوسُ الْبَصَرِ ذَهَابُ نُورِهِ
وَضَوْئِهِ ، وَكَذَلِكَ طُمَسَ الْكَوَاكِبُ ذَهَابُ
ضَوْئِهَا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَلَا تَحْسَبِي شَجَى يُلْكُ الْبَيْدَ كُلًّا
تَلَالًا بِالْفُورِ النُّجُومِ الطَّوَامِسُ
وَهِيَ الَّتِي تَخْفَى وَتَغِيبُ .

وَيُقَالُ : طَمَسْتُ فَطْمَسُ طُمُوسًا إِذَا
ذَهَبَ بَصَرُهُ . وَطُمُوسُ الْقَلْبِ : فَسَادُهُ . أَبُو
زَيْدٍ : طَمَسَ الرَّجُلُ الْكِتَابَ طُمُوسًا إِذَا
دَرَسَهُ .

وَفِي صِفَةِ الدَّجَالِ : أَنَّهُ مَطْمُوسُ
الْعَيْنِ ، أَيْ مَسْمُوحُهَا مِنْ غَيْرِ فُحْشٍ ^(٢) .
وَالطَّمَسُ : اسْتِثْصَالُ أَثَرِ الشَّيْءِ .

وَفِي حَدِيثٍ وَفَدٍ مَذْهَجٌ : وَنَمَسَى
سَرَابَهَا طَامِسًا ، أَيْ يَذْهَبُ مَرَّةً وَبَعِيَّةً
أُخْرَى . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ :
كَانَ الْأَشْبَهُ أَنَّ يَكُونَ سَرَابَهَا طَامِيًا ، وَلَكِنْ
كَذَا يَرَوَى .

وَطَمَسَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَطْمِسُ ، وَطَمَسَهُ
وَطَمِسَ النُّجْمُ وَالْقَمَرُ وَالْبَصَرُ : ذَهَبَ
ضَوْؤُهُ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْمَطْمُوسُ الْأَعْمَى
الَّذِي لَا يَبِينُ حَرْفُ جَفْنٍ عَيْنِهِ ، فَلَا يَرَى
شَقْرَ عَيْنَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَلَوْ نَشَاءُ
لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ» ؛ يَقُولُ : لَوْنَشَاءُ
لَأَعْمَيْنَاهُمْ ، وَيَكُونُ الطَّمُوسُ بِمِثْلَةِ
الْمَسْخِ لِلشَّيْءِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
«مَنْ قَبْلُ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا» ، قَالَ
الرَّجَّاجُ : فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : قَالَ بَعْضُهُمْ

(١) الَّذِي يَمُحِي الْحِكْمَ : قَالَ الشَّنَّاحُ .

(٢) قَوْلُهُ : «مَنْ يَمُحِي فُحْشَهُ» فِي النَّهَايَةِ : مَنْ
غَيْرِ نَحْوِ .

[عبد الله]

يَجْعَلُ وُجُوهَهُمْ كَأَقْفِيَّتِهِمْ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ
يَجْعَلُ وُجُوهَهُمْ مَنَابِتَ الشَّعْرِ كَأَقْفِيَّتِهِمْ ،
وَقِيلَ : الْوُجُوهُ هُنَا تَنْثِيلُ بِأَمْرِ الدِّينِ ؛
الْمَعْنَى مِنْ قَبْلِ أَنْ نُضِلَّهُمْ مُجَازَاةً لِأَنَّهُمْ
عَلَيْهِ مِنَ الْعِتَادِ ، فَضَلُّهُمْ إِضْلَالًا لَا يُؤْمِنُونَ
مَعَهُ أَبَدًا . قَالَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَوْ نَشَاءُ
لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ» ؛ الْمَعْنَى لَوْنَشَاءُ
لَأَعْمَيْنَاهُمْ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «رَبَّنَا
اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ» ، أَيْ غَيِّرْهَا ، قِيلَ :
إِنَّهُ جَعَلَ سَكْرَهُمْ حِجَارَةً . وَتَأْوِيلُ طَمَسِ
الشَّيْءِ : ذَهَابُهُ عَنْ صُورَتِهِ . وَالطَّمَسُ :
آخِرُ الْآيَاتِ التَّنْعِ الَّتِي أُوتِيَهَا مُوسَى ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، حِينَ طَمَسَ عَلَى مَالِ فِرْعَوْنَ
بِدَعْوَتِهِ ، فَصَارَتْ حِجَارَةً . جَاءَ فِي
التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ صَبَّرَ سَكْرَهُمْ حِجَارَةً .
وَأَرْبَعُ طَامِسٌ : دَارِسَةٌ .

وَالطَّامِسُ : الْبَعِيدُ . وَطَمَسَ الرَّجُلُ
يَطْمَسُ طُمُوسًا : بَعُدَ . وَخَرَقَ طَامِسٌ :
بَعِيدٌ لَا مَسْلَكَ فِيهِ ، وَأَنْشَدَ شَعْبٌ
لِابْنِ مِيَادَةَ :

وَمَوْمَاقُ يَحَارُ الطَّرْفُ فِيهَا
صَمُوتُ اللَّيْلِ طَامِسَةِ الْجِبَالِ
قَالَ : طَامِسَةٌ بَعِيدَةٌ لَا تَبِينُ مِنْ بَعْدٍ ،
وَتَكُونُ الطَّامِسَةُ الَّتِي غَطَّاهَا السَّرَابُ
فَلَا تَرَى . وَطَمَسَ بَعِيَّةً : نَظَرَ نَظْرًا بَعِيدًا .
وَالطَّامِسِيَّةُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ
ابْنُ الْجَهْمِ :

أَنْظُرْ بَعِيْنِكَ هَلْ تَرَى أَطْعَانَهُمْ
فَالطَّامِسِيَّةُ دُونَهُنَّ فَتَرْمَدُ
الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو تَرَابٍ : سَمِعْتُ
أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : طَمَسَ فِي الْأَرْضِ وَطَمَسَ إِذَا
دَخَلَ فِيهَا إِمَّا رَاسِيخًا وَإِمَّا وَاعِيًا ، وَقَالَ
شُجَاعٌ بِالْهَاءِ ؛ وَيُقَالُ : مَا أَدْرَى
أَيْنَ طَمَسَ ، وَأَيْنَ طُوسَ ، أَيْ أَيْنَ ذَهَبَ .
الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْمَنَاجِدِ : الطَّامِسَةُ
كَالْحَزَرِ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ يُقَالُ : كُنْ يَكْفَى
دَارِي هَذِهِ مِنْ أَجْرٍ ؟ قَالَ : أَطْمِسْ ، أَيْ
احْزَرْ .

• طَمَشَ • الطَّمَشُ : النَّاسُ ؛ يُقَالُ :
مَا أَدْرَى أَيْ الطَّمَشُ هُوَ ، مَعْنَاهُ أَيْ النَّاسُ
هُوَ ، وَجَمْعُهُ طُمُوشٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَقَدْ
اسْتَعْمَلَ غَيْرَ مَنْفَى الْأَوَّلِ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :

وَمَا نَجَا مِنْ حَشَرِهَا الْمَحْشُوشِ
وَحَشٌّ وَلَا طَمَشٌ مِنَ الطَّمُوشِ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : حَشَرَهَا يُرِيدُ بِهِ حَشَرَ هَذِهِ
السَّنَةِ مِنْ جَدْبِهَا الْمَحْشُوشِ الَّذِي سَبَقَ وَضُمَّ
مِنْ نَوَاحِيهِ ، أَيْ لَمْ يَسَلَمْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ
وَحَشَى وَلَا إِنْسَى .

• طَمِعَ • الطَّمَعُ : ضِدُّ الْيَأْسِ . قَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمْتُ
أَنَّ الطَّمَعَ فَقْرٌ ، وَأَنَّ الْيَأْسَ غِنَى . طَمِعَ فِيهِ
وَبِهِ طَمَعًا وَطَاعَةً وَطَاعِيَةً ، مُخَفَّفٌ ،
وَطَاعِيَّةٌ ، فَهُوَ طَمِعٌ وَطَمِعَ : حَرَصَ عَلَيْهِ
وَرَجَاهُ ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ التَّشْدِيدَ . وَرَجُلٌ
طَامِعٌ وَطَمِعَ وَطَمِعَ مِنْ قَوْمٍ طَمِيعِينَ وَطَامَعِي
وَأَطَاعَ وَطَمَعًا ، وَأَطَمَعَهُ غَيْرُهُ .
وَالْمَطْمَعُ : مَا طَمِعَ فِيهِ . وَالْمَطْمَعَةُ :
مَا طَمِعَ مِنْ أَجَلِهِ . وَفِي صِفَةِ النِّسَاءِ : ابْنَةُ
عَشْرِ مَطْمَعَةٍ لِلنَّاطِرِينَ . وَامْرَأَةٌ مَطْمَاعٌ : تُطْمِعُ
وَلَا تُمَكِّنُ مِنْ نَفْسِهَا . وَيُقَالُ : إِنْ قَوْلَ
الْحَاضِعَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ لَمَطْمَعَةٍ فِي الْفَسَادِ ، أَيْ
مِمَّا يَطْمِعُ ذَا الرِّيَّةِ فِيهَا .

وَتَطْمِعُ الْقَطَرُ : حِينَ يَبْدَأُ فَيَجِيءُ مِنْهُ
شَيْءٌ قَلِيلٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَطْمِعُ بِمَا هُوَ
أَكْثَرُ مِنْهُ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَأَنَّ حَدِيثَهَا تَطْمِعُ قَطَرٌ
يُجَادُّ بِهِ لِأَصْدَاءِ شِيحَاحِ
الْأَصْدَاءِ هُنَا : الْأَبْدَانُ ، يَقُولُ : أَصْدَاؤُنَا
شِيحَاحٌ عَلَى حَدِيثِهَا .

وَالطَّمَعُ : رَزَقُ الْجَنَدِ ، وَأَطَاعُ الْجُنْدِ :
أَرْزَاقُهُمْ ، يُقَالُ : أَمْرُ لَهُمُ الْأَمِيرُ بِأَطَاعِهِمْ ،
أَيْ بِأَرْزَاقِهِمْ ، وَقِيلَ : لَوَقَاتِ قَضَائِهَا
وَاجِدُهَا طَمِعٌ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : يُقَالُ طَمِعَ
وَأَطَاعَ وَمَطْمِعٌ وَمَطَامِعٌ .
وَيُقَالُ : لَنَا طَمِعٌ فَلَنَا ؛ عَلَى التَّعَجُّبِ

« طمّس » الجوهري : رَغِيفُ طَمَّسَ ،
بِتَشْدِيدِ اللّامِ ، أَيْ جَافٌ ، قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قُلْتُ لِلْعَقْلِيِّ : هَلْ أَكَلْتُ
شَيْئًا ؟ فَقَالَ : قُرَصَتَيْنِ طَمَّسَتَيْنِ .

« طمّ » طَمَّ الْمَاءُ يَطْمُ طَمًّا وَطُمُومًا : عَلَا
وَعَمِرَ . وَكُلُّ مَا كَثُرَ وَعَلَا حَتَّى غَلَبَ فَقَدْ
طَمَّ يَطْمُ .

وَطَمَّ الشَّيْءُ يَطْمُهُ طَمًّا : غَمِرَ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَطْمُ امْرَأَةٌ أَوْ
صَبِيٌّ تَسْمَعُ كَلَامَكُمْ أَيْ لَا تُرَاعَ وَلَا تُغْلَبُ
بِكَلِمَةٍ تَسْمَعُهَا مِنَ الرَّفَثِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ طَمَّ
الشَّيْءُ إِذَا عَظُمَ .

وَطَمَّ الْمَاءُ إِذَا كَثُرَ ، وَهُوَ طَامٌ .
وَالطَّامَةُ : الدَّاهِيَةُ تُغْلِبُ مَا سِوَاهَا .
وَطَمَّ الْإِنَاءُ طَمًّا : مَلَأَهُ حَتَّى عَلَا الْكَيْلُ
أَصْبَارُهُ .

وَجَاءَ السَّيْلُ فَطَمَّ رَكِيَّةَ آلِ فُلَانٍ ، إِذَا
دَفَنَهَا وَسَوَّاهَا ، وَاتَّشَدَّ ابْنُ بَرِيٍّ لِلرَّاجِزِ :
فَصَبَحَتْ وَالطَّيْرُ لَمْ تَكَلِّمْ

خَابِيَةً طَمَّتْ بِسَيْلٍ مُفْعَمٍ
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الَّذِي يَكْثُرُ حَتَّى يَحِلُو : قَدْ
طَمَّ ، وَهُوَ يَطْمُ طَمًّا . وَجَاءَ السَّيْلُ فَطَمَّ كُلَّ
شَيْءٍ ، أَيْ عَلَاهُ ، وَمِنْ ثَمَّ قِيلَ : فَوْقَ كُلِّ
شَيْءٍ طَامَةٌ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْقِيَامَةُ طَامَةً .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَإِذَا جَاءَتِ
الطَّامَةُ » ، قَالَ : هِيَ الْقِيَامَةُ تَطْمُرُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ ، وَيُقَالُ تَطْمُرُ ، وَقَالَ الرَّجَّازُ : الطَّامَةُ
هِيَ الصَّبِيحَةُ الَّتِي تَطْمُرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّسَائِيِّ : مَا مِنْ طَامَةٍ إِلَّا
وَفَوْقَهَا طَامَةٌ ، أَيْ مَا مِنْ أَمْرٍ عَظِيمٍ إِلَّا وَفَوْقَهُ
مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ ، وَمَا مِنْ دَاهِيَةٍ إِلَّا وَفَوْقَهَا
دَاهِيَةٌ .

وَجَاءَ بِالطَّمِّ وَالرَّمِّ : الطَّمُّ الْمَاءُ ، وَقِيلَ :
مَا عَلَى وَجْهِهِ مِنَ التَّغْلُغِ وَالتَّجَرُّجِ ، وَقِيلَ :
الطَّمُّ وَالرَّمُّ وَرَقُ الشَّجَرِ وَمَاتِحَاتُ مِنْهُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الثَّرَى ، وَقِيلَ : بِالطَّمِّ وَالرَّمِّ أَيْ
الرَّغْبِ وَالْيَاسِ .

يُقَالُ صَارَ الْمَاءُ دَكَّةً وَطَمَلَةً وَتُرْمُطَةً ، كُلُّهُ
الطَّيْنُ الرَّقِيقُ .

وَاطْمَلَّ مَا فِي الْحَوْضِ : أُخْرِجَ فَلَمْ يَبْرُكْ
فِيهِ قَطْرَةٌ ، وَهُوَ افْتَحَلَ مِنْهُ .

وَالطَّمْلُ : الثَّوبُ الَّذِي أَشْبَحَ صَبْغُهُ .
وَالطَّمْلُ : النَّصِيبُ .

وَالسَّهْمُ الطَّمِيلُ وَالْمَطْمُولُ : الْمَلْطُخُ
بِالدِّمِّ ، قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ يَصِفُ سَهْمًا :
كَانَ النَّصْبِيُّ بَعْدَمَا طَاشَ مَارِقًا

وَرَاءَ يَدَيْهِ بِالْخَلَاءِ طَمِيلٌ
وَطَمَلُ الدِّمِّ السَّهْمُ وَغَيْرُهُ طَمَلًا ، فَهُوَ
مَطْمُولٌ وَطَمِيلٌ : لَطَخَهُ ، وَقَدْ طَمِلَ هُوَ .

وَقِيلَ : كُلُّ مَا لَطَخَ ، فَقَدْ طُمِلَ . وَوَقَعَ فِي
طَمَلَةٍ إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ قَبِيحٍ وَالتَّطَخَ بِهِ .

وَرَجُلٌ مَطْمُولٌ وَطَمِيلٌ : مَلْطُوخٌ بِدَمٍ
أَوْ بَقِيحٍ أَوْ بَغِيرِهِ ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَكَيْفَ آيَتِ اللَّيْلِ وَابْنَةُ الْمَلِكِ
بِرَبِيتِهَا لَمَّا يَقْطَعُ طَمِيلُهَا ؟

يَقُولُ : أَبُوهَا مَالِكٌ ثَارَى ، أَيْ قَتَلَ لِي
حَيِّمًا فَأَنَا أَطْلُبُهُ بِدَمِهِ ، فَيَقُولُ : كَيْفَ
يَأْخُذُنِي التَّوَمُ وَلَمْ تُسَبِّ هِيَ : وَلَمْ يُوْخَذْ
أَبُوهَا ، وَلَمْ تَقْطَعْ فَلَادَتَهَا ، وَهِيَ طَمِيلُهَا ؟
وَأَنَا سُمِّيْتُ الْفِلَادَةُ طَمِيلًا لِأَنِّي تَطْمَلُ
بِالطَّيْبِ أَيْ تَلَطَّخُ .

وَالْمِطْمَلُ : مَكْتَبُ قَابِ الْعَرَائِسِ
بِالدَّهَبِ .

وَالْمِطْمَلُ : مَكْتَبُ تَابِ (١) الْعَرَائِسِ
بِالدَّهَبِ .

وَالْمِطْمَلَةُ : مَا تَوَسَّعَ بِهِ الْخِزْمَةُ .
وَطَمَلَتِ الْخِزْمَةُ : وَسَعَتْهَا .

وَقَدْ طَمَلُ الْحَصِيرُ ، فَهُوَ مَطْمُولٌ
وَطَمِيلٌ : رَمَلَهُ وَجَعَلَ فِيهِ الْخَبُوطَ .

وَالطَّمِيلُ وَالطَّمِيلَةُ : الْجَدَى وَالْعَنَاقُ
لَأَنَّهَا يَطْمِلَانِ أَيْ يَشْدَانِ .

(١) قوله : « وَالطَّمْلُ مَكْتَبُ تَابِ الْبَحْ »
هكذا رسم في الأصل من غير ضبط ، ولم نمر عليه .

مِنْ طَمَعِهِ . وَيُقَالُ فِي التَّعَجُّبِ : طَمَعَ
الرَّجُلُ فُلَانًا ، بِضَمِّ الْيَمِيمِ ، أَيْ صَارَ كَثِيرَ
الطَّمَعِ ، كَقَوْلِكَ إِنَّهُ لَحَسَنُ الرَّجُلِ ،
وَكَذَلِكَ التَّعَجُّبُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَضْمُونٍ ،
كَقَوْلِكَ : خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ فُلَانَةً ، إِذَا كَانَتْ
كَثِيرَةَ الْخُرُوجِ ، وَقَضَوُ الْقَاضِي فُلَانًا ،
وَكَذَلِكَ التَّعَجُّبُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مَا قَالُوا فِي
نَعَمٍ وَيَسَّ رَوَايَةٍ تَرَوَى عَنْهُمْ غَيْرَ لَازِمَةٍ
لِقِيَاسِ التَّعَجُّبِ ، جَاءَتِ الرُّوَايَةُ فِيهَا بِالْكَسْرِ
لَأَنَّ صَوْرَ التَّعَجُّبِ ثَلَاثٌ : مَا أَحْسَنَ
زَيْدًا ، أَسْمِعْ بِهِ ، كَبُرَتْ كَلِمَةٌ ، وَقَدْ شَدَّ
عَنْهَا نَعَمٌ وَيَسَّ .

« طمل » الطَّمْلُ : السِّرُّ الْعَنِيفُ . طَمَلُ
الْإِبِلِ يَطْمُلُهَا طَمَلًا ، وَطَمَلَتِ النَّاقَةُ طَمَلًا :
سَيَّرَتْهَا سَيْرًا فَسِيحًا .

وَالطَّمْلُ مِنَ الرِّجَالِ : الْفَاحِشُ الْبَذِي
الَّذِي لَا يُبَالِي مَا صَنَعَ وَمَا أَتَى وَمَا قِيلَ لَهُ ،
وَأَنَّهُ لَمِلَطُ طَمِلٌ ، وَالْجَمْعُ طُمُولٌ ، وَقَالَ
لَيْدٌ :

أَطَاعُوا فِي الْغَوَايَةِ كُلَّ طَمِلٍ
يَجْرُ الْمُخْزِيَاتِ وَلَا يُبَالِي
وَالِإِسْمُ الطُّمُولَةُ .

وَرَجُلٌ طَمِيلٌ : خَفِيَ الشَّانُ . وَالطَّمْلُ
وَالطَّمِيلُ : اللَّصُّ ، وَقِيلَ : اللَّصُّ
الْفَاسِقُ ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ كُلَّ لَصٍّ .

وَانْطَمَلَ فُلَانٌ إِذَا شَارَكَ اللَّصُورَ .
وَالطَّمْلَالُ : اللَّصُّ . وَالطَّمْلَالُ : الذَّنْبُ .
وَالطَّمْلُ وَالطَّمِيلُ وَالطَّمْلَالُ : الذَّنْبُ

الْأَطْلَسُ الْخَفِيُّ الشَّخْصُ . وَالطَّمْلُ
وَالطَّمْلَالُ وَالطَّمِيلُ وَالطَّمْلُولُ : الْفَقِيرُ
السَّيِّئُ الْحَالِ الْقَشِيفُ الْقَبِيحُ الْهَيْئَةُ الْأَغْبَرُ ،

وَقِيلَ : هُوَ الْعَارِي مِنَ الثَّيَابِ ، وَأَكْثَرُ
مَا يُوصَفُ بِهِ الْقَاضِي .

وَالطَّمَلَةُ وَالطَّمَلَةُ : الْحَمَاءُ وَالطَّيْنُ ،
وَقِيلَ : مَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ مِنَ الْمَاءِ
الْكَدِيرِ . وَالطَّمْلُ : الْمَاءُ الْكَدِيرُ . الْفَرَّاءُ :

وَالطَّمُ: طَمَ الْبِثْرُ بِالتُّرَابِ، وَهُوَ الْكَيْسُ. وَطَمَ الشَّيْءُ بِالتُّرَابِ طَمًا: كَبَسَهُ. وَطَمَ الْبِثْرُ يَطْمُهَا وَيَطْمُهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ): يَغْنِي كَبْسُهَا. وَطَمَ رَأْسَهُ يَطْمُهُ طَمًا: جَزَهُ أَوْ غَضَّ مِنْهُ. الْجَوْهَرِيُّ: طَمَ شَعْرَهُ أَيْ جَزَهُ، وَطَمَ شَعْرَهُ أَيْضًا طَمُومًا إِذَا عَقَصَهُ، فَهُوَ شَعْرٌ مَطْمُومٌ. وَأَطَمَ شَعْرَهُ أَيْ حَانَ لَهُ أَنْ يَطْمَ، أَيْ يَجْزَ، وَاسْتَطَمَ مِثْلَهُ. وَفِي حَدِيثٍ حَذِيقَةٍ: خَرَجَ وَقَدْ طَمَ شَعْرُهُ، أَيْ جَزَهُ وَاسْتَأْصَلَهُ. وَفِي حَدِيثٍ سَلْمَانَ: أَنَّهُ رَأَى مَطْمُومَ الرَّاسِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مَطْمُومُ الشَّعْرِ.

قَالَ أَبُو نَضِيرٍ يُقَالُ لِلطَّائِرِ إِذَا وَقَعَ عَلَى غُصْنٍ قَدْ طَمَمَ تَطْمِيمًا. وَقِيلَ: الطَّمُ الْبَحْرُ، وَالرِّمُّ الثَّرَى. وَالطَّمُ، بِالْفَتْحِ: هُوَ الْبَحْرُ فَكَسِرَتْ الطَّاءُ لِيَزْدُوجَ مَعَ الرِّمِّ. وَيُقَالُ: جَاءَ بِالطَّمِّ وَالرِّمِّ، أَيْ بِالمَالِ الْكَثِيرِ، وَإِنَّمَا كَسَرُوا الطَّمَّ إِنْتَابًا لِلرِّمِّ، فَإِذَا أَفْرَدُوا الطَّمَّ فَتَحَوْهُ. الْأَصْمَعِيُّ: جَاءَهُم الطَّمُّ وَالرِّمُّ، إِذَا أَتَاهُمُ الْأَمْرُ الْكَثِيرُ، قَالَ: وَلَمْ نَعْرِفْ أَصْلَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ جَاءَ بِالضَّحِّ وَالرِّيحِ مِثْلَهُ. وَرَوَى ابْنُ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّمَا سَمِيَ الْبَحْرُ الطَّمُّ لِأَنَّهُ طَمَ عَلَى مَا فِيهِ، وَالرِّمُّ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ فُتَاتِهَا، أَرَادُوا الْكَثْرَةَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: جَاءَ بِالطَّمِّ وَالرِّمِّ مَعْنَاهُ جَاءَ بِالْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ. وَالطَّمُّ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ، وَالرِّمُّ: مَا كَانَ بَالِيًا مِثْلَ الْعَظْمِ وَمَا يَتَقَمَّمُ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: سَمِيَتْ الْأَرْضُ رَمًا لِأَنَّهُا تَرِمُ. وَالطَّمَةُ: الشَّيْءُ مِنَ الْكَلَالِ، وَكَأَكْثَرُ مَا يُوصَفُ بِهِ الْبَيْسُ. وَالطَّمُ: الْكَيْسُ (١).

(١) قوله: «والطَّمُ الكَيْسُ» بكسر أولها والباء موحدة ساكنة أى التراب الذى يطم ويكبس به نحو البثر. وفي القاموس: الكيس أى بالثناة التحتية بوزن سيد، ولعله تصحيف.

وَطَمَةُ النَّاسِ: جَاعَتُهُمْ وَوَسَطُهُمْ. وَيُقَالُ: لَقِيتُهُ فِي طَمَةِ الْقَوْمِ أَيْ فِي مُجْتَمِعِهِمْ.

وَالطَّمَةُ: الضَّلَالُ وَالْحَيْرَةُ. وَالطَّمَةُ: الْقَدَرُ.

وَطَمَ الْفَرَسُ وَالْإِنْسَانُ يَطْمُ وَيَطْمُ طَمِيمًا: خَفَّ وَأَسْرَعَ، وَقِيلَ: ذَهَبَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَقِيلَ: ذَهَبَ أَبًا كَانَ الْأَصْمَعِيُّ: طَمَ الْبَحِيرُ يَطْمُ طَمُومًا إِذَا مَرَّ يَعْدُو عَدْوًا سَهْلًا، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ لُجَا:

حَوْزَهَا مِنْ بَرْقِ الْغَيْمِ
أَهْدَأَ يَمْشِي مِشْيَةَ الظِّلْمِ

بِالْحَوْزِ وَالرَّفْقِ وَبِالطَّمِيمِ
قَالَ: حَوْزَ إِبْلِهِ وَجْهَهَا نَحْوَ الْمَاءِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ.

وَالرَّجُلُ يَطْمُ وَيَطْمُ فِي سِرِّهِ طَمِيمًا: وَهُوَ مَضَاوَهُ وَخَفْتَهُ، وَيَطْمُ رَأْسَهُ طَمًا. وَالطَّمِيمُ: الْفَرَسُ الْمُسْرَعُ. وَمَرَّ يَطْمُ، بِالْكَسْرِ، طَمِيمًا أَيْ يَعْدُو عَدْوًا سَهْلًا. وَفَرَسٌ طَمُومٌ: سَرِيعٌ. وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ طَمٌ، قَالَ أَبُو النَجْمِ يَصِفُ فَرَسًا:

الْصَّبْرُ مِنْ رِيَشٍ عَلَى غِرَائِهِ
وَالطَّمُ كَالسَّامِيِّ إِلَى ارْتِقَائِهِ
يَقْرَعُهُ بِالزَّجْرِ أَوْ إِشْلَائِهِ

قَالُوا: يَحْزُ أَنْ يَكُونَ سَمَاءً طَمًا لَطِيمًا عَدْوًا، وَيَحْزُ أَنْ يَكُونَ شِبْهًا بِالْبَحْرِ كَمَا يُقَالُ لِلْفَرَسِ بَحْرٌ وَغَرَبٌ وَسَكَبٌ. وَالطَّمُ: الْعَدَدُ الْكَثِيرُ.

وَطَمِيمُ النَّاسِ: أَخْلَاطُهُمْ وَكَثْرَتُهُمْ. وَطَمِيمٌ صُلْبٌ: كَذَا جَاءَ فِي شِعْرِ عَدِي ابْنِ زَيْدٍ، يَفُكُ التَّضْعِيفُ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَا أَذْرِي لِلشَّعْرِ أَمْ هُوَ مِنْ بَابِ لَحِجَّتِ عَيْنُهُ، وَاللَّيْلُ السَّقَاءُ، قَالَ: تَعْدُو عَلَى الْجَهْدِ مَقُولًا مَنَاسِمَهَا

بَعْدَ الْكَلَالِ كَعَدُوَ الْفَارِحُ الطَّمِيمُ وَالطَّمِيمَةُ: الْعَجْمَةُ وَالطَّمِيمُ وَالطَّمِيمِيُّ وَالطَّاطِيمُ وَالطَّمْطَانِيُّ: هُوَ الْأَعْجَمُ الَّذِي لَا يَفْصَحُ. وَرَجُلٌ طَمِيمٌ،

بِالْكَسْرِ، أَيْ فِي لِسَانِهِ عُجْمَةٌ لَا يَفْصَحُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

حَزَقَ بِمَانِيَةِ الْأَعْجَمِ طَمِيمٌ
وَفِي لِسَانِهِ طَمْطَانِيَّةٌ، وَالْأَثْنَى طَمْطَانِيَّةٌ وَطَمْطَانِيَّةٌ، وَهِيَ الطَّمْطَمَةُ أَيْضًا. وَفِي صِفَةِ قُرَيْشٍ: لَيْسَ فِيهِمْ طَمْطَانِيَّةٌ حَمِيرٌ؛ شَبَّهَ كَلَامَ حَمِيرٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمُنْكَرَةِ بِكَلَامِ الْعَجَمِ. يُقَالُ: أَعْجَمَ طَمِطِي، وَقَدْ طَمَطَمَ فِي كَلَامِهِ.

وَالطَّمِطُ: ضَرْبٌ مِنَ الضَّأْنِ لَهَا آذَانُ صِغَارٍ وَأَغْبَابٌ كَأَغْبَابِ الْبَقَرِ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ الْيَمَنِ.

وَالطَّمِطَامُ: النَّارُ الْكَبِيرَةُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: طَمَطَمَ إِذَا سَجَّ فِي

الطَّمِطَامِ، وَهُوَ وَسْطُ الْبَحْرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: هَلْ نَفَعَ أَبَا طَالِبٍ قَرَابَتُهُ مِنْكَ؟ قَالَ: بَلَى، وَإِنَّهُ لَفِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَايَ لَكَانَ فِي الطَّمِطَامِ، أَيْ فِي وَسْطِ النَّارِ. وَطَمَطَامُ الْبَحْرِ: وَسْطُهُ، اسْتَعَارَهُ مَهْنًا لِمُظْمِرِ النَّارِ حَيْثُ اسْتَعَارَ لِيَسِيرَ فِيهَا الضَّحَضَاحُ، وَهُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ.

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ إِذَا نَصَحْتَ الرَّجُلَ فَأَبَى إِلَّا اسْتِئْذَانًا بِرَأْيِهِ: دَعَا يَتَرَمَعُ فِي طَمِيَّتِهِ، وَيَبْدَعُ فِي خَرِيقِهِ.

التَّهْلِيلُ فِي الرَّبَاعِيِّ: أَبُو تَرَابٍ: الطَّاطِيمُ الْعَجَمُ، وَأَنْشَدَ لِلأَوْدِيِّ:

كَالْأَسْوَدِ الْحَبَشِيِّ الْحَمَشِ (٢) يَتَبَعُهُ

سُودٌ طَاطِيمٌ فِي آذَانِهَا النَّطْفُ

قَالَ الْفَرَّاءُ: سَمِعْتُ الْمُفَضَّلَ يَقُولُ:

سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ عَنْ قَوْلِ عَتْرَةَ:

تَأَوَّى لَهُ قُلُوصُ النَّعَامِ كَمَا أَوَتْ

حَزَقَ بِمَانِيَةِ الْأَعْجَمِ طَمِيمٌ

(٢) قوله: «الحمَشُ» في الطبعات جميعها: «الحمَس» بالسَّين المهملة، وهو تحريف. ورجل حمَشُ السَّاقِينَ: دَقِيقُهَا.

[عبد الله]

فَقَالَ: يَكُونُ بِالْيَمَنِ مِنَ السَّحَابِ مَا لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْبُلْدَانِ فِي السَّمَاءِ، قَالَ: وَرَبِّهَا نَشَاتٌ سَحَابَةٌ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ، فَيَسْمَعُ صَوْتُ الرِّعْدِ فِيهَا كَأَنَّهُ مِنْ جَمِيعِ السَّمَاءِ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ السَّحَابُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَالْحَزَقُ الْهَائِنَةُ تِلْكَ السَّحَابُ. وَالْأَعْجَمُ الطُّمُطُ: صَوْتُ الرِّعْدِ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ ابْنُ مِقْبَلٍ يَصِفُ نَاقَةً: بَاتَتْ عَلَى نَفْسٍ لَأَمْ مَرَاكِزُهُ

جَافِي بِهِ مُسْتَعِدَاتٌ أَطَامِيمُ نَفْسٍ لَأَمْ: مُسْتَوِيَاتٌ، مَرَاكِزُهُ: مَفَاصِلُهُ، وَارَادَ بِالْمُسْتَعِدَاتِ الْقَوَائِمِ، وَقَالَ: أَطَامِيمُ نَشِيطَةٌ لَا وَاحِدَ لَهَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَطَامِيمُ تَطْمُ فِي السَّيْرِ أَيْ تُسْرِعُ.

طمن. طَمَنَ الشَّيْءُ: سَكَنَ. وَالطُّمَانِيَةُ: السُّكُونُ. وَأَطْمَانَ الرَّجُلُ أَطْمِنَانًا وَطُمَانِيَةً أَيْ سَكَنَ، ذَهَبَ سَيَّوِيهِ إِلَى أَنْ أَطْمَانَ مَقْلُوبٌ، وَأَنْ أَصْلَهُ مِنْ طَامِنَ، وَخَالَفَهُ أَبُو عَمْرٍو فَرَأَى ضِدَّ ذَلِكَ، وَحُجَّةُ سَيَّوِيهِ أَنَّ طَامِنَ غَيْرُ ذِي زِيَادَةٍ، وَأَطْمَانَ دُوْ زِيَادَةٍ، وَالزِّيَادَةُ إِذَا لَحِقَتْ الْكَلِمَةُ لَحَقُّهَا ضَرْبٌ مِنَ الْوَهْنِ لِذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ مُخَالَطَتَهَا شَيْءٌ لَيْسَ مِنْ أَصْلِهَا مُرَاحِمَةٌ لَهَا وَنِسْوَةٌ فِي التَّزَامِيهِ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ، وَهُوَ إِنْ لَمْ يَتْلُغْ الزِّيَادَةَ عَلَى الْأَصُولِ فَحُشَّ الْحَذَفُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى صَدْدٍ مِنَ التَّوْهِينِ لَهَا، إِذْ كَانَ زِيَادَةُ عَلَيْهَا يَحْتَاجُ إِلَى تَحْمِيلِهَا كَمَا تَتَحَامَلُ بِحَذَفٍ مَا حُذِفَ مِنْهَا، وَإِذَا كَانَ فِي الزِّيَادَةِ حَرْفٌ مِنَ الْإِعْلَالِ كَانَ (١) ... أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ مَعَ الزِّيَادَةِ أَوَّلَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلِمَةَ إِذَا لَحِقَهَا ضَرْبٌ مِنَ الضَّعْفِ أَسْرَعَ إِلَيْهَا ضَعْفٌ آخَرُ، وَذَلِكَ كَحَذَفِهِمْ بَاءَ حَنِيفَةٍ فِي الْإِضَافَةِ إِلَيْهَا لِحَذَفِ يَائِهَا فِي قَوْلِهِمْ حَنِيفٌ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي حَنِيفٍ تَاءٌ تَحْذَفُ فَتَحْذَفُ يَاوُهَا، جَاءَ

(١) كَذَا بِيَاضٍ بِالْأَصْلِ.

فِي الْإِضَافَةِ إِلَيْهَا عَلَى أَصْلِهِ فَقَالُوا حَنِيفٌ، فَإِنْ قَالَ أَبُو عَمْرٍو جَرَى الْمَصْدَرُ عَلَى أَطْمَانَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمُ الْإِطْمِنَانُ، قِيلَ قَوْلُهُمُ الطُّمَانَةُ بِإِزَاءِ قَوْلِكَ الْإِطْمِنَانُ، فَمَصْدَرٌ بِمَصْدَرٍ، وَبَقِيَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو أَنَّ الزِّيَادَةَ جَرَتْ فِي الْمَصْدَرِ جَرِيهَا فِي الْفِعْلِ، فَالْعَلَّةُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَاحِدَةٌ، وَكَذَلِكَ الطُّمَانِيَةُ ذَاتُ زِيَادَةٍ، فَهِيَ إِلَى الْإِعْلَالِ أَقْرَبُ، وَلَمْ يَقْنَعْ أَبُو عَمْرٍو أَنْ قَالَ أَنَّهَا أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ، كَجَذَبٍ وَجَبَدٍ حَتَّى مَكَنَ خِلَافَهُ لِصَاحِبِ الْكِتَابِ بِأَنْ عَكَسَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ.

وقوله عز وجل: «الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ»؛ مَعْنَاهُ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ بِوَحْدَانِيَّتِهِ آمَنُوا بِهِ غَيْرَ شَاكِينَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مُلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ»؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَاهُ مُسْتَوِطِينَ فِي الْأَرْضِ. وَأَطْمَأْنَنَ الْأَرْضُ وَتَطْمَأْنَنَتْ: انْخَفَضَتْ. وَطَمَانَ ظَهَرُهُ وَطَامَنَ بِمَعْنَى عَلَى الْقَلْبِ.

التَّهْنِيبُ فِي الثَّلَاثِي: أَطْمَانَ قَلْبُهُ إِذَا سَكَنَ، وَأَطْمَأْنَنَتْ نَفْسُهُ، وَهُوَ مُطْمَئِنٌّ إِلَى كَذَا، وَذَلِكَ مُطْمَانَ، وَأَطْمَانَ مِثْلُهُ عَلَى الْإِبْدَالِ، وَتَصْغِيرُ مُطْمَئِنٍّ طُمِئِنٍّ، بِحَذَفِ الِيمِ مِنْ أَوَّلِهِ وَإِحْدَى التَّوْنَيْنِ مِنْ آخِرِهِ. وَتَصْغِيرُ طُمَانِيَةٍ طُمِئِنَةٍ، بِحَذَفِ إِحْدَى التَّوْنَيْنِ مِنْ آخِرِهِ لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ. وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ»؛ هِيَ الَّتِي قَدِ أَطْمَأْنَنَتْ بِالْإِيمَانِ وَأَخْبَتَتْ لِرَبِّهَا. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي»، أَيْ لِيَسْكُنَ إِلَى الْمُعَابَةِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ، وَالْإِسْمُ الطُّمَانِيَةُ.

ويقال: طَامَنَ ظَهْرُهُ إِذَا حَتَّى ظَهَرَهُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، لِأَنَّ الْهَمْزَةَ الَّتِي فِي أَطْمَانَ أَدْخَلَتْ فِيهَا جِلْزًا الْجَمْعَ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ»؛ أَيْ إِذَا سَكَنَتْ

قُلُوبُكُمْ، يُقَالُ: أَطْمَانَ الشَّيْءُ إِذَا سَكَنَ، وَطَامَنَتْهُ وَطَمَانَتُهُ إِذَا سَكَنَتْهُ، وَقَدْ رَوَى أَطْمَانَ. وَطَامَنَتْ مِنْهُ: سَكَنَتْ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: أَطْمَانَ الْهَمْزَةُ فِيهَا مُجْتَلِبَةٌ لِإِتْقَانِ السَّاكِنَيْنِ، إِذَا قُلْتَ أَطْمَانَ، فَإِذَا قُلْتَ طَامَنَتْ عَلَى فَاعَلْتَ فَلَا هَمْزَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّ الْهَمْزَةَ لَمَّا لَزِمَتْ أَطْمَانَ، وَهَمْزُوا الطُّمَانِيَةَ، هَمْزُوا كُلَّ فِعْلٍ فِيهِ، وَطَمَنَ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ فِي الْكَلَامِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

طمه. التَّهْنِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمُطْمَئِنَّةُ الْمَطُولُ، وَالْمَطْمَةُ الْمُدَدُ، وَالْمَهْمَطُ الْمُظْلَمُ. يُقَالُ: هَمَطَ إِذَا ظَلَمَ.

طما. طَمَا الْمَاءُ يَطْمُو طُمُوًا وَيَطْمِي طُمِيًا: ارْتَفَعَ وَعَلَا وَمَلَأَ النَّهْرُ، فَهُوَ طَامٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا امْتَلَأَ الْبَحْرُ أَوْ النَّهْرُ أَوْ الْبِئْرُ. وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ: مَا طَمَا الْبَحْرُ وَقَامَ تَعَارٌ، أَيْ ارْتَفَعَ مَوْجُهُ، وَتَعَارَ اسْمُ جَلٍّ.

وطمى. طَمَى النَّبْتُ: طَالَ وَعَلَا، وَمِنْهُ يُقَالُ: طَمَتِ الْمَرْأَةُ بِزَوْجِهَا أَيْ ارْتَفَعَتْ بِهِ. وَطَمَتَ بِهِ هِمَّتُهُ: عَلَتْ، وَقَدْ يَسْتَعَارُ فِيهَا سَوَى ذَلِكَ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:

لَهَا مَنَظِقٌ لَا هِذْرِيَانِ طَمَى بِهِ
سَفَاهُ وَلَا بَادِي الْجَفَاءِ جَنِيْبُ
أَيْ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ بِهِ كَمَا يَبْلُغُ الْمَاءُ بِالزَّيْدِ فَيَقْلِفُهُ. وَطَمَى يَطْمِي مِثْلُ طَمَ يَطْمُ إِذَا مَرَّ مُسْرِعًا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَرَادَ وَصَالًا ثُمَّ صَدَّتْهُ نِيَّةٌ
وَكَانَ لَهُ شَكْلٌ فَخَالَفَهَا يَطْمِي
وَطْمِيَّةٌ: جَبَلٌ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:
كَأَنَّ طَمِيَّةَ الْمُجَبِّيرِ غَدَوَةٌ
مِنْ السَّيْلِ وَالْأَغْشَاءِ فَلَكَةُ مِغْزَلُ

طنا. الطَّنُّ: التَّهْمَةُ. وَالطَّنُّ: الْمَنْزِلُ. وَالطَّنُّ: الْفُجُورُ. قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

وَضَارِبَةٌ مَا مَرَّ إِلَّا اقْتَسَمَتْهُ
عَلَيْهِنَّ خَوَاصُّ إِلَى الطَّنِّ مِخْشَفٌ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الطَّنُّ: الرِّبَّةُ.
وَالطَّنُّ: النَّسَاطُ. وَالطَّنُّ: الْمِيلُ
بِالْهَوَى. وَالطَّنُّ: الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ.
وَالطَّنُّ: الرُّوْضَةُ، وَهِيَ بَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي
الْحَوْضِ. وَانْشَدَ الْفَرَّاءُ:

كَانَ عَلَى ذِي الطَّنِّ عَيْنًا بَعِيرَةً
أَيُّ عَلَى ذِي الرِّبَّةِ. وَفِي النَّوَادِرِ: الطَّنُّ
شَيْءٌ يَتَّخِذُ لِحْصِدِ السَّاعِ، مِثْلُ الرِّبَّةِ.
وَالطَّنُّ فِي بَعْضِ الشَّعْرِ: اسْمٌ لِلرَّمَادِ الْهَامِدِ.
وَالطَّنُّ، بِالْكَسْرِ: الرِّبَّةُ وَالتَّهْمَةُ وَالْدَّاءُ.
وَطَنَاتُ طُنُوًا وَزَنَاتُ إِذَا اسْتَحْيَتِ.
وَطْنَى الْبَعِيرُ يَطْنُ طُنًا: لَزَقَ طِحَالَهُ
بِجَنْبِهِ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ. وَطْنَى فُلَانٌ طُنًا
إِذَا كَانَ فِي صَدْرِهِ شَيْءٌ يَسْتَحْيِي أَنْ
يُخْرِجَهُ. وَإِنَّهُ لَبَعِيدُ الطَّنِّ أَيُّ الْهَمَةِ (عَنِ
الْحِجَانِيِّ). وَالطَّنُّ: بَقِيَّةُ الرُّوحِ. يُقَالُ:
تَرَكْتُهُ يَطْنِيهِ، أَيُّ يَحْشَاشُهُ نَفْسِهِ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ: هَذِهِ حَيَّةٌ لَا تُطْنِي، أَيُّ لَا يَمِيشُ
صَاحِبُهَا، يَقْتُلُ مِنْ سَاعَتِهَا، يَهْمُزُ
وَلَا يَهْمُزُ، وَأَصْلُهُ الْهَمُزُ.

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: رَمَى فُلَانٌ فِي طَنْبِهِ وَفِي
نَيْطِهِ وَذَلِكَ إِذَا رَمَى فِي جَنْزَرَتِهِ، وَمَعْنَاهُ إِذَا
مَاتَ.

الْحِجَانِيُّ: رَجُلٌ طَنَ وَهُوَ الَّذِي يَحُمُّ
غِيًّا فَيَعْظُمُ طِحَالَهُ، وَقَدْ طَنَى طُنَى. قَالَ:
وَبَعْضُهُمْ يَهْمِزُ فَيَقُولُ: طُنَى طُنًا فَهُوَ طُنَى.

طنب: الطنبُ والطنبُ معاً: حبلُ
الخباء والسراوق ونحوها.
وأطنابُ الشجر: عروقُ تشعب من
أرومتها.

والأواخي: الأطنابُ، واجدتها أخية.
والأطنابُ: الطوالُ السَّعِينُ حِجَالُ الْأَخِيَّةِ،
وَالْأَصْرُ: الْقِصَاصُ، وَاجِدُهَا: إِصَارُ.
وَالْأَطْنَابُ: مَا يَشُدُّ إِلَى الْبَيْتِ مِنَ الْحِجَالِ بَيْنَ
الْأَرْضِ وَالطَّرِيقِ.

ابْنُ سِيدَةَ: الطنبُ حبلٌ طويلٌ يُشَدُّ بِهِ
الْبَيْتُ وَالسَّرَاقُ، بَيْنَ الْأَرْضِ وَالطَّرِيقِ.
وَقِيلَ: هُوَ الْوَيْدُ، وَالْجَمْعُ: أَطْنَابٌ
وَطَنْبَةٌ.

وَطْنَبُ: مَدَّةٌ بِأَطْنَابِهِ وَشَدَّهُ.
وَخِبَاءٌ مُطْنَبٌ، وَرِوَاقٌ مُطْنَبٌ، أَيُّ
مَشْدُودٌ بِالأَطْنَابِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا بَيْنَ
طَنْبِي الْمَدِينَةِ أَحْوَجُ مِنِّي إِلَيْهَا، أَيُّ مَا بَيْنَ
طَرَفَيْهَا. وَالطنبُ: وَاحِدُ أَطْنَابِ الْخِيَمَةِ،
فَاسْتَعَارَهُ لِلطَّرَفِ وَالنَّاحِيَةِ.

وَالطنبُ: عِرْقُ الشَّجَرِ وَعَصَبُ
الْجَسَدِ. ابْنُ سِيدَةَ: أَطْنَابُ الْجَسَدِ عَصَبُهُ
الَّتِي تَتَّصِلُ بِهَا الْمَفَاصِلُ وَالْعِظَامُ وَتَشُدُّهَا.
وَالطَّنْبَانُ: عَصَبَتَانِ مُكْتَفَتَانِ تَغْرِتَانِ النَّحْرِ،
تَمْتَدَّانِ إِذَا تَلَفَّتِ الْإِنْسَانُ.

وَالطنبُ وَالْمُطْنَبُ أَيْضًا: الْمَنْكِبُ
وَالْعَاتِقُ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

وَإِذَا هِيَ سَوْدَاءُ مِثْلُ الْفَحِيمِ
تَغْشَى الْمُطَانِبَ وَالْمَنْكِبَا
وَالْمُطْنَبُ: حَبْلُ الْعَاتِقِ، وَجَمْعُهُ
مُطَانِبٌ.

وَيُقَالُ لِلشَّمْسِ إِذَا تَقَضَّبَتْ عِنْدَ
طُلُوعِهَا: لَهَا أَطْنَابٌ، وَهِيَ أَشْعَةُ تَمْتَدُّ
كَأَنَّهَا الْقَضْبُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ
الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى حُكْمِهَا،
فَرَدَّهَا عَمْرٌو إِلَى أَطْنَابِ بَيْتِهَا، يَعْنِي: رَدَّهَا
إِلَى مَهْرٍ مِثْلِهَا مِنْ نِسَائِهَا، يُرِيدُ إِلَى مَا بَيْنَ
عَلَيْهِ أَمْرُ أَهْلِهَا، وَامْتَدَّتْ عَلَيْهِ أَطْنَابُ
بَيْتِهِمْ.

وَيُقَالُ: هُوَ جَارِي مُطَانِبِي، أَيُّ طَنْبُ
بَيْتِهِ إِلَى طَنْبِ بَيْتِي. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا أَحْبَبُّ
أَنْ يَبِيَّ مُطْنَبُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَيْ
أَحْسَبُ خَطَايَ. مُطْنَبٌ: مَشْدُودٌ
بِالأَطْنَابِ، يَعْنِي: مَا أَحْبَبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي
إِلَى جَانِبِ بَيْتِي، لِأَنِّي أَحْسَبُ عِنْدَ اللَّهِ كَثْرَةَ
خَطَايَ مِنْ بَيْنِي إِلَى الْمَسْجِدِ.
وَالْمُطْنَبُ: الْمِصْفَاةُ.

وَالطنبُ: طُولُ فِي الرَّجْلَيْنِ فِي
اسْتِرْحَاءٍ.

وَالطنبُ وَالْإِطْنَابَةُ جَمِيعًا: سَبِيلٌ يُوصَلُ
بِوَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ، ثُمَّ يَدَارُ عَلَى كَطْرِهَا.

وَقِيلَ: إِطْنَابَةُ الْقَوْسِ: سَبِيلُهَا الَّذِي فِي
رِجْلِهَا يَشُدُّ مِنَ الْوَتَرِ عَلَى فَرْصَتِهَا، وَقَدْ
طَنْبَتْهَا. الْأَصْمَعِيُّ: الْإِطْنَابَةُ السَّبِيلُ الَّذِي
عَلَى رَأْسِ الْوَتَرَيْنِ الْقَوْسِ، وَقَوْسٌ مُطْنَبَةٌ؛
وَالْإِطْنَابَةُ سَبِيلٌ يَشُدُّ فِي طَرَفِ الْحِزَامِ لِيَكُونَ
عَوْنًا لِسَبْرِهِ إِذَا قَلَبَ؛ قَالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ
خَيْلًا:

فَهِنَّ مُسْتَبْطَنَاتٌ بَطْنٌ ذِي أُرْلٍ
يَرْكُضْنَ قَدْ قَلَقَتْ عَقْدُ الْأَطْنَابِ

وَالْإِطْنَابَةُ: سَبِيلُ الْحِزَامِ الْمَقْقُودِ إِلَى
الْأَنْزِيمِ، وَجَمْعُهُ الْأَطْنَابِ. وَقَالَ
سَلَامَةُ (١):

حَتَّى اسْتَفْتَنَ بِأَهْلِ الْمَلْعِ ضَاحِيَةً

يَرْكُضْنَ، قَدْ قَلَقَتْ عَقْدُ الْأَطْنَابِ

وَقِيلَ: عَقْدُ الْأَطْنَابِ الْأَلْبَابُ وَالْعَزْمُ إِذَا
اسْتَرَخَتْ.

وَالْإِطْنَابَةُ: الْبِظَلَّةُ. وَابْنُ الْإِطْنَابَةِ:
رَجُلٌ شَاعِرٌ، سُمِّيَ بِوَاحِدِهِ مِنْ هَذِهِ؛
وَالْإِطْنَابَةُ أُمُّهُ، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ
ابْنِ الْقَيْسِ بْنِ جَسْرِ بْنِ قِضَاعَةَ، وَاسْمُ أَبِيهِ
زَيْدُ مَنَاةَ.

وَالطَّنْبُ، بِالْفَتْحِ:

أَعْوَجَاجٌ فِي الرُّمَحِ.

وطنب بالمكان: أَقَامَ بِهِ.

وعسكر مُطْنَبٌ: لَا يَرَى أَقْصَاهُ مِنْ
كَثْرَتِهِ.

وَجَيْشٌ مُطْنَابٌ: بَعِيدُ مَا بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ
لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

عَمَى الَّذِي صَبَحَ الْحَلَاثِبَ غَدْوَةً

مِنْ نَهْرَوَانَ يَجْهَلُ مُطْنَابِ

أَبُو عَمْرٍو: التَّنْطِيبُ أَنْ تَلْقَى السَّقَاءَ فِي
عَمُودِ الْبَيْتِ، ثُمَّ تَمَحَّضَهُ.

(١) قوله: «وقال سلامة» كذا بالأصل،

والذي في الأساس: قال النابغة.

وَالْإِطْنَابُ : الْبَلَاغَةُ فِي الْمُنَاطِقِ
وَالْوَصْفِ ، مَدْحًا كَانَ أَوْ ذَمًّا . وَأَطْنَبَ فِي
الْكَلَامِ : بَالِغٌ فِيهِ . وَالْإِطْنَابُ : الْمُبَالَغَةُ فِي
مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ وَالْإِكْتَارُ فِيهِ . وَالْمُطْنِبُ :
الْمَدْحُ لِكُلِّ أَحَدٍ .

ابن الأَثَرِيِّ : أَطْنَبَ فِي الْوَصْفِ إِذَا
بَالِغٌ وَاجْتَهَدَ ، وَأَطْنَبَ فِي عَدْوِهِ إِذَا مَضَى
فِيهِ بِاجْتِهَادٍ وَمُبَالَغَةٍ .

وَفَرَسٌ فِي ظَهْرِهِ طَنْبٌ أَيْ طُولٌ ، وَفَرَسٌ
أَطْنَبُ إِذَا كَانَ طَوِيلَ الْقَرَى ، وَهُوَ عَيْبٌ ،
وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

لَقَدْ لَحِقْتُ بِأَوَّلَى الْخَيْلِ تَحْمِيلِي
كِبْدًا لَا شَيْخَ فِيهَا وَلَا طَنْبَ
وَطَنْبُ الْفَرَسِ طَنْبًا ، وَهُوَ أَطْنَبُ ،
وَالْأَتْنِي طَنْبَاءُ : طَالَ ظَهْرُهُ .

وَأَطْنَبَتِ الْأَوَّلَى إِذَا تَبَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي
السَّيْرِ . وَأَطْنَبَتِ الرِّيحُ إِذَا اشْتَدَّتْ فِي غُبَارِ
وَحِيلٍ أَطْنَابٍ : يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَقَدْ رَأَى مُصْعَبٌ فِي سَاطِعِ سَيْطٍ
مِنْهَا سَوَابِقَ غَارَاتِ أَطْنَابٍ
يُقَالُ : رَأَيْتُ إِطْنَابَةً مِنْ خَيْلٍ وَطَيْرٍ ؛
وَقَالَ النِّعَمُ بْنُ تَوَلَّبٍ :

كَانَ امْرَأً فِي النَّاسِ كُنْتُ ابْنَ أُمِّهِ
عَلَى فَلَاحٍ مِنْ بَطْنِ دِجَلَةَ مُطْنِبٍ
وَفَلَاحٌ : نَهْرٌ . وَمُطْنِبٌ : بَعِيدُ الذَّهَابِ ،
يَعْنِي هَذَا النَّهْرَ ، وَمِنْهُ أَطْنَبَ فِي الْكَلَامِ إِذَا
أَبْعَدَ ، يَقُولُ : مَنْ كُنْتُ أَخَاهُ ، فَإِنَّا هُوَ عَلَى
بَحْرِ مِنَ الْبُحُورِ ، مِنْ الْخَصْبِ وَالسَّعَةِ .
وَالطَّنْبُ : خَبْرَاءُ مِنْ وَادِي مَؤَايَةٍ ،
وَمَؤَايَةٍ : مَاءٌ لِبَنِي الْعَنْبَرِ يَطْنُ فَلَاحٌ ؛ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

لَيْسَتْ مِنَ اللَّائِي تَلْهَى بِالطَّنْبِ
وَلَا الْخَيْرَاتِ مَعَ الشَّاءِ الْمُغْبِ

الْخَيْرَاتُ : خَبْرَاوَاتُ الْبُلْصُلَمَاءِ ، صُلَمَاءُ
مَؤَايَةٍ ؛ سُمِّنَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُنَّ أَنْخَبَرْنَ فِي
الْأَرْضِ أَيْ أَنْخَفَضْنَ فَاطْمَأَنَّ فِيهَا .

وَطَنْبُ الذَّنْبِ : عَوَى ، (عَنْ

الْهَجَرِيِّ) ، قَالَ وَاسْتَعَارَهُ الشَّاعِرُ لِلْسَّقْبِ
فَقَالَ :

وَطَنْبَ السَّقْبِ كَمَا يَعْوِي الذَّنْبُ

طَنْبُ الطَّنْبُورِ : الطَّنْبَارُ مَعْرُوفٌ ، فَارِسِيٌّ
مَعْرَبٌ دَخِيلٌ ، أَصْلُهُ دَنْبُو بَرٍّ أَيْ يَشْبَهُ الْيَهُ
الْحَمَلُ ، فَقِيلَ : طَنْبُورٌ . اللَّيْثُ : الطَّنْبُورُ
الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ ، مَعْرَبٌ ، وَقَدْ اسْتَعْمِلَ فِي
لَفْظِ الْعَرَبِيَّةِ .

طَنْبُورُ التَّهْنِيبِ فِي الرَّبَاعِيِّ : أَبُو عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيُّ : يُقَالُ لِحِجَازِ الْمَرْأَةِ وَهُوَ فَرْجُهَا هُوَ
طَنْبُورُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

طَنْبُورُ الطَّشَّةِ : أَكَلَ الدَّمَّ حَتَّى يَنْقُلَ
عَنْ جِسْمِهِ ، وَقَدْ تَطَنَّيَرُ .

طَنْجُ الطَّنُوجِ : الْكَرَارِيسُ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ
لَهَا وَاحِدٌ ؛ وَمِنْهُ مَا حَكَى ابْنُ جُنَيْ قَالِ :
أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى
ابْنُ الشَّيْخِ (١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْيَزِيدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا
الْخَلِيلُ بْنُ أَسَدٍ التُّوشَجَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدَ بْنِ رَبَّانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
رَجُلٌ عَنْ حِمَادِ الرَّوَابِيَةِ ، قَالَ : أَمَرَ النَّبَّانُ
فَنَسِخَتْ لَهُ أَشْعَارُ الْعَرَبِ فِي الطَّنُوجِ ، يَعْنِي
الْكَرَارِيسَ ، فَكَتَبَتْ لَهُ ثُمَّ دَفَنَتْهُ فِي قَصْرِ
الْأَبْيَضِ ، فَلَمَّا كَانَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ
قِيلَ لَهُ : إِنَّ تَحْتَ الْقَصْرِ كَنْزًا ، فَاحْتَفَرَهُ
فَأَخْرَجَ تِلْكَ الْأَشْعَارَ ، فَمِنْ ثَمَّ أَهْلُ الْكُوفَةِ
أَعْلَمَ بِالأَشْعَارِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ .

التَّهْنِيبُ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : تَنَوَّعٌ فِي
الْكَلَامِ وَطَنْجٌ وَتَنْجَنٌ إِذَا أَخَذَ فِي فَنُونٍ
شَيْءٍ .

(١) قوله ابن الشيخ هكذا وجدناه في شرح

القاموس وهو في الأصل من غير نقط وكذا
ابن ريان .

طَنْحٌ * طَنْحَتِ الْأَوَّلَى طَنْحًا وَطَنْحَتْ :
بَشِمَتْ ، وَقِيلَ : طَنْحَتْ ، بِالْحَاءِ ،
سَمِيَتْ ، وَطَنْحَتْ ، بِالْحَاءِ مُعْجَمَةً ،
بَشِمَتْ ، حَكَى ذَلِكَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ ، وَقَالَ : وَغَيْرُهُ بِجَعْلِهَا وَاحِدًا .

طَنْخٌ * طَنْخَ الرَّجُلُ يَطْنُخُ طَنْخًا ، وَيَنْخُ
يَنْتَخُ تَنْخًا ، فَهُوَ يَطْنُخُ وَطَانِخٌ : غَلَبَ الدَّمُ
عَلَى قَلْبِهِ وَاتَّخَمَ مِنْهُ ، وَطَنْخَ الدَّمُ قَلْبَهُ ،
وَطَنْخَتْ نَفْسُهُ : خَبِثَتْ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ
وَطَنْخَتِ النَّاقَةُ وَالِدَابَةَ : اشْتَدَّ سَمُّهَا .

وَمِنْ طَنْخٍ مِنَ اللَّيْلِ كَيْفُوكُ ، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتْ .

وَالطَّنْخُ : الْبِشْمُ ، قَالَ شَيْخٌ : سَمِعْتُ
ابْنَ الْفَقْعَسِيِّ يَقُولُ : نَشَرْتُ هَذِهِ الْأَلْبَانَ
فَطَنْخْتُهَا عَنْ الطَّعَامِ أَيْ تَغْنِينًا .

طَنْزٌ * طَنْزَ يَطْنِزُ طَنْزًا : كَلَّمَهُ بِاسْتِهْزَاءٍ ،
فَهُوَ طَنْازٌ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَظْهَرَ مَوْلَدًا
أَوْ مَعْرَبًا . وَالطَّنْزُ : السَّخَرِيَّةُ . وَفِي نَوَادِرِ
الْأَعْرَابِ : هَوْلَاءُ قَوْمٌ مَدَنَقَةٌ وَدَنَاقٌ .
وَمَطْنَزَةٌ ، إِذَا كَانُوا لَا خَيْرَ فِيهِمْ هِينَةً أَنْفُسِهِمْ
عَلَيْهِمْ .

طَنْسٌ * ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّنْسُ الظُّلْمَةُ
الشَّالِيْدَةُ ، قَالَ : وَالنَّسْطُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ
أَوْلَادَ التُّوْقِ إِذَا تَعَسَّرَ وَلَادُهَا . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : النَّوْنُ فِي هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ مُبْدَلَةٌ مِنَ
الْمِيمِ ، فَالطَّنْسُ أَصْلُهُ الطَّنْسُ أَوْ الطَّنْسُ ،
وَالنَّسْطُ مِثْلُ الْمَسْطِ سَوَاءٌ ، وَكِلَاهُمَا مَذْكُورٌ
فِي بَابِهِ .

طَنْفٌ * الطَّنْفُ : التَّهْمَةُ . وَرَجُلٌ مُطْنَفٌ
أَيْ مَتَّهِمٌ . وَطَنْفُهُ : اتِّهَمُهُ . وَطَنْفٌ لِلْأَمْرِ :
قَارِفُهُ . وَطَنْفٌ فَلَانٌ لِلظَّنِّ إِذَا قَارَفَ لَهَا ،

يُقَالُ : طَنْفَ فَلَانٌ لِلْأَمْرِ [قَارِفُهُ]
وَالطَّنْفُ : الْمَتَّهِمُ بِالْأَمْرِ ، كَانَهُ عَلَى
النَّسْبِ ، وَفَلَانٌ يَطْنِفُ بِهِذِهِ السَّرِقَةَ ، وَإِنَّهُ

الْقَطْعِ ، وَالْمَرْضَخَةُ الَّتِي يَرْضَخُ بِهَا النَّوَى ،
أَي يَكْسُرُ . وَأَطْنُ ذِرَاعُهُ بِالسَّيْفِ فَطَنَتْ :
ضَرَبَتْهَا بِهِ فَاسْرَعَ قَطْعُهَا .

وَالطَّنِينُ : صَوْتُ الْأَذْنِ وَالطَّنْسِ
وَالدُّبَابِ وَالْجَبَلِ وَنَحْوَ ذَلِكَ ، طَنْ يَطْنُ طَنًا
وَطَنِيًا ، قَالَ :

وَيْلٌ لِيْنِي الْجِرَابِ مِنِّي
إِذَا تَلَقَّتْ نَوَاتِهَا وَسِنِّي
تَقُولُ سِنِّي لِلنَّوَا : طَنِي

قَالَ ابْنُ جَنَى : الرَّوْيُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْبَاءُ
وَلَا تَكُونُ النَّونُ الْبَتَّةُ ، لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ
إِطْلَاقُهَا ، وَإِذَا لَمْ يَجْزِ إِطْلَاقُ هَذِهِ الْبَاءِ
لَمْ يَتَمَتَّعْ سِنِّي أَنْ يَكُونَ رَوِيًا . وَالْبَطَّةُ تَطْنُ
إِذَا صَوَّتَتْ . وَأَطْنَتِ الطَّنْتُ فَطَنَتْ .

وَالطَّنْطَةُ : صَوْتُ الطَّنْبُورِ وَضَرْبُ الْعُودِ
ذِي الْأَوْتَارِ ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي الدُّبَابِ
وَعُيُودِهِ . وَطَنِينُ الدُّبَابِ : صَوْتُهُ . وَيُقَالُ :
طَنَطْنُ طَّنْطَنَةً وَدَنَدَنَ دَنَدَنَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَطَنْ الدُّبَابُ إِذَا مَرَجَ فَسَبَّحَتْ لِطَيْرَانِهِ
صَوْتًا . وَرَجُلٌ ذُو طَنْطَانٍ أَيْ ذُو صَخْبٍ ،
وَأَنْشَدَ :

إِنَّ شَرِيكَكَ ذُو طَنْطَانٍ
خَاوِذٌ فَاصْدِرْ يَوْمَ يُورِدَانِ

وَالطَّنْطَةُ : كَثْرَةُ الْكَلَامِ وَالتَّصْوِيتُ بِهِ .
وَالطَّنْطَةُ : الْكَلَامُ الْخَفِيُّ .
وَطَنَّ الرَّجُلُ : مَاتَ ، وَكَذَلِكَ لِقَى
إِصْبَعَهُ .

وَالطَّنُّ : الْقَامَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
لِلدَّنِ الْإِنْسَانُ وَغَيْرُهُ مِنْ سَائِرِ الْحَيَوَانِ طَنْ
وَأَطْنَانُ وَطَنَانُ ، قَالَ : وَمِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانُ
لَا يَقُومُ يَطْنُ نَفْسَهُ فَكَيْفَ بغيرِهِ ؟ وَالطَّنُّ ،
بِالضَّمِّ : الْحَزْمَةُ مِنَ الْحَطَبِ وَالْقَصَبِ ،
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُا عَرَبِيَّةً صَحِيحَةً ،
قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْعَامَّةِ قَامَ يَطْنُ نَفْسَهُ ،
لَا أَحْسَبُا عَرَبِيَّةً . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الطَّنُّ
مِنْ الْقَصَبِ وَمِنْ الْأَغْصَانِ الرُّطْبَةِ الْوَرِيْقَةِ
تَجْمَعُ وَتَحْزَمُ وَيَجْعَلُ فِي جَوْفِهَا النَّوَى
أَوْ الْجَنَى . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَصَبَةُ

تَكُونُ عَلَى الْأَسْفَاطِ ، وَقِيلَ : الطَّنْفُ شَجَرٌ
أَحْمَرُ يَشْبُهُ الْعَمَمَ .

• طَنْفَسٌ . الطَّنْفَسَةُ وَالطَّنْفَسَةُ (١) ، بَضْمٌ
الْفَاءُ ، (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) : النَّمْرَقَةُ فَوْقَ
الرَّحْلِ ، وَجَمْعُهَا طَنْفَاسٌ ، وَقِيلَ : هِيَ
الْبَسَاطُ الَّذِي لَهُ خَمَلٌ رَقِيقٌ ، وَلَهَا ذِكْرٌ فِي
الْحَدِيثِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : طَنْفَسٌ إِذَا سَاءَ خُلُقُهُ
بَعْدَ حَسَنٍ . وَيُقَالُ لِلْسَّمَاءِ : مُطْرَفَةٌ
وَمُطْنَفَسَةٌ إِذَا اسْتَعْمَدَتْ فِي السَّحَابِ الْكَثِيرِ ،
وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ إِذَا لَيْسَ الثَّيَابُ الْكَثِيرَةُ
مُطْرَفَسٌ وَمُطْنَفَسٌ .

• طَنْفَشٌ . طَنْفَشَ عَيْنُهُ : صَفَرَهَا .

• طَنَمٌ . أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الطَّنْمَةُ صَوْتُ الْعُودِ الْمُطْرَبِ .

• طَنْ . الْإِطْنَانُ : سُرْعَةُ الْقَطْعِ . يُقَالُ :
ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَاطْنَنْتُ بِهِ ذِرَاعَهُ ، وَقَدْ
طَنَنْتُ ، تَحْكِي بِذَلِكَ صَوْتَهَا حِينَ سَقَطَتْ .
وَيُقَالُ : ضَرَبَ رَجُلُهُ فَاطْنٌ سَاقَهُ وَأَطْرَهَا
وَأَتْنَهَا وَأَتْرَهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، أَيْ قَطَعَهَا .
وَيُقَالُ : يَرَادُ بِذَلِكَ صَوْتُ الْقَطْعِ . وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى : ضَرَبَهُ فَاطْنٌ قِحْفَهُ ، أَيْ جَعَلَهُ
يَطْنُ مِنْ صَوْتِ الْقَطْعِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ
الطَّنِينِ ، وَهُوَ صَوْتُ الشَّيْءِ الصَّلْبِ . وَفِي
حَدِيثٍ مُعَاذِ بْنِ الْجَمُوحِ قَالَ : صَمَدْتُ
يَوْمَ بَدَرَ نَحْوَ أَبِي جَهْلٍ ، فَلَمَّا امْكَنَتِي
حَمَلْتُ عَلَيْهِ ، وَضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً أَطْنَنْتُ قَدَمَهُ
بِنِصْفِ سَاقِهِ ، قَوْلَهُ مَا أَشْبَهَهَا حِينَ طَاحَتْ
إِلَّا النَّوَاةُ تَطِيحُ مِنْ مَرْضَخَةِ النَّوَى ، أَطْنَنْتَهَا
أَيْ قَطَعْتُهَا ، اسْتِعَارَةً مِنَ الطَّنِينِ صَوْتِ

لَطْنٍ بِهَذَا الْأَمْرِ أَيْ مَتَمِّهِ . وَفِي حَدِيثٍ
جَرِيحٍ : كَانَتْ سَنَنُهُمْ إِذَا تَرَهَّبَ الرَّجُلُ
مِنْهُمْ ثُمَّ طَنَفَ بِالْفَجْرِ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ
إِلَّا الْقَتْلَ ، أَيْ أَتَيْهِمْ . يُقَالُ : طَنَفْتُهُ فَهُوَ
مُطْنَفٌ ، أَيْ أَتَيْتُهُمْ فَهُوَ مَتَمُّهُمْ .

وَالطَّنْفُ : الْفَاسِدُ الدَّخَلُ ، طَنِفَ طَنْفًا
وَطَنَافَةً وَطَنْوَفَةً .

وَالطَّنْفُ وَالطَّنْفُ وَالطَّنْفُ وَالطَّنْفُ :
مَانًا مِنَ الْجَبَلِ ، وَهُوَ نَحْوُ مِنَ الْحَيْدِ ،
وَيُقَالُ : هُوَ شَاخِصٌ يَخْرُجُ مِنَ الْجَبَلِ فَيَقْدُمُ
كَأَنَّهُ جَنَاحٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَفِي هَذَا يُقَالُ
طَنَفَ فَلَانٌ جِدَارَ دَارِهِ إِذَا جَعَلَ فَوْقَهُ شَجَرًا
أَوْ شَوْكًا يَصْعَبُ تَسْلُقُهُ لِمَجَاوِرَةِ أَطْرَافِ
الْعِيْدَانِ الْمُشَوَّكَةِ رَأْسَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ
بِالتَّحْرِيلِ الْحَيْدُ مِنَ الْجَبَلِ وَرَأْسُ مِنْ
رُءُوسِهِ ، وَالْمُطْنِفُ الَّذِي يَعْلُوهُ ، قَالَ
الشَّافِعِيُّ :

كَأَنَّ حَفِيفَ النَّبْلِ مِنْ فَوْقِ عَجَبِيهَا

عَوَازِبُ نَحْلٍ أَخْطَأَ الْغَارَ مُطْنِفٍ
وَالطَّنْفُ : الْفَرِيزُ الْخَائِطُ . وَالطَّنْفُ
وَالطَّنْفُ : السَّقِيفَةُ تُشْرَعُ فَوْقَ بَابِ الدَّارِ ،
وَهِيَ الْكِنَّةُ وَجَمْعُهَا الْكِنَانُ ، وَقِيلَ : هُوَ
مَا أَشْرَفَ خَارِجًا عَنْ الْبَنَاءِ .

وَطَنَفَ حَائِطُهُ : جَعَلَ لَهُ بَرَزِينًا ، وَهُوَ
الْإِفْرِيزُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيُقَالُ لِلْجَنَاحِ
يُشْرَعُ فَوْقَ بَابِ الدَّارِ طَنَفٌ أَيْضًا ، شَبَّهَ
بَطْنِ الْجَبَلِ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ خَلِيفَةً
عَسَلَ فِي طَنَفِ الْجَبَلِ :

فَمَا ضَرَبَ بِيضَاءُ بَاوِي مَلِكُهَا

إِلَى طَنَفٍ أَعْيَا بَرَاقٍ وَنَازِلٍ
الطَّنْفُ : حَيْدٌ يَنْدَرُ مِنَ الْجَبَلِ قَدْ أَعْيَا بِمَنْ
يَرْقَى وَمَنْ يَنْزِلُ . وَالطَّنْفُ : السَّيُورُ ، قَالَ
الْأَفْوَهِ الْأَوْدِيُّ :

سُودٌ غَدَائِرُهَا بُلُجٌ مَحَاجِرُهَا

كَأَنَّ أَطْرَافَهَا لَمَّا اجْتَلَى الطَّنْفُ
وَالطَّنْفُ أَيْضًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : هَذِهِ رَوَايَةُ
أَبِي عُبَيْدٍ ، وَيُرْوَى : كَأَنَّ أَطْرَافَهَا فِي
الْجَلُودِ ، وَقِيلَ : الطَّنْفُ الْجُلُودُ الْحُمْرُ الَّتِي

(١) قَوْلُهُ : «الطَّنْفَسَةُ وَالطَّنْفَسَةُ» عِبَارَةٌ

الْقَامُوسُ : مِثْلَةُ الطَّاءِ وَالْفَاءِ ، وَيَكْسُرُ الطَّاءُ وَفَتْحُ
الْفَاءِ ، وَبِالْمَعْكَسِ .

الواحدة من الحزمة طنة. والطن: العذل من القطن المحلوج؛ (عن الهجري)؛ وأنشد:

لَمْ يَدْرِ نَوَامُ الضُّحَى مَا أَسْرَيْنَ
وَلَا هِدَانُ نَامَ بَيْنَ الطَّنِينِ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الطَّنُ الْعِلَاوَةُ بَيْنَ
الْعَدْلَيْنِ؛ وأنشد:

بَرَحَ بِالصَّيْنِ طُولَ الْمَنِي
وَسِيرَ كُلِّ رَاكِبٍ أَدْنَى
مُعْتَرِضٍ مِثْلَ اعْتِرَاضِ الطَّنِ
والطنى من الرجال: العظيم الجسم.
والطن والطن: ضرب من التمر أحمر
شديد الحلاوة كثير الصقر^(١).

وفي حديث ابن سيرين: لَمْ يَكُنْ عَلَى
يَطْنٍ فِي قَبْرِ عَثَانَ، أَيِ يَتَهُمُ، وَيُرْوَى
بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ. وفي
الحديث: فَمَنْ تَطَّنَ؟ أَيِ مَنْ تَتَهُمُ؟
وَأَصْلُهُ تَطَّنَ مِنَ الطَّنَةِ التَّهْمَةُ، فَادْغَمَ الطَّاءُ
فِي التَّاءِ، ثُمَّ أَبْدَلَ مِنْهَا طَاءً مُشَدَّدَةً، كَمَا
يُقَالُ مُطْلِمٌ فِي مُظْلِمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

طناء الطنى: التهمة وهو مذكور في
الهمز أيضاً.

والطنى والطنو^(٢): الفجور، قَلَبُوا فِيهِ
الْبَاءَ وَأَوَّكَمَا قَالُوا الْمَضُوفُ فِي الْمَضِيِّ، وَقَدْ
طَنَى إِلَيْهَا طَنَى، وَقَوْمٌ زَنَاءُ طَنَاءَ. وَطَنَى فِي
الْفُجُورِ وَأَطَنَى: مَضَى فِيهِ. وَالطَنَى: الرِّبَاةُ
وَالْتَهْمَةُ. وَالطَنَى: الطَّنْ مَا كَانَ. وَالطَنَى
أَنْ يَعْظُمَ الطَّحَالُ عَنِ الْحَمَى، يُقَالُ مِنْهُ:
رَجُلٌ طَنَى، (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، وَهُوَ الَّذِي
يُحِمُّ غِيًّا فَيَعْظُمُ طَحَالَهُ، وَقَدْ طَنَى طَنَى،
وَبَعْضُهُمْ يَهْمِزُ فَيَقُولُ: طَنَى طَنًا فَهُوَ طَنَى.

(١) قوله: «كثير الصقر» يقال لصقره
السَّيْلَانُ، بِكسر السين، لِأَنَّهُ إِذَا جُمِعَ سَالُ سَيْلًا
مِنْ غَيْرِ اعْتِصَارٍ لِرُطُونِهِ.

(٢) قوله: «والطنى والطنو». هكذا بهذا
الضبط في الأصل والحكم. وفي القاموس: «الطنى
كجسري: الفجور، كالطنو بالضم».

وَالطَّنَى فِي الْبَعِيرِ: أَنْ يَعْظُمَ طَحَالُهُ عَنْ
النَّحَازِ، (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَالطَّنَى: لُزُوقُ
الطَّحَالِ بِالْجَنْبِ وَالرِّثَّةِ بِالْأَضْلَاعِ مِنْ
الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ، وَقِيلَ: الطَّنَى لُزُوقُ الرِّثَّةِ
بِالْأَضْلَاعِ حَتَّى رِيًّا عَفِنَتْ وَأَسْوَدَتْ،
وَأَكْثَرُ مَا يَصِيبُ الْإِبِلَ، وَيُعِيرُ طَنَى؛ قَالَ
رُوبَةُ:

مِنْ دَاءِ نَفْسِي بَعْدَمَا طَنَيْتُ
مِثْلَ طَنَى الْإِبِلِ وَمَا ضَنَيْتُ
أَيِ وَبَعْدَمَا ضَنَيْتُ. الْجَوْهَرِيُّ: الطَّنَى لُزُوقُ
الطَّحَالِ بِالْجَنْبِ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ؛ تَقُولُ
مِنْهُ: طَنَى، بِالْكَسْرِ، يَطْنِي طَنَى، فَهُوَ
طَنِي وَطَنَى، وَطَنَاهُ تَطْنِيَةً: عَالَجَهُ مِنْ
ذَلِكَ؛ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مُصَرِّفٍ وَهُوَ
أَبُو مَزَاحِمٍ الْعُقَيْلِيُّ:

أَكْوِيهِ إِمَّا أَرَادَ الْكَيَّ مُعْتَرِضًا
كَيَّ الْمَطْنَى مِنَ النَّحْرِ الطَّنَى الطَّحَالُ
قَالَ: وَالْمَطْنَى الَّذِي يَطْنِي الْبَعِيرَ إِذَا طَنَى.
قَالَ أَبُو مَصْرُورٍ: وَالطَّنَى يَكُونُ فِي الطَّحَالِ
الْفَرَاءَ: طَنَى الرَّجُلُ طَنَى إِذَا التَّصَقَّتْ رِثَتُهُ
بِجَنْبِهِ مِنَ الْعَطَشِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: طَنَيْتُ
بَعِيرِي فِي جَنْبِهِ كَوَيْتَهُ مِنَ الطَّنَى، وَدَوَاهُ
الطَّنَى أَنْ يُوَحَّدَ وَيَدَّ فَيُضْجَعُ عَلَى جَنْبِهِ
فَيَجْرَى بَيْنَ أَضْلَاعِهِ أَحْزَارٌ لَا تَحْرَقُ.
وَالطَّنَى: الْمَرَضُ، وَقَدْ طَنَى. وَرَجُلٌ
طَنَى: كَفَضَى. وَالْإِطْنَاءُ: أَنْ يَدْعَ الْمَرَضُ
الْمَرِيضَ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ؛ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛
وَأَنشَدَ فِي صِفَةِ دَلْوٍ:

إِذَا وَقَعَتْ فَقَعَى لِفَيْكٍ
إِنْ وَقَعَ الظَّهْرُ لَا يَطْنِيكَ
أَيِ لَا يَبْقَى فَيْكُ بَقِيَّةً؛ يَقُولُ: الدَّلْوُ إِذَا
وَقَعَتْ عَلَى ظَهْرِهَا انْشَقَّتْ وَإِذَا وَقَعَتْ لِفَيْهَا
لَمْ يَضْرَحْهَا. وَقَوْلُهُ: «وَقَعَ الظَّهْرُ أَرَادَ أَنْ
وَقَعَتْ عَلَى ظَهْرِهَا».

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَرَمَاهُ اللَّهُ بِأَفْعَى
حَارِبَةٍ، وَهِيَ الَّتِي لَا تَطْنِي، أَيِ لَا تَبْقَى
وَحْيَةً لَا تَطْنِي أَيِ لَا تَبْقَى وَلَا يَعِيشُ
صَاحِبُهَا، تَقْتُلُ مِنْ سَاعَتِهَا، وَأَصْلُهُ

الْهَمْزُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَفِي حَدِيثِ
الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَتِ النَّبِيَّ ﷺ: عَمِدَتْ
إِلَى سَمٍ لَا يَطْنِي، أَيِ لَا يَسْلَمُ عَلَيْهِ أَحَدٌ.
يُقَالُ: رَمَاهُ اللَّهُ بِأَفْعَى لَا تَطْنِي، أَيِ
لَا يَبْقَى لَدَيْهَا.

وَضَرَبَهُ ضَرْبَةً لَا تَطْنِي، أَيِ لَا تَبْلُغُ حَتَّى
تَقْتُلَهُ، وَالْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ الطَّنَى. قَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ: يُقَالُ لَدَغْتَهُ حَيَّةٌ فَاطْتَهُ إِذَا
لَمْ تَقْتُلَهُ، وَهِيَ حَيَّةٌ لَا تَطْنِي، أَيِ
لَا تُخْطِي، وَالْإِطْنَاءُ مِثْلُ الْإِشْوَاءِ، وَالطَّنَى
الْمَوْتُ نَفْسَهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَطْنَى الرَّجُلُ إِذَا مَالَ
إِلَى الطَّنَى، وَهُوَ الرِّبَاةُ وَالتَّهْمَةُ، وَأَطْنَى إِذَا
مَالَ إِلَى الطَّنَى، وَهُوَ الْبِسَاطُ، فَتَامَ عَلَيْهِ
كَسَلًا، وَأَطْنَى إِذَا مَالَ إِلَى الطَّنَى، وَهُوَ
الْمَنْزِلُ، وَأَطْنَى إِذَا مَالَ إِلَى الطَّنَى^(٣)
فَشَرِبَهُ، وَهُوَ الْمَاءُ يَبْقَى أَسْفَلَ الْحَوْضِ،
وَأَطْنَى إِذَا أَخَذَهُ الطَّنَى، وَهُوَ لُزُوقُ الرِّثَّةِ
بِالْجَنْبِ.

وَالْإِطْنَاءُ: الْأَهْوَاءُ
وَالطَّنَى: غَلَقُ الْمَاءِ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ. وَالطَّنَى: شِرَاءُ
الشَّجَرِ، وَقِيلَ: هُوَ بَيْعُ ثَمَرِ النَّخْلِ خَاصَّةً،
أَطْنَيْتُهَا: بَعْتُهَا، وَأَطْنَيْتُهَا: اشْتَرَيْتُهَا،
وَأَطْنَيْتُهُ: بَعْتُ عَلَيْهِ نَخْلَهُ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْبَاءِ لِعَدَمِ ط ن وَوُجُودِ
ط ن ي، وَهُوَ قَوْلُهُ الطَّنَى التَّهْمَةُ.

«طهث» أَبُو عَمْرٍو: الطَّهْثَةُ الضَّعِيفُ
العَقْلُ، وَإِنْ كَانَ جِسْمُهُ قَوِيًّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«طهوج» طَاهِرُج: طَاهِرٌ، حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ
قَالَ: وَلَا أَحْسِبُهُ عَرَبِيًّا. الْأَزْهَرِيُّ:
الطَّيْهُوجُ طَاهِرٌ، أَحْسِبُهُ مَعْرَبًا، وَهُوَ ذَكَرَ
السَّلْكَانُ.

(٣) قوله «إذا مال إلى الطنى» هكذا في
الأصل والحكم، والذي في القاموس: إلى الطنو،
بالكسر.

« طهر » الطهر : نَقِضُ الْحَيْضِ . وَالطَّهْرُ : نَقِضُ النَّجَاسَةِ ، وَالْجَمْعُ أَطْهَارٌ . وَقَدْ طَهَّرَ يَطْهَرُ وَطَهْرًا وَطَهَارَةً ، (الْمَصْدَرَانِ عَنْ سِيبَوَيْهِ) ، وَفِي الصَّحَاحِ : طَهَّرَ وَطَهْرًا ، بِالضَّمِّ ، طَهَارَةً فِيهَا ، وَطَهْرَتُهُ أَنَا تَطْهَرُ ، وَتَطَهَّرْتُ بِالْمَاءِ ، وَرَجُلٌ طَاهِرٌ وَطَهْرٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
أَصْعَتُ أَالِ لِلْأَحْسَابِ حَتَّى

خَرَجْتُ مَبْرَأً طَهْرَ الثَّيَابِ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : جَاءَ طَاهِرٌ عَلَى طَهْرِكَأ
جَاءَ شَاعِرٌ عَلَى شَعْرٍ ، ثُمَّ اسْتَغْنَوْا بِفَاعِلٍ عَنْ فَعِيلٍ ، وَهُوَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى بَالِهِ مِنْ تَصَوُّرِهِمْ ، يَذَلُّكَ عَلَى ذَلِكَ تَكْسِيرُهُمْ شَاعِرًا عَلَى شَعْرَاءَ ، لَمَّا كَانَ فَاعِلٌ هُنَا وَاقِعًا مَوْجِعَ فَعِيلٍ ، كَسَّرَ تَكْسِيرَهُ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَمَارَةً وَدَلِيلًا عَلَى إِرَادَتِهِ ، وَأَنَّهُ مُغْنٍ عَنْهُ ، وَبَدَلُ مِنْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : لَيْسَ كَمَا ذَكَرَ لِأَنَّهُ طَهْرًا قَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ أَبِي ذُؤَيْبٍ ؛ قَالَ :

فَإِنْ بَنَى لِحْيَانٍ إِمَّا ذَكَرْتَهُمْ
نَاهُمْ إِذَا أَخْبَى الثَّلَامُ طَوِيرُ
قَالَ : كَذَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ بِالطَّاءِ ، وَيُرْوَى طَوِيرُ بِالطَّاءِ الْمَعْجَمَةِ ، وَسَيَذْكَرُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَجَمْعُ الطَّاهِرِ أَطْهَارٌ وَطَهَارَى (الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ) وَثِيَابُ طَهَارَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كَانَهُمْ جَمَعُوا طَهْرَانِ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

ثِيَابُ بَنَى عَوْبٍ طَهَارَى نَقِيَّةٌ
وَأَوَّجَهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ غَرَانُ
وَجَمْعُ الطَّاهِرِ طَهْرُونَ وَلَا يُكْسَرُ .
وَالطَّهْرُ : نَقِضُ الْحَيْضِ ، وَالْمَرْأَةُ طَاهِرٌ مِنْ الْحَيْضِ ، وَطَاهِرَةٌ مِنَ النَّجَاسَةِ وَمِنْ الْعُيُوبِ ، وَرَجُلٌ طَاهِرٌ ، وَرِجَالٌ طَاهِرُونَ ، وَنِسَاءٌ طَاهِرَاتٌ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : طَهَّرْتُ الْمَرْأَةَ ، وَطَهَّرْتُ ، وَطَهَّرْتُ : اغْتَسَلْتُ مِنَ الْحَيْضِ وَغَيْرِهِ ، وَانْفَتَحَ أَكْثَرُ عِنْدِ تَعَلُّبٍ ، وَاسْمُ أَيَّامِ طَهْرِهَا الْأَطْهَارُ . وَطَهَّرْتُ الْمَرْأَةَ ، وَهِيَ طَاهِرَةٌ : انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ

وَرَأَتْ الطَّهْرَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ قِيلَ : تَطَهَّرْتُ وَاطْهَرْتُ ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ » فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَاتَوَهَّنَ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ؛ وَقُرِئَ : « حَتَّى يَطْهَرْنَ » ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَالْقِرَاءَةُ يَطْهَرْنَ ، لِأَنَّ مَنْ قَرَأَ يَطْهَرُونَ أَرَادَ انْقِطَاعَ الدَّمِ ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ اغْتَسَلْنَ ، فَصِيرَ مَعْنَاهَا مُخْتَلِفًا ، وَالْوَجْهَ أَنَّ تَكُونَ الْكَلِمَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، يُرِيدُ بِهِمَا جَمِيعًا الْغُسْلَ ، وَلَا يَجِلُ الْمَسِيسُ إِلَّا بِالْإِغْسَالِ ، وَيَصْدُقُ ذَلِكَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ : « حَتَّى يَطْهَرْنَ » ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : طَهَّرْتُ الْمَرْأَةَ ، هُوَ الْكَلَامُ ، قَالَ : وَبِحُجُوزٍ طَهَّرْتُ ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ اغْتَسَلْنَ ، وَقَدْ تَطَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَاطْهَرَتْ ، فَإِذَا انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ قِيلَ : طَهَّرْتُ تَطَهَّرٌ ، فَهِيَ طَاهِرٌ ، بِلَاهَاءٍ ، وَذَلِكَ إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْحَيْضِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « فِيهِ رِجَالٌ يُحْيُونَ أَنْ يَطْهَرُوا » ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ الْإِسْتِجَاءَ بِالْمَاءِ ، تَزَلَّتْ فِي الْأَنْصَارِ ، وَكَانُوا إِذَا أَحْدَثُوا اتَّبَعُوا الْحِجَارَةَ بِالْمَاءِ ، فَاتَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ » ؛ أَيْ أَحَلُّ لَكُمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ » ، يَعْنِي مِنَ الْحَيْضِ وَالْبَوْلِ وَالْغَائِطِ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَا يَحْتَاجْنَ إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ نِسَاءُ أَهْلِ الدُّنْيَا بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ، وَلَا يَحْضُنَّ ، وَلَا يَحْتَاجْنَ إِلَى مَا يَطْهَرُ بِهِ ، وَهُنَّ مَعَ ذَلِكَ طَاهِرَاتُ طَهَارَةِ الْأَخْلَاقِ وَالْعِفَّةِ ، فَمُطَهَّرَةٌ تَجْمَعُ الطَّاهَرَةُ كُلُّهَا ، لِأَنَّ مُطَهَّرَةً أُلْبِغَ فِي الْكَلَامِ مِنْ طَاهِرَةٍ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّ طَهْرَابَيْتِي لِلطَّافَيْنِ وَالْعَاكِفِينَ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَاهُ طَهْرَاهُ مِنْ تَغْلِيظِ الْأَصْنَامِ عَلَيْهِ ،

الْأَزْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَنْ طَهَّرَابَيْتِي » ، يَعْنِي مِنَ الْمَعَاصِي وَالْأَفْعَالِ الْمُحَرَّمَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً » ؛ مِنَ الْأَدْنَسِ وَالْبَاطِلِ .

وَاسْتَعْمَلَ اللَّحْيَانِي الطَّهْرَ فِي الشَّاةِ فَقَالَ : إِنَّ الشَّاةَ تَقْدَى عَشْرًا ، ثُمَّ تَطْهَرُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَهَذَا طَرِيفٌ جَدًّا ، لَا أَدْرِي عَنِ الْعَرَبِ حَكَاهُ ، أَمْ هُوَ أَقْدَمُ عَلَيْهِ ؟

وَتَطَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ : اغْتَسَلَتْ . وَطَهْرُهُ بِالْمَاءِ : غَسَلُهُ ، وَاسْمُ الْمَاءِ الطَّهْوَرُ . وَكُلُّ مَاءٍ نَظِيفٍ طَهْوَرٌ ، وَمَاءٌ طَهْوَرٌ أَيْ يَطْهَرُ بِهِ ، وَكُلُّ طَهْوَرٍ طَاهِرٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ طَاهِرٍ طَهْوَرًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكُلُّ مَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَتَزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا » ؛ فَإِنَّ الطَّهْوَرُ فِي اللَّغَةِ هُوَ الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ طَهْوَرًا إِلَّا وَهُوَ يَطْهَرُ بِهِ ، كَالْوُضُوءِ هُوَ الْمَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ ، وَالتَّشَوُّقُ مَا يَسْتَنَشِقُ بِهِ ، وَالْفَطْوَرُ مَا يَفْطُرُ عَلَيْهِ مِنْ شَرَابٍ أَوْ طَعَامٍ . وَسَيَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : هُوَ الطَّهْوَرُ مَاوُهُ ، الْجَلُّ مِيتَتُهُ ؛ أَيْ الْمُطَهَّرُ ، أَرَادَ أَنَّهُ طَاهِرٌ يَطْهَرُ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُلُّ مَاءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ نَازِلًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ نَابِعًا مِنْ عَيْنٍ فِي الْأَرْضِ أَوْ بِحَرٍّ لَا صَنَعَةَ فِيهِ لِأَدَمِي غَيْرِ الْإِسْقَاءِ ، وَلَمْ يَغْيَرْ لَوْنُهُ شَيْئًا يَخَالِطُهُ ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ مِنْهُ ، فَهُوَ طَهْوَرٌ ،

كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ مَاءٍ وَرَدَّ أَوْ وَرَقَ شَجَرٍ أَوْ مَاءٍ يَسِيلُ مِنْ كَرَمٍ ، فَإِنَّهُ - وَإِنْ كَانَ طَاهِرًا - فَلَيْسَ بِطَهْوَرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الطَّهْوَرُ ، بِالضَّمِّ ، التَّطَهُّرُ وَبِالْفَتْحِ : الْمَاءُ الَّذِي يَطْهَرُ بِهِ ، كَالْوُضُوءِ وَالْوُضُوءِ ، وَالسَّحُورِ وَالسَّحُورِ ؛ وَقَالَ سِيبَوَيْهِ : الطَّهْوَرُ ، بِالْفَتْحِ ، يَقَعُ عَلَى الْمَاءِ وَالْمَصْدَرِ مَعًا ، قَالَ : فَعَلَى هَذَا يَحُجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ يَفْتَحُ الطَّاءَ وَضَمُّهَا ، وَالْمُرَادُ بِهَا التَّطَهُّرُ . وَالْمَاءُ الطَّهْوَرُ ،

بِالْفَتْحِ : هُوَ الَّذِي يَرْفَعُ الْحَدَثَ وَيُزِيلُ النَّجَسَ ، لِأَنَّهُ فَعُولًا مِنْ أَيْنِيَةِ الْمُبَالِغَةِ ، فَكَانَتْ تَنَاهَى فِي الطَّهَارَةِ . وَالْمَاءُ الطَّاهِرُ غَيْرُ الطَّهْوَرِ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَرْفَعُ الْحَدَثَ وَلَا يُزِيلُ النَّجَسَ ، كَالْمُسْتَعْمَلِ فِي الْوُضوءِ وَالْفَسْلِ .

وَالْمِطْهَرَةُ : الْإِنَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيُطَهَّرُ بِهِ . وَالْمِطْهَرَةُ : الْإِدَاوَةُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ الْمَطَاهِرُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ الْقَطَا :

يَحْمِلْنَ قَدَامَ الْجَا

جِي فِي أَسَاقِ كَالْمَطَاهِرِ
وَكُلُّ إِنَاءٍ يُطَهَّرُ مِنْهُ مِثْلُ سَطْلٍ أَوْ رَكْوَةٍ ، فَهُوَ مِطْهَرَةٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمِطْهَرَةُ وَالْمِطْهَرَةُ : الْإِدَاوَةُ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى . وَالْمِطْهَرَةُ : اللَّيْتُ الَّذِي يُطَهَّرُ فِيهِ .

وَالطَّهَارَةُ : اسْمٌ يَقُومُ مَقَامُ التَّطَهُّرِ بِالماءِ : الِاسْتِنْجَاءُ وَالْوُضوءُ . وَالطَّهَارَةُ : فَضْلٌ مَا تَطَهَّرْتَ بِهِ .

وَالتَّطَهَّرَ : التَّنَزَّهُ وَالْكَفُّ عَنِ الْإِثْمِ وَمَا لَا يَجِبُ .

وَرَجُلٌ طَاهِرُ الثِّيَابِ ، أَيْ مُتَزَّهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذِكْرِ قَوْمِ لُوطٍ وَقَوْلِهِمْ فِي مَوْبِئِي قَوْمِ لُوطٍ : «إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ» ، أَيْ يَتَزَهَّوْنَ عَنْ إِيْتَانِ الذُّكُورِ ، وَقِيلَ : يَتَزَهَّوْنَ عَنْ أَدْبَارِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، قَالَ قَوْمٌ لُوطٍ تَهَكُّمًا .

وَالتَّطَهَّرَ : التَّنَزَّهُ عَمَّا لَا يَجِلُّ ، وَهُمْ قَوْمٌ يَتَطَهَّرُونَ أَيْ يَتَزَهَّوْنَ عَنِ الْأَدْنَاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : السَّوَاكُ مِطْهَرَةٌ لِلْفَمِ .

وَرَجُلٌ طَهَّرَ الْخُلُقَ وَطَاهَرَهُ ، وَالْأَنْثَى طَاهِرَةٌ ، وَإِنَّهُ لَطَاهِرُ الثِّيَابِ ، أَيْ لَيْسَ بِذِي دَنَسٍ فِي الْأَخْلَاقِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ طَاهِرُ الثِّيَابِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَنَسٌ الْأَخْلَاقِ ، قَالَ

أَمْرُو الْقَيْسِ :

ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَاهِرَةٌ نَفِيعَةٌ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَيُثَابِكُ فَطَهَّرَ» ، مَعْنَاهُ وَقَلْبُكَ فَطَهَّرَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ لِيَهْدِي

فَشَكَّكَتُ بِالرُّمَحِ الْأَصَمَّ ثِيَابَهُ

لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْفَقْرِ يُحَرِّمُ
أَي قَلْبُهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَى «وَيُثَابِكُ فَطَهَّرَ» ،

أَي نَفْسُكَ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا تَكُنْ غَادِرًا فَتُدْنِسَ ثِيَابَكَ ، فَإِنَّ الْغَادِرَ دَنَسُ الثِّيَابِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَيُقَالُ لِلْغَادِرِ دَنَسُ الثِّيَابِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ وَثْيَابُكَ قَفَصَرٌ ، فَإِنَّ

تَقْصِيرَ الثِّيَابِ طَهْرٌ ، لِأَنَّ الثَّوْبَ إِذَا انْجَرَّ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يَوْمَنْ أَنْ تَصِيبَهُ نَجَاسَةٌ ، وَقَصْرُهُ يُبْعِدُهُ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالتَّوْبَةُ الَّتِي

تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ كَالرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْوَرٌ لِلْمُذْنِبِ ، وَقِيلَ مَعْنَى قَوْلِهِ : «وَيُثَابِكُ فَطَهَّرَ» ، يَقُولُ : عَمَلُكَ فَاصْلِحْ ، وَرَوَى

عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «وَيُثَابِكُ فَطَهَّرَ» ، يَقُولُ : لَا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَلَا عَلَى فُجُورٍ وَكُفْرٍ ، وَأَنْشَدَ

قَوْلَ غِيْلَانَ :

إِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ لَا ثَوْبَ غَادِرٍ

لَيْسْتُ وَلَا مِنْ خَزِيَّةٍ أَتَفَنِّعُ
اللَّيْتُ : وَالتَّوْبَةُ الَّتِي تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحُدُودِ نَحْوِ الرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْوَرٌ لِلْمُذْنِبِ

تَطَهَّرَهُ تَطَهُّرًا ، وَقَدْ طَهَّرَهُ الْحَدُّ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ» ، يَعْنِي بِهِ

الْكِتَابَ ، لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ، عَنَى بِهِ الْمَلَائِكَةُ ، وَكَلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ ، وَقِيلَ : لَا يَمَسُّهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَّا الْمَلَائِكَةُ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ» ، أَيْ أَنْ يَهْدِيَهُمْ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : طَهَّرَهُ إِذَا أَبْعَدَهُ ، فَالْهَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْحَاءِ فِي طَحَّرَهُ ، كَمَا قَالُوا مَدَّهْ فِي مَعْنَى مَدَحَهُ .

وَطَهَّرَ فَلَانٌ وَلَدَهُ إِذَا أَقَامَ سَنَةَ خِتَانِهِ ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ الْمُسْلِمُونَ تَطَهُّرًا ، لِأَنَّ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكَوْا سَنَةَ الْخِتَانِ غَسَّوْا أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءٍ صَبِغٍ يَصْفِرُهُ يَصْفَرُ لَوْنُ الْمَوْلُودِ ، وَقَالُوا :

هَذِهِ طَهْرَةٌ أَوْلَادِنَا الَّتِي أَمْرُنَا بِهَا ، فَاتَّزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً» ، أَيْ اتَّبِعُوا دِينَ اللَّهِ وَفَطَرْتَهُ وَأَمَرَهُ

لَا صِبْغَةَ النَّصَارَى ، فَالْخِتَانُ هُوَ التَّطَهُّرُ لَا مَا أَحْدَثَهُ النَّصَارَى مِنْ صِبْغَةِ الْأَوْلَادِ .

وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ : إِنِّي أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَلْبَرِ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : يَطْهَرُهُ مَا بَعْدَهُ ، قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ خَاصٌّ فِيمَا كَانَ يَابِسًا لَا يَلْقَى بِالتَّوْبِ مِنْهُ شَيْءٌ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ رَطْبًا فَلَا يَطْهَرُ إِلَّا بِالْفَسْلِ ، وَقَالَ مَالِكٌ : هُوَ أَنْ

يَطَّ الْأَرْضُ الْقَدْرَةَ ثُمَّ يَطَّ الْأَرْضُ الْيَابِسَةَ النَّظِيفَةَ ، فَإِنَّ بَعْضَهَا يَطْهَرُ بَعْضًا ، فَأَمَّا النَّجَاسَةُ مِثْلُ الْبَوْلِ وَنَحْوِهِ تَصِيبُ الثَّوْبِ أَوْ بَعْضَ الْجَسَدِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَطْهَرُهُ

إِلَّا الْمَاءُ إِجْمَاعًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ مَقَالٌ .

طهس . قَالَ أَبُو تَرَابٍ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ طَمَسَ فِي الْأَرْضِ وَطَهَسَ إِذَا دَخَلَ فِيهَا ، إِمَّا رَاسَخًا وَإِمَّا وَاعِلًا ، وَقَالَ شُجَاعٌ

بِالنَّهَاءِ .

طهش . الطَّهَشُ : أَنْ يَخْتَلِطَ الرَّجُلُ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ عَمَلٍ يَبْدُو فَيْفِسِدُهُ . وَطَهَشَ : اسْمٌ .

طهطه . فَرَسٌ طَهَطَاهُ : فَتَى مُطَهَّمٌ ، وَقِيلَ : فَتَى رَائِعٌ . اللَّيْتُ فِي تَفْسِيرِ طَهْ مَجْزُومَةٌ : إِنَّهَا بِالْحَبَشِيَّةِ يَارَجُلُ ، قَالَ :

وَمَنْ قَرَأَ طَهَ فَحَرَفَانِ ، قَالَ : وَبَلَّغْنَا أَنَّ مُوسَى لَمْ يَسْمَعْ كَلَامَ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ اسْتَفْزَهُ الْخَوْفُ حَتَّى قَامَ عَلَى أَصَابِعِ قَدَمَيْهِ خَوْفًا ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَهْ أَيِ اطْمَئِنَّ . الْفَرَاءُ : طَهْ حَرْفٌ

هِيَجَاءُ . قَالَ : وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ طَهْ يَارَجُلُ يَا إِنْسَانُ ، قَالَ : وَحَدَّثَ قَيْسٌ عَنْ عَاصِمٍ

عَنْ زُرَّ قَالَ : قَرَأَ رَجُلٌ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ طَهْ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : طَهْ ؛ فَقَالَ الرَّجُلُ :

لَيْسَ أَمِيرٌ يَطَّ قَدَمَهُ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ

الْفَرَاءُ : وَكَانَ بَعْضُ الْقُرَاءِ يَقْطَعُهَا طَهْ ،

طُهْلَةٌ، أَيْ بَقِيَّةٌ، وَقَالَ: هُنَا طُهْلَةُ الْمَاءِ وَنَضَاضَتُهُ وَبِرَاضَتُهُ بَقِيَّةٌ مِنْهُ. التَّهْذِيبُ (٥): وَتَهْطَلَاتُ وَتَهْطَلَاتُ، أَيْ وَقَعَتْ.

• طَهْلَبُ: الطُّهْلَةُ: الدُّهَابُ فِي الْأَرْضِ (عَنْ كِرَاعٍ).

• طَهْلِسُ: التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: اللَّيْثُ الطُّهْلِسُ الْعَسْكَرُ الْكَثِيفُ؛ وَأَنْشَدَ: جَحْفَلًا طَهْلِسًا

• طَهْمٌ: الْمُطَهَّمُ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ: الْحَسَنُ التَّامُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ، فَهُوَ بَارِعُ الْجَالِ. فَرَسَ مُطَهَّمٌ وَرَجُلٌ مُطَهَّمٌ. وَالْمُطَهَّمُ أَيْضًا: الْقَلِيلُ لِحِمِّ الْوَجُوهِ (عَنْ كِرَاعٍ) وَوَجْهٌ مُطَهَّمٌ أَيْ مُجْتَمِعٌ مَدُورٌ. وَالْمُطَهَّمُ: الْمُسْتَفْخِجُ الْوَجُوهُ، ضِدٌّ، وَقِيلَ: الْمُطَهَّمُ السَّمِينُ الْفَاحِشُ. وَوَصَفَ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّمِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: هُوَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَفْسَرَ بِالْوَجُوهِ الثَّلَاثَةِ، وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ لَمْ يَكُنْ بِالْمَدُورِ الْوَجُوهِ وَلَا بِالْمُوجِجِ، وَلَكِنَّهُ مَسْنُونٌ الْوَجُوهِ. الْأَزْهَرِيُّ: سَيَّلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ تَفْسِيرِ الْمُطَهَّمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: الْمُطَهَّمُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هُوَ الَّذِي كُلُّ غَضُوٍّ مِنْهُ حَسَنٌ عَلَى حِدَتِهِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْمُطَهَّمُ السَّمِينُ الْفَاحِشُ السَّمِينُ، فَقَدْ تَمَّ النَّفْيُ فِي قَوْلِهِ، لَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ. وَهَذَا مَدْحٌ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ النَّحَافَةُ فَقَدْ تَمَّ النَّفْيُ فِي هَذَا، لِأَنَّ أُمَّ مَعْدٍ وَصَفَتْهُ بِأَنَّهُ لَمْ تَعِيه نَحْلَةٌ، وَلَمْ تَشْهِنْ نَحْلَةً، أَيْ انْتِفَاحُ بَطْنٍ، قَالَ: وَأَمَّا مَنْ قَالَ التَّطَهُّمُ الصَّخْمُ فَقَدْ صَحَّ النَّفْيُ، فَكَانَ قَالَ لَمْ يَكُنْ بِالصَّخْمِ، قَالَ: وَهَكَذَا وَصَفَهُ

(٥) قوله: «التَّهْذِيبُ وَتَهْطَلَاتُ... إلخ» كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَمْ يُجِدْ فِي مَطَاهِرِهِ مِنْ نَسَخَةِ التَّهْذِيبِ الَّتِي بِيَدِنَا.

• طَهَّقَ: الطُّهَّقَ: سُرْعَةُ الْمَشْيِ، بِأَيَّةٍ، زَعَمُوا.

• طَهْلُ الْمَاءِ (٦) طَهْلًا، فَهُوَ طَهْلٌ وَطَاهِلٌ: أَجْنٌ، وَطَهْلٌ، بِالْكَسْرِ: قَدَّ وَتَغَيَّرَ رَائِحَتُهُ. وَفِي الْأَرْضِ طَهْلَةٌ مِنْ كَلَا، أَيْ شَيْءٌ يَسِيرُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِالْكَثِيرِ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ نَبَاتِهَا، وَقَدْ أَطَهَلَتِ الْأَرْضُ. وَالطُّهْلَةُ: الْقَلِيلُ الضَّعِيفُ مِنَ الْكَلَا (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ).

وَالطُّهْلَةُ: الْمَاءُ الرَّنْقُ الْكَدِيرُ فِي الْحَوْضِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الطُّهْلَةُ الطِّينُ فِي الْحَوْضِ، وَهُوَ مَا نَحَتْ فِيهِ مِنَ الْحَوْضِ بَعْدَ مَا لِيَطَّ، تَقُولُ: أَخْرَجَ هَذِهِ الطُّهْلَةَ مِنَ حَوْضِكَ.

وَطَهِيلَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ الطُّهْلَةَ، وَهِيَ بَقْلَةٌ نَاعِمَةٌ.

وَالطُّهْلَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْغَيْمِ عَلَى وَجْهِ السَّمَاءِ، مَأْخُودَةٌ مِنْ طَهْلِ الْمَاءِ إِذَا تَغَيَّرَ وَعَلَاهُ الطُّحْلُبُ. وَمَا فِي السَّمَاءِ طِهْلَةٌ أَيْ سَحَابَةٌ، وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ شَيْءٌ مِنْ غَيْمٍ، وَهُوَ فَعْلَةٌ، وَهَمْزُهُ زَائِدَةٌ كَهَمْزَةِ الْكَرْفَةِ وَالْغُرْفِ.

وَالطُّهْلَةُ مِنَ النَّاسِ (٧): الْأَحْمَقُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، كِلَاهُمَا غَيْرُ مَهْمُوزٍ، وَهُوَ الْمُدْفَعُ (٨)، قَالَ: وَيُقَالُ لِلرَّاشِئِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ بَقِيتَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ

(٢) قوله: «طهل الماء... إلخ» ضَبَطَ فِي الْحَكْمِ وَالتَّكْلِفَةِ مِنْ بَابِ فَرِحَ فَعْلًا وَمَصْدَرًا وَوَصَفًا. وَفِي الْقَامُوسِ كَتَبَ وَفَرَحَ. وَقَالَ فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ، عِنْدَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ فَهُوَ طَهْلٌ: بِالْفَتْحِ.

(٣) قوله: «والطهليه من الناس... إلخ» كَذَا فِي الْأَصْلِ. وَعِبَارَةُ ابْنِ سَيِّدَةٍ: وَالطُّهْلَةُ مَا نَحَتْ مِنَ الطِّينِ فِي الْحَوْضِ بَعْدَ مَا لِيَطَّ. وَالطُّهْلَةُ مِنَ النَّاسِ الْأَحْمَقُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، كِلَاهُمَا غَيْرُ مَهْمُوزٍ. وَهَذَا يَعْلَمُ مَرَجِعُ كِلَاهُمَا.

(٤) قوله: «وهو المبتدع» مِنْ كَلَامِ الْأَزْهَرِيِّ. وَقَوْلُهُ: وَيُقَالُ لِلرَّاشِئِ، لَيْسَ فِي الْحَكْمِ وَلَا فِي التَّهْذِيبِ. وَالرَّاشِئُ هُوَ الطُّهْلِيُّ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: طَهَّ افْتِتَاحُ سُورَةٍ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْكَلَامَ فَخَاطَبَ النَّبِيَّ، ﷺ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى»، وَقَالَ قَتَادَةُ: طَهَّ بِالسَّرْيَانِيَةِ يَارْجُلُ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعِكْرَمَةُ: هِيَ بِالْبَطْنَةِ يَارْجُلُ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

طَهْفُ الطُّهْفُ: نَبَتٌ بِشِبْهِ الدُّخَنِ إِلَّا أَنَّهُ أَرْقُ مِنْهُ وَالطُّفُّ. وَالطُّهْفُ: طَعَامٌ يَخْتَبِرُ مِنَ الذَّرَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقِيلَ: هُوَ شَجَرُ لَهُ طَعْمٌ (١) يُجْنَى وَتُخْتَبَرُ فِي الْمَحَلِّ، وَاجِدَتُهُ طُهْفَةٌ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الطُّهْفُ الذَّرَّةُ، وَهِيَ شَجَرَةٌ كَانَتْهَا الطَّرِيفَةُ، لَا تَنْبِتُ إِلَّا فِي السَّهْلِ وَشِعَابِ الْجِبَالِ. وَالطُّهْفُ، يَسْكُونُ الْهَاءُ: عَشْبَةٌ حِجَازِيَّةٌ ذَاتُ غِصَّةٍ وَوَرَقٍ كَأَنَّهُ وَرَقُ الْقَصَبِ، وَمِنْبَتُهَا الصَّخْرَاءُ وَمَتُونُ الْأَرْضِ، وَتَمَرَتُهَا حَبٌّ فِي أَكْثَامٍ حَمْرَاءَ تَخْتَبِرُ وَتُوكَلُّ نَحْوَ الْقَتِّ. وَفِي الْأَرْضِ طُهْفَةٌ مِنْ كَلَا لِلشَّيْءِ الرَّقِيقِ مِنْهُ. وَالطُّهْفَةُ: أَعَالَى الصَّلْيَانِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا حَسَنَ أَعَالَى النَّبْتِ وَلَمْ يَكُنْ يَأْتِ الْأَسَافِلُ فَتِلْكَ الطُّهْفَةُ. وَأَطْهَفَ الصَّلْيَانُ: نَبَتَ نَبَاتًا حَسَنًا. ابْنُ بَرِّي: الطُّهْفَةُ التَّنْبَةُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

لَعَمْرُ أَيْبِكَ مَا مَالِي يَنْخَلُ
وَلَا طَهْفِي يَطِيرُ بِهِ الْغُبَارُ

وَالطُّهْفُ، يَفْتَحُ الْهَاءُ: الْحَرْزُ. وَالطُّهَافُ: السَّحَابُ الْمُرْتَفِعُ. وَالطُّهَافَةُ، بِالضَّمِّ: الذُّوَابَةُ. وَالطُّهْفُ وَطُهْفٌ وَطُهْفٌ: أَسْمَاءُ.

• طَهْلَلُ: التَّهْذِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ طَهْلَلُ إِذَا أَكَلَ خَبْزَ الذَّرَّةِ وَدَاوَمَ عَلَيْهِ، وَفِي أَمَالِي ابْنِ بَرِّي: لِعَدَمِ غَيْرِهِ.

(١) قوله: «له طعم يجنى» فِي الْحَكْمِ: «لَهُ حَمْلٌ يُجْنَى».

[عبد الله]

عَلَى . رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : كَانَ بَادِنًا مُبَاسِكًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَمْ يَكُنْ بِالْمَطْهَمِ ، هُوَ الْمُنْفِخُ الْوَجْهَ . وَقِيلَ : الْفَاجِسُ السَّمَنُ ، وَقِيلَ : النَحِيفُ الْجَسَمُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

الْحَبَانِيُّ : مَا أَدْرَى أَيُّ الطُّهْمِ هُوَ ، وَأَيُّ الدَّهْمِ هُوَ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، أَيْ أَيُّ النَّاسِ هُوَ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الطُّهْمَةُ وَالصُّهْمَةُ فِي اللَّوْنِ إِنْ تَجَاوَزَ سُمْرَتَهُ إِلَى السَّوَادِ ، وَوَجْهَ مَطْهَمٍ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَالتَّطْهِيمُ التَّفَارُّ فِي قَوْلِ ذِي الرِّمَّةِ :

تِلْكَ الَّتِي أَشْهَتْ خَرْقَاءَ جِلْوَتِهَا يَوْمَ النِّقَا بَهْجَةً مِنْهَا وَتَطْهِيمُ قَالَ : التَّطْهِيمُ فِي هَذَا الْبَيْتِ التَّفَارُّ . قَالَ : وَمِنْ هَذَا يُقَالُ فُلَانٌ يَنْطَهِمُ عَنَّا ، أَيْ يَسْتَوْجِشُ ، وَالْخَيْلُ الْمَطْهَمَةُ فَإِنَّهَا الْمُقَرَّبَةُ الْمَكْرُمَةُ الْعَزِيزَةُ الْأَنْفُسِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : مَا لَكَ تَطْهِمٌ عَنْ طَعَامِنَا ؟ أَيْ تَرَبًّا يَنْفَسِكُ عَنْهُ ، وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :

أَحْطِمُ أَنْفَ الطَّامِحِ الْمَطْهَمِ أَرَادَ الرَّجُلُ الْكَرِيمَ الْحَسْبِ ، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ فِي قَوْلِهِ طَفِيلٌ : وَفِينَا رِبَاطُ الْخَيْلِ كُلُّ مَطْهَمٍ رَجُلٍ كَبِيرٍ حَانِ الْغَضَبِ الْمُتَاوِبِ قَالَ : الْمَطْهَمُ النَّاعِمُ الْحَسَنُ ، وَالرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْمَشْيِ .

وَيُقَالُ : تَطْهَمْتُ الطَّعَامَ إِذَا كَرِهْتَهُ . وَطَهَانُ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

طهمل : الطُّهْمَلُ : الْجَسِيمُ الْقَبِيحُ الْخَلْقَةُ ، وَالْمَرَأَةُ طَهْمَلَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَقَفَّتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَمْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ طَهْمَلَةٌ ، هِيَ الْجَسِيمَةُ الْقَبِيحَةُ ، وَقِيلَ الدَّقِيقَةُ . وَالطُّهْمَلُ : الَّذِي

(١) زاد في التكملة : امرأة طهمة ، كضريحه : قليلة لحم الوجه . ومثله في القاموس .

لَا يُوجَدُ لَهُ حَجَمٌ إِذَا مُسَّ . وَالطُّهْمَلَةُ وَالطُّهْمَلَةُ ، (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) مِنَ النِّسَاءِ : السَّوْدَاءُ الْقَبِيحَةُ الْخَلْقُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَمْسِينُ عَنْ قَسِّ الْأَذَى غَوَافِلًا لَا جَعْبَرِيَّاتٍ وَلَا طَهَامِلًا يَعْنِي قِيَاحَ الْخَلْقَةِ . وَالطَّهَامِلُ : الضَّخَامُ .

طهن : الطَّهْنَانُ : الْبَرَادَةُ .

طها : طَهَا اللَّحْمَ يَطْهُوهُ وَيَطْهَاهُ طَهْوًا وَطُهْرًا وَطُهْيًا وَطَهَايَةً وَطَهْيًا : عَالِجُهُ بِالطَّيْخِ أَوْ الشَّيْءِ ، وَالْأَسْمُ الطَّهْيُ ، وَيُقَالُ يَطْهِي ، وَالطَّهْوُ وَالطَّهْيُ أَيْضًا الْخَبْزُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطَّهْيُ الطَّيْخُ ، وَالطَّاهِي الطَّبَّاحُ ، وَقِيلَ : الشَّوَاءُ ، وَقِيلَ : الْخَبَازُ ، وَقِيلَ : كُلُّ مُصْلِحٍ لِمَطْعَمٍ أَوْ غَيْرِهِ مُعَالِجٌ لَهُ طَاهٍ ، رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَالْجَمْعُ طَهَاءٌ وَطَهْيٌ ، قَالَ

أَمْرُو الْقَيْسِ : فَظَلَّ طَهَاءُ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضِجٍ صَفِيفٍ شَوَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مَعْجَلٍ أَبُو عَمْرٍو : أَطْهَى حَدِيقَ صِنَاعَتِهِ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ : وَمَا طَهَاءُ أَبِي زَرْعٍ ، يَعْنِي الطَّيَّابِينَ ، وَاجِدَهُمْ طَاهٍ ، وَأَضْلَ الطَّهْوُ الطَّيْخُ الْجَيِّدُ الْمُنْضِجُ . يُقَالُ : طَهَوْتُ الطَّعَامَ إِذَا أَنْضَجْتَهُ وَأَتَقَنْتُ طَبْخَهُ . وَالطَّهْوُ : الْعَمَلُ ، اللَّبْتُ : الطَّهْوُ عِلَاجُ اللَّحْمِ بِالشَّيْءِ أَوْ الطَّيْخِ ، وَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ فَقَالَ : وَمَا كَانَ طَهْوِي ^(٢) ؟ أَيْ مَا

كَانَ عَمَلِي إِنْ لَمْ أَحْكَمْ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هَذَا عِنْدِي مِثْلُ ضَرْبِهِ ، لِأَنَّ الطَّهْوَ فِي كَلَامِهِمْ أَنْضَاجُ الطَّعَامِ ، قَالَ : فَتَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ جَعَلَ أَحْكَامَهُ لِلْحَدِيثِ وَإِنْقَانَهُ إِيَّاهُ كَالطَّاهِي الْمَجِيدِ

(٢) قوله : « وما كان طهوي » هذا لفظ الحديث في المحكم . ولفظه في التهذيب : فقال أنا ما طهوي إلخ .

الْمُنْضِجُ لِمَطْعَمِهِ ، يَقُولُ : فَمَا كَانَ عَمَلِي إِنْ كُنْتُ لَمْ أَحْكَمْ هَذِهِ الرِّوَايَةَ الَّتِي رَوَيْتَهَا عَنْ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَأَحْكَامِ الطَّاهِي لِلطَّعَامِ ، وَكَانَ وَجْهُ الْكَلَامِ أَنَّ يَقُولُ فَمَا كَانَ إِذَا طَهْوِي ^(٣) ؟ وَلَكِنْ الْحَدِيثُ جَاءَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِي عَمَلٌ غَيْرُ السَّمَاعِ ، أَوْ أَنَّهُ انْكَارٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ الْأَمْرُ عَلَى خِلَافِ مَا قَالَ ، وَقِيلَ : هُوَ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ كَأَنَّهُ قَالَ وَالْأَفْأَى شَيْءٌ حَفِظْتُ وَإِحْكَامِي مَا سَمِعْتُ ؟

وَالطَّهْيُ : الذَّبْتُ . طَهَى طَهْيًا : أَذَبَ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَا مَا طَهْوِي ، أَيْ أَيْ شَيْءٌ طَهْوِي ، عَلَى التَّعَجُّبِ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَيْ شَيْءٌ حَفِظْتُ لِمَا سَمِعْتُهُ وَإِحْكَامِي .

وَطَهَّتِ الْإِبِلُ تَطْهِي طَهْوًا وَطُهْرًا وَطَهْيًا : انْتَشَرَتْ وَذَهَبَتْ فِي الْأَرْضِ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

وَلَسْنَا لِيَاغِي الْمُهْمَلَاتِ بِقَرْفَةٍ إِذَا مَا طَهَى بِاللَّيْلِ مُتَشَتِّرَاتُهَا وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : إِذَا مَا طَ ، مِنْ مَا طَ يَمِيطُ . وَالطَّهَاوَةُ : الْجِلْدَةُ الرَّقِيقَةُ فَوْقَ اللَّبَنِ أَوْ الدَّمِ .

وَطَهَا فِي الْأَرْضِ طَهْيًا : ذَهَبَ فِيهَا مِثْلُ طَحَا ، قَالَ :

مَا كَانَ ذَنْبِي أَنْ طَهَا ثُمَّ لَمْ يَعُدْ وَحِمْرَانٌ فِيهَا طَائِشُ الْعَقْلِ أَصُورٌ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

طَهَا هِذْرِيَانٌ قَلَّ تَغْيِضُ عَيْنِهِ عَلَى دَبَّةٍ مِثْلُ الْخَيْفِ الْمُرْعَبِلِ وَكَذَلِكَ طَهَّتِ الْإِبِلُ .

وَالطَّهْيُ : الْغَيْمُ الرَّقِيقُ ، وَهُوَ الطَّهَاءُ ، لَعْنَةُ فِي الطَّخَاءِ ، وَاجِدَتُهُ طَهَاءَةٌ ، يُقَالُ : مَا عَلَى السَّمَاءِ طَهَاءَةٌ أَيْ قَرَعَةٌ . وَلَيْلٌ طَاهٍ ،

(٣) قوله : « فما كان إذا طهوي » هكذا في الأصل ، وبعبارة التهذيب : أن يقول : فما طهوي ، أي فما كان إذا طهوي إلخ .

أَبْدَلُوهَا مِنْهَا فِي زَبَانِي. وَنَظِيرُهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ،
فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ: فَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: أَنَّهُ
سَمِيَ طَيْئًا لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ طَوَى الْمَنَاهِلَ، فَغَيْرُ
صَحِيحٍ فِي التَّصْرِيفِ. فَأَمَّا قَوْلُ
ابْنِ أَصْرَمَ:

عَادَاتُ طَيٍّ فِي بَنِي أَسَدٍ
رَى الْقَنَا وَخَضَابُ كُلِّ حَسَامٍ
فَإِنَّا أَرَادَ عَادَاتُ طَيٍّ، فَحَذَفَ. وَرَوَاهُ
بَعْضُهُمْ طَيٍّ، غَيْرَ مُصْرُوفٍ، جَعَلَهُ اسْمًا
لِلْقَبِيلَةِ.

طوب. يُقَالُ لِلدَّخْلِ: طُوبَةُ وَأُوبَةُ،
يُرِيدُونَ الطَّيِّبَ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ، لِأَنَّ
تِلْكَ يَاءٌ وَهَذِهِ أَوْ.

وَالطُّوبَةُ: الْآجِرَةُ، شَامِيَّةٌ أَوْ رُومِيَّةٌ
قَالَ ثَعْلَبٌ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: لَوْ أَمَكْتُ مِنْ
نَفْسِي مَا تَرَكْتُ لِي طُوبَةً، يَعْنِي آجِرَةً.
الْجَوْهَرِيُّ: وَالطُّوبُ الْآجِرُ، بُلْعَةُ أَهْلِ
مِصْرَ، وَالطُّوبَةُ الْآجِرَةُ، ذَكَرَهَا الشَّافِعِيُّ.
قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: فَلَانٌ لَا آجِرَةَ لَهُ
وَلَا طُوبَةَ، قَالَ: الْآجِرُ الطَّيْنُ.

طوح. طَاحَ يَطُوحُ وَيَطِيحُ طَوْحًا:
أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَاكِ، وَقِيلَ: هَلَكَ وَسَقَطَ أَوْ
ذَهَبَ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَاهَ فِي الْأَرْضِ.
وَالطَّائِحُ: الْهَالِكُ الْمَشْرُفُ عَلَى الْهَلَاكِ،
وَكُلُّ شَيْءٍ ذَهَبَ وَفِي: فَقَدْ طَاحَ يَطِيحُ
طَوْحًا وَطِيحًا، لَفْتَانٌ. وَطَوْحُهُ هُوَ وَطُوحُ
بِهِ: تَوَهَّاهُ وَذَهَبَ بِهِ هَهُنَا وَهَهُنَا، فَتَطُوحُ فِي
الْبِلَادِ إِذَا رَمَى بِنَفْسِهِ هَهُنَا وَهَهُنَا، أَوْ حَمَلَهُ
عَلَى رُكُوبٍ مَفَازَةً يَخَافُ فِيهَا هَلَاكَهَ، قَالَ
أَبُو النُّجُمِ:

يَطُوحُ الْهَادِي بِهِ تَطْوِيحًا

وَالطَّيِّحُ: الْهَالِكُ. وَالْمُطَوِّحُ: الَّذِي
طَوَّحَ بِهِ فِي الْأَرْضِ، أَيْ ذَهَبَ بِهِ.
وَطَوْحُهُ: بَعَثَ بِهِ إِلَى أَرْضٍ لَا يَرْجِعُ
مِنْهَا، قَالَ:

وَالطَّهْيَانُ: كَأَنَّهُ اسْمٌ قَلْبٌ جَبَلٍ.
وَالطَّهْيَانُ: خَشْبَةٌ يَبْرُدُ عَلَيْهَا الْمَاءُ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ الْأَحْوَلِ الْكِنْدِيِّ:

مُبَرَّدَةٌ بَاتَتْ عَلَى طَهْيَانٍ
وَحَمْنَانُ: مَكَّةُ (٣) شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.
وَرَأَيْتُ بَخْطَ الشَّيْخِ الْفَاضِلِ رَضِيَ الدِّينُ
الشَّاطِبِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي حَوَاشِي كِتَابِ
أَمَالِي ابْنِ بَرٍّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَيْبَةَ الْبَكْرِيُّ
طَهْيَانٌ، يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَثَانِيهِ وَيَعْدُهُ أَلْيَاءُ أُخْتِ
الْوَاوِ، اسْمُ مَاءٍ. وَطَهْيَانُ: جَبَلٌ،
وَأَنْشَدَ:

فَلَيْتَ لَنَا مِنْ مَاءِ حَمْنَانَ شَرِبَةً
مُبَرَّدَةً بَاتَتْ عَلَى الطَّهْيَانِ
وَشَرَحَهُ فَقَالَ: يُرِيدُ بَدَلًا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ كَمَا
قَالَ عَلِيٌّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، لِأَهْلِ الْعِرَاقِ،
وَهُمْ مِائَةُ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ: لَوَدِدْتُ لَوْ أَنَّ لِي
مِنْكُمْ مَائَتِي رَجُلٍ مِنْ بَنِي فِرَاسٍ بِنِ غَنَمٍ
لَأُبَالِي مَنْ لَقِيتُ بِهِمْ.

طوا. مَا بَهَا طُوْنِي أَيْ أَحَدٌ.
وَالطَّاءَةُ: الْحَمَامَةُ. وَحَكَى كِرَاعٌ: طَاءَةً
كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ.

وطاء في الأرض يَطُوءُ: ذَهَبَ.
وَالطَّاءَةُ مِثْلُ الطَّاعَةِ: الْإِبْعَادُ فِي
الْمَرْعَى. يُقَالُ: فَرَسٌ بَعِيدُ الطَّاءَةِ. قَالَ:
وَمِنْهُ أَخَذَ طَيِّبٌ، مِثْلُ سَيِّدٍ، أَبُو قَبِيلَةَ مِنْ
الْيَمَنِ، وَهُوَ طَيِّبٌ بِنُ أَدَدَ بْنِ زَيْدٍ
ابْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَا بْنِ حَمِيرٍ، وَهُوَ فَعِيلٌ مِنْ
ذَلِكَ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا طَائِيٌّ، عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ، كَمَا قِيلَ فِي النَّسَبِ إِلَى الْحَبِيرَةِ
حَارِي، وَقِيَاسُهُ طَيِّبٌ مِثْلُ طَبِيعٍ، فَقَلَّبُوا
أَلْيَاءَ الْأَوَّلَى أَلْفًا وَحَذَفُوا الثَّانِيَةَ، كَمَا قِيلَ فِي
النَّسَبِ إِلَى طَبِيبٍ طَبِيبِي كَرَاهِيَةَ الْكَسْرَاتِ
وَالْيَاءَاتِ، وَأَبْدَلُوا الْأَلْفَ مِنْ أَلْيَاءٍ فِيهِ، كَمَا

أَيْ مُظْلِمٌ. الْأَصْمَعِيُّ: الطَّهَاءُ وَالطَّخَاءُ
وَالطَّخَافُ وَالْعَمَاءُ كُلُّهُ السَّحَابُ الْمَرْتَفِعُ،
وَالطَّهْيُ الصَّرَاعُ، وَالطَّهْيُ الضَّرْبُ الشَّدِيدُ.
وَطَهْيَةٌ: قَبِيلَةٌ، النَّسَبُ إِلَيْهَا طَهْيَوِيٌّ
وَطَهْيَوِيٌّ وَطَهْيَوِيٌّ وَطَهْيَوِيٌّ، وَذَكَرُوا أَنَّ مُكَبِّرَهُ
طَهْوَةٌ، وَلَكِنَّهُمْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُمْ لَهُ مُصَغَّرًا،
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، قَالَ:
وَقَالَ سَيِّبُونِي: النَّسَبُ إِلَى طَهْيَةِ طَهْيَوِيٌّ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: طَهْوِيٌّ عَلَى الْقِيَاسِ،
وَقِيلَ: هُمْ حَيٌّ مِنْ تَسْمِيَةِ نَسَبِهِمْ إِلَى أَمِهِمْ،
وَهُمْ أَبُو سُوْدٍ وَعُوفٌ وَحَبِيشُ (١) بَنُو مَالِكِ
ابْنِ حِظَلَّةٍ، قَالَ جَرِيرٌ:

أَتَعْلَبَةُ الْفَوَارِسِ أَوْ رِبَاحًا
عَدَلْتُ بِهِمْ طَهْيَةً وَالْخَشَابَا؟
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَالَ ابْنُ السَّرِفَانِيِّ لَا يُرَوَّى فِيهِ
إِلَّا نَصَبُ الْفَوَارِسِ عَلَى النَّعْتِ لَتَعْلَبَةِ
الْأَزْهَرِيِّ: مَنْ قَالَ طَهْوِيٌّ جَعَلَ الْأَصْلَ
طَهْوَةً.

وَفِي النَّوَادِرِ: مَا أَدْرَى أَيْ الطَّهْيَاءِ
هُوَ (٢)؟ وَأَيْ الضَّحِيَاءِ هُوَ؟ وَأَيْ الْوَضَحِ
هُوَ؟ وَقَالَ أَبُو النُّجُمِ:

جَزَاهُ عَنَّا رَبُّنَا رَبُّ طَهَا
خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي الْعَلَالَى الْعُلَا
فَإِنَّا أَرَادَ رَبُّ طَهَ السُّورَةَ، فَحَذَفَ الْأَلْفَ،
وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيَّ لِلْأَحْوَلِ الْكِنْدِيِّ:

وَلَيْتَ لَنَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ شَرِبَةً
مُبَرَّدَةً بَاتَتْ عَلَى الطَّهْيَانِ
يَعْنِي مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، بَدَلُ مَاءِ زَمْزَمَ،
كَقَوْلِهِ:

كَسَوْنَاهَا مِنَ الرِّبْطِ الْهَانِي
مُسَوَّحًا فِي بَنَاتِهَا فَضُولُ
يَصِفُ إِبِلًا كَانَتْ بَيْضًا وَسَوَّدَهَا الْعَرْنُ،
فَكَانَهَا كَسِيَّتْ مُسَوَّحًا سَوْدًا بَعْدَمَا كَانَتْ
بَيْضًا.

- (١) قوله: «حبيش» هكذا في الأصل
وبعض نسخ الصحاح، وفي بعضها: حنش.
(٢) قوله: «أى الطهياء هو إلخ» فسر في
التكلمة فقال: أى أى الناس هو؟

- (٣) قوله: «وحننان مكة» أى في صدر
البيت على الرواية الآتية بعده، وقد أسلفها في مادة
ح م ن ونسب البيت هناك ليعلى بن مسلم بن قيس
الشكري، قال: وشكر قبيلة من الأزد.

ولكن البعوث جرت علينا
فصرنا بين تطويع وغرم
وتطوح إذا ذهب وجاء في الهواء ، قال
ذو الرمة يصف رجلاً على البعير ، في الترم
بتطوح ، أي يجيء ويذهب في الهواء :
ونشوان من كأس النعاس كأنه

يحلبن في مشطونه بتطوح
قال سيوبه في طاح يطيح : إنه فعل
يفعل ، لأن فعل يفعل لا يكون في بنات
الواو ، كراهية الإلتباس بينات الياه ، كما أن
فعل يفعل لا يكون في بنات الياه ، كراهية
الالتباس بينات الواو أيضاً ، فلما كان ذلك
عدماً للته ، ووجدوا فعل يفعل في الصحيح
كحبيب يحسب وأخوانها ، وفي المعتل
كولي يلي وأخوانه ، حملوا طاح يطيح على
ذلك ، وله نظائر ، كناه يته ، وماه يمه ،
وهذا كله فيمن لم يقل إلا طوحه وتوّه ،
وماهت الركبة موهاً ، وأما من قال طيحه
وتيه وماهت الركبة ميهاً ، فقد كفيها القول
في لغته ، لأن طاح يطيح وأخوانه على هذو
اللغة من بنات الياه ، كباع يبع ونحوها .
وطوح يتويع : رمى به في مهلكة ،
وطيح به مثله ، الفراء : يقال طيحه
وطوحته وتضوع ريحه وتضيع ، والمياتق
والمواتق .

وطاح به فرسه إذا مضى يطيح طيحاً ،
وذلك كذهاب السهم بسرعة . ويقال : أين
طيح بك ؟ أي أين ذهب بك ؟ قال
الجملي يذكر فرساً :

يطيح بالفارس المذجج ذي ال
قونس حتى يغيب في القتم
القتم : الغبار .

أبو سعيد : أصابت الناس طيحة ، أي
أمور فرقت بينهم ، وكان ذلك في زمن
الطيحة .

ابن الأعرابي : أطاح ماله وطوحه أي
أهلكه .

وطوح بالشئ : ألقاه في الهواء . وفي

حديث أبي هريرة في يوم الترموك : فما روئي
موطيناً أكثر قحفاً ساقطاً وكفاً طائحة ، أي
طائرة من معصمها .

وطوح نفسه : توهمها . وتطواح :

ترامى . وطاوحه : راماه ، قال :

فأما واحد فكفكك مني

فمن لي تطاوحها أيدي ؟

تطاوحها أي ترامي بها . والأيدى : جمع

أيدي التي هي جمع يد أي أكفك واحداً ،

فإذا كثرت الأيدى فلا طاقة لي بها .

وتطاوحت بهم النوى أي ترامت .

والمطواح : المقاذف . وطوحته

المطواح : قذفته القواذف . ولا يقال

المطوحات ، وهو من النوادر ، كقوله

تعالى : « وأرسلنا الرياح لواقع » ، على أحد

التأويلين . وطوح الشئ وطيحة : ضيعه .

طود : الطود : الجبل العظيم . وفي

حديث عائشة تصف أباه ، رضى الله

عنها : ذاك طود مشيف ، أي جبل عال .

والطود : الهضبة (عن ابن الأعرابي)

والجمع أطواد ، وقوله أنشدته تلعب :

يا من رأى هامة تزقو على جدث

تجيبها خلفات ذات أطواد

فسره فقال : الأطواد هنا الأسنة ، شبهها

في ارتفاعها بالأطواد التي هي الجبال ،

يصف إبلأ أخذت في الدية ، فغير صاحبها

بها .

والتطواد : التطواف ، ابن الأعرابي :

طود إذا طوب بالبلاد لطلب المعاش .

والمطواد : مثل المطاوح . والطاوى :

الثابت ، وقال أبو عبيد في قوله القطامي :

ولا تقضى بواقي دينها الطاوى (١)

قال : يراد به الواطئ فأخر الواو وقلبها

القاء (٢) .

الفراء : طاد إذا ثبت ، وداط إذا

حقق ، ووطد إذا حقق ، ووطد إذا سار .

وطود فلان يفلان تطويداً ، وطوح به

تطويحاً ، وطود بنفسه في المطاود ، وطوح

بها في المطاوح ، وهي المذاهب ، قال

ذو الرمة :

أخو شقة جاب البلاد بنفسه

على الهول حتى لوحته المطاود

وآبن الطود : الجمود الذي يتدهدى

من الطود ، قال الشاعر :

دعوت جليداً دعوة فكأنها

دعوت به آبن الطود أو هو أسرع (٣)

وطود وطويد : اسنان .

طوره : الطور : التارة ، تقول : طوراً

بعد طور ، أي تارة بعد تارة ، وقال الشاعر

في وصف السليم :

تراجعه طوراً وطوراً تطلق

قال ابن بري : صوابه :

تطلقه طوراً وطوراً تراجع

والبيت للنابغة الذبياني ، وهو بكاهله :

تاذرها الرافون من سوء سمها

تطلقه طوراً وطوراً تراجع

وقبله :

فبت كائى ساورتنى ضيلة

من الرقش في آنيابها السم نافع

يريد : أنه بات من توعد الثمان على مثل

هذو الحال ، وكان حلف للثمان أنه لم

يتعرض له بهجاء ، ولهذا قال بعد هذا :

فإن كنت لا ذو الضغنى عني مكذب

ولا حلفى على البراءة نافع

(٣) قوله : « وقلها ألفاء كذا بالأصل المعتمد

والمناسب قلها ياء كما هو ظاهر .

(١) صدر البيت :

ما اعتاد حب سليمي حين معتاد

[عبد الله]

(١) قوله : « جليداً كذا بالأصل ، وفي شرح

القاموس : خليداً ، وفي الأساس : كلياً .

ولا أنا مأمون بشيء أقوله
وَأَنْتَ بِأَمْرِ لَا مَحَالَةَ وَاقِعُ
فَأَنْتَ كَالْبَلْبَلِ الَّذِي هُوَ مَذْرُوعِي
وَأَنْ خَلْتُ أَنَّ الْمَتَايَ عَنْكَ وَاسِعُ
وَجَمْعُ الطُّورِ أَطْوَارُ. وَالنَّاسُ أَطْوَارُ،
أَيُّ أَخْيَافٍ عَلَى حَالَاتٍ شَتَّى.

وَالطُّورُ: الْحَالُ، وَجَمْعُهُ أَطْوَارُ. قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: «وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا»؛ مَعْنَاهُ
ضُرُوبًا وَأَحْوَالًا مُخْتَلِفَةً؛ وَقَالَ ثَعْلَبُ:
أَطْوَارًا، أَيُّ خَلْقًا مُخْتَلِفَةً كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى
جِدَةٍ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: «خَلَقْنَا أَطْوَارًا»،
قَالَ: نُقْطَةً ثُمَّ عِلْقَةً ثُمَّ مَضْغَةً ثُمَّ عِظْمًا؛
وَقَالَ الْأَخْفَشُ: طَوْرًا عِلْقَةً، وَطَوْرًا
مَضْغَةً، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَرَادَ اخْتِلَافَ الْمَنَاطِرِ
وَالْأَخْلَاقِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَالْمَرءُ يَخْلُقُ طَوْرًا بَعْدَ أَطْوَارِ

وَفِي حَدِيثِ سَطِيعٍ:
فَإِنْ ذَا الدَّهْرِ أَطْوَارُ دَهَارِيرِ
الْأَطْوَارُ: الْحَالَاتُ الْمُخْتَلِفَةُ وَالنَّارَاتُ
وَالْحُدُودُ، وَاحِدُهَا طَوْرٌ، أَيُّ مَرَّةً مُلْكٌ
وَمَرَّةً هَلْكٌ، وَمَرَّةً بَوَسٌ وَمَرَّةً نَعَمٌ.

وَالطُّورُ وَالطَّوَارُ^(١): مَا كَانَ عَلَى حَدِّ
الشَّيْءِ أَوْ بِحُدُودِهِ. وَرَأَيْتُ حَيْلًا يَطْوِرُ هَذَا
الْحَاطِطُ، أَيُّ يَطْوِلُهُ. وَيُقَالُ: هَذِهِ الدَّارُ
عَلَى طَوَارِ هَذِهِ الدَّارِ، أَيُّ حَاطِطُهَا مُتَّصِلٌ
بِحَاطِطِهَا عَلَى نَسْتٍ وَاحِدٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ:
وَكُلُّ شَيْءٍ سَاوٍ شَيْئًا فَهُوَ طَوْرُهُ وَطَوَارُهُ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي الطَّوَارِ بِمَعْنَى الْحُدُودِ
أَوْ الطُّولِ:

وَطَعْنَةُ خَلْسِي قَدْ طَعْنَتْ مُرْشَةً
كَمَطِّ الرِّدَاءِ مَا يُشَكُّ طَوَارُهَا
قَالَ: طَوَارُهَا طَوْلُهَا. وَيُقَالُ: جَانِبَا فَمِهَا
وَطَوَارُ الدَّارِ وَطَوَارُهَا: مَا كَانَ مُتَمْتِدًا مَعَهَا
مِنْ الْفَنَاءِ. وَالطَّوْرَةُ: فِنَاءُ الدَّارِ. وَالطَّوْرَةُ:
الْأَيْبَةُ

وَفُلَانٌ لَا يَطْوِرُنِي، أَيُّ لَا يَقْرُبُ

(١) قوله: «وَالطُّورُ وَالطَّوَارُ» بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ.

طَوَارِي. وَيُقَالُ: لَا تَطْرُ حَرَانَا، أَيُّ لَا
تَقْرُبُ مَا حَوْلَنَا. وَفُلَانٌ يَطْوِرُ فُلَانًا، أَيُّ
كَانَهُ يَحُومُ حَوْلَيْهِ وَيَدْنُو مِنْهُ. وَيُقَالُ: لَا
أَطْوِرُ بِهِ، أَيُّ لَا أَقْرِبُهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى:
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَاللَّهُ لَا أَطْوِرُ بِهِ مَا سَمَرَ
سَمِيرٌ، أَيُّ لَا أَقْرِبُهُ أَبَدًا.

وَالطُّورُ: الْحَدُّ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَعَدَا
طَوْرَهُ أَيُّ جَاوَزَ حَدَّهُ وَقَدَّرَهُ. وَيُلَغُّ أَطْوِرِي
أَيُّ غَايَةً مَا يَحَاوِلُهُ. أَبُو زَيْدٍ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ
فِي بُلُوغِ الرَّجُلِ النِّهَايَةَ فِي الْعِلْمِ: بَلَغَ فُلَانٌ
أَطْوِرِي، يَكْسِرُ الرَّاءَ، أَيُّ أَقْصَاهُ. وَيُلَغُّ
فُلَانٌ فِي الْعِلْمِ أَطْوِرِي، أَيُّ حَدِّهِ: أَوَّلُهُ
وآخِرُهُ. وَقَالَ شَمِيرٌ: سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
يَقُولُ: بَلَغَ فُلَانٌ أَطْوِرِي، بِخَفْضِ الرَّاءِ،
غَايَتُهُ وَهِمَّتُهُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: بَلَغْتُ مِنْ
فُلَانٍ أَطْوِرِي، أَيُّ الْجَهْدِ وَالْغَايَةِ فِي أَمْرِهِ.
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَقِيتُ مِنْهُ الْأَمْرَيْنِ
وَالْأَطْوِرَيْنِ وَالْأَقْوِرَيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
وَيُقَالُ: رَكِبَ فُلَانٌ الدَّهْرَ وَأَطْوِرِي، أَيُّ
طَرَفِيهِ. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ: تَعَدَى طَوْرَهُ،
أَيُّ حَدَّهُ وَحَالَهُ الَّذِي يَخْصُهُ وَيَحِلُّ فِيهِ
شُرْبُهُ.

وَطَارَ حَوْلَ الشَّيْءِ طَوْرًا وَطَوْرَانًا:
حَامٌ، وَالطَّوَارُ مُصَدَّرُ طَارٍ يَطْوِرُ.
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: مَا بِالْدَّارِ طَوْرِي وَلَا
دَوْرِي، أَيُّ أَحَدٌ، وَلَا طَوْرَانِي مِثْلُهُ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ:

وَبَلَدٌ لَيْسَ بِهَا طَوْرِي
وَالطُّورُ: الْجَبَلُ. وَطَوْرٌ سَيَّاءٌ: جَبَلٌ
بِالشَّامِ، وَهُوَ بِالسَّرْيَانِيَةِ طَوْرِي، وَالنَّسَبُ
إِلَيْهِ طَوْرِي وَطَوْرَانِي. وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ: «وَشَجَرَةٍ تَخْرُجُ مِنْ طَوْرِ سَيْنَاءَ»؛
الطُّورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْجَبَلُ، وَقِيلَ: إِنْ
سَيْنَاءُ حِجَارَةٌ، وَقِيلَ: إِنَّهُ اسْمُ الْمَكَانِ،
وَحَمَامٌ طَوْرَانِي وَطَوْرِي مُنْسَوْبٌ إِلَيْهِ،
وَقِيلَ: هُوَ مُنْسَوْبٌ إِلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ طَرَانٌ،
نَسَبٌ شَاذٌ، وَيُقَالُ: جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بِعَيْنِ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالطُّورُ

وَكِتَابُ مَسْطُورٍ»؛ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ،
قَالَ: وَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي يَمْدِينُ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ
تَعَالَى مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَيْهِ تَكْلِيمًا.
وَالطُّورِي: الْوَحْشِيُّ مِنَ الطَّيْرِ وَالنَّاسِ؛
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي قَوْلِهِ ذِي الرُّمَّةِ:

أَعَارِبُ طَوْرِيُونَ عَنْ كُلِّ قَرِيْبٍ
جَذَارُ الْمَنَابِ أَوْ جَذَارُ الْمَقَادِرِ
قَالَ: طَوْرِيُونَ، أَيُّ وَحْشِيُونَ يَحِيدُونَ عَنْ
الْقَرَى جَذَارَ الْوَبَاءِ وَالتَّلَفِ، كَانَهُمْ نَسَبُوا إِلَى
الطُّورِ، وَهُوَ جَبَلٌ بِالشَّامِ. وَرَجُلٌ طَوْرِي،
أَيُّ غَرِيبٌ.

«طوس» طاس الشيء طوسًا: وَطَنَهُ.
وَالطُّوسُ: الْحَسَنُ. وَقَدْ تَطَوَّسَتْ
الْجَارِيَةُ: تَزَيَّنَتْ. وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الْحَسَنِ:
إِنَّهُ لَمَطُوسٌ؛ وَقَالَ رُوبِيُّ:

أَزْمَانُ ذَاتِ الْغَبْغَبِ الْمُطُوسِ
وَوَجْهٌ مَطُوسٌ: حَسَنٌ؛ وَقَالَ أَبُو صَخْرٍ
الْهَذَلِيُّ:

إِذْ تَسْتَبِي قَلْبِي بِذِي عُدْرِ
ضَائِرٍ يَمِجُ الْيَسَكُ كَالْكِرَمِ
وَمُطُوسٍ سَهْلٍ مَدَامِيْعُهُ

لَا شَاجِبَ عَارٍ وَلَا جَهْمٍ
وَقَالَ الْمَوْجِزُ: الطَّوَّوْسُ فِي كَلَامِ أَهْلِ
الشَّامِ الْجَمِيلُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَنشَدَ:

فَلَوْ كُنْتُ طَاوُوسًا لَكُنْتُ مَمْلُكًا
رُعَيْنَ وَلَكِنْ أَنْتَ لَأَمْ هَبْنَعُ

قَالَ: وَاللَّامُ: اللَّيْمُ. وَرُعَيْنُ: اسْمُ
رَجُلٍ. وَالطَّوَّوْسُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ:
الْفَيْضَةُ. وَالطَّوَّوْسُ: الْأَرْضُ الْمُخْضَرَّةُ
الَّتِي عَلَيْهَا كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ الزَّرْعِ أَيَّامَ الرَّيْحِ.
أَبُو عَمْرٍو: طَاسَ يَطْوِسُ طَوْسًا، إِذَا
حَسَنَ وَجْهَهُ وَنَضَرَ بَعْدَ عِلْوٍ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ
الطُّوسِ، وَهُوَ الْقَمَرُ.

الْأَشْجَعِيُّ: يُقَالُ مَا أَذْرَى أَيْنَ طَمَسَ
وَأَيْنَ طَوَّسَ، أَيُّ أَيْنَ ذَهَبَ.
وَالطَّوَّوْسُ: طَائِرٌ حَسَنٌ، هَمَزَتُهُ بَدَلٌ
مِنْ وَاوٍ لِقَوْلِهِمْ طَوَّوِسُ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى

وقال آخر:

كَطَائِلُ بِطِيطٍ مِنْ طُرُوقَةٍ
يَهْدِرُ لَا يَضْرِبُ فِيهَا رُوقَةٍ

وَالطَّاطُ : الطَّالِمُ : وَالطُّوطُ وَالطَّاطُ :

الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ ، وَرَبُّهُ وَصِفَ بِهِ
الشُّجَاعُ . وَرَجُلٌ طَاطٌ وَطُوطٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
كُرَاعٍ) : مَقْرُبُ الطُّولِ ، وَقِيلَ : هُوَ
الطُّوِيلُ فَقَطُّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْدِرَ بِإِفْرَاطِ .

وَطُوطُ الرَّجُلِ إِذَا آتَى بِالطَّاطَةِ مِنْ
الْغُلَّانِ ، وَهُمُ الطُّوَالُ .

وَالطُّوطُ : الْبَاشِقُ ، وَقِيلَ : الْخُفَّاشُ .

وَالطُّوطُ : النِّحْيَةُ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

مَا إِنْ يَزَالُ لَهَا شَأْوٌ يَقُومُهَا

مَقُومٌ مِثْلُ طُوطِ الْمَاءِ مَجْدُولُ

يَعْنِي الزَّمَامَ ، شَبَّهَ بِالنِّحْيَةِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَطَطُ الطُّوِيلُ ،

وَالْأَتْنَى طَطَاءٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : كَانَهُ مَأْخُودٌ

مِنْ الطَّاطِ وَالطُّوطِ وَهُوَ الطُّوِيلُ . وَرَجُلٌ

طَاطٌ أَيْ مُتَكَبِّرٌ ، قَالَ رَيْمَةُ بْنُ مَقْرُومٍ :

وَحَصَمٌ يَرْكَبُ الْعَوْصَاءَ طَاطِ

عَنِ الْمُثَنَّى غَنَامُهُ الْقِدَاعُ

أَيْ مُتَكَبِّرٌ عَنِ الْمُثَنَّى ، وَالْمُثَنَّى خَيْرُ الْأُمُورِ ،

وَعَلَيْهِ بَيْتُ ذِي الرُّمَّةِ :

قَرُبَ امْرِئٍ طَاطٍ عَنِ الْحَقِّ طَامِجٍ

وَجَبَلٌ طُوطٌ : صَغِيرٌ . وَالطُّوطُ :

الْقُطْنُ ، قَالَ :

مِنْ الْمُدْمَقْسِ أَوْ مِنْ فَاحِشِ الطُّوطِ

وَقِيلَ : الطُّوطُ قُطْنُ الْبَرْدَى خَاصَّةً ،

وَأَنشَدَ ابْنُ خَالَوَيْهِ لَأُمِيَّةَ :

وَالطُّوطُ تَزْرَعُهُ أَغْنُ جِرَاوُهُ

فِيهِ اللَّبَاسُ لِكُلِّ حَوْلٍ يَعْصِدُ

أَغْنُ : نَاعِمٌ مُلْتَفٌ ، وَجِرَاوُهُ : جَوْزُهُ ،

الْوَاحِدُ جِرَوٌ . وَيَعْصِدُ : يَوْشَى . وَرَوَى هِشَامُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ

ابْنِ مَالِكٍ يَمْكُنُونِ بَيْنَ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ

أَطَطٌ ، فَصَلَّى عَلَى جَارِ الْمَكُونَةِ مُسْتَقْبِلَ

الْقِبْلَةِ يَوْمَ إِيمَاءِ الْمَصْرِ وَالْقَجْرِ فِي رَدْعَةٍ فِي

يَوْمٍ مَطِيرٍ .

طوش . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الطُّوشُ خِفَّةُ
الْعَقْلِ .

وَطُوشَ إِذَا مَطَلَ غَرِيمَهُ .

طوط . الطَّاطُ وَالطُّوطُ وَالطَّائِطُ :

الْفَحْلُ الْمُغْتَلِمُ الْهَائِجُ ، يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ

الشُّجَاعُ ، وَالْجَمْعُ طَاطَةٌ وَأَطَاطٌ . وَحَكَى

الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ فِي جَمْعِهِ طَاطُونٌ .

وَفُحُولٌ طَاطَةٌ ، قَالَ : وَيَجُوزُ فِي الشَّعْرِ

فُحُولٌ طَاطَاتٌ وَأَطَاطٌ وَفُحُولٌ طَاطٌ ، وَقَدْ

طَاطَ بَطُوطٌ طُوطًا ، وَالْكَلِمَةُ وَائِيَّةٌ

وَإِيَّةٌ (٣) ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

قَرُبَ امْرِئٍ طَاطٍ عَنِ الْحَقِّ طَامِجٍ

يَعْنِيهِ عَمَّا عَوَدَتْهُ أَقَارِبُهُ

قَالَ : طَاطٌ يَرْفَعُ عَيْنَيْهِ عَنِ الْحَقِّ لَا يَكَادُ

يُصْبِرُهُ ، كَذَلِكَ الْبَعِيرُ الْهَائِجُ الَّذِي يَرْفَعُ أَنْفَهُ

مِمَّا بِهِ ، وَيُقَالُ : طَائِطٌ ، وَقِيلَ : الطَّاطُ

الَّذِي تَسْمُو عَيْنَاهُ إِلَى هَلْوَ وَهَلْوَ مِنْ شِدْقِ

الْهَجَجِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَهْدِرُ فِي الْإِبِلِ ،

فَإِذَا سَمِعَتْ النَّاقَةَ صَوْتَهُ ضَبَعَتْ ، وَلَيْسَ

هَذَا عِنْدَهُمْ بِمَحْمُودٍ ، وَقَدْ يُقَالُ : غَلَامٌ

طَائِطٌ ، قَالَ :

لَوْ أَنَّهَا لَأَقَتْ غَلَامًا طَائِطًا

الَّتِي عَلَيْهَا كَلْكَلًا عَلَاطًا

قَالَ : هُوَ الَّذِي يَطِيطُ ، أَيْ يَهْدِرُ فِي الْإِبِلِ ،

وَحَكَى ابْنُ بَرِي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ قَالَ : يُقَالُ

طَاطُ الْفَحْلِ النَّاقَةَ يَطَاطُهَا طَاطًا إِذَا ضَرَبَهَا .

وَيُقَالُ : أَعْجَبَنِي طَاطُ هَذَا الْفَحْلِ ، أَيْ

ضَرَابُهُ . وَقَالَ أَبُو نَصِيرٍ : الطَّاطُ وَالطَّائِطُ مِنْ

الْإِبِلِ الشَّدِيدُ الْعَلَمَةِ ، وَأَنشَدَ :

طَاطٌ مِنَ الْعَلَمَةِ فِي التَّجَاجِ

مُلْتَوِبٌ مِنْ شِدْقِ الْهَيَاجِ

= يَمْشِي الْبَطْنُ ، وَهُوَ الْأَذْرِيطُوسُ . وَمَا ذَكَرَهُ الْجَدِ

ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ حَيْثُ قَالَ : وَالطُّوسُ بِالضَّمِّ دَوَاءٌ

وَدَوَامُ الشَّيْءِ .

(٣) قوله : «والكلمة واوية ويائية» عبارة

القاموس : طاط بطوط طووطا ، ويطاط طيوطا ،

يائية وواوية .

أَطَاسُ يَعْتَقَادُ حَذْفَ الزِّيَادَةِ ، وَيُصَتَّرُ
الطَّاوُوسُ عَلَى طُوَيْسٍ بَعْدَ حَذْفِ الزِّيَادَةِ .

وطويس : اسم رجل ضرب به المثل في

الشوم ، قال : وأراه تصغير طاووس

مرحماً ، وقولهم : أشام من طويس ، هو

مُخَنَّتٌ كَانَ بِالْمَدِينَةِ وَقَالَ : يَا هَلْ الْمَدِينَةُ !

تَوَقَّعُوا خُرُوجَ الدُّجَالِ مَا دُمْتُ بَيْنَ

ظَهْرَانِيكُمْ ، فَإِذَا مِتُّ فَقَدْ آمَنْتُمْ ، لِأَنِّي

وُلِدْتُ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي تَوَفَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ،

وَفُطِمْتُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ أَبُو

بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبَلَغْتُ الْحُلُمَ فِي

الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

وَتَزَوَّجْتُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ عَثَانُ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَوُلِدْتُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ

فِيهِ عَلِيٌّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ اسْمُهُ

طَاوُوسًا ، فَلَمَّا تَخَنَّتْ جَعَلَهُ طُوَيْسًا وَتَسَمَّى

بِعَبْدِ النَّعِيمِ ، وَقَالَ فِي نَفْسِهِ :

إِنِّي عَبْدُ النَّعِيمِ

أَنَا طَاوُوسُ الْجَحِيمِ

وَأَنَا أَشَامٌ مِنْ يَمٍ

شَى عَلَى ظَهْرِ الْحَطِيمِ

وَالطَّاسُ : الَّذِي يُشْرَبُ بِهِ . وَقَالَ أَبُو

حَنِيْفَةَ : هُوَ الْفَاقُوزَةُ .

وَالطُّوسُ : الْهَيْلَالُ ، وَجَمَعَهُ أَطَاسٌ .

وطواس (١) : مِنْ لَيْلَى آخِرِ الشَّهْرِ .

وطوس وطواس : مَوْضِعَانِ .

وَالطُّوسُ : الْقَمَرُ . وَالطُّوسُ : دَوَاءٌ

الْمَشَى (٢) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) قوله : وطواس من ليلى . . . إلخ : يضم

الطاء فيه وفيما بعده ، كما تبه عليه أهل اللغة . وخطأ

شارح القاموس فتح الطاء ، لكن الجديع ياقوتاً في

الفتح .

(٢) قوله : «والطُّوس دواء المشى» كذا

بالأصل . وعبرة القاموس : «والطوس ، بالضم ،

دوام الشيء ، ودواء يشرب للحفظ» . قال

شارحه : هكذا في سائر النسخ ، وهو غلط

فاحش ، ولعله من تحريف النسخ ، والصواب دواء

المشى ، كما في التهذيب ، ونسبه الصاغاني إلى

ابن الأعرابي . والمشى كفى ، ومعناه دواء =

طوع : الطَّوْعُ : نَقِضُ الْكُرْهِ . طَاعَهُ يَطُوعُهُ وَطَاوَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الطَّوَاعَةُ وَالطَّوَاعِيَّةُ . وَرَجُلٌ طَئِعَ أَيْ طَانِعٌ . وَرَجُلٌ طَانِعٌ وَطَاعٌ مَقْلُوبٌ ، كِلَاهُمَا : مُطِيعٌ كَقَوْلِهِمْ عَاقَى عَاقِيَّ وَعَاقِيَّ ، وَلَا فِعْلَ لَطَاعٍ ، قَالَ :

حَلَفْتُ بِالْيَتِّ وَمَا حَوْلَهُ

مِنْ عَائِدٍ بِالْيَتِّ أَوْ طَاعٍ وَكَذَلِكَ مِطْوَاعٌ وَمِطْوَاعَةٌ ، قَالَ الْمَتَنُخِلُ

الْهَذَلِيُّ :

إِذَا سُدَّتْ سُدَّتْ مِطْوَاعَةٌ

وَمِنْهَا وَكَلْتُ إِلَيْهِ كَفَاهُ

الْحَبَائِي : أَطَعْتُهُ وَأَطَعْتُ لَهُ . وَيُقَالُ

أَيْضًا : طِيعْتُ لَهُ ، وَأَنَا أَطِيعُ طَاعَةً . وَلَتَفْعَلَنَّهُ

طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، وَطَائِعًا أَوْ كَارِهًا . وَجَاءَ فُلَانٌ

طَائِعًا غَيْرَ مَكْرُوبٍ ، وَالْجَمْعُ طُوعٌ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ طَاعَ لَهُ

يَطُوعُ طَوْعًا ، فَهُوَ طَائِعٌ ، بِمَعْنَى أَطَاعَ ،

وَطَاعَ يَطَاعُ لَفَةً جَيِّدَةً . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :

وَطَاعَ يَطَاعُ وَأَطَاعَ لَانَ وَأَنقَادَ ، وَأَطَاعَهُ

إِطَاعَةً وَأَنطَاعَ لَهُ كَذَلِكَ . وَفِي التَّهْذِيبِ :

وَقَدْ طَاعَ لَهُ يَطُوعُ إِذَا انْقَادَ لَهُ ، بِغَيْرِ الْفَوِّ ،

فَإِذَا مَضَى لِأَمْرٍ فَقَدْ أَطَاعَهُ ، فَإِذَا وَافَقَهُ فَقَدْ

طَاوَعَهُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّقَاصِ الْكَلْبِيِّ :

سَيِّئَانِ مَعَدَّ فِي الْحَرْبِ أَدَانَهَا

وَقَدْ طَاعَ مِنْهُمْ سَادَةٌ وَدَعَائِمُ

وَأَنشَدَ لِلْأَحْوَصِ :

وَقَدْ قَادَتْ فَوَادِي فِي هَوَاهَا

وَطَاعَ لَهَا الْفَوَادِي وَمَا عَصَاهَا

وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ

بِذَلِكَ . وَرَجُلٌ طَئِعَ أَيْ طَانِعٌ . قَالَ :

وَالطَّاعَةُ اسْمٌ مِنْ أَطَاعَهُ طَاعَةً ، وَالطَّوَاعِيَّةُ

اسْمٌ لِمَا يَكُونُ مَصْدَرًا لِطَاوَعَهُ ، وَطَاوَعَتِ

الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا طَوَاعِيَّةً . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

يُقَالُ طَاعَ لَهُ وَأَطَاعَ سِوَاهُ ، فَمَنْ قَالَ طَاعَ

يُقَالُ يَطَاعُ ، وَمَنْ قَالَ أَطَاعَ قَالَ يَطِيعُ ، فَإِذَا

جَنَّتْ إِلَى الْأَمْرِ فَلَيْسَ إِلَّا أَطَاعَهُ ، يَقَالُ أَمْرُهُ

فَأَطَاعَهُ ، بِالْأَلِفِ ، طَاعَةً لَا غَيْرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : هُوَ مَتَبِعٌ وَشَحُّ مِطَاعٍ ؛ هُوَ أَنْ يُطِيعَهُ صَاحِبُهُ فِي مَتَبِعِ الْحَقُوقِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ؛

يُرِيدُ طَاعَةً وَلَاؤًا أَمْرًا إِذَا أَمَرُوا بِهَا فِيهِ مَعْصِيَةٌ

كَالْقَتْلِ وَالْقَطْعِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنْ

الطَّاعَةَ لَا تَسْلَمُ لِصَاحِبِهَا وَلَا تَخْلُصُ إِذَا

كَانَتْ مَشُوبَةً بِالمَعْصِيَةِ ، وَإِنَّمَا تَصِحُّ الطَّاعَةُ

وَتَخْلُصُ مَعَ اجْتِنَابِ الْمَعَاصِي ، قَالَ :

وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ

مُقِيدًا فِي غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ : لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي

مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فِي مَعْصِيَةِ

الْمَخْلُوقِ .

وَالْمِطَاوَعَةُ : الْمَوَافَقَةُ ، وَالنَّحْوِيُّونَ رَبُّهَا

سَمَوُا الْفِعْلَ اللَّزِمَ مِطَاوَعًا .

وَرَجُلٌ يَمِطْوَعُ أَيْ مُطِيعٌ . وَفُلَانٌ حَسَنُ

الطَّوَاعِيَّةِ لَكَ .

مِثْلُ الثَّانِيَةِ ، أَيْ حَسَنُ الطَّاعَةِ لَكَ .

وَلِسَانُهُ لَا يَطُوعُ يَكْدًا ، أَيْ لَا يُتَابِعُهُ .

وَأَطَاعَ النَّبْتَ وَغَيْرَهُ : لَمْ يَمْتَنِعْ عَلَى

آكِلِهِ . وَأَطَاعَ لَهُ الْمَرْتِعُ إِذَا اتَّسَعَ لَهُ الْمَرْتِعُ

وَأَمَكَنَهُ الرَّعْيُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يُقَالُ فِي

هَذَا الْمَوْضِعِ طَاعَ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

كَانَ جِيَادُهُمْ يَرْعِي زِمَ

جِرَادٌ قَدْ أَطَاعَ لَهُ الْوَرَقُ

أَنشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَقَالَ : الْوَرَقُ خَضِرَةُ

الْأَرْضِ مِنَ الْحَشِيشِ وَالنَّبَاتِ وَلَيْسَ مِنَ

الْوَرَقِ . وَأَطَاعَ لَهُ الْمَرْعَى : اتَّسَعَ وَأَمَكَنَ

الرَّعْيُ مِنْهُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ يُقَالُ فِي

هَذَا الْمَعْنَى طَاعَ لَهُ الْمَرْتِعُ . وَأَطَاعَ

التَّمَرُ (١) : حَانَ صِرَامُهُ وَأَدْرَكَ ثَمَرُهُ وَأَمَكَنَ

أَنْ يَجْتَنِيَ . وَأَطَاعَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ إِذَا أَدْرَكَ .

وَأَنَا طَوْعٌ بِذَلِكَ أَيْ مُنْقَادٌ لَكَ . وَامْرَأَةٌ

طَوْعٌ الضَّجِيعُ : مُنْقَادَةٌ لَهُ ؛ قَالَ النَّبَاطِيُّ :

فَارْتَاعَ مِنْ صَوْتِ كَلَابٍ قَبَاتَ لَهُ

طَوْعَ الشَّوَامِتِ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ صَرَدَ

(١) قَوْلُهُ «وَأَطَاعَ التَّمَرُ» كَذَا بِالْأَصْلِ .

يَعْنِي بِالشَّوَامِتِ الْكِلَابَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهَا الْقَوَائِمَ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : يُقَالُ فُلَانٌ طَوْعُ الْمَكَارِهِ إِذَا كَانَ مُعْتَادًا لَهَا مَلْتَمِي إِيَّاهَا ،

وَأَنشَدَ بَيْتَ النَّبَاطِيِّ ، وَقَالَ : طَوْعَ الشَّوَامِتِ

يَنْصِبُ الْعَيْنَ وَرَفَعَهَا ، فَمَنْ رَفَعَ أَرَادَ بَاتَ لَهُ

مَا أَطَاعَ شَامِتُهُ مِنَ الْبَرْدِ وَالْخَوْفِ أَيْ بَاتَ لَهُ

مَا اشْتَهَى شَامِتُهُ وَهُوَ طَوْعُهُ ، وَمِنْ ذَلِكَ

تَقُولُ : اللَّهُمَّ لَا تُطِيعَنَّ بِنَا شَامِتًا ، أَيْ

لَا تَفْعَلْ بِبَنِي مَا يَشْتَهِيهِ وَيُحِبُّهُ ، وَمَنْ نَصَبَ

أَرَادَ بِالشَّوَامِتِ قَوَائِمَهُ ، وَاحِدَتُهَا شَامِتَةٌ ؛

يَقُولُ : قَبَاتَ الثَّوْرُ طَوْعَ قَوَائِمِهِ ، أَيْ بَاتَ

قَائِمًا .

وَفَرَسٌ طَوْعُ الْعِنَانِ : سَيْلُهُ . وَنَاقَةٌ طَوْعَةُ

الْقِيَادِ وَطَوْعُ الْقِيَادِ وَطِيعَةُ الْقِيَادِ : لَبَنَةٌ لَا

تُتَارَعُ قَائِدَاهَا .

وَتَطَوَّعَ لِلشَّيْءِ وَتَطَوَّعَهُ ، كِلَاهُمَا :

حَاحِلُهُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : عَلَى أَمْرَةٍ مِطَاعَةٌ .

وَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ؛ قَالَ

الْأَخْفَشُ : مِثْلُ طَوَّعَتْ لَهُ ، وَمَعْنَاهُ رَخِصَتْ

وَسَهَّلَتْ ، حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ : مَعْنَاهُ

فَتَابَعَتْ نَفْسُهُ ، وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : فَطَوَّعَتْ لَهُ

نَفْسُهُ فَعَلَتْ مِنَ الطَّوْعِ ، وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ

قَالَ : فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ شَجَعَتْهُ ؛ قَالَ أَبُو

عُبَيْدٍ : عَنَى مُجَاهِدٌ أَنَّهَا أَعَانَتْهُ عَلَى ذَلِكَ

وَأَجَابَتْهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي أَصْلَهُ إِلَّا مِنْ

الطَّوَاعِيَّةِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَشْبَهُ عِنْدِي

أَنْ يَكُونَ مَعْنَى طَوَّعَتْ سَمَحَتْ وَسَهَّلَتْ لَهُ

نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ، أَيْ جَعَلَتْ نَفْسُهُ يَهْوَاهَا

الْمُرْدَى قَتْلَ أَخِيهِ سَهْلًا وَهَوِيَّتَهُ ، قَالَ : وَأَمَّا

عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ وَالْمُبَرِّدِ فَانْتِصَابُ قَوْلِهِ قَتْلَ

أَخِيهِ عَلَى إِفْضَاءِ الْفِعْلِ إِلَيْهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ

فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ أَيْ انْقَادَتْ فِي قَتْلِ أَخِيهِ ،

وَلَقَتْلَ أَخِيهِ فَحَذَفَ الْخَافِضَ وَأَفْضَى الْفِعْلَ

إِلَيْهِ فَنَصَبَهُ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْإِسْطَاعَةُ الْإِطَاعَةُ ؛

قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ كَمَا ذَكَرْنَا إِلَّا أَنَّ الْإِسْطَاعَةَ

لِلْإِنْسَانِ خَاصَّةٌ وَالْإِطَاعَةُ عَامَّةٌ ، تَقُولُ :

الْحِمْلُ مُطِيقٌ لِحِمْلِهِ وَلَا تَقُلْ مُسْتَطِيعٌ ، فَهَذَا

الْفَرْقُ مَا بَيْنَهُمَا، قَالَ: وَيُقَالُ الْفَرْسُ صَبُورٌ عَلَى الْحَضَرِ. وَالْإِسْطَاعَةُ: الْقُدْرَةُ عَلَى الشَّيْءِ، وَقِيلَ: هِيَ اسْتِفْعَالٌ مِنَ الطَّاعَةِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ التَّاءَ فَتَقُولُ اسْطَاعَ، يَسْطِيعُ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ» فَإِنَّ أَصْلَهُ اسْتَطَاعُوا بِالتَّاءِ، وَلَكِنْ التَّاءُ وَالطَّاءُ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ فَحُذِفَتِ التَّاءُ لِيَخْفَ اللَّفْظُ، وَبَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ اسْتَطَاعُوا، بِغَيْرِ طَاءٍ، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ فِي الْقِرَاءَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ اسْطَاعُوا بِالضَّمِّ مَقْطُوعَةً، الْمَعْنَى فَمَا أَطَاعُوا فَرَادُوا السَّيْنَ، قَالَ: قَالَ ذَلِكَ الْخَلِيلُ وَسَيَبُورُ عَوْضًا مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْوَاوِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي أَطَاعَ أَطْوَعَ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ لُغَتُهُ قَالَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ يَسْطِيعُ، بِضَمِّ الْيَاءِ، وَحُكِيَ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: يَقَالُ مَا اسْطِيعُ وَمَا اسْطِيعُ وَمَا اسْتِيعُ، وَكَانَ حِمَزَةُ الزَّيَّاتِ بِقَرًا: فَمَا اسْطَاعُوا، بِإِدْغَامِ الطَّاءِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ سَاكِتَيْنِ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ: مَنْ قَرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ لِأَجْنٍ مُخْطِئٌ، زَعَمَ ذَلِكَ الْخَلِيلُ وَيُونُسُ، وَسَيَبُورُ وَجَمِيعٌ مِنْ يَقُولُ يَقُولُهُمْ، وَحِجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ السَّيْنَ سَاكِنَةٌ، وَإِذَا أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ صَارَتْ طَاءً سَاكِنَةً وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ سَاكِتَيْنِ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ أَطْرَحَ حَرَكَةَ التَّاءِ عَلَى السَّيْنَ فَأَقْرَأَ فَمَا اسْطَاعُوا فَحُطَّ أَيْضًا، لِأَنَّ سَيْنَ اسْتَفْعَلٌ لَمْ تُحْرَكْ قَطُّ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَاسْطَاعَهُ وَاسْطَاعَهُ وَاسْطَاعَهُ وَاسْتَاعَهُ وَاسْتَاعَهُ: أَطَاعَهُ، فَاسْطَاعَ عَلَى قِيَاسِ التَّصْرِيفِ، وَأَمَّا اسْطَاعَ مَوْصُولَةً فَعَلَى حَذْفِ التَّاءِ لِحَقَارَتِهَا فِي الْمَخْرَجِ فَاسْتَحَفَّ بِحَذْفِهَا كَمَا اسْتَحَفَّ بِحَذْفِ أَحَدِ اللَّامَيْنِ فِي ظَلَّتْ، وَأَمَّا اسْطَاعَ مَقْطُوعَةً فَعَلَى أَنَّهُمْ أَنَابُوا السَّيْنَ مَنَابَ حَرَكَةِ الْعَيْنِ فِي أَطَاعَ الَّتِي أَصْلُهَا أَطْوَعَ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ زَائِدَةٌ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ السَّيْنَ عَوْضٌ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، قِيلَ: إِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ عَوْضًا مِنْ حَرَكَةِ الْوَاوِ فَهِيَ زَائِدَةٌ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَوْضًا مِنْ حَرْفٍ

قَدْ ذَهَبَ كَمَا تَكُونُ الْهَمْزَةُ فِي عَطَاءٍ وَنَحْوِهِ، قَالَ ابْنُ جَنَى: وَتَعَقَّبَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَلَى سَيَبُورِهِ هَذَا الْقَوْلَ فَقَالَ: إِنَّهَا بِعَوْضٍ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا فَقِدَ وَذَهَبَ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مَوْجُودًا فِي اللَّفْظِ فَلَا وَجْهَ لِلتَّعْوِضِ مِنْهُ، وَحَرَكَةُ الْعَيْنِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْوَاوِ قَدْ نُقِلَتْ إِلَى الطَّاءِ الَّتِي هِيَ الْفَاءُ، وَلَمْ تَعُدْ وَلِئَانِ نُقِلَتْ، فَلَا وَجْهَ لِلتَّعْوِضِ مِنْ شَيْءٍ مَوْجُودٍ غَيْرِ مَقْضُودٍ، قَالَ: وَذَهَبَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَا فِي قَوْلِ سَيَبُورِهِ هَذَا مِنَ الصَّحِيحِ، فَأَمَّا غَالِطٌ وَهِيَ مِنْ عَادَتِهِ مَعَهُ، وَإِمَّا زَلٌّ فِي رَأْيِهِ هَذَا، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ سَيَبُورِهِ فِي هَذَا، وَأَنَّ السَّيْنَ عَوْضٌ مِنْ حَرَكَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ، أَنَّ الْحَرَكَةَ الَّتِي هِيَ الْفَتْحَةُ، وَإِنْ كَانَتْ كَمَا قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مَوْجُودَةً، مَقْضُودَةً إِلَى الْفَاءِ، إِمَّا فَقَدَتْهَا الْعَيْنُ (١) فَسَكَنْتْ بَعْدَ مَا كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً فَوَهِنَتْ بِسُكُونِهَا، وَلَمَّا دَخَلَهَا مِنَ التَّهْيِئِ لِلْحَذْفِ عِنْدَ سُكُونِ اللَّامِ، وَذَلِكَ لَمْ يَطْعُ وَأَطْعُ، فَفِي كُلِّ هَذَا قَدْ حُذِفَتِ الْعَيْنُ لِانْتِفَاءِ السَّاكِتَيْنِ، وَلَوْ كَانَتْ الْعَيْنُ مُتَحَرِّكَةً لَمَا حُذِفَتْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكْ هُنَاكَ انْتِفَاءُ سَاكِتَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ أَطْوَعَ يَطْوَعُ وَلَمْ يَطْوَعُ وَأَطْوَعَ زَيْدًا لَصَحَّتِ الْعَيْنُ وَلَمْ تَحْذَفْ؟ فَلَمَّا نُقِلَتْ عَنْهَا الْحَرَكَةُ وَسَكَنْتْ سَقَطَتْ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِتَيْنِ، فَكَانَ هَذَا تَوْهِينًا وَضَعْفًا لِحَقِّ الْعَيْنِ، فَجُعِلَتِ السَّيْنُ عَوْضًا مِنْ سُكُونِ الْعَيْنِ الْمَوْهِنِ لَهَا الْمَسَبِّ لِقَلْبِهَا وَحَذْفِهَا، وَحَرَكَةُ الْفَاءِ بَعْدَ سُكُونِهَا لَا تَدْفَعُ عَنِ الْعَيْنِ مَا لَحِقَهَا مِنَ الضَّعْفِ بِالسُّكُونِ وَالتَّهْيِئِ لِلْحَذْفِ عِنْدَ سُكُونِ اللَّامِ، وَيُؤَكِّدُ مَا قَالَ سَيَبُورِيُّ مِنْ أَنَّ السَّيْنَ عَوْضٌ مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ أَنَّهُمْ قَدْ عَوْضُوا مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ هَذِهِ الْعَيْنِ حَرْفًا آخَرَ غَيْرَ السَّيْنِ، وَهُوَ الْهَاءُ فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ أَهْرَقْتُ، فَسَكَنَ الْهَاءُ وَجَمَعَ بَيْنَهَا

(١) قوله: «إِمَّا فَقَدَتْهَا الْعَيْنُ» كَذَا بِالطَّبْعَاتِ جَمِيعًا. وَفِي الْمَحْكَمِ: «لَا فَقَدَتْهَا» . . .

وَبَيْنَ الْهَمْزَةِ، فَالْهَاءُ هُنَا عَوْضٌ مِنْ ذَهَابِ فَتْحَةِ الْعَيْنِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ أَرَوْقْتُ أَوْ أَرَيْقْتُ، وَالْوَاوُ عِنْدِي أَقْبَسُ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ كَوْنَ عَيْنِ الْفِعْلِ وَآوًا أَكْثَرُ مِنْ كَوْنِهَا يَاءً فِيهَا اعْتَلَّتْ عَيْنُهُ، وَالْآخَرُ أَنَّ الْمَاءَ إِذَا هَرِيقَ ظَهَرَ جَوْهَرُهُ وَصَفًا فَرَأَى رَائِيهِ، فَهَذَا أَيْضًا يَقْوَى كَوْنَ الْعَيْنِ مِنْهُ وَآوًا، عَلَى أَنَّ الْكِسَاثِيَّ قَدْ حَكَى رَاقِ الْمَاءِ يَرِيقُ إِذَا انْصَبَّ، وَهَذَا قَاطِعٌ بِكَوْنِ الْعَيْنِ يَاءً، ثُمَّ إِنَّهُمْ جَعَلُوا الْمَاءَ عَوْضًا مِنْ نَقْلِ فَتْحَةِ الْعَيْنِ عَنْهَا إِلَى الْفَاءِ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي اسْطَاعَ، فَكَأَنَّهَا لَا يَكُونُ أَصْلُ أَهْرَقْتُ اسْتَفْعَلَتْ كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَلَّا يَكُونُ أَصْلُ اسْطَعْتُ اسْتَفْعَلَتْ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ اسْتَعْتُ فَإِنَّهُ قَلَبَ الطَّاءَ تَاءً لِيَسَاكِلَ بِهَا السَّيْنَ لِأَنَّهَا اخْتَفَتْ فِي الْهَمْزِ، وَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيَبُورِيُّ مِنْ قَوْلِهِمْ يَسْتِيعُ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا يَسْطِيعُ فَحَذَفُوا الطَّاءَ كَمَا حَذَفُوا لَمْ ظَلَّتْ وَتَرَكُوا الزِّيَادَةَ، كَمَا تَرَكُوهَا فِي يَتَقَى، وَإِمَّا أَنْ يَكُونُوا أَبْدَلُوا التَّاءَ مَكَانَ الطَّاءِ لِيَكُونَ مَا بَعْدَ السَّيْنِ مَهْمُوسًا مِثْلَهَا، وَحَكَّى سَيَبُورِيُّ مَا اسْتِيعُ، بِتَاءٍ يَنْ، وَمَا اسْتِيعُ وَعَدَّ ذَلِكَ فِي الْبَدَلِ، وَحَكَّى ابْنُ جَنَى اسْتَاعَ يَسْتِيعُ، فَالتَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الطَّاءِ لَا مَحَالَةَ، قَالَ سَيَبُورِيُّ: زَادُوا السَّيْنَ عَوْضًا مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ مِنْ أَفْعَلٍ.

وَتَطَاوَعُ لِلْأَمْرِ وَتَطَوَّعَ بِهِ وَتَطَوَّعَهُ: تَكَلَّفَ اسْطِيعَاتِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ»، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَنْ يَطْوَعُ خَيْرًا، الْأَصْلُ فِيهِ يَطْوَعُ، فَادْغَمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ، وَكُلَّ حَرْفٍ ادْغَمَتْهُ فِي حَرْفٍ نُقِلَتْهُ إِلَى لَفْظِ الْمُدْغَمِ فِيهِ، وَمَنْ قَرَأَ: «وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا»، عَلَى لَفْظِ الْيَاضِيِّ، فَمَعْنَاهُ لِلْإِسْتِغْبَالِ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ حُذَّاقِ النُّحَوِيِّينَ.

وَيُقَالُ: تَطَاوَعُ لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى تَسْتَطِيعَهُ.

وَالْتَطَوَّعُ: مَا تَبَعَ بِهِ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ مِمَّا لَا يُلْزِمُهُ فَرَضُهُ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا التَّفْعَلَ هُنَا

اسماً كالتنوط.

وَالْمَطْوَعَةُ : الَّذِينَ يَتَطَوَّعُونَ بِالْجِهَادِ ،
أَدْعَمَتِ النَّاءُ فِي الطَّاءِ كَمَا قُلْنَا فِي قَوْلِهِ :
« وَمَنْ يَطْوِعْ خَيْرًا » ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« وَالَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » ،
وَأَصْلُهُ الْمُتَطَوِّعِينَ فَادْغَمَ . وَحَكَى أَحْمَدُ بْنُ
يَحْيَى الْمُطْوَعَةَ ، بِتَخْفِيفِ الطَّاءِ وَشَدِّ
الْوَاوِ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو إِسْحَقَ ذَلِكَ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ فِي ذِكْرِ
الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
أَصْلُ الْمُطَّوِّعِ الْمُتَطَوِّعُ ، فَادْغَمَتِ النَّاءُ فِي
الطَّاءِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقَعْلُ الشَّيْءَ تَبَرُّعًا مِنْ
نَفْسِهِ ، وَهُوَ تَفَعُّلٌ مِنَ الطَّاعَةِ .

وطوعة : اسم .

طوغ : الطاغوت : مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكُلُّ رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ
طَاغُوتٌ ، وَقِيلَ : الطَّاغُوتُ الْأَصْنَامُ ،
وَقِيلَ الشَّيْطَانُ ، وَقِيلَ الْكَهَنَةُ ، وَقِيلَ مُرَدَّةُ
أَهْلِ الْكِتَابِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « يَوْمِنُونَ »
بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ :
قِيلَ الْجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ هُنَا حَيِّيُّ بْنُ
أَخْطَبَ وَكُتِبَ بِنُ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّانِ ،
لأنَّهُمَا إِذَا اتَّبَعُوا أَمْرَهُمَا فَقَدْ أَطَاعُوهُمَا مِنْ دُونِ
اللَّهِ تَعَالَى . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « يَرِيدُونَ أَنْ
يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ » ، أَيْ إِلَى الْكُفَّانِ
وَالشَّيْطَانِ ، يَقَعُّ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ
وَالْمَذَكَّرِ وَالْمَوْثِقِ ، وَزَنَهُ فَلَمُوتٌ ، لِأَنَّهُ مِنْ
طَفُوتٍ ، قَالَ ابْنُ أَبِي سَيْدَةَ : وَإِنَّا أَثَرُ
طَوُغُوتَا فِي التَّقْدِيرِ عَلَى طَيْغُوتٍ ، لِأَنَّ قَلْبَ
الْوَاوِ عَنْ مَوْضِعِهَا أَكْثَرُ مِنْ قَلْبِ الْيَاءِ فِي
كَلَامِهِمْ ، نَحْوُ شَجَرِ شَالُوْ وَلَاسِ وَهَارٍ ، وَقَدْ
يُكْسَرُ عَلَى طَوَاغَيْتٍ وَطَوَاغٍ (الْأَخْيَرَةُ عَنْ
الْهَيْثَمِيِّ) .

طوف : طاف بِهِ الْخَيَالُ طَوْفًا : أَلَمَّ
بِهِ فِي النَّوْمِ ، وَسَنَدَّكَرَهُ فِي طَيْفٍ أَيْضًا ، لِأَنَّ
الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ طَافَ الْخَيَالُ بِطَيْفٍ طَيْفًا ،

وغيره يطوف

وطاف بِالْقَوْمِ وَعَلَيْهِمْ طَوْفًا وَطَوْفَانًا
وَمَطَافًا وَأَطَافَ : اسْتَدَارَ وَجَاءَ مِنْ نَوَاحِيهِ .
وَأَطَافَ فَلَانٌ بِالْأَمْرِ إِذَا أَحَاطَ بِهِ ، وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « يَطَافُ عَلَيْهِمْ بَآيَةً مِنْ
فَضْلِهِ » ، وَقِيلَ : طَافَ بِهِ حَامٌ حَوْلَهُ .
وَأَطَافَ بِهِ وَعَلَيْهِ : طَرَفَهُ لَيْلًا . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ
نَائِمُونَ » . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَطَافَ ، وَقَالَ
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « فَطَافَ عَلَيْهَا
طَائِفٌ » قَالَ : لَا يَكُونُ الطَائِفُ إِلَّا لَيْلًا ،
وَلَا يَكُونُ نَهَارًا ، وَقَدْ تَنَكَّلَمَ بِهِ الْعَرَبُ
فَيَقُولُونَ أَطَفْتُ بِهِ نَهَارًا ، وَلَيْسَ مَوْضِعُهُ
بِالنَّهَارِ ، وَلَكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ لَوْ تَرَكَ الْقَطَا
لَيْلًا لَنَامَ ، لِأَنَّ الْقَطَا لَا يَسِرُّ لَيْلًا ، وَأَنشَدَ
أَبُو الْجَرَّاحِ .

أَطَفْتُ بِهَا نَهَارًا غَيْرَ لَيْلٍ
وَاللَّهُ رُبُّهَا طَلَبُ الرِّجَالِ
وطاف بالنساء لا غير .
وطاف حَوْلَ الشَّيْءِ يَطُوفُ طَوْفًا وَطَوْفَانًا
وَتَطَوَّفَ وَاسْتَطَافَ كُلُّهُ بِمَعْنَى . وَرَجُلٌ
طَافَ : كَثِيرُ الطَّوْافِ . وَتَطَوَّفَ الرَّجُلُ أَيْ
طَافَ ، وَطُوفَ أَيْ أَكْثَرَ الطَّوْافِ ، وَطَافَ
بِالْبَيْتِ وَأَطَافَ عَلَيْهِ : دَارَ حَوْلَهُ ، قَالَ أَبُو
خَرَّاشٍ :

تَطِيفٌ عَلَيْهِ الطَّيْرُ وَهُوَ مُلَحَبٌ
خِلَافَ الْبَيْوتِ عِنْدَ مُحْتَمَلِ الصَّرْمِ
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ
الْعَتِيقِ » ، هُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّوْافَ بِالْبَيْتِ
يَوْمَ النَّحْرِ فَرَضٌ . وَاسْتَطَافَهُ : طَافَ بِهِ .
وَيُقَالُ : طَافَ بِالْبَيْتِ طَوْفًا ، وَأَطَافَ
أَطْوَافًا ، وَالْأَصْلُ تَطَوَّفَ تَطَوُّفًا ، وَطَافَ
طَوْفًا وَطَوْفَانًا . وَالْمَطَافُ : مَوْضِعُ الْمَطَافِ
حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الطَّوْافِ
بِالْبَيْتِ ، وَهُوَ الدَّوْرَانُ حَوْلَهُ ، تَقُولُ : طَفْتُ
أَطُوفُ طَوْفًا وَطَوْفًا ، وَالْجَمْعُ الْأَطْوَافُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ
وَهِيَ عَرِيَانَةٌ تَقُولُ : مَنْ يَعْرِينِي تَطَوُّافًا ؟

تَجَمَّلَهُ عَلَى فَرْجِهَا . قَالَ : هَذَا عَلَى حَذْفِ
الْمُضَافِ ، أَيْ ذَا تَطَوَّافٍ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ
بِكُسْرِ النَّاءِ ، قَالَ : وَهُوَ الثَّوبُ الَّذِي يَطَافُ
بِهِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا .
وَالطَّائِفُ : مَدِينَةُ بِالْغَوْرِ ، يُقَالُ : إِنَّا
سَمَّيْنَا طَائِفًا لِلْحَائِطِ الَّذِي كَانُوا يَبْنَوْنَ حَوْلَهَا
فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمُحَدَّثِ بِهَا الَّذِي حَصَّنُوهَا بِهِ .
وَالطَّائِفُ : بِلَادٌ تَقِيفٌ . وَالطَّائِفِيُّ : زَيْبٌ
عَنَاقِيدُهُ مُتَرَاصِفَةُ الْحَبِّ ، كَأَنَّهُ مَنُوبٌ إِلَى
الطَّائِفِ .

وَأَصَابَهُ طَوْفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَطَائِفٌ
وَطَيْفٌ وَطَيْفٌ ، الْأَخْيَرَةُ عَلَى التَّخْفِيفِ ،
أَيْ مَسٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « إِذَا مَسَّهُمْ
طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ » . وَطَيْفٌ ، وَقَالَ
الْأَعْمَشِيُّ :

وَتَصَبَّحَ عَنْ غِيبِ السَّرِيِّ وَكَانَ
أَطَافَ بِهَا مِنْ طَائِفَةِ الْجِنِّ أَوَّلَى
قَالَ الْفَرَّاءُ : الطَّائِفُ وَالطَّيْفُ سَوَاءٌ ، وَهُوَ مَا
كَانَ كَالْخَيَالِ ، وَالشَّيْءُ يَلُمُّ بِكَ ، قَالَ أَبُو
الْعِيَالِ الْهَذَلِيُّ :

وَمَنْحَتِي جَدَاءَ حِينَ مَنْحَتِي
فَإِذَا بِهَا وَأَبْيَكَ طَيْفٌ جَنُونُ
وَأَطَافَ بِهِ أَيْ أَلَمَّ بِهِ وَقَارَبَهُ ، قَالَ يَشْرُ
أَبُو حَبِيبَةَ شَعْبٍ بِطَيْفٍ بِشَخْصِهِ
كَوَالِجِ أَمْثَالِ الْيَعَاسِبِ ضَمَّرَ
وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِذَا
مَسَّهُمْ طَائِفٌ » قَالَ : الْغَضَبُ ، وَرَوَى ذَلِكَ
أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
الطَّيْفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْجَنُونُ ، رَوَاهُ أَبُو
عَبْدٍ عَنِ الْأَحْمَرِ ، قَالَ : وَقِيلَ لِلْغَضَبِ
طَيْفٌ ، لِأَنَّ عَقْلَ مَنْ اسْتَغْفَزَهُ الْغَضَبُ يَعْزِبُ
حَتَّى يَصِيرَ فِي صُورَةِ الْمَجْنُونِ الَّذِي زَالَ
عَقْلُهُ ، قَالَ : وَبَنِي لِعَاقِلٍ إِذَا أَحَسَّ مِنْ
نَفْسِهِ إِفْرَاطًا فِي الْغَضَبِ أَنْ يَذْكُرَ غَضَبَ اللَّهِ
عَلَى الْمُسْرِفِينَ ، فَلَا يَقْدُمُ عَلَى مَا يُؤْفِقُهُ
وَيَسْأَلُ اللَّهَ تَوْفِيقَهُ لِلْقَصْدِ فِي جَمِيعِ
الْأَحْوَالِ ، إِنَّهُ الْمَوْفِقُ لَهُ .
وَقَالَ اللَّيْثُ : كُلُّ شَيْءٍ يَغْشَى الْبَصَرَ مِنْ

وَسَوَّاسُ الشَّيْطَانِ فَهُوَ طَيْفٌ، وَسَدَّ كُرَّ عَامَةً ذَلِكَ فِي طَيْفٍ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ بَائِثَةٌ وَوَاوِيَةٌ. وَطَافَ فِي الْبِلَادِ طَوْفًا وَتَطَوَّفَا وَطُوفَ : سَارَ فِيهَا.

وَالطَّائِفُ : الْعَاسُ بِاللَّيْلِ. وَالطَّائِفُ : الْعَسَسُ. وَالطَّوْفَانُ : الْحَدَمُ وَالْمَالِكُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ». قَالَ : هَذَا كَقَوْلِكَ فِي الْكَلَامِ إِنَّمَا هُمْ خَدَمُكُمْ وَطَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ، قَالَ : فَلَوْ كَانَ نَصَبًا كَانَ صَوَابًا مَخْرَجُهُ مِنْ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الطَّائِفُ هُوَ الْخَادِمُ الَّذِي يَخْدُمُكَ بِرَفَقَةٍ وَعَيْنَاةٍ، وَجَمَعَهُ الطَّوْفَانُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الْهَرَّةِ : إِنَّمَا هِيَ مِنْ الطَّوْفَاتِ فِي الْبَيْتِ، أَيْ مِنْ خَدَمِ الْبَيْتِ، وَفِي طَرِيقِ آخَرٍ : إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوْفَانِ عَلَيْكُمْ وَالطَّوْفَاتِ، وَالطَّوْفُ فَعَالٌ، شَبَّهَهَا بِالْخَادِمِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى مَوْلَاهُ وَيُدَوِّرُ حَوْلَهُ، أَخَذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ»، وَلَمَّا كَانَ فِيهِمْ ذِكْرُ وَإِنَّا قَالُ : الطَّوْفَانِ وَالطَّوْفَاتِ، قَالَ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَقَدْ طَوَّفْنَا بَنِي اللَّيْلَةِ. يُقَالُ : طُوفَ تَطْوِيفًا وَتَطَوَّفَا.

وَالطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ : جُزْءٌ مِنْهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ». قَالَ مُجَاهِدٌ : الطَّائِفَةُ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ إِلَى الْأَلْفِ، وَقِيلَ : الرَّجُلُ الْوَاحِدُ فَمَا قَوْفُهُ، وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ : أَقْلُهُ رَجُلٌ، وَقَالَ عَطَاءٌ : أَقْلُهُ رَجُلَانِ. يُقَالُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، وَطَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ. وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ، الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، وَتَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ، كَأَنَّهُ أَرَادَ نَفْسًا طَائِفَةً، وَسُئِلَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه عَنْهُ فَقَالَ : الطَّائِفَةُ دُونَ الْأَلْفِ، وَسَيَلَّغُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى أَنْ يَكُونَ عَدَدُ الْمُتَمَسِّكِينَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ أَلْفًا، يُسَلَّى بِذَلِكَ أَلَّا يَعْجِبَهُمْ كَثَرَةُ

أَهْلِ الْبَاطِلِ. وَفِي حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَغُلَامِهِ الْآخِرِ : لَا قَطْعَ مِنْهُ طَائِفًا، هَكَذَا جَاءَ فِي رَوَايَةٍ، أَيْ بَعْضَ أَطْرَافِهِ، وَيُرْوَى بِالْبَاءِ وَالْقَافِ. وَالطَّائِفَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، وَقَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ : تَقَعُ السُّيُوفُ عَلَى طَوَائِفٍ مِنْهُمْ فَيَقَامُ مِنْهُمْ مِيلٌ مَنْ لَمْ يَبْدُلْ قِيلَ : عَنَى بِالطَّوَائِفِ النَّوَاحِي، الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلَ.

وَالطَّوَائِفُ مِنَ الْقَوْسِ : مَا دُونَ السَّيِّءِ، يَعْنِي بِالسَّيِّءِ مَا أَعْرَجَ مِنْ رَأْسِهَا، وَفِيهَا طَائِفَانِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : طَائِفُ الْقَوْسِ مَا جَاوَزَ كَلْبَتِهَا مِنْ فَوْقٍ وَأَسْفَلَ إِلَى مَنْحَنِ تَعْطِيفِ الْقَوْسِ مِنْ طَرَفِهَا، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَضَيْنَا عَلَى هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ بِالْوَاوِ لَكُونِهَا عَيْنًا، مَعَ أَنَّ طَوْفًا أَكْثَرُ مِنْ طَوْفٍ. وَطَائِفُ الْقَوْسِ : مَا بَيْنَ السَّيِّءِ وَالْأَبْهَرِ، وَجَمَعَهُ طَوَائِفٌ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي : وَمَصُونَةٌ دُفِئَتْ فَلَمَّا أَدْبَرَتْ

دَفَعَتْ طَوَائِفُهَا عَلَى الْأَقْبَالِ وَطَافَ يَطُوفُ طَوْفًا. وَاطَافَ اطِّافًا : تَغَوَّطَ وَذَهَبَ إِلَى الْبَرَارِ. وَالطَّوْفُ : النَّجْوُ. وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ عَلَى طَوْفِهَا. وَمِنْهُ : نَهَى عَنْ مُتَحَدِّثَيْنِ عَلَى طَوْفِهَا، أَيْ عِنْدَ الْغَائِطِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَا يَصْلِيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَدَافِعُ الطَّوْفَ، مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ بَعْدَ الرُّضَاعِ الْأَحْمَرِ. يُقَالُ لِأَوَّلِ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ الصَّبِيِّ : عَفَى، فَإِذَا رَضَعَ فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ : طَافَ يَطُوفُ طَوْفًا، وَزَادَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : اطَّافَ يَطَافُ اطِّافًا إِذَا الْتَقَى مَا فِي جَوْفِهِ، وَأَنْشَدَ : عَشَيْتُ جَابَانَ حَتَّى أَشَدَّ مَغْرَضُهُ وَكَادَ يَنْقُدُ إِلَّا أَنَّهُ اطَّافَا جَابَانُ : اسْمُ جَمَلٍ^(١).

(١) قوله «اسم جمل» عبارة القاموس اسم رجل.

وَفِي حَدِيثِ لَقِيطٍ : مَا يَسْطُ أَحَدُكُمْ يَدُهُ إِلَّا وَقَعَ عَلَيْهَا قَدَحٌ مُطَهَّرَةٌ مِنَ الطَّوْفِ وَالْأَذَى، الطَّوْفُ : الْحَدَثُ مِنَ الطَّعَامِ، الْمَعْنَى مَنْ شَرِبَ تِلْكَ الشَّرْبَةَ طَهَّرَ مِنَ الْحَدَثِ وَالْأَذَى، وَأَنْتَ الْقَدَحُ لِأَنَّهُ ذَهَبَ بِهَا إِلَى الشَّرْبَةِ.

وَالطَّوْفُ : قَرِيبٌ يَنْفَخُ فِيهَا وَيُشَدُّ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، فَتُجْعَلُ كَهَيْئَةِ سَطْحٍ فَوْقَ الْمَاءِ يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمِيرَةُ وَالنَّاسُ، وَيُعْبَرُ عَلَيْهَا، وَيُرَكَّبُ عَلَيْهَا فِي الْمَاءِ وَيَحْمَلُ عَلَيْهَا، وَهُوَ الرَّمْثُ، قَالَ : وَرَبَّهَا كَانَ مِنْ خَشَبٍ. وَالطَّوْفُ : خَشَبٌ يُشَدُّ وَيُرَكَّبُ عَلَيْهِ فِي الْبَحْرِ، وَالْجَمْعُ أَطْوَافٌ. وَصَاحِبُهُ طَوَافٌ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الطَّوْفُ الَّذِي يُعْبَرُ عَلَيْهَا فِي الْأَنْهَارِ الْكِبَارِ تَسْوَى مِنَ الْقَصَبِ وَالْعِيدَانِ، يُشَدُّ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، ثُمَّ تُقْمَطُ بِالْقَمَطِ حَتَّى يَوْمَنَ أَنْجِلَالُهَا، ثُمَّ تُرَكَّبُ وَيُعْبَرُ عَلَيْهَا، وَرَبَّهَا حُمْلٌ عَلَيْهَا الْجَمْلُ عَلَى قَدَرِ قُوَّتِهِ وَنَخَاتِهِ، وَتُسَمَّى الْعَامَةُ، بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ.

وَيُقَالُ : أَخَذَهُ يَطُوفُ رَقَبَتِهِ وَيَطَافُ رَقَبَتِهِ، مِثْلُ صُوفٍ رَقَبَتِهِ.

وَالطَّوْفُ : الْقِلْدُ. وَطُوفَ الْقَصَبِ : قَدَرُ مَا يُسْقَاهُ. وَالطَّوْفُ وَالطَّائِفُ : الثَّوَرُ الَّذِي يَدُورُ حَوْلَهُ الْبَقَرُ فِي الدِّيَاسَةِ.

وَالطَّوْفَانُ : الْمَاءُ الَّذِي يَغْشَى كُلَّ مَكَانٍ، وَقِيلَ : الْمَطَرُ الْغَالِبُ الَّذِي يَغْرِقُ مِنْ كَثَرَتِهِ، وَقِيلَ : الطَّوْفَانُ الْمَوْتُ الْعَظِيمُ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الطَّوْفَانُ الْمَوْتُ، وَقِيلَ الطَّوْفَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا كَانَ كَثِيرًا مُحِيطًا مُطِيفًا بِالْجَمَاعَةِ كُلِّهَا، كَالْفَرَقِ الَّذِي يَشْتَعِلُ عَلَى الْمُدُنِ الْكَثِيرَةِ وَالْقَتْلُ الذَّرِيعُ، وَالْمَوْتُ الْجَارِفُ يُقَالُ لَهُ طَوْفَانٌ، وَيَذَلِّكَ كُلُّهُ فُسْرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَأَخَذَهُمُ الطَّوْفَانُ» وَهُمْ ظَالِمُونَ، وَقَالَ :

غَيْرِ الْجِدَّةِ مِنْ آيَاتِهَا
خَرَقَ الرِّيحَ وَطُوفَانَ الْمَطَرِ
وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : وَذَكَرَ
الطَّاعُونَ قَالُوا : لَا أَرَاهُ إِلَّا رَجْزًا أَوْ طُوفَانًا ،
أَرَادَ بِالطُّوفَانِ الْبَلَاءَ ، وَقِيلَ الْمَوْتُ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَالَ الْأَخْفَشُ الطُّوفَانُ جَمْعُ
طُوفَانَةٍ ، وَالْأَخْفَشُ ثِقَةٌ ، قَالَ : وَإِذَا
حَكَى الثَّقَّةُ شَيْئًا لَزِمَ قَوْلُهُ ، قَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ : وَهُوَ مِنْ طَافَ يَطُوفُ ، قَالَ :
وَالطُّوفَانُ مُصَدَّرٌ مِثْلُ الرَّجْحَانِ وَالنَّقْصَانِ ،
وَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى أَنْ يُطْلَبَ لَهُ وَاحِدًا . وَيُقَالُ
لِشِدَّةِ سَوَادِ اللَّيْلِ : طُوفَانٌ وَالطُّوفَانُ : ظَلَامُ
الَّيْلِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

حَتَّى إِذَا مَا يَوْمُهَا تَصَبَّصَا
وَعَمَّ طُوفَانُ الظُّلَامِ الْأَثَابَا
عَمَّ : الْبَسَ ، وَالْأَثَابَا : شَجَرٌ شَبَّهَ
الطُّوفَانَ إِلَّا أَنَّهُ أَكْبَرُ مِنْهُ .
وَطُوفَ النَّاسُ وَالْجَرَادُ إِذَا مَلَأُوا الْأَرْضَ
كَالطُّوفَانِ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
عَلَى مَنْ وَرَاءَ الرِّدْمِ لَوْ دُكَّ عَنْهُمْ
لَأَحْجَا كَمَا مَاجَ الْجَرَادُ وَطُوفُوا
التَّهْذِيبُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمُ
الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : أَرْسَلَ اللَّهُ
عَلَيْهِمُ السَّمَاءَ سَيْتًا فَلَمْ تَقْلَعْ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا ،
فَضَاقَتْ بِهِمُ الْأَرْضُ ، فَسَالُوا مُوسَى أَنْ يَرْفَعَ
عَنْهُمْ ، فَرَفَعَ ، فَلَمْ يَتَوَبَّعُوا .

طُوقٌ هـ الطُّوقُ : حُلًى يُجْعَلُ فِي الْعُنُقِ .
وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَدَارَ فَهُوَ طُوقٌ ، كَطُوقُ الرَّحَى
الَّذِي يُدِيرُ الْقُطْبَ وَيَحْوِي ذَلِكَ . وَالطُّوقُ :
وَاحِدُ الْأَطْوَاقِ ، وَقَدْ طُوقْتُهُ فَتَطُوقُ ، أَيْ
أَلْبَسْتُهُ الطُّوقَ فَلَبَسَهُ ، وَقِيلَ : الطُّوقُ مَا
اسْتَدَارَ بِالشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَطْوَاقٌ .
وَالْمَطْرُوقَةُ : الْحَامَةُ الَّتِي فِي عُنُقِهَا
طُوقٌ . وَالْمَطْرُوقُ مِنَ الْحَامِ : مَا كَانَ لَهُ
طُوقٌ . وَطُوقُهُ بِالسِّيفِ وَغَيْرِهِ وَطُوقُهُ إِيَّاهُ :
جَعَلَهُ لَهُ طَوْقًا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « سَيَطُوقُونَ مَا
بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، يَعْنِي مَانِعَ الزَّكَاةِ

يَطُوقُ مَا بَخِلَ بِهِ مِنْ حَقِّ الْفُقَرَاءِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ .
وَيُرْوَى فِي حَدِيثٍ : مَنْ غَضِبَ جَارُهُ
شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ؛
يَقُولُ : جَعَلْتُ لَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ ، أَيْ يَخْضِفُ
اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَتَصِيرُ الثَّقَةُ الْمَخْضُوبَةُ مِنْهَا
فِي عُنُقِهِ كَالطُّوقِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَطُوقَ
حَمَلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَيْ يُكَلِّفُ ، فَيَكُونُ مِنْ
طُوقِ التَّكْلِيفِ لَا مِنْ طُوقِ التَّقْلِيدِ ، وَمِنْ
الْأَوَّلِ حَدِيثُ الزَّكَوِي : يَطُوقُ مَا لَهُ شُجَاعًا
أَقْرَعَ ، أَيْ يُجْعَلُ لَهُ كَالطُّوقِ فِي عُنُقِهِ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : وَالتَّخْلُ مَطُوقَةٌ بِشَرِّهَا ، أَيْ
صَارَتْ أَعْدَاقُهَا كَالْأَطْوَاقِ فِي الْأَعْنَاقِ ؛
وَمِنْ الثَّانِي حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ وَمُرَاجِعَةُ
النَّبِيِّ ﷺ فِي الصُّومِ ، فَقَالَ ، ﷺ ،
وَدِدْتُ أَنِّي طُوقْتُ ذَلِكَ ، أَيْ لَيْتَهُ جَعَلَ
دَاخِلًا فِي طَائِفِي وَقُدْرَتِي ، وَلَمْ يَكُنْ ،
ﷺ ، عَاجِزًا عَنْ ذَلِكَ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَيْهِ
لِضَعْفِهِ مِنْهُ وَلَكِنْ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ خَافَ الْعِزَّ
عَنْهُ لِلْحَقِيقِ الَّتِي تَلْزِمُهُ لِنِسَائِهِ ، فَإِنَّ إِدَامَةَ
الصُّومِ تَخْلُ بِحُظُوظِهِ مِنْهُ .
وَتَطُوقَتِ الْحَيَّةُ عَلَى عُنُقِهِ : صَارَتْ
عَلَيْهِ كَالطُّوقِ .

وَالطُّوقَةُ : أَرْضٌ سَهْلَةٌ مُسْتَبِيرَةٌ فِي
غِلْظٍ . وَطَائِقُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُ طُوقَةٍ ، وَفِي
التَّهْذِيبِ : طَائِقُ كُلِّ شَيْءٍ مَا اسْتَدَارَ بِهِ مِنْ
حَبْلٍ أَوْ أَكْمَةٍ ، وَالْجَمْعُ الْأَطْوَاقُ . ابْنُ
سَيِّدِهِ : وَمِنْ الشَّاذِّ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ
وَعِكْرَمَةَ : « وَعَلَى الَّذِينَ يَطُوقُونَهُ » ،
وَيَطُوقُونَهُ ، وَيَطِيقُونَهُ ، وَيَطِيقُونَهُ ،
فَيَطُوقُونَهُ : يُجْعَلُ كَالطُّوقِ فِي أَعْنَاقِهِمْ ،
وَيَطُوقُونَهُ أَصْلُهُ يَطُوقُونَهُ فَقَلَبَتْ التَّاءُ طَاءً
وَأُدْغِمَتْ فِي الطَّاءِ ، وَيَطِيقُونَهُ أَصْلُهُ
يَطِيقُونَهُ فَقَلَبَتْ الْوَاوُ يَاءً كَمَا قَلَبْتَهَا فِي سَيِّدٍ
وَمَيْتٍ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ عَلَى
المُعَاقِبَةِ ، كَتَهَوَّرَ وَتَهَوَّرَ ، عَلَى أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ
قَدْ حَكَى هَارَ بَيْهَرٍ ، فَهَذَا يُونُسُ أَنْ يَاءَ تَهَوَّرَ
وَضَعُ ، وَلَيْسَتْ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ ، قَالَ : وَلَا

تَحْمِلَنَّ هَارَ بَيْهَرٍ عَلَى الْوَاوِ قِيَاسًا عَلَى مَا
ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَلِيلُ فِي تَاهَ بَيْتِهِ وَطَاحَ يَطِيحُ ،
فَإِنَّ ذَلِكَ قَلِيلٌ ، وَمِنْ قَرَأَ يَطِيقُونَهُ جَازَ أَنْ
يَكُونَ يَطِيقُونَهُ ، أَصْلُهُ يَطِيقُونَهُ ، فَقَلَبَتْ
الْوَاوُ يَاءً كَمَا تَقَدَّمَ فِي مَيْتٍ وَسَيْدٍ ، وَتَجُوزُ
فِيهِ الْمُعَاقِبَةُ أَيْضًا عَلَى تَهَوَّرٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ يَطُوقُونَهُ بِالْوَاوِ ، وَصِغَةُ مَا لَمْ يَسْمَعْ
فَاعِلُهُ يَفْعَلُونَهُ ، إِلَّا أَنْ يَبْنَاهُ فَقُلْتُ أَكْثَرَ مِنْ
بِنَاءِ فَعَلْتُ .

وَطُوقَتِ الشَّيْءَ ، أَيْ كَلَفَتْكَ .
وَطُوقَتِي اللَّهُ إِدَاءَةً حَقِّكَ ، أَيْ قَوَائِي .
وَطُوقْتُ لَهُ نَفْسَهُ : لَغَةٌ فِي طُوعَتْ أَيْ
رَخِصَتْ وَسَهَلَتْ ، (حَكَاهَا الْأَخْفَشُ) .
وَالطَّائِقُ : حَجَرٌ أَوْ نَشْرٌ يَنْشُرُ فِي الْجَبَلِ ،
نَادِرٌ ، مِنْهُ ، وَفِي الْبَيْتِ مِثْلُ ذَلِكَ مَا نَشَرَ مِنْ
حَالِ الْبَيْتِ مِنْ صَخْرَةٍ نَائِتَةٍ ، وَقَالَ عَادَةُ بْنُ
طَارِقٍ فِي صِفَةِ الْغُرَبِ :

مَوْقِرٌ مِنْ بَقَرِ الرِّسَائِقِ
ذِي كِدْنَةٍ عَلَى جِحَافِ الطَّائِقِ
أَخْضَرَ لَمْ يَنْهَكَ يَمُوسَى الْحَالِقِ
أَيْ ذُو قُوَّةٍ عَلَى مُكََاوَحَةِ تِلْكَ الصَّخْرَةِ ،
وَقَالَ فِي جَمْعِهِ :

عَلَى مَتُونِ صَخَرٍ طَوَائِقِ
وَالطَّائِقُ : مَا بَيْنَ كُلِّ خَشْبَتَيْنِ مِنْ
السَّفِينَةِ . أَبُو عِيْنٍ : الطَّائِقُ مَا بَيْنَ كُلِّ
خَشْبَتَيْنِ . وَيُقَالُ : الطَّائِقُ إِحْدَى خَشَبَاتِ
بَطْنِ الزُّورِقِ . أَبُو عَمْرِو الشَّيْبَانِيُّ : الطَّائِقُ
وَسَطُ السَّفِينَةِ ، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :
فَالْتَأَمَ طَائِقُهَا الْقَدِيمُ فَاصْبَحَتْ
مَا إِنْ يَقُومُ دَرَاهِمًا رِدْفَانُ
الْأَصْمَعِيُّ : الطَّائِقُ مَا شَخَصَ مِنَ السَّفِينَةِ
كَالْحَيْدِ الَّذِي يَنْحَلِرُ مِنَ الْجَبَلِ ، قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

قُرُوءَ طَائِقُهَا بِالْأَلِّ مَحْزُومٌ
قَالَ : وَهُوَ حَرْفٌ نَادِرٌ فِي الْقَنَةِ .
الْبَيْتُ : طَائِقُ كُلِّ شَيْءٍ مَا اسْتَدَارَ بِهِ مِنْ
حَبْلٍ أَوْ أَكْمَةٍ ، وَجَمْعُهُ أَطْوَاقٌ ، وَالطَّاقَاتُ
جَمْعُ طَاقَةٍ . وَيُقَالُ لِلْكَرِّ الَّذِي يُصْعَدُ بِهِ إِلَى

النَّخْلَةُ الطُّوقُ ، وَهُوَ الْبُرُودُ بِالْفَارَسِيَّةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ نَخْلَةً :

وَمِثَالُهُ فِي رَأْسِهَا الشَّحْمُ وَالنَّدَى
وَسَائِرُهَا خَالٍ مِنَ الْخَيْرِ يَابِسُ
تَهْيِئَهَا الْفَتَيَانُ حَتَّى أَنْبَرَى لَهَا
قَصِيرَ الْخَطْمِ فِي طَوْقِهِ مَتَاعِسُ
يَعْنِي الْبُرُودَ ، التَّهْلِيْبُ : أَشَدُّ عُمُرُ بَنٍ
بَكْرٍ (١) :

بَنَى بِالْغَمْرِ أَرَعَنَ مُشْمَخِرًا
يَعْنِي فِي طَوَائِفِهِ الْحَامُ
قَالَ : طَوَائِفُهُ عُقُودُهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَصَفَّ قَصْرًا . وَالطَّوَائِقُ : جَمْعُ الطَّاقِ
الَّذِي يُعْقَدُ بِالْأَجْرِ ، وَأَصْلُهُ طَائِقٌ وَجَمْعُهُ
طَوَائِقُ عَلَى الْأَصْلِ ، مِثْلُ الْحَاجَةِ جَمْعُهَا
جَوَائِجُ لِأَنَّ أَصْلَهَا حَاجِجَةٌ ؛ وَأَشَدُّ لِعَمْرٍو
ابْنِ حَسَّانَ :

أَجْدَكَ هَلْ رَأَيْتَ أَبَا قَيْسٍ
أَطَالَ حَيَاتُهُ النِّعَمَ الرِّكَامُ ؟

بَنَى بِالْغَمْرِ أَرَعَنَ مُشْمَخِرًا
يَعْنِي فِي طَوَائِفِهِ الْحَامُ

قَالَ : وَيُجْمَعُ أَيْضًا أَطَوَاقًا
وَالطُّوقُ وَالْإِطَاقَةُ : الْقُدْرَةُ عَلَى
الشَّيْءِ . وَالطُّوقُ : الطَّاقَةُ . وَقَدْ طَاقَ طَوْقًا
وَأَطَاقَهُ إِطَاقَةً وَأَطَاقَ عَلَيْهِ ، وَالْإِسْمُ الطَّاقَةُ
وَهُوَ فِي طَوْقٍ ، أَيْ فِي وَسْطِهِ ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِيٍّ : وَقَوْلُ عَمْرٍو بَنَى أُمَامَةً :

لَقَدْ عَرَفْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
إِنَّ الْجَبَانَ حَفَّتْهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ أَمْرٍ مُقَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ
كَالثَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
أَرَادَ بِالطُّوقِ الْعَنْقَ ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ :
كُلُّ أَمْرٍ مُجَاهِدٌ بِطَوْقِهِ
قَالَ : وَالطُّوقُ الطَّاقَةُ ، أَيْ أَقْصَى

(١) فِي التَّهْلِيْبِ : أَخْبَرَنِي الْمُنْدَرِيُّ عَنْ
الْحَزَنِيِّ أَنَّ عَمْرَ بْنَ بَكْرٍ أَنْشَدَهُ : بَنَى بِالْغَمْرِ . . .
إِلخ . وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : وَأَشَدُّ لِعَمْرٍو بَنَى حَسَّانَ
يَصِفُ قَصْرًا . . . وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ الْآتِيَيْنِ : أَجْدَكَ [عَبْدُ اللَّهِ]

غَايَتِهِ ، وَهُوَ إِسْمٌ لِمُقْدَارٍ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَفْعَلَهُ
بِمَشَقَّةٍ مِنْهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقَالُ طُقُ طُقُ
مِنْ طَاقٍ يَطُوقُ إِذَا أَطَاقَ ، اللَّيْثُ : الطُّوقُ
مَصْدَرٌ مِنَ الطَّاقَةِ ؛ وَأَشَدُّ :

كُلُّ أَمْرٍ مُجَاهِدٌ بِطَوْقِهِ
وَالثَّوْرُ يَحْمِي أَنْفَهُ بِرَوْقِهِ
يَقُولُ : كُلُّ أَمْرٍ مُكَلَّفٌ مَا أَطَاقَ ؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : يَقَالُ طَاقٌ يَطُوقُ طَوْقًا ، وَأَطَاقَ
يَطِيقُ إِطَاقَةً وَطَاقَةً ، كَمَا يَقَالُ طَاعٌ يَطُوعُ
طَوْعًا ، وَأَطَاعَ يَطِيعُ إِطَاعَةً وَطَاعَةً . وَالطَّاقَةُ
وَالطَّاعَةُ : اسْمَانِ يَوْضَعَانِ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ ،
قَالَ سِيبَوَيْهِ : وَقَالُوا طَلَبْتُ طَاقَتَكَ ، أَضَافُوا
الْمَصْدَرَ وَإِنْ كَانَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كَمَا
أَدْخَلُوا فِيهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ حِينَ قَالُوا أَرْسَلَهَا
الْعِرَاكَ ، وَأَمَّا طَلَبْتُ طَاقَتِي فَلَا يَكُونُ إِلَّا
مَعْرِفَةً ، كَمَا أَنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا
كَذَلِكَ .

وَالطَّاقَةُ : شُعْبَةٌ مِنْ رِيحَانٍ أَوْ شَعَرٍ ،
وَقُوَّةٌ مِنَ الْخَيْطِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَيُقَالُ : طَاقٌ
نَعْلِي ، وَطَاقَةٌ رِيحَانِي .

وَالطَّاقُ : مَا عُطِفَ مِنَ الْأَيْنَةِ ؛
وَالْجَمْعُ الطَّاقَاتُ . وَالطَّيْقَانُ : فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ . وَالطَّاقُ : عَقْدُ الْبِنَاءِ حَيْثُ كَانَ ،
وَالْجَمْعُ أَطَوَاقٌ وَطَيْقَانٌ . وَالطَّاقُ : ضَرْبٌ
مِنْ الْمَلَابِسِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ
الطَّيْلَسَانُ ، وَقِيلَ هُوَ الطَّيْلَسَانُ الْأَخْضَرُ (عَنْ
كُرَاعٍ) ؛ قَالَ رُوبَةُ :

وَلَوْ تَرَى إِذْ جِئْتِي مِنْ طَاقٍ
وَلِمَتِي مِثْلَ جَنَاحِ غَاقٍ
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

لَقَدْ تَرَكْتُ خَزِيئَةَ كُلِّ وَغْدٍ
تَمْشِي بَيْنَ خَاتَمِ وَطَاقٍ
وَالطَّيْقَانُ جَمْعُ طَاقٍ : الطَّيْلَسَانُ مِثْلُ
سَاجِرٍ وَسَيْجَانٍ ؛ قَالَ مَلِيحُ الْهَذَلِيِّ :

مِنْ الرِّبَاطِ وَالطَّيْقَانُ تَنْشُرُ فَوْقَهُمْ
كَأَجْنِحَةِ الْعَفْيَانِ تَذْنُو وَتَخْطِفُ
وَالطَّاقُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

يَكْنِيكَ مِنْ طَاقٍ كَثِيرٍ الْأَثَانُ
جَمَازَةٌ شَمْرٌ مِنْهَا الْكَمَانُ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الطَّاقُ الْكِسَاءُ ، وَالطَّاقُ
الْخَارُ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سَائِلَةُ الْأَصْدَاغِ يَهْفُو طَاقُهَا
كَأَنَّهَا سَاقُ غُرَابٍ سَاقُهَا
وَفَسْرُهُ فَقَالَ أَيْ خَارُهَا يَطِيرُ ، وَأَصْدَاغُهَا
تَنْطَابِرُ مِنْ مُخَاصَمَتِهَا .
وَرَأَيْتُ أَرْضًا كَأَنَّهَا الطَّيْقَانُ إِذَا كَثُرَ
نَبَاتُهَا .

وَشَرَابُ الْأَطَوَاقِ : حَلَبُ التَّارَاجِيلِ ،
وَهُوَ أَتَحْتُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ يَشْرَبُ ، وَأَشَدُّ
إِفْسَادًا لِلْعَقْلِ .

وَذَاتُ الطُّوقِ : أَرْضٌ مَعْرُوفَةٌ ؛ قَالَ
رُوبَةُ :

تَرَبَّى ذِرَاعِيهِ بِجَنَاحِ السُّوقِ
ضَرْحًا وَقَدْ أَتَجَدَّنَ مِنْ ذَاتِ الطُّوقِ
وَالطُّوقُ : أَرْضٌ سَهْلَةٌ مُسْتَبِيرَةٌ .
وَطَاقُ الْقَوْسِ : سَيْتُهَا ، وَقَالَ ابْنُ
حَمَزَةَ : طَائِقُهَا لَا غَيْرَ ، وَلَا يَقَالُ طَاقُهَا .

هـ طول . الطُّولُ : نَقِصُ الْقَصْرِ فِي النَّاسِ
وَالْأَشْيَاءِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْمَوَاتِ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ
الطُّوِيلُ : طَالُ يَطُولُ طَوْلًا فَهُوَ طَوِيلٌ
وَطَوَالٌ . قَالَ النَّحْوِيُّونَ : أَصْلُ طَالُ فَعَلَ
اسْتِدْلَالًا بِالْإِسْمِ مِنْهُ إِذَا جَاءَ عَلَى فَعِيلٍ ،
نَحْوُ طَوِيلٍ ، حَمَلًا عَلَى شَرْفٍ فَهُوَ شَرِيفٌ ،
وَكَرِيمٌ فَهُوَ كَرِيمٌ . وَجَمْعُهَا طَوَالٌ ؛ قَالَ
سِيبَوَيْهِ : صَحَّتِ الْوَاوُ فِي طَوَالٍ لِصِحَّتِهَا
فِي طَوِيلٍ ، فَصَارَ طَوَالٌ مِنْ طَوِيلٍ كَجَوَارٍ
مِنْ جَاوَرَتْ ، قَالَ : وَوَأَقَّ الَّذِينَ قَالُوا فَعِيلُ
الَّذِينَ قَالُوا فَعَالٌ ، لِأَنَّهَا أُخْتَانِ ، فَجَمَعُوهُ
جَمْعَهُ ، وَحَكَمِي اللَّغَوِيُّونَ : طِيَالٌ ،
وَلَا يُوْجِهُ الْقِيَاسُ ، لِأَنَّ الْوَاوَ قَدْ صَحَّتْ فِي
الْوَاحِدِ فَحُكِمَ أَنَّ تَصِحُّهُ فِي الْجَمْعِ ؛ قَالَ
ابْنُ جِنِّي لَمْ تُقْلَبْ إِلَّا فِي بَيْتٍ شَاذٍ وَهُوَ
قَوْلُهُ :

تَبَيَّنَ لِي أَنَّ الْقَمَاءَ ذِلَّةٌ
وَأَنَّ أَعْرَاءَ الرِّجَالِ طِيلَاهَا
وَالْأُنْثَى طَوِيلَةٌ وَطَوَالَةٌ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ، وَلَا يَمْتَنِعُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مِنَ
التَّسْلِيمِ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ أَهْوَجَ الطُّولِ:
طَوَالٌ وَطَوَالٌ، وَامْرَأَةٌ طَوَالَةٌ وَطَوَالَةٌ.

الْكِسَائِيُّ فِي بَابِ الْمُغَالِبَةِ: طَاوَلَنِي
فَطَلْتُهُ مِنَ الطُّولِ وَالطُّوْلُ جَمِيعًا. وَقَالَ
سِيبَوَيْهِ: يُقَالُ طَلْتُ عَلَى فَعَلْتُ، لِأَنَّكَ
تَقُولُ طَوِيلٌ وَطَوَالٌ، كَمَا قُلْتَ قَبَحٌ وَقَبِيحٌ،
قَالَ: وَلَا يَكُونُ طَلْتُهُ كَمَا يَكُونُ فَعَلْتُهُ فِي
شَيْءٍ، قَالَ الْمَازِنِيُّ: طَلْتُ فَعَلْتُ أَصْلُ،
وَأَعْتَلْتُ مِنْ فَعَلْتُ غَيْرَ مُحَوَّلَةٍ، الدَّلِيلُ عَلَى
ذَلِكَ طَوِيلٌ وَطَوَالٌ، قَالَ: وَأَمَّا طَاوَلْتُهُ
فَطَلْتُهُ فِيهِ مُحَوَّلَةٌ كَمَا حَوَّلْتُ قُلْتُ، وَفَاعِلُهَا
طَائِلٌ، لَا يُقَالُ فِيهِ طَوِيلٌ كَمَا لَا يُقَالُ فِي قَائِلٍ
قَوِيلٌ، قَالَ: وَلَمْ يُوَحِّدْ هَذَا إِلَّا عَنْ
الثَّقَاتِ، قَالَ: وَقُلْتُ مُحَوَّلَةٌ مِنْ فَعَلْتُ إِلَى
فَعَلْتُ كَمَا أَنَّ بَعْتُ مُحَوَّلَةٌ مِنْ فَعَلْتُ إِلَى
فَعِلْتُ وَكَانَتْ فَعِلْتُ أَوَّلَى بِهَا لِأَنَّ الْكُسْرَ
مِنْ الْبَاءِ، كَمَا كَانَ فَعَلْتُ أَوَّلَى بِقُلْتُ لِأَنَّ
الضَّمَّةَ مِنَ الْوَاوِ، وَطَالَ الشَّيْءُ طَوْلًا وَأَطْلَتْهُ
إِطَالَةً.

وَالسَّيِّعُ الطُّولُ مِنَ سُورِ الْقُرْآنِ: سَيِّعُ
سُورٍ، وَهِيَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ
وَالنِّسَاءِ وَالْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْأَعْرَافِ، فَهَذِهِ
سِتُّ سُورٍ مُتَوَالِيَاتٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي السَّايِعَةِ،
فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: السَّايِعَةُ الْأَنْفَالُ وَبَرَاءَةُ،
وَعِنْدَهَا سُورَةُ وَاحِدَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ
السَّايِعَةَ سُورَةَ يُونُسَ، وَالطُّولُ: جَمْعُ
طَوْلَى، يُقَالُ هِيَ السُّورَةُ الطُّوْلَى وَهِيَ
الطُّولُ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَمِنْهُ قُرِئَتِ السَّيِّعَةُ
الطُّولُ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

سَكَنَتْهُ بَعْدَمَا طَارَتْ نَعَامَتُهُ

بِسُورَةِ الطُّورِ لَمَّا فَاتَتِي الطُّولُ
وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْتَيْتُ السَّيِّعَ الطُّولُ،
هِيَ بِالضَّمِّ جَمْعُ الطُّوْلَى، وَهَذَا الْبِنَاءُ يُلْزَمُهُ

الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ الْإِضَافَةُ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
سَلَمَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِطَوْلَى
الطُّوْلَيْنِ، هِيَ تَتَنَبَّهُ الطُّوْلَى وَمَذْكُورُهَا
الْأَطْوَلُ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ
السُّورَتَيْنِ الطُّوْلَيْنِ، تَعْنِي الْأَنْعَامَ
وَالْأَعْرَافَ.

وَالطُّوْلَى مِنَ الشَّعْرِ: جِنْسٌ مِنَ
الْعُرُوضِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
لِأَنَّهُ أَطْوَلُ الشَّعْرِ كُلِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَهُ ثَانِيَةٌ
وَارْبَعُونَ حَرْفًا، وَأَكْثَرُ حُرُوفِ الشَّعْرِ مِنْ غَيْرِ
دَائِرَتَيْهِ اثْنَانِ وَارْبَعُونَ حَرْفًا، وَلِأَنَّ أَوْتَادَهُ
مُبْتَدَأُ بِهَا، فَالطُّوْلُ لِمُتَقَدِّمِ أَجْزَائِهِ لِأَزْمِ
أَبْدَأُ، لِأَنَّ أَوَّلَ أَجْزَائِهِ أَوْتَادُ، وَالزَّوَائِدُ أَبْدَأُ
يَتَقَدَّمُ أَسْبَابُهَا مَا أَوَّلَهُ وَيَتَدَلَّى.

وَالطُّوَالُ، بِالضَّمِّ: الْمَقْرُطُ الطُّولُ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ قَوْلَ طَفِيلٍ:

طَوَالُ السَّاعِدَيْنِ يَهْزُ لَدُنَّا

يَلُوحُ سَيَانُهُ مِثْلُ الشَّهَابِ
قَالَ: وَلَا يَكْسَرُ^(١) إِنَّمَا يَجْمَعُ جَمْعُ
السَّلَامَةِ.

وَطَاوَلَنِي فَطَلْتُهُ أَيْ كُنْتُ أَشَدَّ طَوْلًا مِنْهُ؛
قَالَ:

إِنَّ الْفَرَزْدَقَ صَخْرَةٌ عَادِيَةٌ

طَالَتْ فَلَيْسَ تَنَالُهَا الْأَوْعَالُ

وَطَالَ فُلَانٌ فُلَانًا أَيْ فَاقَهُ فِي الطُّولِ؛
وَأَنشَدَ:

تَخَطُّ بِقَرْنَيْهَا بَرِيرَ أَرَاكَةِ

وَتَعَطَّرُ بِظَفْفَيْهَا إِذَا الْغَضَنُ طَالَهَا

أَيْ طَاوَلَهَا فَلَمْ تَنْلُهُ.

وَالْأَطْوَلُ: نَقِصُ الْأَقْصَرِ، وَثَانِيَةُ

الْأَطْوَلِ الطُّوْلَى، وَجَمْعُهَا الطُّوْلُ.

الْجَوْهَرِيُّ: الطُّوَالُ، بِالضَّمِّ،

(١) قَوْلُهُ: «قَالَ: وَلَا يَكْسَرُ الْخ» هَكَذَا فِي

الْأَصْلِ، وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ: وَالطُّوَالُ،

كَرْمَانَ، الْمَقْرُطُ الطُّولِ، وَلَا يَكْسَرُ، إِنَّمَا يَجْمَعُ

جَمْعَ السَّلَامَةِ أ. هـ. وَهَذَا يَعْلَمُ مَا لَعَلَّ سَقَطَ هُنَا،

فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي صَدْرِ الْمَادَّةِ أَنَّ طَوَالًا كَقُرَابٍ يَجْمَعُ عَلَى

طَوَالٍ بِالْكَسْرِ.

الطُّوِيلُ. يُقَالُ طَوِيلٌ وَطَوَالٌ، فَإِذَا أَفْرَطَ
فِي الطُّولِ قِيلَ طَوَالٌ، بِالتَّشْدِيدِ.

وَالطُّوَالُ، بِالْكَسْرِ: جَمْعُ طَوِيلٍ،

وَالطُّوَالُ، بِالْفَتْحِ: مِنْ قَوْلِكَ لَا أَكْلِمُهُ

طَوَالَ الدَّهْرِ وَطَوَالَ الدَّهْرِ بِمَعْنَى. وَيُقَالُ:

فَلَيْسَ طِيَالٌ وَطَوَالٌ بِمَعْنَى

وَالرِّجَالُ الْأَطْوَالُ. جَمْعُ الْأَطْوَلِ،

وَالطُّوْلَى ثَانِيَةُ الْأَطْوَلِ، وَالْجَمْعُ الطُّوْلُ

مِثْلُ الْكَبِيرِ وَالْكَبِيرِ.

وَأَطَالَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا وَلَدَتْ طَوَالًا. وَفِي

الْحَدِيثِ: إِنَّ الْقَصِيرَةَ قَدْ تُطِيلُ.

الْجَوْهَرِيُّ: وَالطُّوْلُ خِلَافُ الْعُرْضِ.

وَطَالَ الشَّيْءُ أَيْ أَمْتَدَّ، قَالَ: وَطَلْتُ أَصْلَهُ

طَوَلْتُ بِضَمِّ الْوَاوِ، لِأَنَّكَ تَقُولُ طَوِيلٌ،

فَقُلْتُ الضَّمَّةَ إِلَى الطَّاءِ وَسَقَطَتِ الْوَاوُ

لِاجْتِنَاعِ السَّاكِنَيْنِ، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ أَنَّ

تَقُولَ مِنْهُ طَلْتُهُ، وَأَمَّا قَوْلُكَ طَاوَلَنِي فَطَلْتُهُ

فَأِنَّمَا تَعْنِي بِذَلِكَ كُنْتُ أَطْوَلُ مِنْهُ، مِنَ الطُّولِ

وَالطُّوْلُ جَمِيعًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ،

ﷺ، مَا مَشَى مَعَ طَوَالٍ إِلَّا طَالَهُمْ، فَهَذَا

مِنَ الطُّولِ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ

سَبِيحِ بْنِ رِيَّاحِ الزُّنْجِيِّ، وَيُقَالُ رِيَّاحُ بْنُ

سَبِيحٍ، حِينَ غَضِبَ لَمَّا قَالَ جَرِيرٌ فِي

الْفَرَزْدَقِ:

لَا تَطْلُبْنِ خَوْلَةً فِي تَغْلِيْبِ

فَالزُّنْجِ أَكْرَمَ مِنْهُمْ أَخْوَالًا

فَقَالَ سَبِيحٌ أَوْ رِيَّاحٌ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْبَيْتَ:

الزُّنْجِ لَوْ لَا قَيْتُهُمْ فِي صَفْهِمِ

لَا قَيْتَ نَمَّ جَحَاحًا أَبْطَالًا

مَا بَالُ كُلِّبِ بْنِ كُلَيْبِ سَبَا

أَنْ لَمْ يُوَازِنْ حَاجِيًا وَعَقْلًا؟

إِنَّ الْفَرَزْدَقَ صَخْرَةٌ عَادِيَةٌ

طَالَتْ فَلَيْسَ تَنَالُهَا الْأَوْعَالُ^(٢)

وَقَالَتِ الْخَنَسَاءُ:

وَمَا بَلَّغْتُ كَفُّ امْرِئٍ مُتَنَاوِلٍ

مِنْ الْمَجْدِ إِلَّا وَالَّذِي نَلْتُ أَطْوَلُ

الْأَوْعَالُ بِالرَّفْعِ.

(٢) قَوْلُهُ: «الْأَوْعَالُ» تَقْدِيمُ إِيرَادِهِ قَرِيبًا

وَفِي حَدِيثِ اسْتِشْقَاءِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَطَالَ الْعَبَّاسُ عُمَرَ، أَيْ غَلَبَهُ فِي طَوْلِهِ الْقَامَةِ، وَكَانَ عُمَرُ طَوِيلًا مِنَ الرِّجَالِ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَشَدَّ طَوْلًا مِنْهُ. وَرَوَى أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: رَأَيْتُ عَبَّاسًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ كَأَنَّهُ فُسْطَاطٌ أَبْيَضُ، وَكَانَتْ رَأَتْ عَلَى بَنٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَقَدْ فَرَعَ النَّاسُ، كَأَنَّهُ رَاكِبٌ مَعَ مَشَاقٍ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ فَأَعْلِمْتِ، فَقَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ لَيَرُدُّونَ، وَكَانَ رَأْسُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى مَنْكِبِ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَأْسُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى مَنْكِبِ الْعَبَّاسِ، وَرَأْسُ الْعَبَّاسِ إِلَى مَنْكِبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

وَأَطْلُتُ الشَّيْءَ وَأَطَوْتُ، عَلَى النِّقْصَانِ، وَالتَّامُّ بِمَعْنَى الْمُحْكَمِ: وَأَطَالَ الشَّيْءُ طَوْلَهُ وَأَطَوَّهُ جَعَلَهُ طَوِيلًا، وَكَانَ الَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ إِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَنْبَهُوا عَلَى أَصْلِ الْبَابِ، قَالَ فَلَا يُقَاسُ هَذَا إِنَّمَا يَأْتِي لِلتَّنْبِيهِ عَلَى الْأَصْلِ، وَأَشَدُّ سَبِيحِيَّةً: صَدَدَتْ فَأَطَوْتُ الصَّدُودَ وَقَلًّا وَصَالَ عَلَى طَوْلِ الصَّدُودِ بِدَوْمٍ وَكُلُّ مَا أَمْتَدَّ مِنْ زَمَنٍ أَوْ لَزِمَ مِنْ هَمٍّ وَنَحْوِهِ فَقَدْ طَالَ، كَقَوْلِكَ طَالَ الْهَمُّ، وَطَالَ اللَّيْلُ. وَقَالُوا: إِنَّ اللَّيْلَ طَوِيلٌ فَلَا يَطُلُ إِلَّا بِخَيْرٍ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). قَالَ: وَمَعْنَاهُ الدَّعَاءُ. وَأَطَالَ اللَّهُ طِيلَتَهُ أَيْ عَمَرَهُ. وَطَالَ طَوْلُكَ وَطِيلُكَ، أَيْ عَمَرُكَ، وَيُقَالُ غَيِّبْتُكَ، قَالَ الْقَطَامِيُّ:

إِنَّا مُجِيبُكَ فَاسْلَمْ أَبْنَاهُ الطَّلُّ
وَأَنْ بَلِيَّتْ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطُّولُ
وَيُرْوَى الطَّيْلُ جَمْعُ طَيْلَةٍ، وَالطُّولُ جَمْعُ طَوِيلَةٍ، فَاعْتَلَّ الطَّيْلُ وَأَنْقَلَبَتْ يَأْوُهُ وَأَوَّ (١)
لَا عِلاَئِهَا فِي الْوَاحِدِ، فَأَمَّا طَوِيلَةٌ وَطَوِيلٌ فَمِنْ بَابِ عَنَيْ وَعَنِي.

وَطَالَ طَوْلُكَ، بِضَمِّ الطَّاءِ وَفَتْحِ

(١) قوله: «وأنقلب يآؤه وأوَّ» كذا في الأصل وشرح القاموس.

الْوَاوِ، وَطَالَ طَوْلُكَ، بِالْفَتْحِ، وَطِيلَاكَ، بِالْكَسْرِ؛ (كُلُّ ذَلِكَ حِكَاةُ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ).

وَجَمَلُ أَطْوَلٍ إِذَا طَالَتْ شَفَتُهُ الْعُلْيَا. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَالطُّولُ طَوْلٌ فِي مِشْقَرِ الْبَعِيرِ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ، بِمِثْرِ أَطْوَلٍ وَبِهِ طَوْلٌ. وَالْمُطَاوَلَةُ فِي الْأَمْرِ: هُوَ التَّطْوِيلُ وَالتَّطَاوُلُ فِي مَعْنَى هُوَ الْإِسْتِطَالَةُ عَلَى النَّاسِ، إِذَا هُوَ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَرَأَى أَنَّ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلًا فِي الْقَدْرِ؛ قَالَ: وَهُوَ فِي مَعْنَى آخَرَ أَنْ يَقُومَ قَائِمًا ثُمَّ يَتَطَاوَلُ فِي قِيَامِهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَمْدُ قَوَامَهُ لِلنَّظَرِ إِلَى الشَّيْءِ.

وَطَاوَلْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَيْ مَا طَلْتُهُ. وَطَوَّلَ لَهُ تَطْوِيلًا أَيْ أَمَلَهُ.

وَاسْتَطَالَ عَلَيْهِ أَيْ تَطَاوَلَ، يُقَالُ: اسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ أَيْ قَتَلُوا مِنْهُمْ أَكْثَرًا مِمَّا كَانُوا قَتَلُوا، قَالَ: وَقَدْ يَكُونُ اسْتَطَالُ بِمَعْنَى طَالَ، وَتَطَاوَلْتُ بِمَعْنَى تَطَالَلْتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ كَانَا يَتَطَاوَلَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَطَاوَلَ الْفَحْلَيْنِ، أَيْ يَسْتَطِيلَانِ عَلَى عَدُوٍّ وَبِتَارِيَانِ فِي ذَلِكَ لِيَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَبْلَغَ فِي نَصْرَتِهِ مِنْ صَاحِبِهِ، فَشَبَّ ذَلِكَ التَّارِي وَالْتِغَالِبُ يَتَطَاوَلُو الْفَحْلَيْنِ عَلَى الْإِبِلِ، يَذُبُّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْفَحُولَ عَنْ إِبِلِهِ لِيُظْهِرَ أَبْنَاهُ أَكْثَرُ ذِيًّا. وَفِي حَدِيثِ عَثَانَ: فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِرْقًا ثَلَاثًا، فَصَابَتْ صَمْتَهُ أَنْفَذُ

مِنْ طَوْلٍ غَيْرِهِ، وَيُرْوَى مِنْ صَوْلٍ غَيْرِهِ، أَيْ إِسْمَاكَ أَشَدَّ مِنْ تَطَاوَلٍ غَيْرِهِ. وَيُقَالُ: طَالَ عَلَيْهِ وَاسْتَطَالَ وَتَطَاوَلَ، إِذَا عَلَاهُ وَتَرَفَعَ عَلَيْهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَرَبَى الرِّبَا الْإِسْتِطَالَةُ فِي غِرْضِ النَّاسِ، أَيْ اسْتِحْقَارُهُمْ وَالتَّرَفُّعُ عَلَيْهِمْ وَالْوَقْعَةُ فِيهِمْ. وَتَطَاوَلَ: تَمَدَّدَ إِلَى الشَّيْءِ يَنْظُرُ نَحْوَهُ؛ قَالَ:

تَطَاوَلْتُ كَيْ يَبْدُو الْحَصِيرُ قَا بَدَا
لِعَيْنِي وَيَأْتِيَتِ الْحَصِيرُ بَدَا لِيَا
وَاسْتَطَالَ الشَّقُّ فِي الْحَائِطِ: أَمْتَدَّ

وَأَرْتَفَعَ (حِكَاةُ ثَعْلَبٍ)، وَهُوَ كَاسْتَطَارَ. وَالطُّولُ: الْحَبْلُ الطَّوِيلُ جِدًّا؛ قَالَ طَرَفَةُ:

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى
لِكَالطُّولِ الْمُرْخِي وَثْنَاهُ بِالْيَدِ
وَالطُّولُ وَالطَّيْلُ وَالطَّوِيلَةُ وَالطُّوَلُ، كُلُّهُ: حَبْلٌ طَوِيلٌ تُشَدُّ بِهِ قَائِمَةُ الدَّابَّةِ، وَقِيلَ: هُوَ الْحَبْلُ تُشَدُّ بِهِ وَيُمْنِكُ صَاحِبُهُ بِطَرَفِهِ وَيُرْسِلُهَا تَرَعَى؛ قَالَ مَزَاجِمُ:

وَسَلَمِيَّةُ قَوْدَاءَ قُلُوصَ لَحْمَهَا
كَسَمَلَاةٍ يَبِيدُ فِي خِلَالِهَا وَتَطَوَّلُ
وَقَدْ طَوَّلَ لَهَا وَالطُّولُ: الْحَبْلُ الَّذِي يَطُولُ لِلدَّابَّةِ فَتَرَعَى فِيهِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَتَكَلَّمُ بِهِ (٢)، يُقَالُ: طَوَّلَ لِفَرَسِكَ يَأْقُلَانِ، أَيْ أَرْخَ لَهُ حَبْلَهُ فِي مَرْعَاهُ. الْجَوْهَرِيُّ: طَوَّلَ فَرَسُكَ أَيْ أَرْخَ طَوِيلَتَهُ فِي الْمَرْعَى؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَمْ أَسْمَعْ الطَّوِيلَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْعَرَبِ وَرَأَيْتُهُمْ يُسَمُّونَهُ الطُّوْلَ فَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا بِكسرِ الْأَوَّلِ وَفَتْحِ الثَّانِي. غَيْرُهُ: يُقَالُ أَرْخَ لِلْفَرَسِ مِنْ طَوِيلِهِ، وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يَطُولُ لِلدَّابَّةِ فَتَرَعَى فِيهِ، وَأَشَدُّ بَيْتَ طَرَفَةَ: لِكَالطُّولِ الْمُرْخِي؛ قَالَ: وَهِيَ الطَّوِيلَةُ أَيْضًا، وَقَوْلُهُ: مَا أَخْطَأَ الْفَتَى أَيْ فِي إِخْطَائِهِ الْفَتَى؛ وَقَدْ شَدَّدَ الرَّاجِزُ الطُّوْلَ لِلضَّرُورَةِ فَقَالَ مَطْطَوْرِبِنْ مَرْتِدُ الْأَسَدَى:

تَعَرَّضْتُ لِي بِمَكَانٍ حِلْ
تَعَرَّضًا لَمْ تَأَلْ عَنْ قَتْلِي
تَعَرَّضَ الْمُهَرَّةُ فِي الطُّولِ
وَيُرْوَى: عَنْ قَتْلَالِي: عَلَى الْحِكَايَةِ، أَيْ عَنْ قَوْلِهَا: قَتْلَالُهَا؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَدْ يَفْعَلُونَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ كَثِيرًا: وَيَزِيدُونَ فِي الْحُرُوفِ مِنْ بَعْضِ حُرُوفِهِ؛ قَالَ ذَهْلُ بْنُ

(٢) قوله: وكانت العرب تتكلم به» كذا في الأصل، وعبرة التهذيب: وقال الليث: الطويلة اسم حبل يشد به قائمة الدابة، ثم ترسل في المرعى، وكانت العرب تتكلم به أ. هـ. وبهذا يعلم ما هنا من سقوط مرجع الضمير.

قُرْبِهِ ، وَيُقَالُ قَارِبُ بْنُ سَالِمٍ الْمَرِي :
كَأَنَّ مَجْرَى دَمْعِهَا الْمَسْتَنِّ
قُطْنَةً مِنْ أَجْوَدِ الْقُطْنِ
وَأَنشَدَهُ غَيْرُهُ

قُطْنَةٌ مِنْ أَجْوَدِ الْقُطْنِ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَهَذَا هُوَ صَوَابُ إِشَادِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَرَجُلٌ طَوَّلَ لَهَا فِي مَرْجٍ
فَقَطَعَتْ طَوْلَهَا ، وَفِي آخَرٍ : فَأَطَالَ لَهَا
فَقَطَعَتْ طِيلَهَا ، الطَّوْلُ وَالطَّيْلُ ، بِالْكَسْرِ :
هُوَ الْحَبْلُ الطَّوِيلُ يَشُدُّ أَحَدَ طَرَفَيْهِ فِي وَتْدٍ أَوْ
غَيْرِهِ ، وَالْآخَرُ فِي يَدِ الْفَرَسِ لِيُدَوِّرَ فِيهِ
وَيَزْعَى ، وَلَا يَذْهَبُ لَوَجْهِهِ . وَطَوَّلَ وَأَطَالَ
يَمَعْنِي ، أَيْ شَدَّهَا فِي الْحَبْلِ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : لَطَوَّلَ الْفَرَسَ حَتَّى أَيْ لَصَّاحِبِ
الْفَرَسِ أَنْ يَحْتَمِيَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَدَوِّرُ فِيهِ
فَرَسُهُ الْمَشْدُودُ فِي الطَّوْلِ إِذَا كَانَ مُبَاحًا
لَا مَالِكَ لَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا حِمَى إِلَّا

فِي ثَلَاثَ : طَوَّلَ الْفَرَسَ ، وَثَلَّةَ الْبِشْرَ ،
وَحَلَقَةَ الْقَوْمِ ، قَوْلُهُ لَا حِمَى يَعْنِي إِذَا نَزَلَ
رَجُلٌ فِي عَسْكَرٍ عَلَى مَوْضِعٍ لَهُ أَنْ يَمْنَعَ
غَيْرَهُ طَوْلَ فَرَسِهِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَفَرَ بَيْتًا لَهُ
وَأَنْ يَمْنَعَ غَيْرَهُ بِمِقْدَارِ مَا يَكُونُ حَرِيمًا لَهُ .
وَمَطَاوِلُ الْخَيْلِ : أَرْسَانُهَا ، وَاجِدُهَا

مِطْوَلٌ .

وَالطَّوْلُ : التَّهَادِي فِي الْأَمْرِ وَالتَّرَاجِي .
يُقَالُ : طَالَ طَوْلُكَ وَطَيْلُكَ وَطَيْلُكَ
وَطَوْلُكَ ، سَاكِتَةُ الْبَاءِ وَالْوَاوِ ، (عَنْ
كِرَاعٍ) ، إِذَا طَالَ مُكْنَتُهُ وَتَهَادَى فِي أَمْرِ
أَوْ تَرَاجَى عَنْهُ ، قَالَ طَفِيلٌ :

أَتَانَهُ فَلَمْ نَدْفَعْهُ إِذْ جَاءَ طَارِقًا
وَقُلْنَا لَهُ : قَدْ طَالَ طَوْلُكَ فَانْزِلْ

أَيَّ أَمْرِكَ الَّذِي أَتَيْتَ فِيهِ مِنْ طَوْلِ السَّفَرِ
وَمَكَابِدَةِ السَّيْرِ ، وَيُرْوَى : قَدْ طَالَ طَيْلُكَ ،
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

أَمَا تَعْرِفُ الْأَطْلَالَ قَدْ طَالَ طِيلُهَا
وَالطَّوَالُ : مَدَى الدَّهْرِ ، يُقَالُ : لَا
أَتَيْكَ طَوَالِ الدَّهْرِ
وَالطَّوْلُ وَالطَّائِلُ وَالطَّائِلَةُ وَالْفَضْلُ

وَالْقُدْرَةُ وَالْغِنَى وَالسَّعَةُ وَالْعُلُوُّ ، قَالَ أَبُو
ذُؤَيْبٍ :

وَبَاشِئِي فِيهَا الَّذِينَ يَلُونَهَا
وَلَوْ عَلِمُوا لَمْ يَبَاشِئُونِي بِطَائِلِ
وَأَنشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ ذُنُوبٍ :

وَأَنْ أَغَارَ قَلَمٌ يَحْلُلُ بِطَائِلَةٍ

فِي لَيْلَةٍ مِنْ جَمِيرٍ سَاوَرَ الْفُطَا^(١)
كَذَا أَنشَدَهُ جَمِيرٌ عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ ، وَقَدْ
تَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَمَنْ
لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا » (الْآيَةُ) ، قَالَ
الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ عَلَى مَهْرِ
الْحَرَّةِ ، قَالَ : وَالطَّوْلُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْمَهْرِ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ » ، أَيْ ذِي الْقُدْرَةِ ، وَقِيلَ الطَّوْلُ
الْغِنَى ، وَالطَّوْلُ الْفَضْلُ ، يُقَالُ : لِفُلَانٍ

عَلَى فُلَانٍ طَوْلٌ أَيْ فَضْلٌ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
لَيَتَطَوَّلُ عَلَى النَّاسِ بِفَضْلِهِ وَخَيْرِهِ . وَالطَّوْلُ ،

بِالْفَتْحِ : الْمَنْ ، يُقَالُ مِنْهُ : طَالَ عَلَيْهِ
وَتَطَوَّلَ عَلَيْهِ ، إِذَا امْتَنَّ عَلَيْهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ بِكَ أَهْوَالُ ، وَبِكَ

أَطَاوِلُ ، مُفَاعَلَةٌ مِنَ الطَّوْلِ ، بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ
الْفَضْلُ وَالْعُلُوُّ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ : تَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الرَّبُّ بِفَضْلِهِ ، أَيْ
تَطَوَّلَ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ طَارَقَتِ النَّعْلُ فِي

إِطْلَاقِهَا عَلَى الْوَاحِدِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قَالَ
لَأَزْوَاجِهِ أَوْلَكُنْ لِحَوْقًا بِي أَطُولُكُنْ يَدًا ،

فَاجْتَمَعَ بَطَاوِلُنَ ، فَطَالَتْهُنَّ سَوْدَةٌ ، فَاتَتْ
زَيْنَبُ أَوْلَهُنَّ ، أَرَادَ أَمْدُكُنْ يَدًا بِالْعَطَاءِ ،

مِنْ الطَّوْلِ ، فَظَنَّتُهُ مِنْ الطَّوْلِ ، وَكَانَتْ
زَيْنَبُ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ ، قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ : وَالتَّطَوَّلُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَحْمُودٌ
بِوَضْعِ مَوْضِعِ الْمَحَاسِنِ ، وَالتَّطَاوُلُ

مَذْمُومٌ ، وَكَذَلِكَ الْإِسْطِطَالَةُ بِوَضْعَانِ مَوْضِعِ
التَّكْبِيرِ . ابْنُ سَيِّدِهِ : التَّطَاوُلُ وَالْإِسْطِطَالَةُ

(١) قَوْلُهُ « وَأَنْ أَغَارَ الْيَخ » سَبَقَ إِشَادُهُ فِي
تَرْجُمَةِ جَمْرٍ :

وَأَنْ أَطَافَ وَلَمْ يَظْفَرْ بِطَائِلَةٍ
فِي ظِلْمَةِ ابْنِ جَمِيرٍ سَاوَرَ الْفُطَا

التَّفَضُّلُ وَرَفَعَ النَّفْسَ ، وَاشْتَقَاقُ الطَّائِلِ مِنْ
الطَّوْلِ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الْخَسِيسِ الدُّونِ :
مَا هُوَ بِطَائِلٍ ، الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ
سَوَاءٌ ، وَأَنشَدَ :

لَقَدْ كَلَّفُونِي خُطَّةً غَيْرَ طَائِلٍ
الْجَوْهَرِيُّ : هَذَا أَمْرٌ لَا طَائِلَ فِيهِ ، إِذَا

لَمْ يَكُنْ فِيهِ غَنَاءٌ وَمَزِيَّةٌ ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي
التَّنْكِيرِ وَالتَّائِيثِ . وَلَمْ يَحُلْ مِنْهُ بِطَائِلٍ :

لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا فِي الْجَحْدِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قَبِضَ فَكَّفَنَ فِي

كَفَنِ غَيْرِ طَائِلٍ ، أَيْ غَيْرِ رَفِيعٍ وَلَا نَفِيسٍ ،
وَأَصْلُ الطَّائِلِ النَّفْعُ وَالْفَائِدَةُ . وَفِي حَدِيثِ

ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ : ضَرَبَتْهُ بِسَيْفٍ
غَيْرِ طَائِلٍ ، أَيْ غَيْرِ مَاضٍ وَلَا قَاطِعٍ ، كَأَنَّهُ

كَانَ سَيْفًا دُونَ بَيْنِ السَّيْفَيْنِ .
وَالطَّوَائِلُ : الْأَوْتَارُ وَالنُّحُولُ ، وَاجِدَتْهَا

طَائِلَةً ، يُقَالُ : فُلَانٌ يَطْلُبُ بَنِي فُلَانٍ
بِطَائِلَةٍ ، أَيْ يَوْتِرُ ، كَأَنَّ لَهُ فِيهِمْ ثَارًا فَهُوَ

يَطْلُبُهُ بِدَمِ قَتِيلِهِ . وَبَيْنَهُمْ طَائِلَةٌ أَيْ عُدَاوَةٌ
وَبِرَّةٌ ، وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

مَوَارَةَ الصَّبْعِ مِثْلَ الْحَبِيدِ حَارَكُهَا
كَأَنَّهُ طَائِلَةٌ فِي دَفْعِهَا بَلَقُ

قَالَ : الطَّائِلَةُ الْأَتَانُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَلَا
أَعْرِفُهُ فَلْيَنْظُرْ فِي شِعْرِ ذِي الرِّمَّةِ .

وَالطَّوْلُ ، بِالتَّشْدِيدِ : طَائِرٌ
وَطَيْلَةٌ الرِّيحِ : نَيْحَتُهَا .

وَطَوَالَةٌ : مَوْضِعٌ ، وَقِيلَ بَيْتٌ ، قَالَ
الشَّمَّاحُ :

كَلَّا يَوْمِي طَوَالَةٌ وَضُلٌّ أَرَوَى
ظُنُونٌ أَنْ مَطَرِحُ الظُّنُونِ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَرَأَيْتُ بِالصَّمَانِ رَوْضَةً
وَاسِعَةً يُقَالُ لَهَا الطَّوِيلَةُ ، وَكَانَ عَرْضُهَا قَدَرُ

مِيلٍ فِي طَوْلِ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، وَفِيهَا مَسَاكُ لِمَاءِ
السَّمَاءِ إِذَا امْتَلَأَ شَرَبُوا مِنْهُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ ،

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
تَكُونُ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ فِي مِثْلِهَا ، وَأَنشَدَ :

عَادَ قَلْبِي مِنَ الطَّوِيلَةِ عِيدُ
وَبَنُو الْأَطْوَلِ : بَطْنٌ .

طوم . طوم : اسمٌ للمنية ، قالت الخنساء :

إِنْ كَانَ صَخْرٌ تَوَلَّى فَالْشَّمَاتُ بِكُمْ
وَكَيْفَ يَشْمَتُ مَنْ كَانَتْ لَهُ طُومُ ؟
وَقَدْ فُسِرَ هَذَا الْبَيْتُ بِأَنَّهُ الْقَبْرُ أَيْضًا .

طون . التهذيب : ابنُ الأعرابي الطونة كثرة الماء .

طوى . الطى : نقيضُ النشر ، طَوَيْتُهُ طِيًّا وَطِيَّةً وَطِيَّةً ، بالتخفيف (الأخيرة عن اللحياني ، وهي نادرة) ، وَحَكَى : صحيفة جافية الطية ، بالتخفيف أيضًا ، أَيْ الطى . وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ : طِيَّةً وَطَوَى كَكَوَى وَكَوَى ، وَطَوَيْتُهُ وَقَدْ انْطَوَى وَاطْوَى وَتَطَوَى تَطَوًى ، وَحَكَى سيبويه : تَطَوَى انْطَوَا ، وَأَنشَد :

وَقَدْ تَطَوَيْتُ انْطَوَاءَ الْحُضْبِ
الْحُضْبُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَيَاتِ ، وَهُوَ الْوَرْدُ أَيْضًا ، قَالَ : وَكَذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَطْوَى . وَيُقَالُ : طَوَيْتُ الصَّحِيفَةَ اطْوَاهَا طِيًّا ، فَالطى المصدر ، وَطَوَيْتُهَا طِيَّةً وَاحِدَةً ، أَيْ مَرَّةً وَاحِدَةً . وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الطَّيَّةِ ، بِكَسْرِ الطاء : يُرِيدُونَ ضَرْبًا مِنَ الطَّيِّ مِثْلَ الْجِلْسَةِ وَالْمِشِيَةِ وَالرَّكْبَةِ ، وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

مِنْ دِمَةٍ نَسَفَتْ عَنْهَا الصَّبَا شُعْمًا
كَأَنَّ تَنْشُرَ بَعْدَ الطَّيَّةِ الْكُتُبُ
فَكَسَرَ الطَّاءَ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِهِ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ . وَيُقَالُ لِلْحَيَّةِ وَمَا يَشْبُهُهَا : انْطَوَى يَنْطَوِي انْطَوَاءً فَهُوَ مَنْطَوٍ ، عَلَى مُنْفَعِلٍ . وَيُقَالُ : اطْوَى يَطْوِي اطْوَاءً ، إِذَا ارْتَدَتْ بِهِ اقْتَعَلَ ، فَأَدْغِمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ ، فَتَقُولُ مَطَوٍ مُفْتَعِلٌ . وَفِي حَدِيثِ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ : فَتَطَوَّتْ مَوْضِعَ الْبَيْتِ كَالْحَجَفَةِ ، أَيْ اسْتَدَارَتْ كَالْتَرَسِ ، وَهُوَ تَعَلَّتْ مِنَ الطَّيِّ .

وَفِي حَدِيثِ السَّفَرِ : اطْوَلْنَا الْأَرْضَ ، أَيْ قَرَّبْنَاهَا لَنَا وَسَهَّلَ السَّبِيلَ فِيهَا حَتَّى لَا تَطُولَ عَلَيْنَا . فَكَانَهَا قَدْ طَوَيْتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَرْضَ تَطْوِي بِاللَّيْلِ مَا لَا تَطْوِي بِالنَّهَارِ ،

أَي تَقْطَعُ مَسَافَتَهَا ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِيهِ انْشَاطٌ مِنْهُ فِي النَّهَارِ وَأَقْدَرُ عَلَى الْمَشْيِ وَالسَّيْرِ لِعَدَمِ الْحَرِّ وَغَيْرِهِ .

وَالطَّوَى مِنَ الطَّاءِ : الَّذِي يَطْوِي عَنْقَهُ عِنْدَ الرِّبْوِضِ ثُمَّ يَرِيضُ ، قَالَ الرَّاعِي : أَغْنِ غَضِيضُ الطَّرْفِ بَاتَتْ تَعْلُهُ صَرَى صَرَفٌ شَكَرَى فَأَصْبَحَ طَاوِيَا عَدَى تَعْلُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى تَسْقَى . وَالطَّيَّةُ : الْهَيْئَةُ الَّتِي يَطْوِي عَلَيْهَا .

وَاطْوَاءُ الثَّوْبِ وَالصَّحِيفَةِ وَالْبَطْنِ وَالشَّحْمِ وَالْأَمْعَاءِ وَالْحَيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ : طَرِائِقُهُ وَمَكَابِيرُ طِيَّةٍ ، وَاحِدُهَا طَى ، بِالْكَسْرِ وَطَى ، بِالْفَتْحِ ، وَطَوَى .

الليث : اطْوَاءُ النَّاقَةِ طَرِائِقُ شَحْمِهَا ، وَقِيلَ : طَرِائِقُ شَحْمٍ جَنِيهَا وَسَنَاهَا طَى فَوْقَ طَى .

وَمَطَاوِي الْحَيَّةِ وَمَطَاوِي الْأَمْعَاءِ وَالثَّوْبِ وَالشَّحْمِ وَالْبَطْنِ : اطْوَاهَا ، وَالوَاحِدُ مَطَوًى . وَتَطَوَّتِ الْحَيَّةُ أَيْ تَحَوَّتْ ، وَطَوَى الْحَيَّةُ : انْطَوَاهَا . وَمَطَاوِي الدَّرْعِ : غَضُونُهَا إِذَا ضَمَّتْ ، وَاحِدُهَا مَطَوًى : وَأَنشَد :

وَعِنْدِي حَصْدَاءُ مَسْرُودَةٍ
كَأَنَّ مَطَاوِيَهَا مِيرْدُ

وَالْمِطْوَى : شَيْءٌ يَطْوِي عَلَيْهِ الْغَزْلُ . وَالْمِنْطَوَى : الضَّائِرُ الْبَطْنِ . وَهَذَا رَجُلٌ طَوَى الْبَطْنَ ، عَلَى فَعِلٍ ، أَيْ ضَائِرُ الْبَطْنِ (عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ) ؛ قَالَ الْعَجِيرُ السَّلُولِيُّ : فَقَامَ قَادَنِي مِنْ وَسَادِي وَسَادِهِ

طَوَى الْبَطْنَ مَمْسُوقُ الدَّرَاعَيْنِ شَرْجَبٌ وَسِقَاءٌ طَوًى وَطَوًى وَفِيهِ بَلَلٌ أَوْبَقِيَّةٌ لَبَنٍ ، فَتَغْيِيرٌ وَلِخْنٌ وَتَقْطَعُ عَفْنًا ، وَقَدْ طَوَى طَوًى وَالطَّيِّ فِي الْعُرُوضِ : حَذَفُ الرَّابِعِ مِنْ مُسْتَفْعِلٍ وَمُفْعَلَاتٍ ، فَيَبْقَى مُسْتَعْلِنٌ وَمُفْعَلَاتٌ ، فَيَقْبَلُ مُسْتَعْلِنٌ إِلَى مُفْتَعِلٍ ، وَمُفْعَلَاتٌ إِلَى فَاعِلَاتٍ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْبَسِيطِ وَالرَّجَزِ وَالْمَنْسَرَحِ ، وَرَبَّاهُ سَمَى هَذَا الْجُزْءَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَطَوًى ، لِأَنَّ رَابِعَهُ

وَسَطُهُ عَلَى الْإِسْتِوَاءِ ، فَشَبَّهَ بِالثَّوْبِ الَّذِي يَعْطَفُ مِنْ وَسَطِهِ .

وَطَوَى الرُّكْبَةَ طِيًّا : عَرَّشَهَا بِالْحِجَارَةِ وَالْآجَرِ ، وَكَذَلِكَ اللَّيْنُ تَطْوِيهِ فِي الْبِنَاءِ . وَالطَّوَى : الْبِشْرُ الْمَطْوِيُّ بِالْحِجَارَةِ ، مُذَكَّرٌ ، فَإِنَّ أَنتَ فَعَلْتَ الْمَعْنَى ، كَمَا ذَكَرَ الْبِشْرُ عَلَى الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ :

يَا بَشْرُ يَا بَشْرُ بَنَى عَدِي
لَأَنْزَحَنَّ قَعْرُوكَ بِالْأَدْلَى
حَتَّى تَعُودِيَ أَقْطَعُ الْوَلَى

أَرَادَ قَلِيلًا أَقْطَعُ الْوَلَى ، وَجَمَعَ الطَّوَى الْبِشْرَ اطْوَاءً . وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ . فَقَذَفُوا فِي طَوًى مِنْ اطْوَاءِ بَدْرِ . أَيْ بَشْرَ مَطْوِيَّةٍ مِنْ أَبَارِهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالطَّوَى فِي الْأَصْلِ صِفَةٌ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، فَلِذَلِكَ جَمَعُوهُ عَلَى الْأَطْوَاءِ كَشَرِيفٍ وَأَشْرَافٍ ، وَيَتِمُّ وَإِتَامٌ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ اتَّعَلَّ إِلَى بَابِ الْأَسْمَةِ .

وَطَوَى كَشَحَهُ عَلَى كَذَا : أَضْمَرَهُ وَغَمَّ عَلَيْهِ . وَطَوَى فُلَانٌ كَشَحَهُ : مَضَى لَوَجْهِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَصَاحِبُ قَدْ طَوَى كَشَحًا فَقُلْتُ لَهُ :

إِنْ انْطَوَاكَ هَذَا عَنْكَ يَطْوِينِي
وَطَوَى عَنْيَ نَصِيحَتَهُ وَأَمَرَهُ : كَتَمَهُ . أَبُو

الْهَيْثَمِ : يُقَالُ طَوَى فُلَانٌ فَوَادَهُ عَلَى غَرِيمَةٍ أَمْرٌ إِذَا أَسْرَاهَا فِي فَوَادِهِ . وَطَوَى فُلَانٌ كَشَحَهُ : أَعْرَضَ يُوَدُّ . وَطَوَى فُلَانٌ كَشَحَهُ عَلَى عَدَاوَةٍ إِذَا لَمْ يَظْهَرِهَا . وَيُقَالُ : طَوَى فُلَانٌ حَدِيثًا إِلَى حَدِيثٍ ، أَيْ لَمْ يَخْبِرْ بِهِ وَأَسْرَهُ فِي نَفْسِهِ ، فَجَازَهُ إِلَى آخِرٍ ، كَمَا يَطْوِي الْمَسَافِرُ مَتَرًا إِلَى مَتَرٍ فَلَا يَنْزِلُ . وَيُقَالُ : اطْوَاهُ الْحَدِيثَ ، أَيْ اكْتَمَهُ . وَطَوَى فُلَانٌ كَشَحَهُ عَنْيَ ، أَيْ أَعْرَضَ عَنْيَ مُهَاجِرًا . وَطَوَى كَشَحَهُ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَخْفَاهُ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

وَكَانَ طَوَى كَشَحًا عَلَى مُسْتَكِنَةٍ

فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَقَدَّمْ
أَرَادَ بِالْمُسْتَكِنَةِ عَدَاوَةً أَكْتَمَهَا فِي ضَمِيرِهِ . وَطَوَى الْبِلَادَ طِيًّا : قَطَعَهَا بِلْدًا عَنْ بِلْدٍ .

وَطَوَّى اللَّهُ لَنَا الْبَعْدَ، أَيْ قَرَبَهُ. وَفُلَانٌ يَطْوِي الْبِلَادَ، أَيْ يَقْطَعُهَا بِلَدًا عَنْ بَلَدٍ. وَطَوَّى الْمَكَانَ إِلَى الْمَكَانِ: جَاوَزَهُ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

عَلَيْهَا ابْنُ عَلَاتٍ إِذَا اجْتَسَّ مَنَزَلًا
طَوَّيْتُ نَجُومَ اللَّيْلِ وَهِيَ بِلَاقِعُ
أَيْ أَنَّهُ لَا يَقْسِمُ بِالْمَنَزَلِ، لَا يُجَاوِزُهُ النُّجُومُ إِلَّا وَهُوَ قَفَرٌ مِنْهُ، قَالَ: وَهِيَ بِلَاقِعُ لِأَنَّهُ عَنَى بِالْمَنَزَلِ الْمَنَازِلَ، أَيْ إِذَا اجْتَسَّ مَنَازِلَ، وَأَنْشَدَ:

بِهَا الْوَجَاءُ مَا تَطْوِي بِمَاءٍ
إِلَى مَاءٍ وَيَمْتَلِ السَّلِيلُ
يَقُولُ: وَإِنْ بَقِيَتْ فَإِنَّهَا لَا تَبْلُغُ الْمَاءَ وَمَعَهَا حِينَ بُلُوغِهَا فَضْلَةً مِنَ الْمَاءِ الْأَوَّلِ.

وَطَوَّيْتُ طِيَّةً: بَعَدْتُ (هَذَا عَنْ اللَّحْيَانِ)، فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعَشَى:

أَجْدُ بَيْتًا مَجْرَمًا وَشَتَانَهَا
وَجِبَ بِهَا لَوْ تَسْتَطَاعُ طِيَاتُهَا
إِنَّمَا أَرَادَ طِيَاتُهَا فَحَدَفَ الْبَاءَ الثَّانِيَةَ. وَالطِّيَّةُ: النَّاحِيَةُ. وَالطِّيَّةُ: الْحَاجَةُ وَالْوَطَرُ، وَالطِّيَّةُ تَكُونُ مَنَزَلًا وَتَكُونُ مَتْنً.

وَمَقَى لَطِيئَتَهُ، أَيْ لَوَجْهَهُ الَّذِي يُرِيدُهُ وَلَيْتِيهِ الَّتِي اتَّوَاهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَمَّا عَرَضَ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ قَالُوا لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، اعْبُدْ لَطِيئَتِكَ، أَيْ اْمْضِرْ لَوَجْهَكَ وَقَصْدِكَ. وَيُقَالُ: الْحَقُّ بِطِيئِكَ وَبِنَيْتِكَ، أَيْ بِحَاجَتِكَ. وَطِيَّةٌ بَعِيدَةٌ أَيْ شَاسِعَةٌ.

وَالطَّوِيَّةُ: الضَّمِيرُ.
وَالطِّيَّةُ: الْوَطَنُ وَالْمَنَزَلُ وَالنَّبِيَّةُ. وَبَعَدْتُ عَنْ طِيئِهِ، وَهُوَ الْمَنَزَلُ الَّذِي اتَّوَاهَا، وَالْجَمْعُ طِيَّاتٌ، وَقَدْ يَخْفَفُ فِي الشَّعْرِ، قَالَ الطَّرِمَاحُ:

أَصَمَّ الْقَلْبُ حُوشَى الطِّيَّاتِ
وَالطَّوَاهُ: أَنْ يَطْوِي ثَدْيَا الْمَرْأَةِ فَلَا يَكْبُرُهَا الْحَبْلُ، وَأَنْشَدَ:

وَتَدْيَانِزَ لَمْ يَكْبُرْ طَوَاهَا الْحَبْلُ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَالْأَطَوَاهُ الْأَتْنَاءُ فِي

ذَنْبِ الْجَرَادَةِ وَهِيَ كَالْعُقْدَةِ، وَاجِدَهَا طَوَّى.

وَالطَّوَّى: الْجُوعُ. وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ: قَالَ لَهَا لَا أُحْدِمُكَ وَأَتْرَكُ أَهْلَ الصَّفَةِ تَطْوِي بِطَوْنِهِمْ.

وَالطِّيَّانُ: الْجَائِعُ. وَرَجُلٌ طَيَّانٌ: لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا، وَالْأَتْنَى طَيًّا، وَجَمْعُهَا طَوَاهُ.

وَقَدْ طَوَّى يَطْوِي، بِالْكَسْرِ، طَوَّى وَطَوَّى: عَنْ سَبِيهِ: خَمَصَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِذَا تَعَمَّدَ ذَلِكَ قِيلَ طَوَّى يَطْوِي، بِالْفَتْحِ، طَيًّا.

الطِّيَّانُ: الطِّيَّانُ الطَّوَّى الْبَطْنُ، وَالْمَرْأَةُ طَيًّا وَطَاوِيَّةٌ. وَقَالَ: طَوَّى نَهَارَهُ جَائِعًا يَطْوِي طَوَّى، فَهُوَ طَاوٍ وَطَوَّى، أَيْ خَالِي الْبَطْنِ جَائِعٌ لَمْ يَأْكُلْ. وَفِي

الْحَدِيثِ: بَيْتُ شَيْعَانَ وَجَارَهُ طَاوٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَطْوِي بَطْنَهُ عَنْ جَارِهِ، أَيْ يَجِيعُ نَفْسَهُ وَيُوْثِرُ جَارَهُ بِطَعَامِهِ. وَفِي

الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَطْوِي يَوْمَيْنِ، أَيْ لَا يَأْكُلُ فِيهِمَا وَلَا يَتَرَبَّ.

وَاتِيَتْهُ بَعْدَ طَوَّى مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ بَعْدَ سَاعَةٍ مِنْهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: طَوَّى إِذَا أَتَى، وَطَوَّى إِذَا جَازَ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: الطُّىُّ الْإِتْيَانُ، وَالطُّىُّ الْجَوَازُ، يُقَالُ: مَرَرْنَا فَطَوَّانَا، أَيْ جَلَسَ عِنْدَنَا، وَمَرَرْنَا فَطَوَّانَا، أَيْ جَازَنَا.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: طَوَّى اسْمُ مَوْضِعٍ بِالشَّامِ تُكْسَرُ طَاوُهُ وَتَضُمُّ، وَيَصْرَفُ وَلَا يَصْرَفُ، فَمَنْ صَرَفَهُ جَعَلَهُ اسْمَ وَادٍ وَمَكَانٍ، وَجَعَلَهُ نَكْرَةً، وَمَنْ لَمْ يَصْرَفْهُ جَعَلَهُ اسْمَ بَلَدٍ وَبُقْعَةٍ، وَجَعَلَهُ مَعْرَفَةً، قَالَ ابْنُ

بَرِي: إِذَا كَانَ طَوَّى اسْمًا لِلْوَادِي فَهُوَ عَلَمٌ لَهُ، وَإِذَا كَانَ اسْمًا عَلَمًا فَلَيْسَ بِصَحِّحِ تَنْكِيرِهِ لِتَبَايُنِهَا، فَمَنْ صَرَفَهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْمَكَانِ، وَمَنْ لَمْ يَصْرَفْهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ، قَالَ:

وَإِذَا كَانَ طَوَّى وَطَوَّى، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَطْوِيُّ مَرَّتَيْنِ، فَهُوَ صِفَةٌ بِمَنْزِلَةِ ثَنِي وَثْنِي، وَلَيْسَ بِعَلَمٍ لَشَيْءٍ، وَهُوَ مَصْرُوفٌ لَا غَيْرَ كَمَا قَالَ

الشَّاعِرُ:

أَفَى جَنْبِ بَكْرِ قَطَعْتَنِي مَلَامَةً؟
لَعَمْرِي! لَقَدْ كَانَتْ مَلَامَتُهَا ثَنِي

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ:

أَعَادِلُ إِنَّ اللَّوْمَ فِي غَيْرِ كُنْهٍ
عَلَى طَوَّى مِنْ غَيْبِكَ الْمَتَرَدِّ

وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ نَسْخَةٍ مِنْ أَمَالِي ابْنِ بَرِي: إِنَّ الَّذِي فِي شِعْرِ عَلِيٍّ: عَلَى ثَنِي مِنْ غَيْبِكَ.

ابْنُ سِيدَةَ، وَطَوَّى وَطَوَّى جَبَلٌ بِالشَّامِ، وَقِيلَ: هُوَ وَادٍ فِي أَصْلِ الطُّوَرِ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «إِنَّكَ بِالْوَادِي الْمَقْدِسِ طَوَّى»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: طَوَّى اسْمُ الْوَادِي، وَيَجُوزُ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ: طَوَّى،

بَضَمُ الطَّاءِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ وَتَنْوِينٍ، فَمَنْ نَوَّنَهُ فَهُوَ اسْمُ لِلْوَادِي أَوْ الْجَبَلِ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ سَمِيٌّ بِمُذَكَّرٍ عَلَى فَعْلٍ، نَحْوُ حَطَمٍ وَصَرَدٍ، وَمَنْ لَمْ يَنْوِّنْهُ تَرَكَ صَرَفَهُ مِنْ جِهَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا أَنْ

يَكُونَ مَعْدُولًا عَنْ طَاوٍ فَيَصِيرُ مِثْلَ عَمْرٍ الْمَعْدُولِ عَنْ عَامِرٍ، فَلَا يَتَصَرَّفُ كَمَا لَا يَتَصَرَّفُ عَمْرٌ، وَالْجِهَةُ الْأُخْرَى أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ كَمَا قَالَ: «فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا كُسِرَ فَنُونٌ فَهُوَ طَوَّى مِثْلُ

مَعِي وَضِلْعٍ، مَصْرُوفٌ، وَمَنْ لَمْ يَنْوِّنْ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ، قَالَ: وَمَنْ قَرَأَ طَوَّى، بِالْكَسْرِ، فَعَلَى مَعْنَى الْمَقْدِسِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ كَمَا قَالَ طَرَفَةُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ

الْمَذْكُورَ آتِفًا، وَقَالَ: أَرَادَ اللَّوْمَ الْمَكْرَرَّ عَلَى. وَسَيَلُ الْمَبْرَدُ عَنْ وَادٍ يُقَالُ لَهُ طَوَّى: أَنْصَرِفُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، لِأَنَّ إِحْدَى الْعِلَتَيْنِ قَدْ أَنْخَرَمَتْ عَنْهُ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو

وَبِعُقُوبُ الْحَضْرِيِّ: طَوَّى وَأَنَا وَطَوَّى أَذْهَبَ، غَيْرُ مَجْرِي، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَابْنُ عَامِرٍ: طَوَّى، مَثَوًّا فِي السُّورَتَيْنِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: طَوَّى مِثْلُ طَوَّى، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَثْنَى، وَقَالُوا فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى: «بِالْوَادِي الْمَقْدِسِ طَوَّى»، أَيْ طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

طَوَّى مَرَّتَيْنِ، أَيْ قَدَسَ، وَقَالَ الْحَسَنُ:

نُتِبَتْ فِيهِ الْبَرَكَةُ وَالْقُدْسُ مَرَّتَيْنِ .
وَذُو طَوًى ، مَقْصُورٌ : وَاحِدٌ بِمَكَّةَ ،
وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي زَيْدٍ مَمْدُودًا ،
وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ ذَا طَوًى مَقْصُورٌ وَاحِدٌ بِمَكَّةَ .
وَذُو طَوَاهٍ مَمْدُودٌ : مَوْضِعٌ بِطَرِيقِ
الطَّائِفِ ، وَقِيلَ ، وَاحِدٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
وَذُو طَوًى بِضَمِّ الطَّاءِ وَفَتْحِ الْوَاوِ الْمُخَفَّفَةِ ،
مَوْضِعٌ عِنْدَ بَابِ مَكَّةَ يَسْتَحَبُّ لِمَنْ دَخَلَ
مَكَّةَ أَنْ يَغْتَسِلَ بِهِ .
وَمَا بِالْدارِ طَوًى بوزن طوعى وطووى
بوزن طوعى ، أى ما بها أحد ، وهو مذكور
فى الهمزة .
وَالطَّوْ : مَوْضِعٌ .

وَطَبًى : قَبِيلَةٌ ، بوزن فَعِلٍ ، وَالْهَمْزَةُ
فِيهَا أَصْلِيَّةٌ ، وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهَا طَائِيٌّ ، لِأَنَّهُ نَسَبَ
إِلَى فَعِلٍ ، فَصَارَتْ الْيَاءُ أَلْفًا ، وَكَذَلِكَ
نَسَبُوا إِلَى الْحِيرَةِ حَارِيٌّ ، لِأَنَّ النَّسَبَةَ إِلَى
فَعِلٍ فَعَلِيٌّ ، كَمَا قَالُوا فِي رَجُلٍ مِنْ
النَّجَرِمْرى ، قَالَ : وَتَأَلَّفَ طَبًى مِنْ هَمْزٍ
وِطَاءٍ وَيَاءٍ ، وَلَيْسَتْ مِنْ طَوًى ، فَهُوَ مِثُّ
التَّصْرِيفِ ، وَقَالَ بَعْضُ النُّسَايِينِ : سَمِيتُ
طَبًى طَبًى لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ طَوًى الْمَنَاهِلَ ، أَيْ
جَازَ مَنَهْلًا إِلَى مَنَهْلٍ آخَرَ وَلَمْ يَنْزِلْ .

وَالطَّاءُ : حَرْفٌ هِجَاءٌ مِنْ حُرُوفِ
الْمُعْجَمِ ، وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ مُسْتَعْلٍ ،
يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا ، وَالْفَتْحُ تَرْجِعُ إِلَى الْيَاءِ ،
إِذَا هَجَبَتْ جُزْمَتَهُ وَلَمْ تَعْرِهْ ، كَمَا يَقُولُ طَدُ
مُرْسَلَةً اللَّفْظِ بِلَا إِعْرَابٍ ، فَإِذَا وَصَفَتْهُ
وَصَبَرَتْهُ اسْمًا أَعْرَبَتْهُ كَمَا تُعْرَبُ الْأَسْمَاءُ ،
فَتَقُولُ : هَذِهِ طَاءٌ طَوِيلَةٌ ، لَمَّا وَصَفَتْهُ
أَعْرَبَتْهُ .
وَشِعْرُ طَاوًى : قَافِيَتُهُ الطَّاءُ .

طِيبٌ . الطَّيِّبُ ، عَلَى بِنَاءِ فَعِلٍ ،
وَالطَّيِّبُ نَمْتُ وَفَى الصُّبْحِاحِ : الطَّيِّبُ
خِلَافُ الْخَبِيثِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْأَمْرُ كَمَا
ذَكَرَ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ تَسَعَّ مَعَانِيهِ ، فَيُقَالُ :

أَرْضٌ طَيِّبَةٌ لَلَّتْى تَصْلُحُ لِلنَّبَاتِ ، وَرِيحٌ طَيِّبَةٌ
إِذَا كَانَتْ لَيِّنَةً لَيْسَتْ بِشَدِيدَةٍ ، وَطَعْمَةٌ طَيِّبَةٌ
إِذَا كَانَتْ حَلَالًا ، وَامْرَأَةٌ طَيِّبَةٌ إِذَا كَانَتْ
حَصَانًا عَافِيَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « الطَّيِّبَاتُ
لِلطَّيِّبِينَ » ، وَكَلِمَةُ طَيِّبَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا
مَكْرُوهٌ ، وَبَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ أَيْ أَمِنَةٌ كَثِيرَةُ الْخَيْرِ ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ
غَفُورٌ » ، وَنَكْهَةٌ طَيِّبَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا نَتْنٌ ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا رِيحٌ طَيِّبَةٌ كَرَاهِيَّةُ الْعُودِ
وَالنَّدِّ وَغَيْرِهَا ، وَنَفْسٌ طَيِّبَةٌ بِأَقْدَرِ لَهَا أَيْ
رَاضِيَةٌ ، وَجَنَظَةٌ طَيِّبَةٌ أَيْ مُتَوَسِّطَةٌ فِي
الْجُودِ ، وَتَرَبَّةٌ طَيِّبَةٌ أَيْ طَاهِرَةٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « فَيَسْمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا » ، وَزَبُونٌ
طَيِّبٌ أَيْ سَهْلٌ فِي مَبَازِعِهِ ، وَسَبَى طَيِّبٌ إِذَا
لَمْ يَكُنْ عَنْ غَدْرِ وَلَا تَقْصُرِ عَهْدٍ ، وَطَعَامٌ
طَيِّبٌ لِلَّذِى يَسْتَلِذُّ الْأَكْلَ طَعْمُهُ . ابْنُ
سَيِّدِهِ : طَابَ الشَّيْءُ طَيِّبًا وَطَابًا : لَذَّ وَزَكَا .
وَطَابَ الشَّيْءُ أَيْضًا يَطِيبُ طَيِّبًا وَطَيِّبَةً
وَتَطْيَابًا ، قَالَ عَلْقَمَةُ :
يَحْمِلُنْ أُرْجَةً تَفْضُخُ الْغَيْرَ بِهَا
كَأَنَّ تَطْيَابَهَا فِي الْأَنْفِ مَشْمُومٌ
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « طَيِّمُوا فَاذْخُلُوهَا
خَالِدِينَ » ، مَعْنَاهُ كَتَمْتُ طَيِّبِينَ فِي الدُّنْيَا ،
فَاذْخُلُوهَا .

وَالطَّابُ : الطَّيِّبُ وَالطَّيِّبُ أَيْضًا ،
يُقَالُونَ جَمِيعًا . وَشَيْءٌ طَابَ أَيْ طَيَّبَ ، إِمَّا
أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا ذَهَبَ عَيْنُهُ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ
فِعْلًا ، وَقَوْلُهُ :

بَاعِمَرُ بْنُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ
مُقَابِلُ الْأَعْرَاقِ فِي الطَّابِ الطَّابِ
بَيْنَ أَبِي الْعَاصِ وَالْوِ الْخَطَّابِ
إِنَّ وَقُوفًا بِنَاءِ الْأَبْوَابِ
يُدْفَعُنِي الْحَاجِبُ بَعْدَ الْبَوَابِ
يَعْدِلُ عِنْدَ الْحَرِّ قَلْعَ الْأَنْيَابِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : إِنَّمَا ذَهَبَ بِهِ إِلَى التَّأَكُّيدِ
وَالْمُبَالَغَةِ . وَيُرْوَى : فِي الطَّيِّبِ الطَّابِ . وَهُوَ
طَيِّبٌ وَطَابٌ ، وَالْأَثْنُ طَيِّبَةٌ وَطَابَةٌ . وَهَذَا
الشَّعْرُ يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنْ كَثِيرِ النُّوفَلِ يَمْدَحُ بِهِ

عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : مُقَابِلُ
الْأَعْرَاقِ أَنَّهُ شَرِيفٌ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ، فَقَدْ
تَقَابَلَا فِي الشَّرَفِ وَالْجَلَالَةِ ، لِأَنَّ عَمْرَهُوَ ابْنَ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي
الْعَاصِ ، وَأُمُّهُ أُمُّ عَاصِمٍ بِنْتُ عَاصِمٍ بْنِ
عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَجَدُّهُ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ أَبُو
الْعَاصِ جَدُّ جَدِّهِ ، وَجَدُّهُ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ عَمْرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ ، وَقَوْلُ جَدِّهِ بْنِ الْمَثْنَى :

هَزَتْ بِرَاعِمٍ طِيَابِ الْبَسْرِ
إِنَّمَا جَمَعَ طَبًى أَوْ طَبًى .
وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ : شَهَادَةٌ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ
ذِكْرُ الطَّيِّبِ وَالطَّيِّبَاتِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَرِدُ بِمَعْنَى
الْحَلَالِ ، كَمَا أَنَّ الْخَبِيثَ كِتَابَةٌ عَنِ الْحَرَامِ .
وَقَدْ يَرِدُ الطَّيِّبُ بِمَعْنَى الطَّاهِرِ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : أَنَّهُ قَالَ لِعِمَارٍ : مَرْجَأُ بِالطَّيِّبِ
الْمُطَيَّبِ ، أَيْ الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
عَلِيٍّ (١) ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، لَمَّا مَاتَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : يَا بَنِي آدَمَ أَيُّ طَهْرَتٍ
طَيَّبَتْ حَيًّا ، وَطَيَّبَتْ مَيِّتًا ، أَيْ طَهَّرَتْ
وَالطَّيِّبَاتُ فِي التَّحِيَّاتِ أَيْ الطَّيِّبَاتُ مِنْ
الصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ وَالْكَلَامِ مَصْرُوفَاتٌ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى .

وَقُلَانُ طَيِّبُ الْإِزَارِ إِذَا كَانَ عَافِيًا ، قَالَ
النَّابِغَةُ :

رَقَاقُ النَّعَالِ طَيِّبٌ حُجْرَاتُهُمْ
أَرَادَ أَنَّهُمْ أَعْفَاءٌ عَنِ الْمَحَارِمِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَهَدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ
الْقَوْلِ » ، قَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ الْحَسَنُ .
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ
الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ » ، إِنَّمَا هُوَ
الْكَلِمُ الْحَسَنُ أَيْضًا كَالِدُّعَاءِ وَنَحْوِهِ ، وَلَمْ
يُفَسِّرْ ثَعْلَبٌ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ :
الْكَلِمُ الطَّيِّبُ تَوْحِيدُ اللَّهِ ، وَقَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) قوله : « ومنه حديث علي بن الحنفية المشهور
حديث أبي بكر ، كذا هو في الصحيح .

الله، «وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ» أَي يَرْفَعُ
الكَلِمَ الطَّيِّبَ الَّذِي هُوَ التَّوْحِيدُ، حَتَّى يَكُونَ
مُثْبِتًا لِلْمَوْحِدِ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ. وَالضَّمِيرُ فِي
يَرْفَعُهُ عَلَى هَذَا رَاجِعٌ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَيَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ ضَمِيرُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، أَي:
الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ الكَلِمَ الطَّيِّبَ، أَي
لَا يَقْبَلُ عَمَلٌ صَالِحٌ إِلَّا مِنْ مَوْحِدٍ. وَيَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى يَرْفَعُهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ،
وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ» قَالَ الْفَرَّاءُ: الطَّيِّبَاتُ
مِنْ الْكَلَامِ، لِلطَّيِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَقَالَ
غَيْرُهُ: الطَّيِّبَاتُ مِنَ النِّسَاءِ، لِلطَّيِّبِينَ مِنَ
الرِّجَالِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ
لَهُمْ؟ قُلْ: أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ»؛
الخطابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُرَادُ بِهِ
العَرَبُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَسْتَفِيدُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً
فَلَا تَأْكُلُهَا، وَتَسْتَطِيبُ أَشْيَاءَ فَتَأْكُلُهَا،
فَأَحَلَّ اللَّهُ لَهُمْ مَا اسْتَطَابُوهُ، مِمَّا لَمْ يَنْزِلْ
بِتَحْرِيمِهِ، بِإِلَافَةٍ مِثْلَ لُحُومِ الْأَنْعَامِ كُلِّهَا
وَالْبَاقِيَا، وَمِثْلَ الدَّوَابِّ الَّتِي كَانُوا يَأْكُلُونَهَا،
مِنْ الضَّبَابِ وَالْأَرَانِبِ وَالْبِرَارِيعِ وَغَيْرِهَا.
وَقُلَانُ فِي بَيْتٍ طَيِّبٍ: يَكْنَى بِهِ عَنْ
شَرَفِهِ وَصَلَاحِهِ وَطَيِّبِ أَعْرَاقِهِ. وَفِي حَدِيثِ
طَاوُوسٍ: أَنَّهُ أَشْرَفَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ
سَاجِدًا فِي الْحِجْرِ، فَقُلْتُ: رَجُلٌ صَالِحٌ مِنْ
بَيْتٍ طَيِّبٍ.

وَالطُّوبَى: جَمَاعَةُ الطَّيِّبَةِ (عَنْ كُرَاعٍ)؛
قَالَ: وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا الْكُوسَى فِي جَمْعِ
كَيْسَةٍ، وَالضُّوْقَى فِي جَمْعِ ضَبَقَةٍ. قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ: وَعِنْدِي فِي كُلِّ ذَلِكَ أَنَّهُ تَأْنِيثُ
الْأُطْيَبِ وَالْأُضْبَيْي وَالْأُكَيْسَى، لِأَنَّ فُعْلَى
لَيْسَتْ مِنْ أَتْنِيَةِ الْجُمُوعِ. وَقَالَ كُرَاعٌ: وَلَمْ
يَقُولُوا الطُّوبَى، كَمَا قَالُوا الْكَيْسَى فِي
الْكُوسَى، وَالضُّبَيْي فِي الضُّوْقَى.

وَالطُّوبَى: الطَّيِّبُ، عَنْ السِّرَافِيِّ.
وَطُوبَى: فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ؛ كَأَنَّ أَصْلَهُ
طَيَّيْ، فَقَبِلُوا الْبَاءَ وَأَوَّاءَ لِلضَّمَّةِ قَبْلَهَا؛

وَيُقَالُ: طُوبَى لَكَ وَطُوبَاكَ، بِالإِضَافَةِ.
قَالَ يَعْقُوبُ: وَلَا تَقُلْ طُوبَيْكَ، بِإِلْيَاءِ.
التَّهْذِيبِ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ طُوبَى لَكَ،
وَلَا تَقُولُ طُوبَاكَ. وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ
إِلَّا الْأَخْفَشَ فَإِنَّهُ قَالَ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ
يُضِفُهَا فَيَقُولُ: طُوبَاكَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
طُوبَاكَ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا، قَالَ: هَذَا مِمَّا يُلْحَنُ
فِيهِ الْعَوَامُ، وَالصَّوَابُ طُوبَى لَكَ إِنْ فَعَلْتَ
كَذَا وَكَذَا.

وَطُوبَى: شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ: «طُوبَى لَهُمْ وَحَسَنُ مَآبٍ» وَذَهَبَ
سَيِّبُوهُ بِالْآيَةِ مَذْهَبُ الدُّعَاءِ، قَالَ: هُوَ فِي
مَوْضِعٍ رَفَعَ يَدَكَ عَلَى رَفْعِهِ رَفَعَ:
«وَحَسَنُ مَآبٍ». قَالَ ثَعْلَبٌ: وَقُرَى «طُوبَى
لَهُمْ وَحَسَنُ مَآبٍ»، فَجَعَلَ طُوبَى مُصَدَّرًا
كَقَوْلِكَ: سَقِيَا لَهُ. وَنَظِيرُهُ مِنَ الْمَصَادِرِ
الرُّجْعَى، وَاسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَوْضِعَهُ نَصَبٌ
بِقَوْلِهِ: «وَحَسَنُ مَآبٍ». قَالَ ابْنُ جُنَى:
وَحَكِي أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ
السَّجِسْتَانِي، فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ فِي الْقِرَاءَاتِ،
قَالَ: قَرَأَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ بِالْحَرَمِ: طَيْبِي
لَهُمْ، فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: طُوبَى، فَقَالَ:
طَيْبِي، فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: طُوبَى، فَقَالَ:
طَيْبِي. فَلَمَّا طَالَ عَلَى قُلْتُ: طُوطُو،
فَقَالَ: طَى طَى. قَالَ الزَّجَّاجُ: جَاءَ فِي
التَّفْسِيرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ طُوبَى شَجَرَةٌ
فِي الْجَنَّةِ. وَقِيلَ: طُوبَى لَهُمْ حَسَنِي لَهُمْ،
وَقِيلَ: خَيْرٌ لَهُمْ، وَقِيلَ: خَيْرَةٌ لَهُمْ وَقِيلَ:
طُوبَى اسْمُ الْجَنَّةِ بِالْهِنْدِيَّةِ^(١). وَفِي
الصَّحَاحِ: طُوبَى اسْمُ شَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ.
قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: طُوبَى فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ،
وَالْمَعْنَى أَنَّ الْعِيشَ الطَّيِّبَ لَهُمْ، وَكُلُّ مَا قِيلَ
مِنْ التَّفْسِيرِ يَسُدُّ قَوْلَ النُّحَوِيِّينَ إِنَّهَا فُعْلَى مِنَ
الطَّيِّبِ. وَرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَنَّهُ قَالَ:

(١) قوله: «بِالْهِنْدِيَّةِ» قَالَ الصَّاعِقَانِي: فَعَلَ
هَذَا يَكُونُ أَصْلُهَا تَوْبَى بِالتَّاءِ فَعُرْتُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي
كَلَامِ أَهْلِ الْهِنْدِ طَاءَ.

طُوبَى اسْمُ الْجَنَّةِ بِالْحَبَشِيَّةِ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ:
طُوبَى لَهُمْ مَعْنَاهُ الْحُسْنَى لَهُمْ. وَقَالَ
قَتَادَةُ: طُوبَى كَلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ، تَقُولُ الْعَرَبُ:
طُوبَى لَكَ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَأَنشَدَ:
طُوبَى لِمَنْ يَسْتَبْدِلُ الطُّودَ بِالْقَرَى

وَرِسْلًا يَقْطِطِينَ الْعِرَاقَ وَفُومِهَا
الرَّسْلُ: اللَّيْنُ. وَالطُّودُ: الْجَبَلُ.
وَالْيَقْطِطِينَ: الْقَرْعُ، أَبُو عَيْدَةَ: كُلُّ وَرْقَةٍ
اتَّسَعَتْ وَسُرَّتْ فِيهِ يَقْطِطِينَ. وَالْفُومُ: الْخَبَزُ
وَالْحِنَطَةُ، وَيُقَالُ: هُوَ الثُّومُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَسَيَعُودُ
غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغَرِيْبَاءِ؛ طُوبَى:
اسْمُ الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: شَجَرَةٌ فِيهَا، وَأَصْلُهَا
فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ، فَلَمَّا ضُمَّتِ الطَّاءُ،
انْقَلَبَتِ الْبَاءُ وَأَوَّاءَ. وَفِي الْحَدِيثِ: طُوبَى
لِلشَّامِ، لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ بِأَسْطَافَةٍ أَجْنَحَتِهَا
عَلَيْهَا؛ الْمُرَادُ بِهَا هُنَا: فُعْلَى مِنَ الطَّيِّبِ،
لَا الْجَنَّةَ وَلَا الشَّجَرَةَ.

وَاسْتَطَابَ الشَّيْءَ: وَجَدَهُ طَيِّبًا.
وَقَوْلُهُمْ: مَا أَطْيَبُهُ، وَمَا أَبْطَيْهُ، مَقْلُوبٌ
مِنْهُ. وَأَطْيَبَ بِهِ وَأَبْطَيْ بِهِ، كُلُّهُ جَائِزٌ.
وَحَكِي سَيِّبُوهُ: اسْتَطْيَبَهُ، قَالَ: جَاءَ عَلَى
الْأَصْلِ، كَمَا جَاءَ اسْتَحْوَذَ؛ وَكَانَ فَعْلُهَا قَبْلَ
الزِّيَادَةِ صَحِيحًا، وَإِنْ لَمْ يَلْفُظْ بِهِ قَبْلَهَا إِلَّا
مَعْتَلًا.

وَأَطَابَ الشَّيْءَ وَطْيَبَهُ وَاسْتَطَابَهُ: وَجَدَهُ
طَيِّبًا.

وَالطَّيِّبُ: مَا يَطْيَبُ بِهِ، وَقَدْ تَطَيَّبَ
بِالشَّيْءِ، وَطَيَّبَ الصُّوبَ. وَطَابَهُ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)؛ قَالَ:

فَكَانَهَا تَفَاحَةً مَطْيُوبَةً

جَاءَتْ عَلَى الْأَصْلِ كَمَخْيُوطٍ، وَهَذَا
مَعْرُودٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: شَهِدْتُ - غُلَامًا - مَعَ
عُمُومَتِي، جُلْفَ الْمُطَيِّبِينَ. اجْتَمَعَ بَنُو
هَاشِمٍ وَبَنُو زُهْرَةَ وَتَيْمٍ فِي دَارِ ابْنِ جُدْعَانَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، وَجَعَلُوا طَيِّبًا فِي جَفْنَةٍ، وَغَسَمُوا
أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، وَتَحَافَلُوا عَلَى التَّنَاصُرِ وَالْأَخْذِ

لِلْمَقْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ ، فَسُمُوا الْمُطِيبِينَ ، وَقَدْ ذَكَرْتُ مُسْتَوْفَى فِي حَلْفٍ . وَيُقَالُ : طَبِيبٌ فَلَانٌ فَلَانًا بِالطَّبِيبِ . وَطَبِيبٌ صَبِيهٌ إِذَا قَارَبَهُ وَنَاغَاهُ بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ .

وَالطَّبِيبُ وَالطَّبِيبَةُ : الْحِلُّ . وَقَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ ، وَهُوَ مُحْصَرٌ : الْآنَ طَابَ الْقِتَالُ ، أَيْ حُلٌّ ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ، فَقَالَ : الْآنَ طَابَ امْتَصْرَبٌ ، يُرِيدُ طَابَ الصَّرْبُ وَالْقِتَالُ ، أَيْ حُلُّ الْقِتَالِ ، فَأَبْدَلَ لَامَ التَّعْرِيفِ يِمَامًا ، وَهِيَ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ » أَيْ كُلُّوْا مِنَ الْحَلَالِ ، وَكُلُّ مَا كُوِلَ حَلَالًا مُسْتَطَابًا ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا . وَإِنَّمَا خُوِطِبَ بِهَذَا سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ » ، فَتَضَمَّنَ الْخُطَابُ أَنَّ الرُّسُلَ جَمِيعًا كَذَا أَمْرًا . قَالَ الزَّجَّاجُ : وَرَوَى أَنَّ عِيسَى ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ غَزَلِ أُمِّهِ . وَاطَّبِيبُ الطَّيِّبَاتِ : الْغَنَائِمُ . وَفِي حَدِيثٍ هُوَ أَزَنُ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَطْبِيبَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ، أَيْ يَحْلُلَهُ وَيُبَيِّحَهُ .

وَسَبِي طَبِيبَةً ، بِكَسْرِ الطَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ : طَبِيبٌ حِلٌّ صَحِيحُ السَّاءِ ، وَهُوَ سَبِيٌّ مِنْ يَجُوزُ حَرَبُهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، لَمْ يَكُنْ عَنْ غَدَرٍ وَلَا تَنْقِصٍ عَهْدٍ . الْأَصْمَعِيُّ : سَبِيٌّ طَبِيبَةٌ أَيْ سَبِيٌّ طَبِيبٌ ، يَحِلُّ سَبِيَّهُ ، لَمْ يَسْبُوا وَلَهُمْ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ ، وَهُوَ فِعْلَةٌ مِنَ الطَّبِيبِ ، يُوَزَنُ خَيْرَةً وَتَوَلَّى ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ كَذَلِكَ . وَالطَّبِيبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَفْضَلُهُ .

وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الْكَلَامِ : أَفْضَلُهُ وَأَحْسَنُهُ . وَطَبِيبَةُ الْكَلَامِ : أَخْصَبُهُ وَطَبِيبَةُ الشَّرَابِ : أَجْمُهُ وَأَصْفَاهُ . وَطَابَتْ الْأَرْضُ طَبِيبًا : أَخْضَبَتْ وَأَكْلَلَتْ .

وَالْأَطْيَانُ : الطَّعَامُ وَالنِّكَاحُ ، وَقِيلَ :

الْقَمُّ وَالْفَرْجُ ، وَقِيلَ : هُمَا الشَّحْمُ وَالشَّيْبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَذَهَبَ أَطْيَاهُ : أَكَلَهُ وَنِكَاحَهُ ، وَقِيلَ : هُمَا التَّوَمُّ وَالنِّكَاحُ . وَطَابِيَهُ : مَازَحَهُ .

وَشَرَابٌ مُطَبَّبٌ لِلنَّفْسِ أَيْ تَطْبِيبُ النَّفْسِ إِذَا شَرِبَتْهُ . وَطَعَامٌ مُطَبَّبٌ لِلنَّفْسِ أَيْ تَطْبِيبُ عَلَيْهِ وَبِهِ . وَقَوْلُهُمْ : طَبِيبٌ بِهِ نَفْسًا أَيْ طَابَتْ نَفْسِي بِهِ . وَطَابَتْ نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ إِذَا سَمَحَتْ بِهِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ وَلَا غَضَبٍ . وَقَدْ طَابَتْ نَفْسِي عَنْ ذَلِكَ تَرَكَآ ، وَطَابَتْ عَلَيْهِ إِذَا وَافَقَهَا ، وَطَبِيبٌ نَفْسًا عَنْهُ وَعَلَيْهِ وَبِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَإِنْ طَبِيبَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا » . وَفَعَلْتَ ذَلِكَ بِطَبِيبَةٍ نَفْسِي إِذَا لَمْ يَكْرِهْكَ أَحَدٌ عَلَيْهِ . وَتَقُولُ : مَا بِهِ مِنْ الطَّبِيبِ ، وَلَا تَقُولُ : مِنَ الطَّبِيبَةِ .

وَمَاءٌ طَبِيبٌ أَيْ طَبِيبٌ ، وَشَيْءٌ طَبِيبٌ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ طَبِيبٌ جَدًّا ، قَالَ الشَّاعِرُ : نَحْنُ أَجْدُنَا دُونَهَا الضَّرَابَا إِنَّا وَجَدْنَا مَاءَهَا طَبِيبَا وَاسْتَطَبْنَاهُمْ : سَأَلْنَاهُمْ مَاءَ عَذْبَا ، وَقَوْلُهُ :

فَلَمَّا اسْتَطَبُّوا صَبَّ فِي الصَّخْرِ نِصْفَهُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ ذَاقُوا الْخَمْرَ فَاسْتَطَبُّواهَا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ : اسْتَطَبْنَاهُمْ أَيْ سَأَلْنَاهُمْ مَاءَ عَذْبَا ، قَالَ : وَبِذَلِكَ فَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَمَاءٌ طَبِيبٌ إِذَا كَانَ عَذْبًا ، وَطَعَامٌ طَبِيبٌ إِذَا كَانَ سَائِغًا فِي الْحَلْقِ ، وَفُلَانٌ طَبِيبٌ الْأَخْلَاقِ إِذَا كَانَ سَهْلَ الْمَعَاشَرَةِ ، وَبِلَدٍ طَبِيبٌ لَا سِيَاحَ فِيهِ ، وَمَاءٌ طَبِيبٌ أَيْ طَاهِرٌ . وَمَطَابِيبُ اللَّحْمِ وَغَيْرُهُ : خِيَارُهُ وَأَطْيَاهُ ، لَا يَفْرُدُ ، وَلَا وَاحِدٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ مُحَايِنٍ وَمَلَامِحَ ، وَقِيلَ : وَاحِدُهَا مَطَابٌ وَمَطَابَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ مِنْ مَطَابِيبِ الرُّطْبِ ، وَأَطْيَاهِ الْجَزُورِ ، وَقَالَ يَعْقُوبٌ : أَطْعَمْنَا مِنْ مَطَابِيبِ الْجَزُورِ ، وَلَا يُقَالُ مِنْ أَطْيَاهِ . وَحَكَى السَّرِافِيُّ : أَنَّهُ سَأَلَ بَعْضَ الْعَرَبِ عَنْ

مَطَابِيبِ الْجَزُورِ ، مَا وَاحِدُهَا ؟ فَقَالَ : مَطَبِيبٌ ، وَضَحِكَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ نَفْسِهِ ، كَيْفَ تَكَلَّفَ لَهُمْ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِهِ . وَفِي الصَّحَاحِ : أَطْعَمْنَا فُلَانًا مِنْ أَطْيَاهِ الْجَزُورِ ، جَمْعُ أَطْيَاهٍ ، وَلَا تَقُولُ : مِنْ مَطَابِيبِ الْجَزُورِ ، وَهَذَا عَكْسٌ مَا فِي الْمُحْكَمِ . قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَرِيٍّ : قَدْ ذَكَرَ الْجَرْمِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِالْفَرْقِ ، فِي بَابِ مَا جَاءَ جَمْعُهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ ، أَنَّهُ يُقَالُ : مَطَابِيبٌ وَأَطْيَاهُ ، فَمَنْ قَالَ : مَطَابِيبٌ ، فَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ ، وَمَنْ قَالَ : أَطْيَاهُ ، أَجْرَاهُ عَلَى وَاحِدِهِ الْمُسْتَعْمَلِ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ أَطْعَمْنَا مِنْ مَطَابِيبِهَا وَأَطْيَاهِهَا ، وَادَّكَّرْنَا مَنَاتِهَا وَأَنَاتِهَا ، وَامْرَأَةٌ حَسَنَةُ الْمَعَارِي ، وَالْخَيْلُ تَجْرِي عَلَى مَسَاوِيهَا ، وَالوَاحِدَةُ مَسَاوَاً ، أَيْ عَلَى مَا فِيهَا مِنَ السَّوَى ، كَيْفَمَا تَكُونُ عَلَيْهِ مِنْ هَزَالٍ أَوْ سَقُوطٍ مِنْهُ . وَالْمَحَاسِنُ وَالْمَقَالِيدُ : لَا يَعْرِفُ لِهَذَا وَاحِدَةً . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : وَاحِدُ الْمَطَابِيبِ مَطَبِيبٌ ، وَوَاحِدُ الْمَعَارِي مَعْرَى ، وَوَاحِدُ الْمَسَاوِي مَسَوَى . وَاسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الْأَطْيَاهُ لِلْكَلَامِ فَقَالَ : وَإِذَا رَعَتِ السَّائِمَةُ أَطْيَاهَ الْكَلَامِ رَعِيًا خَفِيفًا .

وَالطَّابَةُ : الْخَمْرُ ، قَالَ أَبُو مُصْوَرٍ : كَانَهَا بِمَعْنَى طَبِيبَةٍ ، وَالْأَصْلُ طَبِيبَةٌ . وَفِي حَدِيثِ طَاوُوسٍ : سُئِلَ عَنْ الطَّابَةِ تُطَخُّ عَلَى النَّصْفِ ، الطَّابَةُ : الْعَصِيرُ ، سُمِّيَ بِهِ لِطَبِيبِهِ ، وَإِصْلَاحِهِ عَلَى النَّصْفِ : هُوَ أَنْ يُغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ نِصْفُهُ . وَالْمَطِيبُ ، وَالْمُسْتَطِيبُ : الْمُسْتَجَبِي ، مُشْتَقٌّ مِنَ الطَّبِيبِ ، سُمِّيَ اسْتَطَابَةً ، لِأَنَّهُ يَطْبِيبُ جَسَدَهُ بِذَلِكَ مِمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَثِ . وَالْإِسْطَابَةُ : الْإِسْتِجَاءُ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ الرَّجُلُ يَمِينَهُ ، الْإِسْطَابَةُ وَالْإِطَابَةُ : كِتَابَةُ عَنْ الْإِسْتِجَاءِ ، وَسُمِّيَ بِهَا مِنَ الطَّبِيبِ ، لِأَنَّهُ يَطْبِيبُ جَسَدَهُ بِإِزَالَةِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَثِ بِالْإِسْتِجَاءِ ، أَيْ يَطْهَرُهُ . وَيُقَالُ مِنْهُ :

اسْتَطَابَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُسْتَطِيبٌ ، وَأَطَابَ
نَفْسَهُ فَهُوَ مُطِيبٌ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

بَارِخَمًا قَاظَ عَلَى مَطْلُوبٍ

يُعْجَلُ كَفَّ الْحَارِيَّ الْمُطِيبِ (١)

وَفِي الْحَدِيثِ : أَبْغَى حَدِيدَةً اسْتَطِيبَ
بِهَا ، يُرِيدُ حَلَقَ الْعَانَةِ ، لِأَنَّهُ تَنْظِيفٌ وَإِزَالَةٌ
أَذَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَطَابَ الرَّجُلُ وَاسْتَطَابَ
إِذَا اسْتَنْجَى ، وَأَزَالَ الْأَذَى . وَأَطَابَ إِذَا
تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَيِّبٍ . وَأَطَابَ : قَدَّمَ طَعَامًا
طَيِّبًا . وَأَطَابَ : وَلَدَ بَيْنَ طَيِّبَيْنِ . وَأَطَابَ :
تَزَوَّجَ حَلَالًا ، وَأَنْشَدَتْ امْرَأَةٌ :

لَا ضَرِيحَ الْأَحْشَاءِ مِنْكَ عِلَاقَةٌ
وَلَا زُرْتَنَا إِلَّا وَأَنْتَ مُطِيبٌ
أَيُّ مَتَزَوَّجٍ ، هَذَا قَالَتْهُ امْرَأَةٌ لِحَدِيثِهَا . قَالَ :
وَالْحَرَامُ عِنْدَ الْعَشَاقِ أَطِيبٌ ، وَلِذَلِكَ
قَالَتْ :

وَلَا زُرْتَنَا إِلَّا وَأَنْتَ مُطِيبٌ
وَطِيبٌ وَطَيِّبَةٌ : مَوْضِعَانِ . وَقِيلَ : طَيِّبَةٌ
وَطَابَةُ الْمَدِينَةِ ، سَمَّاها بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : سَمَّاها
النَّبِيُّ ﷺ ، بَعْدَهُ أَسْمَاءُ ، وَهِيَ :
طَيِّبَةُ ، وَطَيِّبَةُ ، وَطَابَةُ ، وَالْمُطَيَّبَةُ ،
وَالْحَابِرَةُ ، وَالْمَجْبُورَةُ ، وَالْحَبِيبَةُ ،
وَالْمُحَبَّبَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَأَصْبَحَ مِمَّنْ أَوْ بَطِيئَةً رَاضِيًا
وَلَمْ يَذْكُرِ الْجَوْهَرِيُّ مِنْ أَسْمَائِهَا سِوَى طَيِّبَةٍ ،
بَوَزْنِ شَيْبَةَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّهُ
أَمَرَ أَنْ تَسْمَى الْمَدِينَةُ طَيِّبَةً وَطَابَةً ، هَا مِنْ
الطَّيِّبِ ، لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَ اسْمُهَا يَثْرِبَ ،
وَالثَّرِبُ الْفَسَادُ ، فَنَهَى أَنْ تَسْمَى بِهِ ،
وَسَمَّاها طَابَةً وَطَيِّبَةً ، وَهِيَ تَأْنِيثُ طَيِّبٍ
وَطَابٍ ، يَمَعْنِي الطَّيِّبُ ؛ قَالَ : وَقِيلَ هُوَ
مِنْ الطَّيِّبِ الطَّاهِرِ ، لِخُلُوصِهَا مِنَ الشَّرِّ ،
وَتَطْهِيرِهَا مِنْهُ . وَمِنْهُ : جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ

(١) قوله «عل مطلوب» كذا بالتهذيب
أيضاً ، ورواه في التكملة : على ينخوب .

طَيِّبَةً طَهُورًا ، أَيْ نَظِيفَةً غَيْرَ خَبِيثَةٍ .
وَعِذُّ ابْنِ طَابٍ : نَخْلَةٌ بِالْمَدِينَةِ ؛
وَقِيلَ : ابْنُ طَابٍ : ضَرْبٌ مِنَ الرُّطْبِ
هُنَالِكَ . وَفِي الصَّحَاحِ : وَتَمَرٌ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ
لَهُ عِذُّ ابْنِ طَابٍ ، وَرُطْبُ ابْنِ طَابٍ .
قَالَ : وَعِذُّ ابْنِ طَابٍ ، وَعِذُّ ابْنِ زَيْدٍ
ضَرْبَانِ مِنَ التَّمْرِ . وَفِي حَدِيثِ الرُّوَايَا : رَأَيْتُ
كَأَنَّا فِي دَارِ ابْنِ زَيْدٍ ، وَأَتَيْنَا بِرُطْبِ ابْنِ
طَابٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ نَوْعٌ مِنَ تَمَرِ
الْمَدِينَةِ ، مَنَسُوبٌ إِلَى ابْنِ طَابٍ ، رَجُلٍ مِنْ
أَهْلِهَا . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : وَفِي يَدِهِ عَرَجُونُ
ابْنِ طَابٍ .

وَالطَّيِّبُ : نَخْلَةٌ بِالْبَصْرَةِ إِذَا ارْتَبَتْ ،
فَتَوَخَّرَ عَنْ اخْتِرَافِهَا ، تَسَاقَطَ عَنْ نَوَاهِ ،
فَقَبِيتِ الْكِبَايَسَةُ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا نَوَى مُعَلَّقٌ
بِالتَّفَارِيقِ (٢) ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ كِبَارٌ . قَالَ :
وَكَذَلِكَ إِذَا اخْتَرَفَتْ وَهِيَ مَنْسَبَةٌ لَمْ تَتَّبِعِ
النَّوَاهُ اللَّحَاءُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

طِبْخٌ : طَابَحَ طَبْخًا : نَاهُ ، وَطَبَّخَ نَفْسَهُ
وَطَابَحَ الشَّيْءَ طَبْخًا : فَنَى وَذَهَبَ . وَأَطَابَحَهُ
هُوَ : أَفْنَاهُ وَأَذْهَبَهُ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
نَضْرِبُهُمْ إِذَا اللَّوَاءُ رَتَقَا
ضَرْبًا يَطْبِخُ أَذْرَعًا وَأَسْوَاقًا
وَأَنْشَدَ سَيُوبِيُّ :

لَيْلِكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ
وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تَطْبِخُ الطَّوَارِخُ
وَقَالَ : الطَّوَارِخُ ، عَلَيَّ حَدِيثُ الزَّائِدِ أَوْ عَلَيَّ
النَّسَبِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنَى : أَوَّلُ الْبَيْتِ مَبْنِيٌّ
عَلَى أَطْرَاحٍ ذَكَرَ الْفَاعِلُ ، فَإِنْ آخَرَهُ قَدْ
عَوُودٌ فِيهِ الْحَدِيثُ عَلَى الْفَاعِلِ لِأَنَّهُ تَقْدِيرُهُ
فِيمَا بَعْدَ لَيْلِكَ مُخْتَبِطٌ مِمَّا تَطْبِخُ الطَّوَارِخُ ،
فَدَلَّ قَوْلُهُ لَيْلِكَ عَلَى مَا أَرَادَ مِنْ قَوْلِهِ لَيْلِكَ .

(٢) قوله : «معلق بالتفاريق» هكذا ذكرت
التفاريق بالناء المثناة في الطبقات جميعها ،
والصواب : «والتفاريق» بالناء المثناة ؛ جمع
تفريق ، والتفريق قمع البصرة والتمرة .

[عبد الله]

وَالطَّائِخُ : الْمَشْرُفُ عَلَى الْهَلَالِ ،
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ . وَطَوَّحْتَهُمْ طَبْخَاتٍ :
أَهْلَكْتَهُمْ خَطُوبًا . وَذَهَبَتْ أَمْوَالُهُمْ
طَبْخَاتٍ ، أَيْ مَتَفَرِّقَةً بَعِيدَةً .

وَالْمُطَبِّخُ : الْفَاسِدُ .

وَطَبَّخَ يَتَبَخَّرُ : رَمَى بِهِ .

طِبْخٌ : ابْنُ سَيْدَةٍ : طَابَحَ الْأَمْرَ طَبْخًا :
أَفْسَدَهُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : هُوَ مِنْ
تَوَطَّخَ الْقَوْمُ ، قَالَ : وَهَذَا مِنَ الْفَسَادِ
بِحَيْثُ تَرَاهُ ؛ قَالَ ابْنُ جَنَى : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
يُحْسِنَ الظَّنُّ بِهِ فَيُقَالُ : إِنَّهُ أَرَادَ : كَأَنَّهُ
مَقْلُوبٌ مِنْهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُطَبِّخُ الْفَاسِدُ . وَطَابَحَ
يَطْبِخُ طَبْخًا : تَلَطَّخَ يَقْبِضُ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ .
وَطَابَحَهُ هُوَ وَطَبَّخَهُ : لَطَّخَهُ بِهِ ، يَتَعَدَّى
وَلَا يَتَعَدَّى ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَلَسْتُ يَطْبِخُهُ فِي الرِّجَالِ
وَلَسْتُ بِخِزْرَافَةٍ أَحَدًا (٣)

اللَّحْيَانِيُّ : طَابَحَ فَلَانٌ فَلَانًا يَطْبِخُهُ
وَيَطْوِخُهُ : رَمَاهُ يَقْبِضُ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ .
وَطَبَّخَهُ بَشَرًا : لَطَّخَهُ . أَبُو زَيْدٍ : طَبَّخَهُ
الْعَذَابُ الْحَافِلَ عَلَيْهِ فَاهْلَكَهُ ، وَطَبَّخَهُ السَّمَنُ :
امْتَلَأَ سَمَنًا . أَبُو مَالِكٍ : طَبَّخَ أَصْحَابَهُ إِذَا
شَتَمَهُمْ فَالَحَ عَلَيْهِمْ .

وَرَجُلٌ طَابَخَ وَطَبَّخَهُ وَطَبَّخَهُ : أَحْمَقُ
لَا خَيْرَ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : أَحْمَقُ قَلْبَرٌ ، وَجَمْعُ

(٣) قوله : «أحدبا» بالخاء المهملة تحريف
صوابه : «أحدبا» بالخاء المعجمة . ورواية البيت في
ديوان امرئ القيس ، طبعة «دار المعارف» هي :
ولست بخزرافة في القعود
ولست بطبّاخة أحدبا
وشرح البيت فقال : الخزرافة الخوار الضعيف .

وقوله : «في القعود» يقصد أني إذا قعدت ثم
حاولت القيام لم أخرج عند ذلك وأضعف . والطبّاخة
الذي لا يزال يقع في سوء لحقيقه . والأحدب الذي
لا يبالك عن الحمق والجهل والاستطالة .

[عبد الله]

الطَيْخَةُ طِيخَاتٌ، قَالَ: وَلَمْ نَسْمَعْهُ مُكْسَرًا.

وَالطَيْخُ وَالطَيْخُ: الْجَهْلُ، وَالطَيْخُ: الْكِبَرُ. وَطَاخَ: تَكَبَّرَ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ جِلْزَةَ:

فَاتَرَكُوا الطَيْخَ وَالتَّعَدَّى وَإِمَّا تَتَعَاشُوا فَقَبِي التَّعَاشَى الدَّاءُ

وَزَمَنُ الطَيْخَةِ: زَمَنُ الْفِتْنَةِ وَالْحَرْبِ، يُقَالُ: أَتَانَا فَلَانُ زَمَنُ الطَيْخَةِ.

وَنَاقَةُ طَيْوُخٍ: تَذْهَبُ بَيْنَنَا وَشِيَالًا وَتَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ.

وَطَيْخٌ: حِكَايَةُ صَوْتِ الصَّحَكِ (حَكَاهُ سَيَّوِي)؛ اللَّيْثُ: يَقُولُ النَّاسُ:

طَيْخُ طَيْخٍ، أَيْ قَهَقَهُوا.

وَطَيْخٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَ ذِي خَشْبٍ وَوَادِي الْقُرَى، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً:

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرَى أَطِيخًا تَوَاعَدُوا لِيَتِمَّ ظَمُّ أَمِّ مَاءٍ حَيْدَةٍ أَوْرَدُوا

«طَيْرُهُ الطَّيْرَانُ: حَرَكَةُ ذِي الْجَنَاحِ فِي الْهَوَاءِ بِجَنَاحِهِ، طَارَ الطَّائِرُ بِطَيْرٍ طَيْرًا وَطَيْرَانًا وَطَيْرُورَةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَكَرَاعٍ وَابْنِ قُتَيْبَةَ) وَأَطَارَهُ وَطَيْرَهُ وَطَارَ بِهِ، يَعْدِي بِالْهَمْزَةِ وَبِالتَّضْعِيفِ وَيُحَرِّفُ الْجَرَّ. الصَّحَاحُ: وَأَطَارَهُ غَيْرُهُ وَطَيْرَهُ وَطَايَرَهُ بِمَعْنَى:

وَالطَّيْرُ: مَعْرُوفٌ، اسْمٌ لَجَمَاعَةِ مَا يَطِيرُ، مَوْثٌ، وَالْوَاحِدُ طَائِرٌ وَالْأُنْثَى طَائِرَةٌ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ، التَّهْذِيبُ: وَقَلْبًا يَقُولُونَ طَائِرَةٌ لِلْأُنْثَى، فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ الْفَارِسِيُّ: هُمْ أَنْشَبُوا صَمَّ الْقَنَا فِي نُحُورِهِمْ

وَبِضَاءٍ تَقِيضُ الْبَيْضِ مِنْ حَيْثُ طَائِرُ فَإِنَّهُ عَنَى بِالطَّائِرِ الدَّمَاعِ، وَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ قِيلَ لَهُ فَرِخٌ، قَالَ:

وَنَحْنُ كَشَفْنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّبِيِّ هِيَ الْأُمُّ تَغْنِي كُلَّ فَرِخٍ مُنْفِقٍ عَنِّي بِالْفَرِخِ الدَّمَاعِ كَمَا قُلْنَا. وَقَوْلُهُ مُنْفِقٌ إِفْرَاطًا مِنَ الْقَوْلِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ مِقْبِلٍ:

كَأَنَّ تَرَوْ فِرَاحَ الْهَامِ بَيْنَهُمْ تَرَوْ الْفَلَاتِ زَهَا مَا قَالَ قَالِنَا

وَأَرْضُ مَطَارَةٍ: كَثِيرَةُ الطَّيْرِ. فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ

الطَّيْرِ فَانْفُخْ فِيهِ فَيَكُونُ طَائِرًا بِإِذْنِ اللَّهِ»، فَإِنْ مَعْنَاهُ أَخْلَقُ خَلَقًا أَوْ جَرْمًا، وَقَوْلُهُ: «فَانْفُخْ

فِيهِ» الْهَاءُ عَائِدَةٌ إِلَى الطَّيْرِ، وَلَا يَكُونُ مُنْصَرَفًا إِلَى الْهَيْئَةِ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ

الْهَيْئَةَ أَتَتْهُ وَالضَّمِيرُ مُذَكَّرٌ، وَالْآخَرُ أَنَّ النَّفْخَ لَا يَبْقَى فِي الْهَيْئَةِ لِأَنَّهَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ

الْعَرْضِ، وَالْعَرْضُ لَا يَنْفُخُ فِيهِ، وَلِئِنْ بَقِيَ النَّفْخُ فِي الْجَوْهَرِ، قَالَ: وَجَمِيعُ هَذَا قَوْلُ

الْفَارِسِيِّ، قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الطَّائِرُ اسْمًا لِلْجَمْعِ كَالْجَائِلِ وَالْبَاقِرِ، وَجَمَعَ

الطَّائِرَ أَطْيَارًا، وَهُوَ أَحَدٌ مَا كَسَرَ عَلَى مَا كَسَرَ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَأَمَّا الطَّيْرُ فَقَدْ تَكُونُ جَمْعُ طَائِرٍ

كَسَاجِدٍ وَسُجُودٍ، وَقَدْ تَكُونُ جَمْعُ طَيْرٍ الَّذِي هُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَزَعَمَ قُطْرُبُ أَنَّ الطَّيْرَ

يَقَعُ لِلْوَاحِدِ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَعْني بِهِ الْمَصْدَرُ،

وَقُرَى: «فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ»، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: النَّاسُ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ لِلْوَاحِدِ طَائِرًا وَابَوَ

عَبِيدَةَ مَعَهُمْ، ثُمَّ انْفَرَدَ فَاجْازَ أَنْ يَقَالَ طَيْرٌ لِلْوَاحِدِ، وَجَمَعَهُ عَلَى طَيُورٍ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ ثِقَّةٌ. الْجَوْهَرِيُّ: الطَّائِرُ جَمْعُهُ طَيْرٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَجَمَعَ

الطَّيْرَ طَيُورٍ، وَأَطْيَارٌ مِثْلُ فَرَخٍ وَأَفْرَاحٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: الرُّوْيَا لِأَوَّلِ عَايِرٍ، وَهِيَ عَلَى

رَجُلٍ طَائِرٌ، قَالَ: كُلُّ حَرَكَةٍ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ جَارٍ يَجْرِي فَهُوَ طَائِرٌ مُجَازًا، أَرَادَ: عَلَى

رَجُلٍ قَدَرٍ جَارٍ، وَقَضَاءُ مَاضٍ، مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَهِيَ لِأَوَّلِ عَايِرٍ بِعَبْرَتِهَا، أَيْ أَنَّهَا إِذَا

احْتَمَلَتْ تَأْوِيلَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، فَعَبْرَتُهَا مِنْ يَعْرِفُ عِبَارَتِهَا، وَقَعَتْ عَلَى مَاوَلِهَا وَانْتَقَى عَنْهَا

غَيْرُهُ مِنَ التَّأْوِيلِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: الرُّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَا لَمْ تَعْبُرْ، أَيْ لَا يَسْتَقِرُّ تَأْوِيلُهَا حَتَّى تَعْبُرَ، يُرِيدُ أَنَّهَا سَرِيعَةٌ

السَّقُوطُ إِذَا عَبُرَتْ، كَمَا أَنَّ الطَّيْرَ لَا يَسْتَقِرُّ فِي

أَكْثَرِ أَحْوَالِهِ، فَكَيْفَ مَا يَكُونُ عَلَى رِجْلِهِ؟ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّسَائِيِّ: فَمِنْكُمْ شَيْبَةُ

الْحَمْدِ مَطْعِمُ طَيْرِ السَّمَاءِ؟ لِأَنَّهُ لَمَّا تَحَرَّفَ فِدَاءُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ، عَلَيْهِ

الْسَّلَامُ، بِإِثْنَةِ عَشْرَ فَرَقَهَا عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ، فَأَكَلَتْهَا الطَّيْرُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: تَرَكْنَا

رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَاطَائِرَ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا عِنْدَنَا مِنْهُ عِلْمٌ، يَعْنِي أَنَّهُ اسْتَوْفَى بَيَانَ

الشَّرِيعَةِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الدِّينِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مُشْكِلٌ، فَضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا، وَقِيلَ: أَرَادَ

أَنَّهُ لَمْ يَتْرَكْ شَيْئًا إِلَّا بَيَّنَّهُ حَتَّى بَيَّنَّ لَهُمْ أَحْكَامَ الطَّيْرِ، وَمَا يَجِلُّ مِنْهُ وَمَا يَحْرُمُ، وَكَيْفَ

يُذْبَحُ، وَمَا الَّذِي يُقْدَى مِنْهُ الْمَحْرُمُ إِذَا أَصَابَهُ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّ فِي الطَّيْرِ

عِلْمًا سِوَى ذَلِكَ عَلِمَهُمْ إِيَّاهُ وَرَخَّصَ لَهُمْ أَنْ يَتَعَاطَوْا زَجَرَ الطَّيْرِ كَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ

الْجَاهِلِيَّةِ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ»؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: هُوَ مِنَ التَّطَوُّعِ

الْمَشَامِ لِلتَّوَكُّدِ، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الطَّيْرَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْجَنَاحَيْنِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

قَوْلُهُ «بِجَنَاحِهِ» مُفِيدًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ قَالُوا:

طَارُوا عَلَاهُنْ فَشَلَّ عَلَاهَا وَقَالَ الْعَنَبِيُّ:

طَارُوا إِلَيْهِ زَرَافَاتٍ وَوُحْدَانًا وَمِنْ آيَاتِ الْكِتَابِ:

وَطَرْتُ بِمَنْصَلِي فِي بَعْمَلَاتٍ فَاسْتَعْمَلُوا الطَّيْرَانَ فِي غَيْرِ ذِي الْجَنَاحِ.

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ»؛ عَلَى هَذَا مُفِيدٌ، أَيْ لَيْسَ الْعَرْضُ تَشْبِيهًا

بِالطَّائِرِ ذِي الْجَنَاحَيْنِ بَلْ هُوَ الطَّائِرُ بِجَنَاحِهِ الْبَتَّةَ.

وَالطَّائِرُ: التَّفَرُّقُ وَالذَّهَابُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ

مَنْ يَقُولُ إِنَّ الشُّومَ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَوِ، فَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ، وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ، أَيْ كَانَتْهَا تَفَرَّقَتْ وَتَفَطَّعَتْ قِطْعًا

من شدة الغضب. وفي حديث عروة: حتى تطايرت شئون رأسه، أي تفرقت فصارَتْ قِطْعاً. وفي حديث ابن مسعود: فقدنا رسول الله ﷺ، فقلنا اغتيل أو استطير، أي ذهب به بسرعة، كأن الطير حملته، أو اغتاله أحد. والاستطارة والتطاير: التفرق والذهاب. وفي حديث علي، كرم الله تعالى وجهه: فاطرت الحلة بين نسائي، أي فرقته بينهن وقسمته فيهن. قال ابن الأثير: وقيل الهمزة أصلية، وقد تقدم وتطاير الشيء: طار وتفرق.

ويقال للقوم إذا كانوا هادئين ساكنين: كانوا على رؤوسهم الطير؛ وأصله أن الطير لا يقع إلا على شيء ساكن من الموات، ففرب مثلاً للإنسان ووقاره وسكونه. وقال الجوهري: كان على رؤوسهم الطير، إذا سكنوا من هيبه، وأصله أن الغراب يقع على رأس البعير فيلتقط منه الحلمة والحنانة، فلا يحرك البعير رأسه لئلا يتغير عنه الغراب. ومن أمثالهم في الخصب وكثرة الخير قولهم: هو في شيء لا يطير غرابه. ويقال: أظير الغراب، فهو مطار؛ قال النابغة: وليرهط حراب وقد سورة

في المجدي ليس غرابها بمطار وفلان ساكن الطائر، أي أنه وقور لا حركة له من وقاره، حتى كأنه لو وقع عليه طائر لسكن ذلك الطائر، وذلك أن الإنسان لو وقع عليه طائر فتحرك أدنى حركة لفر ذلك الطائر ولم يسكن؛ ومنه قول بعض أصحاب النبي ﷺ: إنا كنا مع النبي ﷺ، وكان الطير فوق رؤوسنا، أي كان الطير وقعت فوق رؤوسنا فنحن نسكن ولا نتحرك خشية من نفاذ ذلك الطير.

والطير: الاسم من التطير، ومنه قولهم: لا طير إلا طير الله، كما يقال: لا أمر إلا أمر الله؛ وأنشد الأصبغي، قال: أنشدناه الأحمر:

تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا طَيْرَ إِلَّا
عَلَى مُطِيرٍ وَهُوَ الثُّورُ
بلى! شيء يوافق بعض شيء
أحياناً وباطله كثير
وفي صفة الصحابة، رضوان الله عليهم: كان على رؤوسهم الطير؛ وصفهم بالسكون والوقار، وأنهم لم يكن فيهم طيش ولا خفة. وفي فلان طيرة وطيرة أي خفة وطيش؛ قال الكميت:

وجلمك عز إذا ما حلمت
وطيرتك الصاب والحنطل
ومنه قولهم: ازجر أحناء طيرك، أي جوايب خفتك وطيشك.

والطائر: ما تيمنت به أو تشاءمت، وأصله في ذى الجناح. وقالوا للشيء يتطير به من الإنسان وغيره طائر الله لا طائر ك، فرفعه على إرادة: هذا طائر الله، وفيه معنى الدعاء، وإن شئت نصبت أيضاً؛ وقال ابن الأثير: معناه فعل الله وحكمه لا فعلك وما تتخوفه؛ وقال اللحياني: يقال طير الله لا طيرك، وطير الله لا طيرك، وطائر الله لا طائر ك، وصباح الله لا صباحك، قال: يقولون هذا كله إذا تطيروا من الإنسان، النصب على معنى نجب طائر الله، وقيل بنصبها على معنى أسأل الله طائر الله لا طائر ك؛ قال: والمصدر منه الطيرة؛ وجرى له الطائر بأمر كذا؛ وجاء في الشر؛ قال الله عز وجل: «الأنما طائرهم عند الله»؛ والمعنى ألا أنما الشوم الذي يلحقهم هو الذي وعدوا به في الآخرة لا ما ينالهم في الدنيا؛ وقال بعضهم: طائرهم حظهم؛ قال الأعشى:

جرت لهم طير النحوس بأشام
وقال أبو ذؤيب:

زجرت لهم طير الشالو فإن تكن
هواك الذي تهوى يصبك اجتنابها
وقد تطير به، والاسم الطيرة والطيرة والطورة.

وقال أبو عبيد: الطائر عند العرب الحظ، وهو الذي تسميه العرب البخت. وقال الفراء: الطائر معناه عندهم العمل، وطائر الإنسان عمله الذي قلده، وقيل رزقه، والطائر الحظ من الخير والشر. وفي حديث أم العلاء الأنصارية: اقتسمنا المهاجرين، فطار لنا عثمان بن مظعون، أي حصل نصيبنا منهم عثمان؛ ومنه حديث ربيعة: إن كان أحدنا في زمان رسول الله ﷺ، ليطير له النصل وللآخر القدح؛ معناه أن الرجلين كانا يقتسمان السهم، فيقع لأحدهما نصله وللآخر قدحه.

وطائر الإنسان: ما حصل له في علم الله مما قدر له. ومنه الحديث: بالمؤمن طائره؛ أي بالمبارك حظّه؛ ويجوز أن يكون أصله من الطير السائح والبارح. وقوله عز وجل: «وكل إنسان الزمان طائره في عتقه» قيل حظّه، وقيل عمله وقال المفسرون: ما عمل من خير أو شر الزمان عتقه، إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشرّاً، والمعنى فيما يرى أهل النظر: أن لكل امرئ الخير والشر قد قضاه الله فهو لازم عتقه، وإنما قيل للحظ من الخير والشر طائر لقول العرب: جرى له الطائر كذا من الشر، على طريق القائل والطيرة على مذهبهم في تسمية الشيء بما كان له سبباً، فحاطبهم الله بما يستعملون، وأعلمهم أن ذلك الأمر الذي يسمونه بالطائر يلزمه؛ وقرى طائره وطيره، والمعنى فيها قيل: عمله خيره وشره، وقيل: شقاؤه وسعاده؛ قال أبو منصور: والأصل في هذا كله أن الله تبارك وتعالى لما خلق آدم علم قبل خلقه ذريته أنه بأمرهم بتوجيه وطاعته، وبيناهم عن معصيته، وعلم المطيع منهم والعاصي الظالم لنفسه، فكتب ما علم منهم أجمعين، وقضى بسعادة من علمه مطيعاً، وشقاؤه من علمه عاصياً، فصار لكل من علمه ما هو صائر إليه